التراث التربوى

فى

المذهب المالكى

أحمد حمدان حسانين

تقديم

الأستاذ الدكتور

مصطفى رجب

العلم والإيمان للنشر والتوزيع

البيـــــانــــــات			
عنوان الكتاب – Title	التراث التربوي في المذهب المالكي		
المؤلف - Author	أحمد حمدان حسانين .		
الطبعة - Edition	الأولى .		
الناشر - Publisher	العلم والإيمان للنشر والتوزيع .		
عنوان الناشر Address	كفر الشيخ - دسوق - شارع الشركات ميدان المحطة تليفون : ٠٠٢٠٤٧٢٥٥٠٣٤١ فاكس : ٠٠٢٠٤٧٢٥٦٠٢٨١		
بيانات الوصف المادي	عدد الصفحات Pag.	مقياس النسخة Size	التجليد
	٥٢٨	٢٤,٥ x ١٧,٥	مجلد
المطبعة - Printer	الجلال .		
عنوان المطبعة - Address	العامرية إسكندرية.		
اللغة الأصل	اللغة العربية .		
رقم الإيداع	٢٠٦٣٦- ٢٠٠٧م		
الترقيم الدولي I.S.B.N.	977- 308 - 135 - 4		
تاريخ النشر - Date	2008		

شكر وتقدير

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾

أتقدم بالشكر إلى كل من ،

أستاذى الفاضل السيد الأستاذ الدكتور/ مصطفى رجب .

وأستاذى السيد الدكتور/ محمد فوزى زيدان .

كما أشكر والدى ووالدتى وأخوتى حفظهما الله .

كما أشكر كل من ساهم بجهد فى سبيل إنجاز هذا العمل.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الفهرس

تابع .. الفهرس

تابع .. الفهرس

تابع .. الفهرس

تقديم

بقلم

الأستاذ الدكتور / مصطفى رجب

لم يدون الإمام مالك- رحمه الله - أصوله التي بني عليها مذهبه الفقهي واستخرج على أساسها أحكام الفروع التي استخرجها والتي قيد نفسه في الاستنباط بقيودها ، وكان في هذا المجال متفردا كالإمام أبي حنيفة ، ولم يكن كتلميذه الإمام الشافعي والذي قام بتدوين أصوله في الاستنباط وضبطها بصورة واضحة .

ويمكن إجمال أصول المذهب المالكي في : القرآن ، والسنة ، والإجماع ، وإجماع أهل المدينة ، والقياس ، وقول الصحابي ، والمصلحة المرسلة ، والعرف ، والعادات ، وسد الذرائع والاستصحاب والاستحسان .

والمتتبع لتراث المذهب المالكي يمكنه أن يستنبط الأهداف التربوية في المذهب المالكي من خلال كتابات علماء ذلك المذهب الكبار ويمكن إجمالها في

١- التدين

٢- توسيع مدارك الطلاب

٣- المزاوجة بين النظرية والتطبيق

٤- تحصيل العلم وكسب المعرفة

٥- كسب الرزق

٦- اكتساب الأخلاق

والكتاب الذي بين أيدينا جهد علمي طيب قام به ابننا الباحث الجاد أحمد حمدان حسنين ، وأصله كان رسالة حصل بها على درجة الماجستير تحت إشرافي وشاركني في الإشراف الزميل الدكتور محمد فوزي زيدان .

وقد تمكن الباحث من تحليل أهم أمات الكتب المالكية تحليلا تربويا متقنا ، ونسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه . والله ولي التوفيق .

أ.د. مصطفى رجب
أستاذ التربية الإسلامية
رئيس قسم أصول التربية
والعميد الأسبق لكلية التربية — جامعة سوهاج

الفصل الأول
المذهب المالكى

(نشأة المذهب وانتشاره- أصول المذهب- مصطلحات المذهب- أعلام المذهب)

أولاً: نشأة المذهب المالكي وانتشاره:

"نشأ المذهب المالكى فى "المدينة" التى كانت مصدر الإشعاع العلمى، إذ هى المقر الأصلي لرسول الله ﷺ، وصحابته من المهاجرين والأنصار، فمن الطبيعى جداً -إذن- أن تكون هى المقر الأصلي لمدرسة الحديث، لأنها موطنه الحقيقى؛ ولأن بها الكثيرَ من حفظة الحديث، فإذا كان فيها عمر بن الخطاب المتشدد فى الأخذ بالحديث، فإن فيها عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعائشة أم المؤمنين، وغيرهم ممن لا يميلون إلى الأخذ بالرأى.

وبعد هؤلاء جاء سعيد بن المسيب الذى كان على رأس هذه المدرسة، ومن بعده ابن شهاب الزهرى، ونافع مولى عبد الله بن عمر، حتى جاء مالك الذى نشأ بـ"المدينة"، فحمل لواء هذه المدرسة، بل إن مدرسة "المدينة" كلها تركزت فيه" (١).

ولكن هذا لا يعنى أن الإمام مالك رحمه الله لم يأخذ بالرأى فبالنظر إلى "كتاب الموطأ نجد أن مالكاً قد استعمل فيه الرأى بكفاية، لكى يسد به الحاجة التى تستدعيها الحياة العملية ولا تفى بها النصوص الموجودة وهنا أحس فى نفسه بالقدرة الكافية على أن يبدى رأيه فى الوقائع التى لا توجد فيها سنةٌ مدينةٌ أو إجماع مدنى، واستعمل الرأى كثيراً، حتى قيل فى سبيل الاتهام له إنه قد تعرق" (٢).

(١) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، تاريخ التشريع الإسلامى، ج(٢)، (بيروت: دار الكتب العلمية ٢٠٠٠م)، ص ١٠٣.
(٢) على حسن عبد القادر، نظرة عامة فى تاريخ الفقه الإسلامى، ط(٣)، (القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٦٥م)، ص ص ٢٥٧: ٢٥٨.

"فابن قتيبة يعد مالكاً فقيه رأي، وأن المعاصرين لمالك رحمه الله كانوا يعتبرونه فقيه رأي، حتى ليسأل بعضهم فى عصره من للرأى بالمدينة بعد ربيعة ويحيى بن سعيد؟ فأجاب بأن مالكاً له من بعدهما"[١]

ولقد جمع الإمام مالك رحمه الله بين الإمامة فى الحديث، والإمامة فى الفقه "فقد كان فى الحديث المرجع الثقة لكل من جمع الحديث وكتبه، والأصل الأول لجميع أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد، كان المحدث الفاحص للرجال، الناقد المحص للمرويات يعمل على التوفيق بينها وبين كتاب الله وسائر أصول الشريعة.

وكان فى الفقه الإمام الذى يرجع إليه، ويهتدى بهديه، وتوزن الآراء على رأيه فكان ذا بصيرةٍ نافذةٍ بالفتيا، واستنباط الأحكام، وقياس الأشباه بأشباهها، ومعرفة مصالح الناس"[٢].

ولُقِّب الإمام مالك رحمه الله بإمام دار الهجرة وجلس رحمه الله بالمسجد النبوى مكان عمر بن الخطاب ﷺ وهو المكان الذى كان يوضع فيه فراش النبى ﷺ فقصده الناس من كل حَدَبٍ وصوبٍ يطلبون منه الحديث والفقه والرأى والفتيا حتى ذاع صيته فى شتى الأقطار الإسلامية.

وهكذا فقد أسس الإمام مالك رحمه الله دعائم المذهب المالكى بالمدينة وقد اعتمد" فى استخراج الأحكام على ظاهر النص، فسمى أتباعه بالظاهرية؛ لأنهم جعلوا أحكامهم منحصرةً فى النصوص بالإجماع، وهو ما عرف أيضاً بالمصالح المرسلة، أى كل مصلحةٍ ضروريةٍ للمجتمع ويحصل بها نفع أو تدرأ ضرراً، ولا تعارض النص" [٢].

---

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره - آراؤه وفقهه، ط(٢)، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٥٢م)، ص٢٥١.
(٢) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٤.
(٣) عبد المنعم ماجد، تاريخ الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى، ط(٢)، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٦م)، ص ١٨١.

وانتشر المذهب المالكى انتشاراً واسعاً فقد "غلب على الحجاز، والبصرة، ومصر، وما والاها من بلاد أفريقية، والأندلس، وصقلية، والمغرب الأقصى، إلى بلاد من أسلم من السودان إلى وقتنا هذا، وظهر ببغداد ظهوراً كثيراً، وضعف بها بعد أربعمائة سنة، وظهر بنيسابور، وكان بها وبغيرها أئمةٌ ومدّرسون" (١).

وكان لانتشار المذهب المالكى فى تلك البلدان أسبابٌ عديدةٌ منها: "انتشر ذلك المذهب الجليل ببلاد الحجاز وغلب عليها وكان ذلك طبيعياً؛ لأنه مذهبٌ نشأ ببلاد الحجاز، وبطريقة أهل الحجاز فى الاستنباط، فكان من الطبيعى أن يغلب عليهم، فإنه نبع بينهم، واستقى من بيئتهم، ونزع عن قوسهم" (٢).

ثم انتشر ذلك المذهب الجليل "بمصر فى حياة الإمام مالك؛ نقله تلاميذه إليها (٣) "فابن القاسم وأشهب وابن وهب وأصبغ وغيرهم من المصريين كانوا حملة العلم المالكى وناشريه، فالمدونة التى تُعَد الكتاب الأول لمسائل مالك وفتاويه صدرت عن ابن القاسم بمصر، أخذها عنه أولا أسد بن الفرات، ثم أخذها منقحةً مراجعةً من بعده سُحنون" (٤).

ومن مصر "انتقل إلى تونس حتى أقصاه أسد بن الفرات الذى اعتنق المذهب الحنفى، بعدما كان مالكياً؛ فَسَادَ المذهبُ الحنفى إلى أن جاء المعز بن باديس، فحمل أهل تونس وما والاها من بلاد المغرب على المذهب المالكى وما زال مسيطراً إلى الآن" (٥).

أما أهل الأندلس فقد "التزموا مذهب الأوزاعى حتى قدم عليهم الطبقة الأولى ممَّن لقى الإمام مالكاً كزياد بن عبد الرحمن، وشيطون، والغازى بن قيس، وقرعوس، ونحوهم فنشروا مذهبه، وأخذ الأمير هشام الناس به، فالتزموا وحملوا عليه بالسيف (٦).

---

(١) عبد الغنى الدقر، الإمام مالك بن أنس، سلسلة أعلام المسلمين (٢٣)، ط(٣)،(دمشق: دار القلم،١٩٩٨م)،ص ٢٧٨.
(٢) محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص ٣٨٢.
(٣) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٥.
(٤) محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٣٨٣.
(٥) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٥.
(٦) محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٢٨٠.

ثانيا: أصول المذهب المالكي :

"إن مالك بن انس -رحمه الله- كان له منهجٌ فى الاستنباط الفقهى لم يدوّنه ولكنه صرح بكلام يُستفاد منه بعض أصول هذا المنهج الذى أرسى دعائمه تلامذته من بعده، الذين دونوا منهاجه، وهى الأصول التى قام عليها المذهب" [1].

"فمنهاج إمام دار الهجرة أنه يأخذ بكتاب الله تعالى أولاً، فإن لم يجد فى كتاب الله تعالى نصاً اتجه إلى السنة، ويدخل فى السنة عنده أحاديث رسول الله وفتاوى الصحابة وأقضيتهم، وعمل أهل المدينة، ومن بعد السنة بشتى فروعها يجئ القياس، وهو إلحاق أمرٍ غير منصوصٍ على حكمه بأمرٍ آخر منصوصٍ على حكمه، لوصفٍ مشتركٍ بينهما يكون هو علة الحكم التى بنى عليها. ومع القياس المصلحة وسد الذرائع والعرف والعادات"[2].

وفيما يلى نشير إلى كل أصلٍ من هذه الأصول :

١- الكتاب العزيز :

قال الشاطبى المالكى "إن الكتاب قد تقرر أنه على الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاه بغيره ولا تمسك بشيء يخالفه، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير أو استدلال لأنه معلومٌ من دين الأمة وإذا كان كذلك لزم ضرورة لمن رام الإطلاع على كليات الشريعة، وطمع فى إدراك مقاصدها، واللحاق بأهلها أن يتخذه سميره، وأنيسه، وأن يجعله جليسه على مر الأيام والليالى نظراً وعملاً، لا اقتصاراً على أحدها، فيوشك أنه يفوز بالبغية، وأن يظفر بالطلبة ويجد نفسه من السابقين، وفى الرعيل الأول، فإن كان قادراً على ذلك، ولا يقدر عليه إلا من

---

(١) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٥.
(٢) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، (القاهرة : دار الفكر العربى، ١٩٩٦م)، ص ٤١٤.

زوال ما يعينه على ذلك من السنة المبينة للكتاب، وإلا فكلام الأئمة السابقين، والسلف المتقدمين آخذه بيده فى هذا المقصد الشريف والمرتبة المنيفة" (١).

وقد "نظر مالك ﷺ إلى القرآن تلك النظرة السامية، ولذا لم يزَ إلا قارئاً للقرآن، أو راوياً للحديث، أو مستنبطاً منهما فتاوى فى المسائل التى تعرض له، أو يسأل عنها من طلابه، من مشارق الأرض ومغاربها"(٢).

"وقد ذكر المالكية أن مالكاً كان يأخذ بنص القرآن وظاهره، أى: كان يأخذ بنصه الصريح الذى لا يقبل تأويلاً، ويأخذ بظاهره المتردد بين احتمالين فأكثر، وهو فى أحدهما أرجح، فيأخذ بالأرجح والأظهر ولا يُؤوِّل النص، ما دام لا يوجد دليلٌ من الشريعة على وجوب التأويل"(٣). "ويأخذ بمفهوم الموافقة وهو فحوى الكلام، وذلك بأن ينص القرآن الكريم على حكم ويفهم ما هو أقوى منه فى معنى هذا الحكم من هذا النص من غير أى مجهودٍ عقلى، مثل قول الله تعالى : فى شأن أموال اليتامى ومن يأكلونها:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴾ (٤)

فإن هذا النص يفهم منه بالأولى النهى عن تبديد أموال اليتامى والتقصير فى المحافظة عليها"(٥).

ومنه أيضاً قوله تعالى

﴿ ... فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا ... ﴾ (٦)

فإنه يقتضى تحريم الضرب من باب أولى"(٧).

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٢١٩.
(٢) المرجع السابق، ص ٢١٩.
(٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٤.
(٤) سورة النســاء : الآية ١٠ .
(٥) المرجع السابق، ص٤١٤.
(٦) سورة الإسراء : من الآية ٢٣ .
(٧) على محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ١٠٧: ١٠٨.

ويأخذ الإمام مالك أيضاً بمفهوم "الإيماء أو التنبيه على العلة هو : أن يقترن الحكم بوصفٍ لو لم يكن هذا الوصف للتعليل، لكان الاقتران بعيداً"(١).

"كما فى قوله تعالى :

﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ... ﴾(٢)

فإن هذا يُستفاد منه أن العلة فى التحريم أنه رجسٌ أى طعامٌ ردئٌ وبئٌ، ليحرم كل ما يماثله فى هذه الصفات" (٣).

ومنه قوله الله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ... ﴾(٤)

فقوله تعالى : "وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ " نهىٌ عما يمنع من الواجب، وهو التشاغل بالبيع المانع من فعل الجمعة، فيكون ذلك إيماءً إلى أن العلة فى تحريم البيع هو التشاغل عن الجمعة"(٥).

ويأخذ الإمام مالك أيضاً بمفهوم المخالفة وهو "إثبات نقيضى حكم المنطوق به للمسكوت عنه .

ومنه قوله تعالى :

﴿...وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ ... ﴾(٦)

---

(١) المرجع السابق، ج(٢)، ص١٠٨.
(٢) سورة الأنعام : من الآية ١٤٥ .
(٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٤.
(٤) سورة الجمعة : من الآية ٩ .
(٥) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٨.
(٦) سورة النساء : من الآية ٤٣.

فإن مفهومه إن اغتسلتم فلكم أن تقربوا الصلاة، فلولا أن الغسل يجزئ عن الوضوء لما كان للمغتسل أن يقرب الصلاة" [1].

"وهكذا يأخذ بكل ما يفهم من الكتاب أيضاً، أو بإشارة أو تنبيه أو مفهوم، ويقدم الكتاب على ما عداه من السنة. وكان يروى الحديث بسنده، ثم يرده لأنه يخالف كتاب الله تعالى. فروى حديث "إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعاً، إحداهن بالتراب الطاهره"، ولم يأخذ به واعتبره غير موطإ غير ثابت، لأن القرآن الكريم أباح أكل صيده فى قوله تعالى :

﴿...وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ... ﴾ [2]

وقال : كيف يباح صيده، ويكون نجساً؟" [3].

(٢) السنة :

تأتى "السنة فى المرتبة الثانية التى تلى الكتاب.

وهو يأخذ بالمتواتر منها، وهو الذى رواه جمعٌ يؤمن اتفاقهم على الكذب، عن جمع مثلهم، حتى يصلوا بذلك إلى النبى ﷺ. ويأخذ بالمشهور منها، وهو ما رواه عن النبى ﷺ واحدٌ من الصحابة أو اثنان أو أكثر لم يبلغوا حد التواتر، ثم رواه عن الصحابة عددٌ يؤمن اتفاقهم على الكذب، أو رواه أحد أو أكثر من التابعين، ثم رواه من بعدهم عددٌ يؤمن تواطؤهم على الكذب فاشتهاره يكون فى عصر التابعين، أو تابعى التابعين، ولا غيره بالاشتهار بعد ذلك وهو يقارب المتواتر فى قوته فى الاستدلال. ويأخذ بخبر الآحاد، وهو الذى لم يتواتر ولم يشتهر فى عهد التابعين، ولا فى عهد تابعى التابعين" [4]

(١) المرجع السابق، ج٢، ص١٠٨.
(٢) سورة المائدة : من الآية ٤.
(٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٥.
(٤) المرجع السابق، ص ٤١٥.

"ولكن يقدمون عليه عَمَل أهل "المدينة"، ويردون بعضه فى بعض الأحيان، ويقدمون خبر الواحد الثقة على القياس، يشترط أن يكون موافقاً لعمل أهل المدينة" (١).

(٢) عمل أهل المدينة :

"المراد بعمل أهل المدينة": هو اتخاذ عمل أهل المدينة" حجة يحتج بها، وكان مالك رحمه الله- يحتج بعمل الصحابة، والتابعين، وتابعيهم كذلك، وليس الصحابة وحدهم، ولا الفقهاء السبعة فقط" (٢)

"وقد نقل مالك إجماع أهل المدينة فى موطئه على نيفٍ وأربعين مسألةً، ثم عملهم ثلاثة أنواع(٣):

- أحدها: أن يُجمعوا على أمرٍ ثم لا يخالفهم فيه غيرهم.
- الثانى: أن يُجمعوا على أمرٍ ولكن يوجد لهم مخالفٌ من غيرهم، وعن هذين القسمين يُعبِّر مالك بقوله: السنة التى لا اختلاف فيها عندنا.
- الثالث: ما فيه الخلاف بين أهل المدينة أنفسهم.

أما الأول فهو حجةٌ عند الجميع يجب إتباعه وممن صرح بذلك ابن القيم وهو من الحنابلة الذين لا يسلمون الإجماع إلا فى قليل من المسائل.

أما الثانى والثالث فمحل نزاعٍ بين المالكية وغيرهم، على أن الذى هو حجةٌ عندهم بلا خلافٍ هو عمل أهل المدينة النقلى لا الاجتهادي فالنقلى كنقلهم تعيين محل منبره وقبره ومحل وقوفه للصلاة عليه السلام ، ونقلهم للأعيان كمقدار المد والصاع وأوقية الفضة وهذا حجةٌ عند الجميع، وقد احتج به مالك على أبى يوسف بحضرة الرشيد فرجع عما كان يقوله إلى قول مالك، ومن هذا النوع نقلهم الأذان للصبح قبل الفجر، وتثنية الأذان، وإفراد

(١) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٨.
(٢) المرجع السابق، ج(٢)، ص ص ١١٤: ١١٥.
(٣) الثعالبى (محمد بن الحسن الحجرى الثعالبى الفاسى، ت ١٣٧٦هـ)، الفكر السامى فى الفقه الإسلامى، تحقيق أيمن صالح شعبان، ج(١)، القسم الأول والثانى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)، ص ص ٤٥٨: ٤٥٩.

الإقامة، وهذا النوع لا تظن أن مالكاً انفرد بالعمل به، بل هو والمجتهدون فيه سواءٌ أما عملهم الذى طريقة الاجتهاد والتفقه لا النقل فهو محل نزاع حتى عند المالكية .

قال القاضى عبد الوهاب: فيه ثلاثة أوجهٍ:

الأول: أنه ليس بحجةٍ ولا يرجع به أحد الاجتهادين أصلاً على الآخر وعليه الأبهرى، والقاضى أبو الفرج وغيرهما.

الثانى: أنه ليس بحجةٍ ولكن يرجع به اجتهادهم على اجتهاد غيرهم وبه قال بعض الشافعية.

الثالث: أنه حجةٌ كإجماعهم من طريق النقل ولكن لا تحرم مخالفته وعليه قوم من أصحابنا كابن المعذل.

(٤) فتوى الصحابى (*):

"كان- مالك ﷺ يأخذ بفتوى الصحابى على أنها حديث واجب العمل به، ولذلك أُثِر عنه أنه عمل بفتوى بعض الصحابة فى مناسك الحج، وترك عملاً للنبى باعتبار أن ذلك الصحابى ما كان يفعل ما فعل فى مناسك الحج من غير أمر النبى ﷺ، إذ إن المناسك لا يمكن أن تعرف إلا بالنقل. وروى أن مالكاً ﷺ كان يأخذ بفتاوى كبار التابعين ولكنه لا يرفعها إلى مرتبة أقوال الصحابة، وبالأولى لا يرفعها إلى مرتبة ما ينسب إلى النبى ﷺ إلا أن يصادف ذلك إجماع أهل المدينة" (١).

(٥) الإجْماعُ ،

يعرف الإجْماعُ إصطلاحا بأنه "اتّفاقُ عُلماءِ العَصْرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ على أمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ" (٢).

(*) الصَّحابىُّ عِنْدَ المالِكِيَّةِ: مَن اجْتَمَعَ بالنَّبىِّ ﷺ فى حياتِهِ، مُؤمِناً بِهِ، وماتَ على ذلِكَ. (القاموس الفقهى لغة واصطلاحا، مرجع سابق، ص ٢٠٨).

(١) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٧.

(٢) سعدي أبو جيب، مرجع سابق، ص ٦٦.

"ولعل مالكاً ﷺ أكثر الأئمة الأربعة ذكراً للإجماع واحتجاجاً به، ففى الموطأ نجده فى مواضع كثيرة يذكر الحكم فى القضية على أنه الأمر المجتمع عليه، ويعتبر ذلك سنداً يسوغ له أن يفتى به"(١).

(٦) القِياسُ :

يعرف القياس اصطلاحاً بأنه "إلْحاقُ الْحُكمِ الواجب لِشيءٍ ما بالشَّرعِ، بالشَّيءِ المسْكُوتِ عَنْهُ، لِشِبْهِهِ بالشَّيءِ الذى أوْجَبَ الشَّرْعُ لَهُ ذلك الحُكْمَ، أوْلِعِلَّةٍ جامِعَةٍ بَيْنَهُما"(٢).

"وكان مالك ﷺ يقيس على الأحكام المنصوص عليها فى القرآن الكريم، والأحكام المستمدة من الأحاديث النبوية، وفى الموطأ الكثير من ذلك، نراه يأتى فى أول الباب الأحاديث الثابتة عنه فيه، ثم بعد ذلك يفرع الفروع، ويلحق الأشباه بأشباهها، والأمثال بأمثالها، وكذلك كان يقيس على الأمور التى رأى أنها موضع اجتماع أهل المدينة لأنها عنده سنة فكان يذكر فى الموطأ الأمر المجتمع عليه، ثم يفرع الفروع أخذاً بمبدأ التساوى فى الأحكام عند وجود التماثل فى الملابسات التى تحيط بالمسائل التى كان يستفتى فيها"(٣).

"وفى الجملة كان يقيس على الأمور المنصوص على حكمها فى المصادر النقلية أو ما هى فى حكم النقلية عنده، وهى الكتاب والسنة واجتماع أهل المدينة وفتاوى الصحابة(٤).

(٧) الاستحسان :

"إن مالكاً يرجح حكم المصلحة على حكم القياس، فلو كان القياس يقتضى إلحاق الحكم غير المنصوص بحكم معين منصوص عليه، والمصلحة توجب غير ذلك - غلب جانب المصلحة، والأخذ بالمصالح يسميه مالك: استحساناً"(٥)، ولذلك كان يقول "الاستحسان

---

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره -آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٢٧١.
(٢) سعدي أبو جيب، مرجع سابق، ص ٣١٢.
(٣) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره -آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ص ٢٩٠: ٢٩١.
(٤) المرجع السابق، ص ٢٩١.
(٥) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١١٣.

تسعةُ أعشار العلم" وإن التمسك بالقياس حيث لا نص قد يُضيق واسعاً، ولذلك قال ابن وهب "المغرق فى القياس يكاد يفارق السنة"(١).

"والاستحسان عند المالكية- بحسب سنده- على أنواع: فمنه ما يكون سنده العرف ومنه ما يكون سنده المصلحة، ومنه ما يكون سنده رفع الحرج وإيثار التوسعة، ومن ضروبه أيضاً: مراعاة الخلاف" (٢).

"وفى الجملة إن مالكاً يخضع لحكم المصلحة إن لم يكن نصٌ قرآنيٌ أو حديثٌ نبوى لأن التشرع ما جاء إلا لمصالح الناس، فكل نص شرعي مشتمل على المصلحة بلا ريب، فإن لم يكن نص فالمصلحة الحقيقية الملائمة لمقاصد الشرع من شرع الله تعالى" (٣).

(٨) الاستصحاب:

"هو ظن بقاء الحكم فى الحال أو الاستقبال بناء على ثبوته فى الماضى، وعدم قيام الدليل على تغييره. وهذا النوع من الأصول: اتفق العلماء على حجية بعضه، واختلوا فى حجية البعض الآخر. والمالكية أخذوا بهذا الدليل، وتوسعوا فيه" (٤).

"والاستصحاب حجة عند مالك ما لم يقم دليلٌ يعارضه" (٥).

(٩) المصالح المرسلة:

"المصلحة- عند جمهور الأصوليين- عبارة عن الثمرة المترتبة على الأحكام التى شرعها الله لعباده.

أو بتعبيرٍ آخر: عبارةٌ عما قصده الشارع الحكيم لعباده من تشريع الأحكام من حفظ دينهم، ونفوسهم، وعقولهم، ونسلهم، وأموالهم حفظاً تاماً"(٦).

(١) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٨.
(٢) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١١٣.
(٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٨.
(٤) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١١٢.
(٥) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره -أراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٣٠٥.
(٦) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١١٧.

"ولا شك أن الأخذ بهذا المنهاج الذى سلكه فقهاء المالكية والحنابلة يجعل الشريعة الإسلامية خصبةً مثريةً، منتجةً مشبعةً لحاجات الناس فى كل عصر وفى كل مكان"(١).

"فهما ينحوان ناحية الحكم بأن أوامر الدين والأخلاق والقوانين تتجه إلى إسعاد الناس، وأن المنفعة أو المصلحة تصلح مقياساً ضابطاً لكل ما هو مأمورٌ به فى الدين أو منهىٌّ عنه، كما أنها فى نظر الفلاسفة الذين يقررونها، مقياسٌ الفضيلةِ والرذيلةِ فى الأخلاق، والعدل والنظم فى القانون" (٢).

"ويشترط للعمل فى الأخذ بالمصلحة المرسلة شروط أهمها شرطان،

- الأول: ملائمتها لمقاصد الشرع .

- الثانى: كونها معقولةً فى ذاتها" (٣).

(١٠) سد الذرائع ،

الذَّرِيعَةُ اصطلاحاً "الوَسِيلَةُ والسَّبَبُ إلى الشَّىْءِ" (٤)، "ومعنى سد الذرائع: رفعها ومؤدى الكلام أن وسيلة المحرم محرمةٌ، ووسيلة الواجب واجبةٌ، فالفاحشة حرامٌ، والنظر إلى عورة الأجنبية حرامٌ، لأنها تؤدى إلى الفاحشة، والجمعة فرضٌ، فالسعى لها فرضٌ وترك البيع لأجل السعى فرضٌ أيضاً، والحج فرضٌ، والسعى إلى البيت الحرام وسائر مناسك الحج فرضٌ لأجله" (٥).

وقد قسّم علماء الأصول ما يؤدى إلى مفسدة، إلى أربعة أقسام(٦):

- أولها: ما يكون أداؤه إلى مفسدةٍ مقطوعاً به كحفر بئرٍ خلف باب الدار بحيث يسقط فيها الداخل منه.

---

(١) محمد ابو زهرة، مالك حياته وعصره -أراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٣١١.
(٢) المرجع السابق، ص ٣١١.
(٣) علىمحمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١١٨.
(٤) سعدي أبو جيب، مرجع سابق، ص ١٣٦.
(٥) محمد ابو زهرة، مالك حياته وعصره -أراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٣٤٠.
(٦) محمد ابو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٩.

- **ثانيها**: ما يغلب على الظن أداؤه إلى مفسدة غالباً، كبيع العنب لمن تكون صناعته إعداده للخمر.

- **ثالثها**: ما يكون أداؤه إلى المفسدة نادراً، كحفر بئر فى موضع لا يؤذى.

والنوعان الأولان محرمان بلا ريب عند مالك، والثالث ليس بحرام عنده، لأن الأحكام لا تناط بالنادر إذ النادر لا حكم له.

والقسم الرابع، ما يكون أداؤه إلى المفسدة كثيراً، ولكن ليس غالباً، كالبيع بالأجل الذى قد يؤدى إلى الربا، ويتخذه بعض الناس سبيلاً. وهذا يتنازعه عاملان عامل الإذن الأصلى، وهو يقتضى الحل، وعامل ما قد يفضى إليه، وهذا يقتضى التحريم.

ولذلك قرر المالكية صحةَ التصرف، ويترك قصد الربا لنية الفاعل. فإن قصده فهو آثمٌ قلبه وعقابه عند الله، وإن لم يقصده فإنه لم يرتكب إثماً.

ويمكننا القول بأن "سد الذرائع محمودٌ ومعتبرٌ شرعاً، وهو أحد أرباع الدين كما يقول ابن قيم الجوزية- إذ التكليف: أمرٌ ونهيٌ.

والأمر نوعان:

أحدهما: مقصودٌ لنفسه.

والثانى: وسيلةٌ إلى المقصود.

والنهى نوعان:

أحدهما: ما يكون المنهى عنه مفسدةً فى نفسه.

والثانى : ما يكون وسيلةً إلى المفسدة. فصار سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحدَ أرباع الدين"[1].

(١) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ١١٩: ١٢٠.

(١١) العادات والعرف.

"العرف هو الأمر الذى تتفق عليه الجماعة من الناس فى مجارى حياتها. والعادة هى العمل المتكرر من الآحاد والجماعات. وإذا اعتادت الجماعة أمراً صار عرفاً لها. فعادة الجماعة وعرفها متلاقيان فى المؤدى، وإن اختلف مفهومها. فهما يتلاقيان فيما يختص بالجماعات"[١].

"والفقه المالكى كالفقه الحنفى يأخذ بالعرف. ويعتبره أصلاً من الأصول الفقهية فيما لا يكون فيه نصٌ قطعيٌ، بل إنه أوغل فى احترام العرف أكثر من المذهب الحنفى، لأن المصالح وعامة الفقة المالكى فى الاستدلال، ولا شك أن مراعاة العرف الذى لا فساد فيه ضربٌ من ضروب المصلحة لا يصح أن يتركه الفقيه، بل يجب الأخذ به. والمالكية يتركون القياس إذا خالف العرف[٢].

ولكن مراعاة العرف مقيدة بشروط أهمها ما يلى[٣]:

١- أن يكون العرفُ المرادُ تحكيمُه فى التصرفات قائماً عند إنشائها. فلا عبرة للعرف الحادث بالنسبة إلى الماضى، سواءٌ كان هذا العرف قوليًا أو فعليًا.

٢- أن يكون العرف مطرداً أو غالباً.

٣- ألا يعارضه تصريحٌ يفيد عكسَ مضمونه. وهذا الشرط خاص بالعرف الذى ينزل منزلة النطق بالأمر المتعارف عليه.

٤- ألا يخالف نصًا من نصوص الشرع. فإذا جرى عرفُ الناس على عمل نهى عنه الشارع بخصوصه- كاختلاط الرجال بالنساء والتبرج- فإن هذا العرف لا اعتبار له.

---

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره -آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٣٥٣.
(٢) المرجع السابق، ص ٣٥٣.
(٣) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٢١.

فإذا توفرت فى العرف الشروطُ السابقةُ اعتبر؛ فهو قاعدةٌ عظيمةٌ من قواعد الفقه يظهر أثرها فى المجال التطبيقى، ومراعاتُها دليلُ صلاحية الشريعة لجميع الأزمنة والأمكنة.

"هذه أصول الإمام مالك ﷺ التى استخرجها علماء مذهبه من جملة الفروع المأثور عنه. والتى وجدوا أن هذه الفروع تتفرع عنها، وترجع إليها، واستقام لديهم من جملة المصادر المختلفة أن مالكاً ﷺ كان يعتمد عليها فى استنباطه"(١).

"هذا وإن الإمام مالك قد فتح باب المصادر وأكثر منها، ولذلك كان مذهبه خصباً وكان فقيهاً مصلحياً يربط الأصول الشرعية بمصالح الناس"(٢).

ثالثاً: مصطلحات المذهب المالكى:

هناك مجموعة من الألفاظ والمصطلحات الخاصة بفقهاء المالكية، وقد استخدمها أئمة السادة المالكية فى أمهات مصادر المذهب، وعلى الباحث أن يكون على دراية بما تشمله هذه الألفاظ والمصطلحات من معانٍ حتى لا يختلط لديه فهم النص الفقهى وللوقوف على ما أراده الفقيه من معنى ودلالة.

وفيما يلى نعرض أهم هذه المصطلحات الخاصة بالمذهب المالكى، وشرح معانيها(٣):

(١) الكتاب:

الكتاب إذا أُطلق: يريدون منه "المدونة" لصيرورته عَلَماً بالغلبة عليها كالقرآن عند هذه الأمة، وكتاب سيبويه عند النحويين، وكتاب القدورى عند الحنفية.

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره -آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٣٥٩.
(٢) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٤١٩.
(٣) راجع فى ذلك:
- إبراهيم المختار أحمد عمر الزيلعى، المدخل الوجيز فى اصطلاحات مذهب السادة المالكية، تحقيق: عبد الله توفيق الصباغ، (القاهرة: مكتبة النور، ١٩٩٣م)، ص ص ٧: ١٨.
- حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص ص ١٨: ٢٧.

(٢) الأمهات:

الأمهات أربعٌ: "المدونة" لسُحنون، و"المستخرجة" لمحمد بن أحمد العتبى الأندلسى وتعرف بالعتبية، و"المَوَّازيـة" لمحمدِ بن إبراهيم الاسكندرى المعروف بابن موازٍ و"الواضحة" فى السنن والفقه لعبد المالك بن حبيب السلمى.

(٣) الدواوين:

ويقال الدواوين سبعة:

الأربعة الأُوَل. ٥- "المختلطة" لابن القاسم.

٦- "المبسوطة" للقاضى إسماعيل. ٧- "المجموعة" لابن عبدوس.

(٤) الفقهاء السبعة:

المراد بالفقهاء السبعة: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسليمان بن يسار، واختلف فى السابع فقيل أبو سلمه بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل سالم بن عبد الله، وقيل أبو بكر بن عبد الرحمن.

(٥) العبادلة:

العبادلة يريدون بهم أربعة، عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس.

(٦) المدنيون :

المدنيون من أتباع مالك يشار بهم إلى كنانة، وابن الماجشون، ومطرف، وابن نافع وابن مسلمة، ونظرائهم.

(٧) المصريون:

المصريون، يشار بهم إلى ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وأصبغ بن الفرج، وابن عبد الحكم ونظائرهم.

(٨) العراقيون :

العراقيون يشار بهم إلى القاضى إسماعيل بن إسحاق، والقاضى ابن الحسين بن القصار، وابن الجلاب، والقاضى عبد الوهاب، والقاضى أبى الفرج، والشيخ أبى بكر الأبهرى ونظائرهم.

(٩) المغاربة :

المغاربة يشار بهم إلى الشيخ ابن أبى زيد وابن القابسى، وابن اللباد والباجى واللخمى، وابن محرز، وابن عبد البر، وابن رشد، وابن العربى، والقاضى سند والمخزومى وابن شبلون، وابن شعبان.

(١٠) القرينان :

القرينان أشهب وابن نافع، فقرن أشهب مع ابن نافع لعدم بصره.

(١١) الأخوان :

الأخوان: مطرف، وابن الماجشون، وسميا بذلك لكثرة ما يتفقان عليه من الأحكام وملازمتها.

(١٢) المحمدان :

المحمدان: ابن المواز وابن سُحنون، وعند ابن عرفة ابن المواز، وابن عبد الحكم.

(١٣) المحمدون :

المحمدون أربعة: وهم الذين اجتمعوا فى عصر واحد من أئمة مذهب مالك ما لم يجتمع مثلهم فى زمان، اثنان قرويان: ابن عبدوس، وابن سحنون، واثنان مصريان: ابن عبد الحكم، وابن المواز.

(١٤) القاضيان :

القاضيان هما: ابن القصار، وعبد الوهاب .

(١٥) الإمام:

الإمام المازرى.

(١٦) الشيخ:

الشيخ: يطلق على ابن أبى زيد.

(١٧) الصقليان:

الصقليان: ابن يونس، وعبد الحق.

(١٨) الشيخان :

الشيخان: أبو محمد عبد الله بن أبى زيد، وأبو الحسن على القابسى.

(١٩) الروايات والأقوال :

الروايات: أقوال مالك، والأقوال: أقوال أصحابه، ومن بعدهم من المتأخرين، كابن رشد، ونحوه.

(٢٠) الاتفاق والإجماع والجمهور:

المراد بالاتفاق: اتفاق أهل المذهب، وبالإجماع: إجماع العلماء، وإذا قالوا الجمهور عنوا بهم الأئمة الأربعة.

(٢١) المذهب :

المذهب فى الأصل هو مكان الذهاب ثم صار حقيقةً عرفيةً فيما ذهب إليه إمامٌ من الأئمة والمذهب يطلق عند المتأخرين من أئمة المذهب على ما به الفتوى، ومن إطلاق الشيء على جزئه الأهم، كالحج عرفة، لأن ذلك هو الأهم عند الفقيه المقلد.

(٢٢) المراد بمذهبه:

المراد بمذهبه ما قاله هو وأصحابه على طريقته، ونسب إليه مذهباً، كونه على قواعده، وأصله الذى بنى عليه مذهبه، وليس المراد ما ذهب إليه وحده دون غيره من أهل المدينة.

(٢٣) الطريقة والطرق :

الطريقة: عبارةٌ عن شيخ، أو شيوخ يروون المذهب كله على ما نقلوه. و"الطرق" عبارة عن اختلاف الشيوخ فى كيفية نقل المذهب.

(٢٤) المتأخرون والمتقدمون :

أول طبقات المتأخرين فى اصطلاح المذهب: ابن أبى زيد ومن بعده، والمتقدمون من قبله.

(٢٥) الأظهر والمشهور والصحيح والأصح ومقابل ذلك :

إذا قيل الأظهر كان فيه إشعار بأن مقابله فيه ظهور أيضاً لأن الأظهر اسم تفضيل يقتضى المشاركة وزيادة. والمشهور يقابله الغريب، والصحيح يقابله الضعيف. والأصح يشعر بصحة مقابلة لأنه اسم تفضيل كالأظهر.

رابعاً: أعلام المذهب المالكى :

نحاول فيما يلى الترجمة لأهم أعلام المذهب المالكى عينة الدراسة وذلك على النحو التالى:

١- الترجمة للإمام مالك بن أنس مؤسس المذهب (ت ١٧٩هـ).

٢- الترجمة للإمام سحنون (ت ٢٤٠هـ).

٣- الترجمة للإمام ابن الحاج (ت ٧٣١هـ).

٤- الترجمة للإمام خليل (ت ٧٦١هـ).

٥- الترجمة للإمام المَوَّاق (ت ٨٩٧هـ).

٦- الترجمة للإمام الحطاب (ت ٩٥٤هـ).

وتعد المصادر التى قامنا بتحليلها وجعلها حدوداً لدراسته والخاصة بالأئمة الستة السابق ذكرهم عينةً صادقةً التمثيل لمراحل تطور الفقه المالكى وتحتل مكان الصدارة بين

مصادر المذهب المالكى، فبعض هذه المصادر قد قامت حولها الشروح والحواشى مثل كتاب "مختصر خليل".

والأعلام السابق ذكرهم يمثلون بصدق مراحل التطور الزمنى للمذهب المالكى فهم يمثلون الطبقات المختلفة لأعلام المذهب.

وفيما يلى نعرض الترجمة لأهم أعلام المذهب المالكى عينة الدراسة:

مالك بن أنس :

اسمـــه: هو شيخ الإسلام حجة الأمة إمام دار الهجرة الإمام الحافظ المحدث الفقيه أمير المؤمنين فى الحديث "مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو بن الحارث، وكنيته أبو عبد الله الأصبحى (*)، المدنى"(١).

"أحد أئمة المذاهب المتبعة فى العالم الإسلامى" (٢).

مولده: ولد الإمام مالك رحمه الله سنة "ثلاثٍ وتسعين من الهجرة(٣). وهذا الذى ذهب إليه أكثر المؤرخين للرجال.

(*) الأصبحى: بفتح الألف وسكون الصاد المهملة وفتح الباء المنقوطة بنقطة فى أخرها حاء مهملة، هذه النسبة إلى أصبح واسمه الحارث بن عوف بن مالك بن زيد بن سداد بن زرعة وهو من يعرب قحطان، وأصبح صارت قبيلة. السمعانى (الإمام أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى، ت ٥٦٢هـ)، الأنساب، تحقيق عبد الله عمر البارودى، ج(١)، (بيروت: دار الجنان، ١٩٨٨م)، ص ١٧٤.

(١) راجع فى ذلك:
- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، ج١١، (بيروت: دار إحياء التراث العربى، د.ت)، ص ١٦٨.
- القيسى (شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسى الدمشقى، ت٨٤٢هـ)، توضيح المشتبه فى ضبط أسماء الرواه وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق: محمد نعيم العرقوسى، ج(٣)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م) ص ٣٥٤.
- السيوطى (جلال الدين عبد الرحمن السيوطى الشافعى، ت٩١١هـ)،لب اللباب فى تحرير الأنساب،د.ن، ص ١٧
- ابن حجر العسقلانى (أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافعى، ت٨٥٢هـ)، طبقات المدلسين تحقيق: عاصم بن عبد الله القريونى، ج١، (عمان: مكتبة المنار، ١٩٨٣م)، ص٢٣.
- مصطفى الشكعة، الإمام مالك بن أنس، الأئمة الأربعة (٢)، (القاهرة: دار الكتاب المصرى، ١٩٨٣م)، ص٣.
- عبد الحليم الجندى، مالك بن أنس، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٣م)، ص ٣.

(٢) عمرعرضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص ١٦٨.

(٣) ابن فرحون (الإمام القاضى إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكى، ت٧٩٩هـ)، الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: مأمون بن محيى الدين الجنان، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٩٦م)، ص ٥٩.

بلدته:

كان مولد الإمام مالك بالمدينة وبها أقام حتى توفى رحمه الله. وقد كانت المدينة منبع العلم ومجمع العلماء "وهى مدينة الرسول ﷺ، ولها تسعة وعشرون اسماً المدينة وطيبة وطابة، والمسكينة، والعذراء، والجابرة، والمحبة، المحببة والمحبورة، ويثرب، والناجية والموفية وأكّالة البلدان، والمباركة، والمحفوفة، والمسلمة، والمجنة، والقدسية، والعاصمة والمرزوقة والشافية، والخيرة، والمحبوبة، والمرحومة، وجابرة، والمختاره، والمحرمة، القاصمة وطبابا"[١]

"إن الحياة فى المدينة كانت تناسب طبيعة مالك فقد ظلت المدينة بعيداً عن مضطرب التيارات الفكرية التى تصطخب فى غيرها من مدائن المسلمين، فهى تعيش على السنن المتوارثة وتنأى بنفسها عن صراع العقائد، والجدل الفلسفى، وكلام الباحثين فيما وراء الغيب، وكل ما أنتجته ترجمة الفلسفات اليونانية والهندية والفارسية. إنها حقاً قريةٌ مؤمنةٌ وربٌ غفورٌ.

ومالك بن أنس رجل يحب الدعة وينشد السكينة، ويعكف على الدرس المطمئن. وهو يكره الجدل واللجاج والصخب والمناظرة، والكلام فيما لا ينفع الناس فى حياة كل يوم"[٢].

رحلته فى طلب العلم:

طلب الإمام مالك بن أنس رحمه الله العلم فى سن مبكرةٍ.

" قال مطرق.

قال مالك: قلت لأمى أذهب فأكتب العلم.

فقالت: تعالى فالبس ثياب العلم. فألبستنى ثياباً مشمرةً ووضعت الطويلة على رأسى وعممتنى فوقها.

---

(١) ياقوت الحمرى (الإمام شهاب الدين أبى عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى الرومى البغدادى، ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندى، ج(٥)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، ص ٩٨.

(٢) عبد الرحمن الشرقاوى، الإمام مالك بن أنس، أئمة الفقه التسعة (٤)، ط(٢)، (بيروت: دار العصر الحديث ١٩٨٥م)، ص ٨٥.

ثم قالت : إذهب إلى ربيعة فتعلم من أدبه قبله علمه.

وقال ابن القاسم: أفضى بمالك طلب العلم إلى أن نقض سقف بيته فباع خشبه. ثم مالت عليه الدنيا بعد"[1].

وقال الزبيرى: "رأيت مالكاً فى حلقة ربيعة وفى أدنه شنف وهذا يدل على ملازمته الطلب فى صغره. وكان يقول كتبت بيدى مائة ألف حديث" [2].

ويروى عن مالك بن أنس أنه كانت لديه همةُ فى طلب العلم، فمن ذلك قوله: "إن كان الرجل ليختلف للرجل ثلاثين سنة يتعلم منه. فظننا أنه يريد نفسه مع ابن هرمز[3].

وقال ابن عينية: "ما رأيت أحداً أجود أخذاً لنعلم من مالك[4].

ونرى أن رحلات مالك بن أنس رحمه الله فى طلب العلم لم تكن كثيرةً، ولذلك أسباب منها أنه كان يعيش فى المدينة طيلة حياته. وقد كانت هى محج العلماء من كل البلدان فكان يفد إليها علماء الأمصار "ليظفروا بما عند أهل المدينة من فضل وعلم. ذلك لأنَّ الكثرة من كبار الصحابة أقاموا فيها وأخذ عنهم من كبار التابعين المقيمين بها"[5] وقد يكون من الأسباب الأخرى التى منعته من الرحلة الفقر، فمما يروى عنه رحمه الله "لا يبلغ أحدٌ ما يريد من هذا العلم حتى يضر به الفقر، ويؤثره على كل حاجة"[6]، وعنه أيضاً رحمه الله "جالست ابن هرمز ثلاث عشرة. كنا نجلس فى صحن مسجد النبى ﷺ حتى اتخذت سراويل محشواً"[7].

---

(١) القاضى عياض (القاضى أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبى، ت ٥٤٤هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد سالم هاشم، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م)، ص ٥٤.
(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٣.
(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ٥٥.
(٤) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٤.
(٥) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص ٥٩.
(٦) الأصفهانى (الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهانى، ت ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج(٦) (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م)، ص ٣٣١.
(٧) أبو حاتم الرازى (شيخ الإسلام أبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن أدريس بن المنذر التميمى الحنظلى الرازى، ت٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، ج(١)، (بيروت: دار إحياء التراث العربى، ١٩٥٢م)، ص ٢٨.

شيوخه :

لقد كان السلف الصالح ومنهم الإمام مالك بن أنس رحمه الله يتلقون العلم من أفواه العلماء مباشرةً، فكانت وسيلتهم فى ذلك حضور مجالس العلم، فمنهم من قصرت همته فى الطلب بحيث لا يتجاوز شيوخه عدد أصابع اليد، ومنهم من زاد على ذلك، ومن هؤلاء إمامنا مالك بن أنس رحمه الله، فمشايخه كثيرون، وإننا نجد أنه كلما زاد عدد الشيوخ كلما ازداد العلم، ومن شيوخه رحمه الله(1):

١- إبراهيم بن أبى عَبْلة المَقْدسِيّ.

٢- إبراهيم بن عُقْبة.

٣- أبو الأسْوَد محمد بن عبد الرَّحمن بن نَوْفَل.

٤- أبو الرِّجّال محمد بن عبد الرحمن الأنصاريّ.

٥- أبو الزُّبَيْر المَكيّ.

٦- أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عُمر بن الخَطَّاب.

٧- أبو بكر بن نافع مولى ابن عمر.

٨- أبو سُهيل نافع بن مالك.

٩- أبو عُبيد حاجِب سليمان بن عبد الملك.

١٠- أبو لُبْلَى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سَهْل الأنْصاريّ.

١١- إسحاق بن عبد الله بن أبى طَلْحة.

١٢- إسماعيل بن أبى حكيم.

١٣- أيوب أبى تميمة السَّخْتِيانّى.

١٤- أيوب بن حُبيب الزُّهْريّ.

(١) المزى (الحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى، ت٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، تحقيق: أحمد على عبيد، حسن أحمد أغا، ج(١٧)، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٤م)، ص ص ٣٨١: ٣٨٢.

١٥- ثَوْر بن زيد الدِّيلىّ.
١٦- جعفر بن محمد الصَّادق.
١٧- خُبَيْب بن عبد الرحمن.
١٨- حُمِيْد الطويل.
١٩- حُمَيْد بن قَيْس المَكىّ الأعْرج.
٢٠- داود بن الحُصَيْن.
٢١- رَبِيعة بن أبى عبد الرحمن.
٢٢- زياد بن أبى زياد مولى ابن عَيَّاش.
٢٣- زياد بن سَعْد.
٢٤- زيد بن أبى أُنَيْسة.
٢٥- زيد بن أبى رَباح.
٢٦- زيد بن أسْلَم.
٢٧- سالم أبى النَّضْر.
٢٨- سَعْد بن إسحاق بن كَعْب بن عُجْرة.
٢٩- سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرىّ.
٣٠- سعيد بن عَمرو بن شُرَحْبيل.
٣١- سَلَمة بن دِيْنار المَدَنىّ.
٣٢- سُمَىّ مولى أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.
٣٣- سُهَيل بن أبى صالح.
٣٤- شريك بن عبد الله بن أبى نَمِر.
٣٥- صالح بن كَيْسان.
٣٦- صَفْوان بن سُلَيم.

٣٧- صَيْفى مولى أبى أيوب.
٣٨- ضَمْرة بن سعيد المَازنىّ .
٣٩- طَلْحة بن عبد الملك الأيْلىّ .
٤٠- عائشة بنت سَعْد بن أبى وَقَّاص .
٤١- عامر بن عبد الله بن الزُّبير .
٤٢- عبد الرَّحمن بن حَرْمَلة الأسْلَمىّ .
٤٣- عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صَعْصَعَة.
٤٤- عبد الرحمن بن محمدبن أبى بى بكر الصديق .
٤٥- عبد الكريم بن أبى مغارق البصرى أبى أمَّية .
٤٦- عبد الكريم بن مالك الجَزرِىّ .
٤٧- عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حَزمْ .
٤٨- عبد الله بن الفَضْل الهاشمىّ .
٤٩- عبد الله بن دِيْنار.
٥٠- عبد الله بن ذكْوان أبى الزِّناد .
٥١- عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد أبى طُوالة .
٥٢- عبد الله بن عبد الرحمن.ويقال: إنه ابن أبى ذُباب .
٥٣- عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتِيك .
٥٤- عبد الله بن يزيد بن هُرْمز.
٥٥- عبد الله بن يزيد مولى الأسْوَد بن سُفيان .
٥٦- عبد المجيد سُهَيل بن عبد الرحمن بن عَوْف .
٥٧- عبد ربِّه بن سعد الأنصارىّ .
٥٨- عبيد الله بن أبى عبد الله الأغَر .

٥٩- عَطاء الخُراسانىُّ .

٦٠- عَلْقَمة بن أبى علقمة .

٦١- عَمرو بن مُسلم بن عبد الرحمن بن يَعْقوب .

٦٢- عَمرو مولى المُطَّلب .

٦٣- الفُضَيْل بن أبى عبد الله .

٦٤- قَطَن بن وهب .

٦٥- كثير بن زَيْد الأسْلَمىّ .

٦٦- كثير بن فَرْقَد .

٦٧- محمد بن أبى أمامه بن سَهْل .

٦٨- محمد بن أبى بكر الثّقَفىّ .

٦٩- محمد بن المُنكدر .

٧٠- محمد بن حَبّان .

٧١- محمد بن زيد بن المُهاجر بن قُنْفُذ .

٧٢- محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صَعْصَعَة .

٧٣- محمد بن عُمارة بن عَمرو بن حَزْم .

٧٤- محمد بن عَمرو بن حَلْحَلة .

٧٥- محمد بن مسلم بن شِهاب الزُّهْرىّ .

٧٦- مَخْرَمة بن سُلَيْمان .

٧٧- مُسلم بن أبى مريم .

٧٨- المِسْوَر بن رِفاعة القُرَنطىّ .

٧٩- موسى بن أبى تَمِيم .

٨٠- موسى بن عُقْبة .

٨١- موسى بن مَيْسَرة مولى بن الدِّيل .

٨٢- نافع مولى ابن عمر.

٨٣- نُعَيْم بن عبد الله المُجْمِر.

٨٤- هشام بن عُروة .

٨٥- هشام بن هشام بن عُتْبه بن أبى دَقَّاس .

٨٦- هلال بن أبى مَيْمونة .

٨٧- وَهْب بن كَيْسان .

٨٨- يحيى بن سعيد الأنْصاريّ .

٨٩- يزيد بن رُومان .

٩٠- يزيد بن زياد بن أبى زياد مولى ابن عَيَّاش .

٩١- يزيد بن عبد الله بن الهاد .

٩٢- يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفة .

٩٣- يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط .

٩٤- يونُس بن يوسُف بن حِمَاس .

وإذا نظرنا إلى شيوخه فسنجد فيهم المدنيّ، والمكيّ، والكوفى، والبصرى، وغيرهم وهذا يدل على مدى همته فى طلب العلم رحمه الله.

تلاميذه :

لمالك بن أنس رحمه الله تلاميذُ كثيرون، يقصر الجهد دون عَدهم، فقد كان بجانب كونه محدثاً كبيراً، فهو فقيهٌ عظيمٌ، بنشر علمه، ويحدث به، ولا يبخل به أبداً، فطوال حياته المديدة كان يجلس فى المسجد النبوى يعلم الناس أمور دينهم ودنياهم ويفتيهم ويجيب

مسائلهم، ويروى لهم حديث رسول الله ﷺ، فاجتمع فى مجلسه الفئام من الناس ينشدون العلم من فم هذا الحبر الجليل، فمن تلاميذه رحمه الله[1].

١- إبراهيم بن طَهْمان

٢- إبراهيم بن عبد الله بن قُرَيْم الأنصارىُ قاضى المدينة

٣- إبراهيم بن عُمر بن أبى الوَزِير

٤- أبو إسحاق الفَزَارىُ

٥- أبو الوليد الطَّيالِسِىُ

٦- أبو حذافة أحمد بن إسماعيل السَّهْمِىُ

٧- أبو عاصم الضَّحاك بن مَخْلَد

٨- أبو عامر العَقَدىُ

٩- أبو علىّ الحَنَفِىُ .

١٠- أبو غَسَّان محمد بن يحيى الكِنَانىُ .

١١- أبو قُتَيْبَة سَلْم بن قُتَيبة .

١٢- أبو لبيده محمد بن غَياث السَّرجسىُ .

١٣- أبو مُسْهِر عبد الأعْلَى بن مُسْهِر الغَسَّانىُ .

١٤- أبو مُصْعَب أحمد بن أبى بكر الزُّهْرىُ .

١٥- أبو نُباته يونُس بن يحيى المَدَنِىُ .

١٦- أبو نُعيْم الفَضْل بن دُكَيْن .

١٧- أحمد بن عبد الله بن يونُس .

١٨- إسحاق بن سُلَيْمان الرَّازىُ .

١٩- إسحاق بن عيسى بن الطَّبَّاع .

(١) المرجع السابق، ج (١٧)، ص ص ٣٨٣: ٣٨٤.

٢٠- إسحاق بن محمد الفَرْوِىُّ.
٢١- إسماعيل بن أبى أُوَيْس.
٢٢- إسماعيل بن عُلَيَّه.
٢٣- إسماعيل بن موسى الفَزَارِىُّ.
٢٤- أشْهَب بن عبد العزيز.
٢٥- بِشْر بن عُمر الزَّهْرانىُّ.
٢٦- جُوَيْرِية بن أسْماء.
٢٧- حبيب بن أبى حبيب كاتب مالك.
٢٨- الحُسين بن الوليد النَّيسابورىُّ.
٢٩- حَمَّاد بن مَسْعَدة.
٣٠- خالد بن عبد الرحمن الخُرسانىُّ.
٣١- خالد بن مَخْلَد القَطَوانىُّ.
٣٢- خلف بن هِشام البَزَّار.
٣٣- داود بن عبد الله بن أبى الكَرَم الجَعْفَرِىُّ.
٣٤- دُوَيْب بن غمامة السَّهْمِىُّ.
٣٥- رَوْح بن عُبادة.
٣٦- زاقِر بن سُلَيْمان.
٣٧- زيد بن أبى الزَّرْقاء.
٣٨- زيد بن الحُباب.
٣٩- زيد بن يحيى بن عبيد الدِّمشقىُّ.
٤٠- سعيد بن الحَكَم بن أبى مريم.
٤١- سعيد بن داود الزَّنْبَرِىُّ.

٤٢- سعيد بن عمرو بن الزُّبير بن عَمرو بن عَمرو بن الزُّبير الزُّبَيْرِىُّ .
٤٣- سعيد بن كثير بن عُفَيْر .
٤٤- سعيد بن منصور .
٤٥- سُفيان الثورىُّ ومات قبله .
٤٦- سُفيان بن عُيَيْنَة .
٤٧- سَلَمة بن العَيَّار .
٤٨- سُوَيْد بن سعيد .
٤٩- شُعبة بن الحَجَّاج ومات قبله .
٥٠- شُعَيب بن حَرْب .
٥١- عبد الأعْلَى بن حَمَّاد النَّرْسىُّ .
٥٢- عبد الرَّحمن بن القاسم المِصْرىُّ .
٥٣- عبد الرَّحمن بن عَمرو الأوْزاعىُّ وهو أكبر منه .
٥٤- عبد الرَّحمن بن غَزْوان المعروف بقَرَاد أبى نوح .
٥٥- عبد الرَّحمن بن مهدىّ .
٥٦- عبد العزيز بن عبد الله الأوَيْسىُّ .
٥٧- عبد الله بن إدْريس .
٥٨- عبد الله بن الجَرَّاح القُهُسْتانىُّ .
٥٩- عبد الله بن المُبارك .
٦٠- عبد الله بن رَجاء المَكِّىُّ .
٦١- عبد الله بن عَبد الوهَّاب الحَجَبِىُّ .
٦٢- عبد الله بن محمد النُّفَيْلىُّ .
٦٣- عبد الله بن مَسْلَمة .

٦٤- عبد الله بن نافع الذُّبَيْرِيُّ .
٦٥- عبد الله بن نافع الصَّائغ .
٦٦- عبد الله بن وَهْب .
٦٧- عبد الله بن يوسف التِّنِّيسيُّ .
٦٨- عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجِشون .
٦٩- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج وهو أكبر منه .
٧٠- عثمان بن عُمر بن فاس .
٧١- عُقْبة بن خالد السَّكُونِيُّ .
٧٢- عُقْبه بن عبد الله المَرْوزِيُّ .
٧٣- على بن الجَعْد .
٧٤- القاسم بن يزيد الجَرْمِيُّ .
٧٥- قُتَيْبة بن سعيد البَلْخيُّ .
٧٦- كامل بن طَلْحة الجَحْدَرِيُّ .
٧٧- لَيث بن خالد البَلْخِيُّ .
٧٨- لَيث بن سَعْد وهو من أقرانه .
٧٩- محمد بن إدريس الشَّافِعيُّ .
٨٠- محمد بن خالد بن عَثْمة .
٨١- محمد بن سُلَيمان بن أبى داود الحَرَّانيُّ .
٨٢- محمد بن مُسلم بن شِهاب الزُّهريُّ وهو من شيوخه .
٨٣- مُصْعَب بن عبد الله الزُّبَيْرِيُّ .
٨٤- مُطَرِّف بن عبد الله اليَساريُّ .
٨٥- معاوية بن هشام القَصَّار .

٨٦- مُعَلى بن منصور الرَّازىُّ .

٨٧- مَعْن بن عيسى القزَّاز .

٨٨- مَكىّ بن إبراهيم البَلْخىُّ .

٨٠- منصور بن أبى مُزاحم .

٩٠- موسى بن أعْيَن الجَزَرىُّ .

٩١- النُّعمان بن السَّلام الأصْبَهانىُّ .

٩٢- هشام بن عبيد الله الرَّازىُّ .

٩٣- هشام بن عَمَّار الدِّمشقىُّ .

٩٤- ورقاء بن عُمر البَشْكُرىُّ ومات قبله .

٩٥- وكيع بن الجَرَّاح .

٩٦- الوليد بن مُسلم .

٩٧- وُهَيْب بن خالد وهو من أقرانه .

٩٨- يحيى بن إبراهيم بن أبى قُتَيْلَة .

٩٩- يحيى بن أبى عُمر العَدَنىُّ .

١٠٠- يحيى بن أيوب المِصْرىُّ .

١٠١- يحيى بن زكريا بن أبى زائدة .

١٠٢- يحيى بن سعيد الأنصارىُّ وهو من شيوخه .

١٠٣- يحيى بن سعيد القَطَّان .

١٠٤- يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر .

١٠٥- يحيى بن قَزَعة .

١٠٩- يحيى بن يحيى الأندلسىُّ .

١٠٧- يحيى بن يحيى النَّيسابورىُّ .

١٠٨- يزيد بن عبد الله بن الهاد وهو من شيوخه .

١٠٩- يونس بن عُبَيْد الله العُمَيْرِىُّ .

ونحن إذا دققنا فى أسماء شيوخه وتلاميذه رحمة الله سنجد تكراراً لبعض الأسماء ولكن هذا أمرٌ عادىٌّ، فبعض من روى عنهم مالك بن أنس رحمه الله رووا عنه أيضاً، ولذلك أوردناهم فى ثبت تلاميذه والله تعالى أعلم.

مناقب مالك وثناء العلماء عليه :

إننا إذا تحدثنا عن مناقب الإمام مالك رحمه الله فإن القلم يقصر عن ذلك، ولسوف نحتاج إلى أن نسوِّد مئات الصفحات لكى نعبر عن جزءٍ بسيطٍ من مناقب هذا الإمام العظيم.

لقد كانت للإمام رحمه الله مناقبُ عظيمةٌ قلما تجتمع فى غيره من الأكابر، وعندما نذكرها سنجد أنفسنا أمام رجل نسيج وحدة فى شئون كثيرة، وينفرد الإمام مالك رحمه الله من بين هؤلاء جميعاً بميزةٍ هامةٍ تدل على عظيم قدره، وهى أنه ندر من ذمه أو عابه أو قدح فى علمه من المتقدمين أو المتأخرين، وإننا ما إن نستعرض ترجمته فى أى كتابٍ من كتب الرجال أو التاريخ حتى نجده يُمدَح فيه، وذلك يدل على أنهم قد أجمعوا على إمامته وجلالة قدره وعظيم أثره فى الأمة الإسلامية على اختلاف فرقها ومذاهبها.

وإذا نظرنا إلى حياة ذينك الجهبذِ الكبيرِ علامةِ عصره، سنجدها مليئةً بالأحداث فهى حياةٌ مديدةٌ امتدت على مدارِ تسعين عاماً حافلةً بالعطاء والعلم والتعليم والعمل، ففى مجال العلم نجده أبرز علماء عصره علماً، وفى التعليم يكفى أن ننظر إلى تلاميذه فنجد أنهم يبلغون المئات من مختلف الأقطار الإسلامية، فكان يحرص على تعليمهم وبث العلم فيهم والنظر فيما يصلح لهم، ويُصلح أحوالهم فتخرج على يديه الكثير من الفقهاء والمحدثين والعلماء، وفى مجال العمل بالعلم فالإمام مالك من لا يبارى فى ذلك ولم يستطع كبار

علماء عصره أن يبلغوا مرتبته على جلالة أقدارهم فهو بالنسبة لهم الشمس بين النجوم والقدوة للمقتدين، ونعرض الآن لصنوف من مناقبه عسانا نستطيع أن نبين قدره.

١- ورعة وتقواه :

إن إمامنا الحافظ الفقيه المحدث مالك هو إمام أهل الورع وشيخهم، والقدوة لهم وهو فى ذلك دليل السالكين إلى الله تعالى، ينير لهم الطريق ويرشدهم إلى الخير أيما إرشاد.

وقد رُوى عن مالك رحمه الله فى صفة تقواه وورعه الشئُ الكثيرُ، وأثنى عليه فيها الكثير من أهل العلم وخصوصاً المشاهير منهم كسفيان الثورى، وسفيان بن عيينه، وأبى حنيفة والشافعى وأحمد بن حنبل وغيرهم الكثير.

كان مالك رحمه الله كثير الصلاة قواماً قالت فاطمة بنت مالك: "كان مالك يصلى كل ليلةٍ حزبه فإذا كانت ليلةُ الجمعة أحياها كلها.

قال المغيرة: خرجت ليلة بعد أن هجع الناس هجعةً فمررت بمالك بن أنس فإذا أنا به قائمٌ يصلى فلما فرغ من الحمد لله ابتدأ بألهاكم التكاثر حتى بلغ ثم لَتُسْأَلُنَّ يومئذٍ عن النعيم فبكى بكاءاً طويلاً، وجعل يرددها ويبكى، وشغلنى ما سمعت ورأيت منه عن حاجتى التى خرجت إليها فلم أزل قائماً وهو يرددها ويبكى حتى طلع الفجر.

فلما تبين له ركع فصرت إلى منزلى فتوضأت ثم أتيت المسجد فإذا به فى مجلسه والناس حوله فلما أصبح نظرت فإذا أنا بوجهه قد علاه نورٌ حسنٌ" (١).

"قال ابن وهب قيل لأخت مالك بن أنس ما كان شغل مالك بن أنس فى بيته؟ قال: المصحف والتلاوة" (٢).

"**قال أبو مصعب:** كان مالك يطيل الركوع والسجود فى ورده وإذا وقف فى الصلاة كأنه خشبة يابسة لا يتحرك منه شيء.

---

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٢.
(٢) أبو حاتم الرازى، موجع سابق،ج(١)، ص١٨.

فلما ضُرب قيل له: لو خففت فى هذا قليلاً.

فقال ما ينبغى لأحدٍ أن يعمل لله عملاً إلا حسنه، والله تعالى يقول :

﴿ ... لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ... ﴾ (١)

وذكر ابن القاسم أن خادم مالك قال له: إن لمالك اليوم بضع وأربعين سنة. قلما يصلى الصبح إلا بضوء العتمة" (٢).

"وكان لإخلاصه لا يقول هذا حرامٌ أو هذا حلالٌ، إلا إذا كان ثمة نص صريح، أما ما يكون استنباطاً بوجهٍ من وجوه الرأى، فإنه لا يقول حلال وحرام .

بل يقول : أكره واستحسن. وكثيراً ما كان يعقب على ذلك بقوله مقتبساً من القرآن الكريم :

﴿ ...إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱلسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِى مَا ٱلسَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴾" (٣)

ومن ورعه رحمه الله قول الإمام ابن المبارك "رأيت مالكاً فرأيته من الخاشعين وإنما رفعه الله بسريرةٍ بينه وبينه، وذلك أنى كثيرٌ ما كنت أسمعه يقول: من أحب أن يفتح له فرجه فى قلبه وينجو من غمرات الموت وأهوال يوم القيامة فليكن عمله فى السر أكثر منه فى العلانية" (٤).

"قال خالد بن نزار الايلى: ما رأيت أحداً أنزع بكتاب الله عز وجل من مالك بن أنس. وقد رأى خالد سفيان الثورى وسفيان بن عيينه والليث بن سعد وغيرهم" (٥).

---

(١) سورة الملك : من الآية ٢ .
(٢) النووى (أبو زكريا محيى الدين بن شرف النووى، ت٦٧٦هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، ج(٢)، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٧٨.
(٣) سورة الجاثية : من الآية ٣٢ . محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص ٣٩٩.
(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٢.
(٥) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨.

"قال ابن وهب : وكان أكثرُ عبادة مالك فى السر بالليل والنهار حيث لا يراه أحدٌ قال أبو بكر الأوسى : كان مالك قد أدام النظر فى المصحف قبل موته بسنين وكان كثير القراءة طويل البكاء. وقال ابن مهدى: سمعت مالكاً يقول: لو علمت أن قلبى يصلح على كناسةٍ لذهبت حتى أجلس عليها"(١).

"وقد بلغ الأمر بالإمام مالك فى بعض سلوكه أن جعل من الأناقة شيئاً لنفى مظاهر التفاخر بالعبادة. فكثيرٌ من الناس يحبون أن يعرفوا بكثرة الصلاة من علامة بجباههم تسمى الزبيبة يساعد على ظهورها السجود على شيء خشن .

وليس كل صاحب زبيبة مفاخراً بها جاعلاً منها سبباً للإعلان عن تقوى ذاته وصلاح أمره .

بل هى على الأغلب تنبت فى جباه الصالحين الركع السجود، وأما علاقة مالك بهذا الأمر فهو أنه كان يحمل فى كمه منديلاً مطوياً على أربع طاقات.

فإذا حان وقت الصلاة نشره وسجد عليه. فقيل له فى ذلك. فقال: أجعله لئلا يؤثر الحصى فى جبهتى فيظن الناس أنى أقوم الليل"(٢).

"وقال ابن مهدى : ما رأيت أحداً أتم عقلاً ولا أشد تقوى من مالك(٣).

ويذكر ابن تغرى بردى" وكان الإمام مالك رحمه الله عظيم الجلالة كبير الوقار غزير العلم متشدداً فى دينه"(٤).

ويذكر الإمام ابن حجر العسقلانى "ومالك كان ثقةً مأموناً ثبتاً ورعاً فقيهاً عالماً حجةً"(٥).

---

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨.
(٢) - مصطفى الشكعة، مرجع سابق، ص٤٢.
- القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٣.
(٣) الساعدى (صفى الدين أحمد بن عبد الله بن أبى الخيرى عبد العليم الخنرجى الأنصارى، ت ١٣٠١هـ خلاصة تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، (القاهرة: المطبعة الكبرى الميرية، د.ت)، ص٣٦٦.
(٤) ابن تغرى بردى (جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بردى الأتابكى)، النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة، ج(٢)، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٣٠م)، ص ٩٦.
(٥) ابن حجر العسقلانى، تهذيب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ج١٠، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٩٤م)، ص ٧.

ومن ورعه أيضاً ما روى عنه من قوله "ما كنت لاعباً فلا تلعبن بدينك. وقد سئل مالك بن أنس عن الداء العضال فقال: الخبث فى الدين"[1].

ويذكر الإمام ابن النديم" كان مالك من عباد الله الصالحين"[2].

وقال الحميدى "حدث القعنبى .

قال: دخلت على مالك وهو يبكى فى مرض وفاته فقلت: ما يبكيك؟

فقال لى : ومالى لا أبكى ومن أحق بالبكاء منى والله لوددت أنى ضُربت بكل مسألةٍ أفتيت فيها برأى بسوْطٍ سوط، وقد كانت لى السعة فيما قد سُبِقتُ إليه وليتنى لم أفت بالرأى"[3].

ومما يدل على شدة ورعه وتقواه قول الحارث بن مسكين "رحم الله مالكاً، ما كان أصونه للعلم وأصبره على الفقر ولزوم المدينة. أمر له بجوائز ثلاثة آلاف دينار فما استبدل منزلاً غير المنزل الذى كان فيه ولا استفاد منه غلةً ولا صنعةً ولا تجارةً.

قال ابن القاسم : كان لمالك رحمه الله تعالى أربعمائة دينار يتجر له بها. فمنها كان قوام غيشة ومصلحته"[4].

ومما يشهد له بالورع ماروى عنه "كان مالك عظيم المحبة لرسول الله ﷺ مبالغاً فى تعظيم حديثه حتى كان لا يركب فى المدينة مع ضعفه وكبر سنه ويقول لا أركب فى بلد فيها جسد رسول الله ﷺ مدفون"[5].

ويورد الإمام الذهبى "قال مخلد بن خداش سألت مالكاً عن الشطرنج فقال أحق هو فقلت لا قال فماذا بعد الحق إلا الضلال"[6].

---

(١) الأصفهانى، مرجع سابق، ج(٦)، ص ص ٣١٩: ٣٢٠.
(٢) ابن النديم، الفهرست، تحقيق: الشيخ إبراهيم رمضان، (بيروت: دار المعرف، ١٩٩٤م)، ص ٢٤٧.
(٣) الثعالبى، مرجع سابق، ص ٤٥٣.
(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٥.
(٥) ابن العماد الحنبلى (الإمام أبو الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى، ت ١٠٨٩هـ)، شذارات الذهب فى أخبار من ذهب، ج(١)، (بيروت: دار المسيرة، د.ت)، ص ٢٨٩.
(٦) الذهبى (الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبى أبو عبد الله ، ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوس، ج(٨)، ط(٩)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ)، ص ١٠٨.

٢- علمه وثناء العلماء عليه :

إننا إذا نظرنا إلى سيرة إمامنا مالك بن أنس رحمه الله فسنجد أنه لم يُمدَح أحدٌ من العلماء بقدر ما مُدحَ مالك رحمه الله وسنجد أيضاً أن ذلك يكاد يكون إجماعاً من العلماء المؤرخين على جلالةِ قدرهِ وسعة علمه وعظيم فضله، والروايات فى ذلك كثيرةٌ، وقد جاءت على لسان كبار علماء هذا العصر من المحدثين والفقهاء وكذلك أئمة المذاهب الثلاثة رضى الله عنهم أجمعين.

فمنهم من أثنى على تقواه وورعه ومنهم من أثنى على جوده وسخائه ورحمته بالمساكين والفقراء ومنهم من أثنى على علمه ورجاحة عقله وأدبه وعظيم شأنه فى الحديث والفقه.

"قال الشافعى قال لى محمد بن الحسن أى أعلم صاحبنا أو صاحبكم يعنى أبا حنيفه ومالكاً رحمهما الله تعالى قلت على الإنصاف قال نعم قلت أنشدك الله من أعلم بالقرآن قال صاحبكم قلت فمن أعلم بالسنة قال صاحبكم قلت فمن أعلم بأقاويل الصحابة قال صاحبكم قلت فما بقى إلا القياس وهو لا يكون إلى على هذه الأشياء"(١).

وفى بداية ترجمته لمالك ﷺ قال أبو نعيم الأصفهانى "فمنهم – أى من أولياء الله إمام الحرمين، المشهور فى البلدين الحجاز والعراقين، المستفيض مذهبه فى المغربين والمشرقين؛ مالك بن أنس ﷺ. كان أحد النبلاء وأكمل العقلاء. ورث حديث الرسول ونشر فى أمته علم الأحكام والأصول تحقق بالتقوى فابْتُلِيَ بالبلوى(٢).

وقال الإمام ابن عيينة "كان مالك إماماً فى الحديث" (٣).

وقال الشافعى: "العلم يعنى الحديث يدور على ثلاثة: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينه، والليث بن سعد"(٤).

---

(١) ابن العماد الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)،ص٢٨٩.
(٢) الأصفهانى، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣١٦.
(٣) البخارى (الحافظ أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفى البخارى، ت٢٥٦هـ)، كتاب التاريخ الكبير، ج(٤) القسم الأول، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص٣١٠.
(٤) ابن عبد البر (الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبى، ت٤٦٣هـ)، التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م)، ص ٥١.

وقال ابن مهدى: "ما بقى على وجه الأرض آمن على حديث رسول الله ﷺ من مالك"(١).

وقال خلف "دخلت على مالك بن أنس فقال لى: أنظر ما تحت مُصَلاتى أو حَصيرى فنظرت فإذا بكتابٍ فقال: أقرأه فإذا فيه رؤيا رآها له بعضُ إخوانه.

فقال: رأيت النبى ﷺ فى المنام فى مسجده وقد اجتمع الناس عليه فقال لهم: إنى قد خبأت لكم تحت منبرى طيباً أو علماً وأمرت مالكاً أن يفرقه على الناس. فانصرف الناس وهم يقولون إذاً يُنفذ مالك ما أمر به رسول الله ﷺ. ثم بكى فقمت عنه"(٢).

وقال محمد بن سعيد "وكان مالك ثقةً، مأموناً، ثَبْتاً ورعاً، فقيهاً، عالماً، حُجَّةً"(٣).

قال عبد الرحمن بن مهدى "سفيان الثورى إمامٌ فى الحديث وليس بإمامٍ فى السنة والأوزاعى إمامٌ فى السنة وليس بإمامٍ فى الحديث؛ ومالك بن أنس إمامٌ فيهما جميعاً"(٤).

ويذكر الإمام الذهبى: "ولم يكن بالمدينة عالمٌ من بعد التابعين يشبه مالكاً فى العلم والفقه والجلالة والحفظ"(٥).

وقال الشافعى: إذا ذُكر العلماء فمالكُ النجمُ"(٦).

وقال أبو موسى الأشعرى قال رسول الله ﷺ "يخرج ناسٌ من المشرق والمغرب فى طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة أو عالم أهل المدينة"(*)(٧).

---

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٦.
(٢) ابن الجوزى (الإمام جمال الدين أبى الفرج بن الجوزى، ت٥٩٧ هـ)، صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاخورى محمد رواسى قلعه جى، ج(٢)،(بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ص ١٧٨.
(٣) المزى، مرجع سابق، ج(١٧)، ص ٣٨٩.
(٤) بطاش كبرى زاده (أحمد بن مصطفى)، مفتاح السعادة ومصباح السيادة فى موضوعات العلوم، م(٢)، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ١٩٦.
(٥) الذهبى، مرجع سابق،ج(٨)، ص ٥٨.
(٦) الذهبى، العبر فى خَبَر مَنْ غبَر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٢١٠.
(*) الحاكم النيسابورى (الحافظ محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابورى، ت ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ص ١٦٨.
(٧) ابن نقطة (الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الغنى البغدادى المعروف بابن النقطة الحنبلى، ت ٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م)، ض ٤٣٧.

وقد قال ابن عيينه أنه :مالك بن انس[١] ؛ وقال أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى "أمناء الله على علم رسول اللهﷺ ثلاثة: شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد ومالك بن أنس"[٢].

"وقال ابن هرمز لجاريته يوماً: مَنْ بالباب؟ فلم تر إلا مالكاً، فذكرت ذلك له، فقال أدعيه، فإنه عالم الناس، وقال بعضهم : سمعت بقية بن الوليد فى جماعة ممن يطلب الحديث ومشيخة من أهل المدينة يقولون ما بقى على ظهرها يعنى الأرض أعلم بسنةٍ ماضيةٍ ولا باقيةٍ منك يا مالك. وقال محمد بن عبد الحكم: إذا انفرد مالك بقول لم يقله مَنْ قبله فقوله حجةٌ توجب الاختلاف؛ لأنه إمام. فقيل له فالشافعى؟ فقال لا"[٣].

"وقال القاضى ﷺ : قال زياد بن يونس ما رأيت قط عالماً ولا عابداً ولا شاطراً ولا والياً أهيب من مالك رحمه الله تعالى"[٤].

قال ابن وضاح: وسمعت أبا جعفر الأيلى يقول: سمعت ابن وهب مالا أحصى يقول: لولا أن الله أنقذنى بمالك والليث لضللت"[٥].

وعن الإمام أبى الحسن بن عاصم – رحمه الله– أنه كان يقول: رحم الله مالكاً، إن الفؤاد ليسكن إلى حديثه؛ لأنه كان شديد الأتباع لما ورد إليه من السنة"[٦].

"قال أبو عبد الله مولى الليثيين – وكان مختاراً– قال: رأيت رسول الله ﷺ فى المسجد قاعداً والناس حوله، ومالك قائمٌ بين يديه، وبين يدى رسول اللهﷺ مسك، وهو يأخذ

(١) ابن كثير الدمشقى، ت ٧٧٤هـ البداية والنهاية، ج(٩)، ط(٥)، (بيروت: مكتبة المعارف، ١٩٨٣م)، ص ١٧٥.
(٢) النسائى (الحافظ أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائى، ت ٣٠٣هـ)، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: بوران الصنباوى، كمال يوسف الحوت، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٥م)، ص ١٢٣.
(٣) بطاش كبرى زاده، مرجع سابق، م(٢)، ص ٦٦.
(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٨٤.
(٥) ابن عبد البر، مرجع سابق، ص ٥١.
(٦) على محمد معرضى، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٣.

منه قبضةً قبضةً فيدفعها إلى مالك ومالك ينشرها على الناس. قال مطرف: فأولت ذلك العلم واتباع السنة"[1].

"وعن محمدِ بن رمح قال رأيت النبى ﷺ من أربعين سنة فى المنام فقلت يا رسول الله مالك والليث يختلفان فى مسألةٍ فقال النبى ﷺ مالك مالك مالك ورث جدى يعنى إبراهيم عليه السلام"[2].

"وكان عبد الرحمن بن مهدى يقول: أئمة الناس فى زماننا أربعة ، سفيان الثورى بالكوفة ، ومالك بالحجاز والأوزاعى بالشام ، وحماد بن زيد بالبصرة"[3].

مالك المُحدِّث :

لا يخفى على مسلم ما للسنة النبوية من قدرٍ فى قلوب المسلمين، فالسنة هى المصدر الثانى من مصادر التشريع الإسلامى ؛ فما قاله النبى ﷺ من قول أو فعله من فعلٍ فهو وحىٌ من الله إلا ما كان من أمور العادة.

قال الله تعالى :

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾[4]

ونحن هنا بصدد الحديث عن الإمام الكبير الحافظ المحدِّث مالك بن أنس وهو من أكابر علماء المسلمين ممن قال الله ﷻ فيهم :

﴿ ...إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ... ﴾[5]

وقال تعالى أيضاً فيهم :

﴿...شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ... ﴾[6]

(١) الأصفهانى، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣١٧.
(٢) النووى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٧٨.
(٣) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١١.
(٤) سورة النجم : الآية من ٣ : ٤ .
(٥) سورة فاطر : من الآية ٢٨ .
(٦) سورة فاطر : من الآية ٢٨ .

"وقال الإمام أبو حنيفة : إن لم يكن العلماء أولياء الله فى الأرض فليس لله فيها ولى، وقال الأحنف بن قيس: كل عز لم يؤيد بعلم فإلى ذل يصير" ، وقيل العلم يوطئ الفقراء بسط الملوك"(١).

فإمامنا العظيم مالك بن أنس قد قام بجهدٍ كبير فى رواية هذه السنة المطهرة هو وكوكبةٌ من العلماء الإجلاء فنشروا السنة النبوية بين النّاس وجعلهم الله سبباً فى حفظ حديث رسول الله ﷺ فرووا الحديث بالإسناد المتصل، فالإسناد هو الخاصية التى اختص الله سبحانه وتعالى بها هذه الأمة دون غيرها من الأمم.

وقد رأينا أن نبدأ بمقدمة عن الحديث، وفضل روايته، وشرف أصحابه:

أ - شرف علم الحديث :

قال رسول الله ﷺ "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً فإنه من يعش منكم يرى بعدى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتى وبسنة الخلفاء الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ. وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وإن كل بدعة ضلالة"(*).

وهذا أمرٌ بالتزام السنة وإتباعها، فلهذا كانت رواية الحديث الشريف من أهم العلوم الشرعية التى حضّ عليها رسول الله ﷺ ، فقام علماء الإسلام يجمعون الحديث ويبذلون الجهد المضنى لتمييز صحيحه من ضعيفه.

ومن هؤلاء العلماء الإمام الكبير مالك بن أنس الذى خُلّد ذكره برواية حديث رسول الله ﷺ فلا شك أن رواية الحديث شرفٌ لأصحابه وحفظه يقربهم من الله ﷻ .

(١) الراغب الأصبهانى، محاضرة الأدباء، ج(١)، (القاهرة: مكتبة عيسى البابى الحلبى، د.ت)، ص ١٣.
(*) أحمد بن حنبل (الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيبانى، ت٢٤١هـ)، مسند أحمد، ج(٤)، (مصر: مؤسسة قرطبة، د.ت)، ص١٢٦.

فكان مالك بن أنس محدِّثاً، حافظاً، ثقةً، ثبتاً، مدافعاً عن السنة النبوية، محامياً عنها، ذاباً عن حماها، فهو كالمجاهد فى سبيل الله، يعد للجهاد ما استطاع من الآلات والعدة والقوة كما قال سبحانه وتعالى :

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ... ﴾ (١)

وقد ثبت فى الصحيح أن جبريل عليه السلام كان مع حسان بن ثابت رضي الله عنه يؤيده ما دافع عن رسول الله ﷺ فى أشعاره، فكذلك من ذب عن دينه وسنته من بعده إيماناً به وحباً ونصحاً له، ورجاءً أن يكون من الخلف الصالح الذين روى أن رسول الله ﷺ قال فيهم "يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوَلُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين"(*). والجهاد باللسان أحد أنواع الجهاد وسبله، وفى الحديث: "أفضل الجهاد كلمة حق"(**).

ب- فضل راوى الحديث :

قال رسول الله ﷺ "نضر الله امرأ سمع كلامى فلم يزد فيه فرب حامل علم إلى من هو أوعى له منه(***)، فكفى راوى الحديث فضلاً دخوله فى دعوته ﷺ الآنفة "فقيل فى قوله تعالى :

﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَـٰمِهِمْ ... ﴾ (٢)

قيل فيها ليس لأهل الحديث منقبةٌ أشرف من ذلك؛ لأنه لا إمام لهم غيره النبى ﷺ"(٣).

(١) سورة الأنفال : من الآية ٦٠ .
(*) الهيثمى (الحافظ نور الدين علىبن أبى بكر الهيثمى، ت٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج(١)، (بيروت دار الكتاب العربى، ١٤٠٧هـ)، ص ١٤٠.
(**) ابن عبد البر، التمهيد لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد الحلوى، محمد عبد الكبير البكرى، ج(٢١) (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٣٧٨هـ)، ص ١٤٠.
(***) الأصفهانى، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعى، ج(١) (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م)، ص ٤١.
(٢) سورة الأنفال : من الآية ٦٠ .
(٣) النووى، تدريب الراوى، (القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٣٠٧هـ)، ص ١٧٠.

و يأتى الإمام مالك بن أنس رحمه الله على رأس هؤلاء بلا شك.

"وقال الإمام الشافعى : لولا أهل المحابر لخطب الزنادقة على المنابر" (١).

أى لولا أهل الحديث، "وقال أيضاً: أهل الحديث فى كل زمان كالصحابة فى زمانهم وقال أيضاً: إذا رأيت صاحب حديث فكأنى رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ" (٢).

"وكان الأعمش(*) ؓ يقول : عليكم بملازمة السنة، وعلموها للأطفال، فإنهم يحفظون على الناس دينهم إذا جاء وقتهم ، وكان وكيع(**) رحمه الله تعالى يقول: عليكم بإتباع الأئمة المجتهدين والمحدثين، فإنهم يكتبون ما لهم وما عليهم بخلاف أهل الأهواء والرأى فإنهم لا يكتبون قط ما عليهم"(٣).

ج - المقصود بعلم الحديث :

قال عز الدين بن جماعة: "علم الحديث هو : علم القوانين يعرف بها أحوال السند والمتن، وموضوعه: السند والمتن، وغايته معرفة الصحيح من غيره"(٤).

وعرّفه ابن الأكفانى: "علم الحديث الخاص بالرواية: علم يشتمل على نقل أقوال النبى ﷺ ، وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها؛ وعلم الحديث الخاص بالدراية علمٌ يعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها" (٥).

وإذا كنا بصدد الحديث عن المحدث الكبير مالك بن أنس فيكون من تتمة الأمر أى نذكر تعريف "المحدّث"، و "الحافظ". قال ابن سيد الناس: "المحدث فى عصرنا من اشتغل

---

(١) جمال الدين القاسمى، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجت البيطار، (القاهرة: مطبعة عيسى البابى الحلبى، ١٣٥٣هـ) ، ص ٤٩.
(٢) المرجع السابق، ص ٤٩.
(*) هو: سليمان بن مهران، تابعى مشهور، مكثر من الرواية.
(**) هو: وكيع بن الجراح: من كبار أتباع التابعين، وهو شيخ الإمام الشافعى.
(٣) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص٤٩.
(٤) المرجع السابق، ص٤٩.
(٥) المرجع السابق، ص٤٩.

بالحديث روايةً ودرايةً، وجمع بين روايته، واطّلع على كثيرٍ من الرواة والروايات فى عصره وتميز فى ذلك حتى عرف فيه حفظه، واشتهر فى ضبطه، فإن توسع فى ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقةً بعد طبقةٍ بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقةٍ أكثر مما يجهله، فهذا هو الحافظ...." (1).

وعند أكثر السلف أن الحافظ مرادف للمحدِّث.

منهج مالك بن أنس فى الحديث :

- **تحريه الدقة فى رواية الحديث :**

كان مالك بن أنس رحمه الله شديد الدقة فى رواية الحديث .

"قال الشافعي: كان مالك إذا شك فى الحديث طرحه كله.

وقال أحمد بن شعيب النسائى: أمناء الله ﷻ علي رسوله ﷺ شعبة بن الحجاج ومالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان، قال: والثورى إمام، إلا أنه كان يروى عن الضعفاء، قال: وكذلك ابن المبارك من أجل أهل زمانه إلا أنه يروى عن الضعفاء، قال وما أحد عندى بعد التابعين أنبل من مالك بن أنس ولا أجل ولا آمن على الحديث منه، ثم شعبة فى الحديث، ثم يحيى بن سعيد القطان، وليس بعد التابعين، آمن من هؤلاء الثلاثة ولا أقل روايةً عن الضعفاء"(2).

ويذكر الإمام الذهبى" قال بشر بن عمر الزهرانى سألت مالكاً عن رجل فقال هل رأيته فى كتبى قلت لا قال لو كان ثقةً لرأيته فى كتبى .

فهذا القول يعطيك بأنه لا يروى إلا عمن هو عنده ثقة ولا يلزم من ذلك أنه يروى عن كل الثقات ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه وهو ثقةٌ عند باقى الحفاظ فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره إلا أنه بكل حال كثيرُ التحرى فى نقد الرجال رحمه الله"(3).

(1) المرجع السابق، ص ٤٩.
(2) ابن عبد البر، التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد، مرجع سابق، ج(1)، ص ٥٢.
(3) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(8)، ص ص ٧٢: ٧٤.

ويذكر صاحب الحلية "قال الشافعي: إذا جاء الحديث عن مالك فاشدد يديك به وقال سفيان: كان مالك ينتقى الرجال ولا يحدث عن كل أحد، قال على: ومالك أمان فيمن حدث عنه من الرجال،كان مالك يقول: لا يؤخذ العلم إلا عن من يعرف ما يقول"(١).

وقال ابن وهب "سمعت مالكاً يقول لقد أدركت بالمدينة أقواماً لو استسقى بهم القطر لسقوا وقد سمعوا من العلم والحديث شيئاً كثيراً وما أخذت عن واحدٍ منهم وذلك أنهم كانوا قد ألزموا أنفسهم خوف الله والزهد وهذا الشأن يعنى الحديث والفتيا يحتاج إلى رجلٍ معه تقىً وورعٍ وصيانة وإتقان وعلم وفهم ويعلم ما يخرج من رأسه وما يصل إليه غدا فى القيامه فأما زهد بلا إتقان ولا معرفةٍ فلا ينتفع به وليس هو بحجةٍ ولا يحمل عنهم العلم"(٢).

ويورد الإمام النووى: "أخذ مالك على تسعمائه شيخ منهم ثلثمائة من التابعين وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفقهه وقيامه بحق الرواية وشروطها وخلصت الثقة به وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية"(٣).

ويورد الإمام السخاوى "وكان – أى مالك – أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة وأعرض عن من ليس بثقةٍ فى الحديث. فلم يكن يروى إلا ما صح، ولا يحدث إلا عن ثقة"(٤)، "فلا يأخذ الحديث من ذى هوى مبتدع، ولا من شيخ لا يعرف ما يحمل ويحدث به، ولا من سفيهٍ، ولا من كذابٍ"(٥).

ويورد الإمام ابن سعد "قال رجلٌ لمالك: قد سمعت مائة ألف حديث.

فقال مالك: مائة ألف حديث أنت حاطب ليلٍ تجمع القشعة .

(١)الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق،ج(٦)، ص ٣٢٢.
(٢) السيوطى، تنوير الحوالك شرح على مُوطأ مالك، ج(١)، (بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٨٤م)، ص٥.
(٣) النووى، تهذيب الأسماء واللغات، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٧٨.
(٤) السخاوى (الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى، ت ٩٠٢هـ)، التحفة اللطيفة فى تاريخ المدينة الشريفة، تحقيق: أسعد طرابزونى الحسينى، ج(٣)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٠م)، ص ٤٤٢.
(٥) سهير القلماوى وآخرون، الموسوعة العربية الميسرة، م(٢)، (القاهرة: دار الجيل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ١٩٩٥م)، ص ١٦٣٠.

فقال: ما القشعة ؟

قال : الحطب يجرعه الإنسان بالليل، فربما أخذ معه الأفعى فتنهشه" [١].

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله "أنه سُئِلَ عن الرجل يريد الحديث، فيحدث من يأخذ؟

فقال: بحديث مالك، فقيل له: فإن الرجل يريد الرأى، فبرأى من يأخذ؟ فقال: برأى مالك"[٢].

ويروى الإمام ابن الجوزى "كان -أى مالك- ثقةً حجةً"[٣].

ويشهد له الإمام العجلى بالثبت فى رواية الحديث فيذكر "ويعد الإمام مالك من أدق المحدثين"[٤].

- **صدقه فى رواية الحديث :**

ورد إلينا الكثير مما يدل على أن مالك بن أنس رحمه الله كان عظيم التحرى للصدق فى رواية الحديث، "يورد الإمام إسحاق بن إبراهيم: إذا اجتمع الثورى ومالك والأوزاعى على أمر فهو سنةٌ وإن لم يكن فيه نصٌ"[٥].

وقال الحارث بن مسكين: "سمعت بعض المحدثين يقول: قد قرأ علينا وكيع فجعل يقول حدثنى الثبت حدثنى الثبت فقلنا: من هو؟ قال مالك. قلت فمعمر فقدم مالكاً إلا أن معمراً أكبر وقال عبد الله بن أحمد قلت لأبى: من أثبت أصحاب الزهرى؟ قال مالك أثبت فى كل شىءٍ"[٦].

---

(١) ابن سعد (الإمام محمد بن سعد بن منيع الهاشمى البصرى)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ج (٥)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ص ٤٦٧.

(٢) على محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٣.

(٣) ابن الجوزى، المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر، مصطفى عبد القادر عطا، ج(٩) (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص ٤٢.

(٤) العجلى (الإمام أحمد بن عبد الله بن صالح أبى الحسن العجلى، ت٢٦١هـ)، تاريخ الثقات، تحقيق: عبد المعطى قلعجى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م)، ص ٤١٧.

(٥) الذهبى، تذكرة الحفاظ، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى الميعلمى اليمانى، ج(١)، ط(٣)، (القاهرة: دار الفكر العربى، د.ت)، ص ٢٠٩.

(٦) ابن حجر العسقلانى، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧.

ومما يدل على تحريه الصدق فى رواية الحديث "قال حبيب بن زريق: قلت لمالك ابن أنس لم تكتب عن صالح مولى التوأمة وحزام بن عثمان وعمر مولى غفرة؟ قال: أدركت سبعين تابعياً فى هذا المسجد ما أخذت العلم إلا عن الثقات المأمونين، وعن مالك أنه بلغه أن لقمان الحكيم قيل له: ما بلغ بك ما نرى؟

قال: صدق الحديث، وأداء الأمانة، وتركى ما لا يعنينى"[1].

ويورد الإمام أبو حاتم الرازى "مالك بن أنس ثقة، أمام الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهرى، وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقى الرجال نقى الحديث وهو أنقى حديثاً من الثورى والأوزاعى، وأقوى فى الزهرى من ابن عيينه، وأقل خطأ منه وأقوى من معمر وابن أبى ذئب"[2].

"وسُئِل رحمه الله تعالى عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى فيها واحد فقال أما ما كان من لفظ النبى ﷺ فلا ينبغى للمرء أن يقوله إلا كما جاء. وأما لفظ غيره فإذا كان المعنى واحداً فلا بأس. وقيل له: فحديث رسول الله ﷺ يزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد؟ فقال: أرجو أن يكون خفيفاً"[3].

وقال الحسن بن على: " كنّا عند وهيب بن خالد فحدّث بحديث عن مالك وابن جريج. فقلت لرجل أكتب ابن جريج ودع مالكاً، لأنه كان حيّا. فسمعها وهيب، فقال: تقول دع مالكاً؟ ما نعلم بين شرقها وغربها أحد آمن عندنا من مالك على حديث"[4].

- **خوفه من رواية الحديث:**

لقد كان الإمام مالك بن أنس محدثاً كبيراً ومع ذلك كان يخاف من رواية الحديث والإكثار منه، وهذا مشتهرٌ عنه: "قال ابن وهب: سمعت من ابن شهاب أحاديث كثيرة ما

(١) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص ص ٣٢٣: ٣٢٨.
(٢) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٧.
(٣) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٦٩: ٧٠.
(٤) القاضى عياض، موجع سابق، ج(١)، ص٦٥.

حدثت بها قط ولا أحدث بها. وقال ابنه: لما دفنا مالكاً دخلنا منزله فأخرجنا كتبه فإذا فيها سبع فناديق من حديث ابن شهاب ظهورها وبطونها ملأى، وعنده فناديق أو صناديق من حديث أهل المدينة فجعل الناس يقرءون ويدعون ويقولون: رحمك الله يا أبا عبد الله؛ لقد جالسناك الدهر الطويل، فما رأيناك ذاكرتنا بشيء مما قرأناه"[1].

"وقال أحمد بن صالح: نظرت فى أصول مالك فوجدتها شبيهاً باثنى عشر ألف حديث. قال بعضهم وهو حديث أهل المدينة فى ذلك الوقت فلم يحدث مالك إلا بثلثها وأخرج ابن أبى أويس سماع مالك من الزهرى، فإذا نحو ثلاثمائة وخمسين حديثاً. وقال الشافعى: قيل لمالك: عند ابن عيينة أحاديث ليست عندك. فقال: إذا أحدث الناس بكل ما سمعت إنى إذاً أحمق. وفى رواية إنى أريد أن أضلهم إذاً"[2].

ومما يدل على شدة خوفه من رواية الحديث قوله رحمه الله "لقد خرجت منى أحاديث لوددت أنى ضربت بكل حديث منها سوطاً، ولم أحدث بها، وقال عندى أحاديث لو ضرب رأسى بالسوط ما أخرجتها أبداً"[3].

ونرى: أنه قد يكون السبب فى ذلك أيضاً الخوف من أن يختلط الحديث بالقرآن وهذا أمرٌ مرويٌ عن النبى ﷺ، حيث إنه نهى عن كتابة الحديث ومن بعده أبو بكر ؓ وأظن والله أعلم أن هذا اجتهاد من مالك بن أنس ؓ نسأل الله أن يأجره عليه، ولكن قد جاءت آثار أخرى تدل على استحباب كتابة العلم.

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٠.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٧٣: ٧٤.
(٣) - المرجع السابق، ج(١)، ص ٧٤.
- عبد الرحمن الشرقاوى، مرجع سابق، ص ٩١.

- **تعظيمه لحديث رسول الله ﷺ :**

كان مالك رحمه الله شديد التعظيم والاحترام لحديث الرسول ﷺ فيذكر "ابن أبى أويس: كان مالك إذا أراد أن يُحدّث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرّح لحيته وتمكن فى الجلوس بوقار وهيبة ثم حدث.

فقيل له فى ذلك، فقال: أحّب أن أعظم حديث النبى ﷺ ولا أحدّث به إلا على طهارة متمكناً. وكان يكره أن يحدّث فى الطريق وهو قائمٌ أو مستعجلٌ.

فقال: أحب أن يُفَهم ما أحدّث به عن رسول الله ﷺ "[1].

وكان رحمه الله "إذا رفع أحد صوته عنده قال: أغضض من صوتك فإن الله ﷻ يقول :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ ... ﴾[2]

فمن رفع صوته عند حديث النبى ﷺ فكأنما رفع صوته فوق رسول ﷺ "[3].

وكان مالك رحمه الله يرفض أخذ الحديث وهو قائمٌ "قال إبراهيم بن عبد الله بن قريم الأنصارى قاضى المدينة: مر مالك بن أنس على ابن حازم وهو يحدث فجازه، فقيل له فقال إنى لم أجد موضعاً أجلس فيه، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله صلى وعليه وسلم وأنا قائم"[4].

ومما يدل على شدة توقيره واحترامه لحديث الرسول الله ﷺ "قال عبد الله بن المبارك: كنت عند مالك وهو يحدثنا حديث رسول الله ﷺ فلدعته عقرب ست عشرة مرة ومالك يتغير لونه ويصفر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت: يا أبا عبد الله لقد رأيت اليوم منك عجباً؟

(١) ابن الجوزى، صفة الصفوة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٧٨.
(٢) سورة الحجرات : من الآية ٢ .
(٣) ابن الجوزى، المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم، مرجع سابق، ج(٩)، ص ٤٣.
(٤) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣١٨.

فقال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ"(١).

- **دفاعه عن الحديث:**

لقد قيض الله تبارك وتعالى لحفظ سنة نبيه ﷺ رجالاً أفذاذاً يقصر اللسان عن ذكر محامدهم ومحاسنهم، هؤلاء الرجال الذين دافعوا عن السنة المطهرة، ودافعوا عنها من صنع الوضاعين وانتحال المفترين، فاستبرؤا لدينهم بهذا الدفاع، وهذا الجهاد، رحمك اللهم فالاعتراف بمآثرهم الحسنة أمرٌ واجبٌ أليسوا هم الذين لولاهم لطالت أيدى أولئك الوضاعين الذين منهم فئةٌ ما دخلت فى دين الله إلا للتشويش، فرد الله كيدهم بتنقيب المحدثين عن خرافاتهم فكشفوا باطلهم فرحم الله تلك الأنفس التى منها إمامنا الحافظ المحدث الفقيه مالك بن أنس، فقد كان مدافعاً كبيراً عن السنة النبوية.

- **معرفة مالك بالرجال:**

لقد رزق الله سبحانه وتعالى مالك معرفة واسعة، وعلماً غزيراً، فإن مما يزيد قدر راوى الحديث ليس فقط أن يكون عارفاً بالمتون حافظاً لها ولكن أيضاً قدر معرفته بالأسانيد، ورجال الحديث- أى رواته- وقد كانت كلتا المعرفتين مجتمعتين فى مالك بن أنس رحمه الله.

وقد شهد بذلك خيارُ الناس وعلماؤهم، ومما يدلنا على ذلك النظر إلى عدد شيوخه وتلاميذه فنجد أنهم يبلغون المئات، علاوةً على أنه كان له درايةٌ واسعةٌ برجال الحديث الشريف، وكفى الإمام مالك شرفاً وتكريماً وصف الإمام الذهبى له بأنه" وقد كان مالك إماماً فى نقد الرجال حافظاً مجرداً متقناً"(٢).

"ويورد الإمام ابن المدينى: كان مالك صحيح الحديث" (٣).

وقال ابن عيينة "ما كان أشد انتقاد مالك للرجال وأعلمه بشأنهم"(٤).

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٩٥: ٩٦.
(٢) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٧٥.
(٣) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٤.
(٤) ابن حجر العسقلانى، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، ج(١٠)، ص ٦.

مالك الناقد:

النقد هو المقصود من المصطلح الحديثى علم الجرح والتعديل، وسوف نرى فى الفصول القادمة كيف أن فقهاء المالكية قد حثوا طلبة العلم على أهمية مدراسته لأن الهدف الأساسى منه هو حفظ الديانة من النقص والتزييف. فالله سبحانه وتعالى قد بعث محمداً ﷺ للناس كافةً وأنزل عليه القرآن :

﴿...لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾(١)

فكان ﷺ هو المبين لما أراد الله عزوجل مما أنزل فى القرآن وما شرع من أحكام وفرائض وموجبات وآداب ومندوبات، ومكث ﷺ بالمدينة ثلاثاً وعشرين سنةً يبين للناس أمور دينهم فلم يزل على ذلك حتى توفاه الله ﷺ.

فالذى يلزم من ذلك كله: معرفة معانى كتاب الله ﷻ معالم دينه ولا يكون ذلك إلا بالآثار الصحيحة عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه النجباء الذين شهدوا التنزيل وعرفوا التأويل رضى الله عنهم أجمعين.

وتعرف الآثار الصحيحة والسقيمة بنقد العلماء الجهابذة الذين خصَّهم الله عزوجل بهذه الفضيلة ورزقهم هذه المعرفة "وقد قيل لعبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة(٢).

ومن هؤلاء الجهابذة كان مالك بن أنس رحمه الله.

وقد أورد الإمام أبو حاتم الرازى فصلاً فى صحة حديث مالك وعلمه بالآثار "قال ابن خالد: أتينا الحجاز فما سمعنا حديثاً ألا تعرف وتنكر إلا مالك بن أنس. وقال يحيى بن معين: أثبت أصحاب الزهدى مالك، ومالك فى نافع أثبت عندى من عبيد الله بن عمر وأيوب السختيانى. وقال عمرو بن على: أثبت من روى عن الزهرى ممن لا يختلف فيه مالك

(١) سورة النحل : من الآية ٤٤ .
(٢) ابن الصلاح (الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى، ت٦٤٣هـ)، مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث، تحقيق عائشة عبد الرحمن، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت)، ص٣.

بن أنس. وقال أحمد بن حنبل: كان مالك بن أنس من أثبت الناس فى الحديث، ولا تبالى أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك بن أنس، ولا سيما مدينى.

وقال يحيى بن معين: أتريد أن تسأل عن رجال مالك؟ كل من حدّث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين"[1].

ولما كان الدين قد جاءنا عن الله ﷻ، وعن رسول الله ﷺ بنقل الرواة فقد أوقف مالك بن أنس رحمه الله نفسه على معرفتهم والفحص عنهم والبحث عن أحوالهم فجرَّح من جرَّح، وعدَّل من عدَّل. فتطبيقاً لهذا الواجب الذى أوجبه الله ﷻ على العلماء من تبين الحق للخلف، وتمييز صحيح السنة من سقيمها، اشتهر عن مالك بن أنس أنه كان دقيقاً فى تحمُّل الحديث، وكان يتحرى الدقة فى الرواية مما جعله فى مصاف أولئك الأكابر الذين حفظ الله بهم السنة رضى الله عنهم. وقد كان مالك بن أنس رحمه الله يفعل ذلك حسبةً منه.

وقد شهد الإمام البخارى لمالك بن أنس رحمه الله بالصدق والتثبت فى نقل الأخبار والآثار حيث أورد "أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر[2].

وقد أنشد السيد أبو المناقب محمد بن حمزة بن إسماعيل الحسينى العلوى[3].

عليكم بأصحاب الحديث فإنما	محبتهم فرضٌ لدَى الدين والعقل
رُعاة حديث المصطفى ورواتُه	لحفظهم الإسناد بالضبط والنقل
وإتنائهم ذكر النبى محمد	عليه سلام الله فى الكتب بالعقل
فكلُ حديثٍ لم يكن فيه مُسْنِدٌ	إلى مُسْنِدٍ فالخل وذلك والبقل

وخلاصة القول: هو أن مالك بن أنس رحمه الله كان يقوم بواجبٍ عليه وعلى غيره من العلماء لكى يبين للأمة صحيح السنة من سقيمها، ويبين من يصح أن تؤخذ منه

(١) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج (١)، ص ص ١٣: ١٧.
(٢) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)، ص ١٨.
(٣) السمعانى، أدب الإملاء والاستملاء، تحقيق: ماكس فايسفايلر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨١م)، ص٧.

الرواية ومن لا يصح أن تؤخذ منه الرواية، ممن لم تتوفر فيهم شروطُ الضبط أو العدالة التى وضعها العلماء.

فمالك بن أنس كان مؤهلاً للقيام بهذه الوظيفة لما توفر له من الورع والتقوى والحفظ للحديث وإتقانه والتثبت فيه.

- **التعرض للرجال الذين ضعَّفهم مالك :**

كما بينا سابقاً أهمية علم الجرح والتعديل وبيان عمن تؤخذ الرواية، فقد كان لسلف هذه الأمة مجهوداتٌ عظيمةٌ فى بيان هذا الشأن، وبينوا رحمهم الله الشروط التى يجب أن تتوافر فى الراوى لكى يؤخذ منه.

ومن الرجال الذين ضعَّفهم مالك بن أنس رحمه الله[1].

(١) إبراهيم بن أبى يحيى :

قال يحيى بن سعيد القطان سألت مالكاً بن أنس عن إبراهيم بن أبى يحيى أكان ثقةً؟ قال: لا، ولا ثقة فى دينه.

(٢) أبو الحويرث :

قال بشر بن عمر سألت مالكاً عن أبى الحويرث فقال: ليس بثقة.

(٣) أبو جابر البياضىّ :

وقال بشير بن عمر الزهرانى وسألت مالكاً عن محمد بن عبد الرحمن صاحب سعيد بن المسيِّب، يعنى أبا جابر البياضى فقال: ليس بثقة، و لاتأخذنّ عنه شيئاً.

(٤) أصحاب ربيعة :

قال أحمد بن صالح قال مالك بن أنس: كان أصحاب ربيعة أربعةً، عبد الرحمن بن عطاء أضاع نفسه، وكثير بن فرقد تقدم موته، والثالث أخذ فى الأغاليط، قال أحمد يعنى

---

(١) راجع فى ذلك:
- المزى، مرجع سابق، ج (١٧)، ص ص ٣٨٥: ٣٨٦.
- أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ١٩: ٢٤.

عبد العزيز بن أبى سلمة، كان صاحب حجاج وكلام، وسكت مالك عن الرابع وهو نفسه قال أحمد: ولم يكن بينهم مثل مالك بن أنس.

(٥) ابن سمعان :

قال عبد الرحمن بن القاسم سألت مالكاً عن ابن سمعان فقال: كذاب.

(٦) حرام بن عثمان :

قال بشر بن عمر سألت مالكاً عن حرام بن عثمان فقال: ليس بثقة.

(٧) حسين بن عبد الله بن ضمير :

قال عبد العزيز الاويسى: لما خرج إسماعيل بن أبى أويس إلى حسين بن عبد الله بن ضمير وبلغ مالكاً هجره (المعنى- أن مالك بن أنس لم يرضَ حسيناً) أربعين يوماً. قال أبو محمد هجر، لأنه لم يرضاه.

(٨) شُعْبه مولى ابن عَبَّاس :

وقال بشير بن عمر الزهرانى وسألت مالكاً عن شُعْبة مولى ابن عَبَّاس، فقال: ليس بثقة ولا تأخذنّ عنه شيئاً.

(٩) صالح مولى التَّوأمة :

قال بشير بن عُمر الزَّهْرانيّ: سألت مالكاً عن صالح مولى التَّوأمة، فقال: ليس بثقة ولا تأخُذَنَّ عنه شيئاً.

(١٠) عاصم بن عبيد الله :

قال يحيى بن معين: بلغنا عن مالك أنه قال: عجباً من شعبة هذا الذى ينقى الرجال وهو يحدث عن عاصم بن عبيد الله.

(١١) عطاء :

قيل للإمام مالك رحمه الله "لِمَ لا تكتب عن عطاء قال أردت أن آخذ عنه وأردت أن أنظر إلى سمته وأمره، فأتبعته. أتى منبر النبى ﷺ فمسح الغاشية والدرجة السفلى

يعنى من المنبر فلم أكتب عنه إذاك من فعل العامة والدرجة السفلي والغاشية شيء أصالحه بنو أميه فلما رأيته لا يفرق بين منبر النبى ﷺ ولا غيره ويفعل فعل العامة تركته"(١).

(١٢) هشام بن عروة :

قال يحيى بن سعيد القطان: رأيت مالكاً بن أنس فى النوم فسألته عن هشام بن عروة فقال: أما ما حدث به وهو عندنا فهو أى كأنه يصححه، وما حدث به بعد ما خرج من عندنا- فكأنما يوهنه.

وبعد سرد هذه الجملة من الرواة الذين ضعَّفهم مالك بن أنس رحمه الله، وإنه بالبحث نجد أن مالكاً رحمه الله بالرغم من أنه يضعف هؤلاء الرجال إلا أنه أُثر عنه أنه كان يروى عن بعض الضعفاء "قال عباس الدُّوريُّ عن يحيى بن معين: وقد روى مالك عن عبد الكريم أبى أميه وهو بصرى ضَعِيف.

وقال هو أو غيره عن يحيى بن مَعِين: كُل مَنْ روى عند مالك أبن أنس فهو ثقة إلاَّ عبد الكريم البَصْرىّ أبو أُمية(٢).

فهذا يدل على أنه كان يروى عن الضعفاء؛ "وقد يُقال لِمَ حَدَّث- مالك بن أنس رحمه الله- والأئمة الآخرين عن هؤلاء مع علمه بأنهم لا يُحْتَجّ بهم، يجاب عن ذلك بأجوبةٍ"(٣).

أحدها: أنهم رووها ليعرفوها، وليبينوا ضعفها لئلا يلتبس فى وقتٍ عليهم أو على غيرهم أو يتشككوا فى صحتها.

الثاني: الضعيف يكتب حديثه، ولكن على سبيل الاعتبار والاستشهاد، ولكنه لا يحتج به على انفراده.

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٥٧: ٥٨.
(٢) المزّى، مرجع سابق، ج(١٧)، ص٣٨٦.
(٣) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص ص ١١٤: ١١٦.

الثالث: رواية الراوى الضعيف يكون فيها الصحيح والضعيف، فيكتبونها، ثم يميزها أهل الحديث والإتقان بعد ذلك، وذلك سهلٌ عليهم، معروف عندهم، وبهذا احتج سفيان حين نَهى عن الرواية عن الكلبى، فقيل له: أنت تروى عنه، فقال: أنا أعلم صدقه من كذبه.

الرابع: أنهم يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال، وهذا يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية "قد يكون الرجل عندهم ضعيف لكثرة الغلط فى حديثه، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة، فيروون عنه لأجل الاعتبار به، والاعتضاد به فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضاً، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجَّاراً أو فسَّاقاً؟ فكيف إذا كانوا علماءً عدولاً، ولكن فى حديثه الغلط؛ وهذا مثل عبد الله بن لهيعة فإنه من أكابر علماء المسلمين، وكان قاضياً بمصر كثير الحديث، ولكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه فوقع فى حديثه غلطٌ كثيرٌ مع أنه الغالب على حديثه الصحة"(١).

وقد أجاب عن ذلك أيضاً الإمام أحمد: "قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به، مثل ابن لهيعة، وأما من عُرف منه أنه يتعمد الكذب فلا يُروى عنه شيءٌ" (٢).

وخلاصة ذلك أن مالك بن أنس رحمه الله قد برءت ذمته من الرواية عن الضعفاء للأسباب التى قدمنا، "وقد قال ابن عبد البر أن سفيان الثورى قال: إنى أحب أن أكتب الحديث عن ثلاثة أوجه: حديث أكتبه أريد أن أتخذه ديناً، وحديث رجل أكتبه فأوقفه لا اطرحه ولا أدين به، وحديث رجل ضعيف أحب أن أعرفه ولا أعبأ به. وقد قال الأوزاعى تعلم ما لا يؤخذ به كما تتعلم ما يؤخذ به"(٣).

(١) المرجع السابق، ص ١١٦.
(٢) المرجع السابق، ص١١٦.
(٣) المرجع السابق، ص١١٦.

مالك يدل على الثقات :

كان مالك بن أنس رحمه الله ربما يرجح بين رجلين ويقول هذا أفضل من ذلك وهذا يبين مسألة أخرى فى منهج مالك بن أنس فى الجرح والتعديل، إذ أنه بهذا الترجيح بين الرجال يدل على الرواية عن الأفضل منهما، فيدل تفضيله لرجل على تعديله له وقبول روايته ويذكر الدكتور محمد أبو زهرة "كان مالك ثبتاً فى الحديث عالماً بالرجال موثوقاً به فى كل ذلك[(١)].

فمن هؤلاء الرجال الذين عدّلهم مالك بن أنس، وأرشد الناس إلى التحديث منهم[(٢)]

(١) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم :

قال ابن وهب: قال مالك: لم يكن عندنا أحدٌ بالمدينة عنده من علم القضاء ما كان عند أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضياً ولاّه عمر بن عبد العزيز وكتب إليه أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد فكتبه له، ولم يكن على المدينة أنصارى أميرٌ غير أبى بكر بن حزم، وكان قاضياً .

(٢) أيوب السختيانى :

"قال مالك: رأيت أيوب السختيانى بمكة حجتين فما كتبت عنه ورأيته فى الثالثة قاعداً فى فناء زمزم فكان إذا ذكر النبى ﷺ عنده يبكى حتى أرحمه؛ فلما رأيت ذلك كتبت عنه"[(٣)].

(٢) ابن شهاب :

قال يحيى بن عبد الله بن بكير أخبرنى القاسم قال سمعت مالكاً يقول: بقى ابن شهاب وما له فى الدنيا نظيرٌ، وقال خالد بن نزار سمعت مالكاً يقول: أول من أسند الحديث ابن شهاب.

---

(١) محمد أبو زهرة، الحديث والمحدثون، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٣٧٨هـ)، ص ٢٨٨.
(٢) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٢٠: ٢٢.
(٣) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٤.

(٤) زيد بن أسلم :

"قال مالك: أتيت زيد بن أسلم فسمعت حديث عمر أنه حمل على فرس فى سبيل الله فاختلفت إليه أياماً أسأله عنه فيحدثنى لعله يدخله فيه شك أو معنى فأترك لأنه كان ممن شغله الزهد عن الحديث"[١].

(٥) عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب :

"قال الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب فقال يزين أمره عندى أن مالكاً روى عنه، وقال أبو سعيد بن الأعرابى كان يحيى بن معين يوثق الرجل لرواية مالك عنه سئل عن غير واحد فقال ثقة روى عنه مالك"[٢].

(٦) مخرمة بن بكير بن الأشج :

قال ابن وهب ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال: كان من العلماء، قال إسماعيل بن أبى أويس هذا الذى يقول مالك بن أنس حدثنى الثقة من هو: هو مخرمة بن بكير بن الأشج، وكان مالك يقول عنه: كان رجلاً صالحاً.

(٧) موسى بن عقبة :

قال معن بن عيسى: كان مالك بن أنس إذا قيل له: مغازى من نكتب؟

قال: عليكم بمغازى موسى بن عقبة فإنه ثقة.

ولقد كان لمالك رحمه الله فى تعديله وتجريحه للرجال ألفاظ خاصة، فتارة يقول عن الراوى فى التعديل أنه "ثقة"، وهذا اللفظ مما اتفق عليه المحدثون وأنه من ألفاظ التعديل بل إنه من أولى مراتب التعديل، قال ابن الصلاح "أما ألفاظ التعديل فعلى مراتب: الأولى قال ابن أبى حاتم فى كتابه "الجرح والتعديل": إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن فهو ممن يحتج بحديثه"[٣].

---

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٥٧.
(٢) السيوطى، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، مرجع سابق، ج(١)، ص ٤.
(٣) ابن الصلاح، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، مرجع سابق، ص ٤.

وكذلك كانت له ألفاظٌ أخرى تدل على تعديله للرجال، كأن يقول فلانٌ: رجلٌ صالحٌ أو فلان: ما له فى الدنيا نظيرٌ، أو فلان: أول من أسند الحديث.

وقد ألف كثيرٌ من العلماء فى هذا العلم –علم الجرح والتعديل- كتباً ومصنفاتٍ فمن هذه التصانيف ما أُفرد للضعفاء فقط ككتاب "الضعفاء" للإمام البخارى، و"كتاب الضعفاء" للإمام النسائى، وكتاب "الضعفاء" للإمام العقيلى.

ومنها ما أُفرد للثقات فقط ككتاب "الثقات" لابن حبان البستى، ومنها ما جُمع فيه بين الثقات والضعفاء مثل "تاريخ البخارى"، و"تاريخ ابن أبى خيثمة" و"الجرح والتعديل" لابن أبى حاتم.

ومن الكتب التى صُنِفت فى ذلك أيضاً "الكامل" لابن عدى، و"تاريخ بغداد" للخطيب البغدادى، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر، و"ميزان الاعتدال" للحافظ الذهبى فبينوا "من هو فى الثقة والتثبت كالسارية، ومن هو فى الثقة كالشاب الصحيح الجسم ومن هو لين كمن يوجعه رأسه وهو متماسك يعد من أهل العافية، ومن صفته كمحموم ترجع إلى السلامة، ومن صفته كمريض شبعان من المرض، وآخر كمن سقطت قواه وأشرف على التلف،وهو الذى يسقط حديثه"[1].

مالك يرشد عن الوضاعين :

من مجهودات مالك بن أنس رحمه الله فى الدفاع عن الحديث، أنه كان يبين ما ضعُف من الأحاديث، ويبين ضعف الرواة والداعى إلى جرحهم وفى سبيل ذلك جرح مالك بن أنس رحمه الله أناساً، واتهمهم بالكذب وبين ذلك فى كثير من الروايات.

وقبل أن نوضح ذلك نبين ماهية الحديث الموضوع وخطره، وذلك حتى ندرك ما فعله مالك بن أنس رحمه الله، وما أفاد به الإسلام والمسلمين.

(١) السخاوى، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (القاهرة: مكتبة ابن سينا، ١٩٨٩) ص١٩٩.

الحديث الموضوع "هو الكذب المختلق المصنوع وهو شر الضعيف وأقبحه"(١).

وقال ابن الصلاح: "ولا تحل روايته لأحدٍ علم حاله فى أى معنى كان، إلا مقرناً ببيان وضعه"(٢).

وعلى هذا فلا تجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان الحال، سواءٌ كان فى الأحكام، أو فى القصص، أو فى الترغيب، أو فى الترهيب، أو غيرها. وذلك لقوله ﷺ "من روى عنى حديثاً وهو يرى أنه كذبٌ فهو أحد الكذابين"(*).

قال القاضى عياض فى الإكمال "أعلم أن الكذابين على ضربين، ضربٌ عرفوا بذلك فى حديث النبى ﷺ وهم على أنواع: منهم من يضع عليه ما لم يقله أصلاً، إما تراقعاً أو استخفافاً كالزنادقة، وأشباههم، ممن لم يرع لله وقاراً، أو حسبه بزعمهم وتدَّيناً، كجهله المتعبد، الذين وضعوا الأحاديث فى الفضائل والرغائب، وسمعه، كفسقه المحدثين"(٣).

ويُعرف الوضع بطرقٍ عديدةٍ وذكر هذه الطرق يكون فى "علم الحديث" (٤).

وليس مجالها هنا، "وقد قال الربيع بن خثيم: إن للحديث ضوءً كضوء النهار تعرفه وظلمه كظلمةً الليل تنكره، وقال ابن الجوزى: الحديث المنكر يقشعر له جلد طالب العلم وينفر منه قلبه"(٥).

---

(١) السيوطى، تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، تحقيق: عزت على عطية، موسى محمد على، ج(١) (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م)، ص ٣٤٨.

(٢) ابن الصلاح، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٢١٢.

(*)- الرويانى (الإمام محمد بن هارون الرويانى أبو بكر، ت٣٠٧هـ)، مسند الرويانى، تحقيق على أبو يمانى، ج(٢) (القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ)، ص ٧٥.

- الجوهرى (الإمام على بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهرى البغدادى، ت٢٣٠هـ)، مسند ابن الجعد تحقيق عامر أحمد حيدر، ج(١)، (بيروت: مؤسسة نادر، ١٩٩٠م)، ص ٤١.

- الطيالسى (الإمام سليمان بن داود أبو داود الفارسى البصرى الطيالسى، ت٢٠٤هـ)، مسند الطيالسى، ج(١) (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ص ٩٤.

(٣) ابن الصلاح، مرجع سابق، تحقيق :عائشة عبد الرحمن، ص٢١٧.

(٤) راجع فى ذلك:

- البلقينى (الإمام سراج الدين عمر بن رسلان البلقينى الشافعى، ت٨٠٥هـ)، محاسن الاصطلاح فى تضمين ابن الصلاح، تحقيق: خليل المنصور، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م)، ص ٩٨.

- شرف الدين على الراجحى، مصطلح الحديث، (بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٣م)، ص ١٠٧.

(٥) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص ١٦٥.

ولقد قام العلماء وجهابذة هذه الفن- علم أصول الحديث- بمجهودات رائعة فى هذا الشأن لكى يبينوا ويوضحوا أثر الأحاديث الموضوعة على الأمة فى كل زمان ومكان، وبينوا أن خطرها يتركز أساساً على من ليس له درايةٌ بعلوم الحديث عامة، وأرجعوا ابتداع المبتدعين إلى أمرين هما: الزيادة فى الدين والنقص منه.

وقد أقام الله من ينفى عن الحديث الشريف تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، فبينوا عوارها.

ولقد كان لمالك بن أنس رحمه الله مجهوداتٌ عظيمةٌ فى كشف أولئك الوضاعين وكانت عدته فى ذلك تقواه لله عز وجل، وعبادته وورعه وعلمه التى نتج عنها بصيرةٌ نافذةٌ نفاذةٌ، وعقلٌ منيرٌ، وكما جاء فى الحديث الصحيح "لا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به، وبصره الذى يبصر به، ويده التى يبطش بها، ورجله التى يمشى بها"(*).

ولقد أرشد مالك بن أنس رحمه الله عن الكثير من الكذابين الوضاعين فمن قوله رحمه الله "لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ من سوى ذلك: لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من كذاب يكذب فى أحاديث الناس، وإن كان لا يتهم على أحاديث رسول الله ﷺ، ولا من شيخ له فضلٌ وصلاحٌ وعبادةٌ، إذا كان لا يعرف ما يحدث" (١).

" وقال جعفر القريابى كان من مذهب مالك التقصى والبحث عمن يحمل عنه العلم ويسمع منه(٢).

(*) ابن رجب الحنبلى (الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى، ت٧٥٠هـ)، جامع العلم والحكم ج (١)، (بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٨هـ)، ص١٨٩.
(١) ابن عبد البر، التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد، مرجع سابق، ج(١)، ص ٥٤.
(٢) السيوطى، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، مرجع سابق، ج(١)، ص ٤.

" وقال بشر بن عُمر الزَّهْرانىّ سألت مالكاً عن رجل، فقال: رأيته فى كُتُبى؟ قلت: لا قال: لو كان ثقةً لرأيته فى كتبى، وقال علىّ: لا أعلم مالكاً ترك إنساناً إلا إنساناً فى حديثه شيء"(١).

"قدم حماد بن زيد المدينة لم يأته أحدٌ من أصحاب مالك فراح حماد فشكى ذلك إليه. فقال: أنا أمرتهم بذلك .

فقال ولِمَ؟ يا أبا عبد الله؟ قال لأنكم يا أهل العراق تكتبون بالمدينة عمن لا شهادة له عندنا. فيتوهم عليكم أنكم تفعلون هكذا فى بلادكم . فرجع حماد فأسقط عامةَ علمه"(٢)

"قال عبد الله بن إدريس كنت عند مالك فقال له رجلٌ إن محمد بن إسحاق يقول اعرضوا على علم مالك فإنى أنا بيطاره فقال مالك انظروا إلى دجال من الدجاجلة يقول اعرضوا على علم مالك قال ابن إدريس ما رأيت أحداً جمع الدجّال قبله"(٣).

وقال أشهب سئل مالك أيؤخذ ممن لا يحفظ وهو ثقةٌ صحيح أتؤخذ عنه الأحاديث قال لا فقيل له يأتى يكتب فيقول قد سمعتها وهو ثقةٌ أتؤخذ عنه الأحاديث قال أخاف أن يزاد فى كتبه بالليل"(٤).

"وقال ابن وهب: سمعت مالك بن أنس يقول: لا تصل خلف القدرية ولا تحمل عنهم الحديث"(٥).

مالك الفقيه :

"تبغ الإمام مالك فى العلم فى سنٍّ مبكرةٍ، وجلس للناس يعلِّم ويفتى فى زمانٍ كان يُفتى فيه يحيى بن سعيد الأنصارى وربيعةُ بن أبى عبد الرحمن، ونافع مولى ابنِ عمر وأمثالهم، وهؤلاء من شيوخه"(٦).

(١) المزّى، مرجع سابق، ج(١٧)، ص٣٨٥.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٦٩.
(٣) السيوطى، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، مرجع سابق، ج(١)، ص ٤.
(٤) المرجع السابق، ج(١)، ص ٤٠٣.
(٥) ابن نقطة، مرجع سابق، ص ٤٣٨.
(٦) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٢٢٦

وقد قال الإمام مالك رحمه الله "ما جلست- يقصد لرواية الحديث والإفتاء- حتى شهد لى سبعون شيخاً من أهل العلم أنى موضعٌ لذلك"(١).

وقد كان رحمه الله "أستاذ الإمام الشافعى رحمه الله وأخذ عنه -يعنى الإمام الشافعى- الفقه"(٢).

وقال ابن المبارك رحمه الله "لو قيل لى أختر للأمة إماماً أخترت لها مالكاً"(٣).

فقد كان رحمه الله "شيخ الأمة"(٤).

وقال عبد الرحمن بن مهدى مالك أفقه من الحكم وحماد.

وقال الشافعى: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز" (٥).

وقد كان الإمام مالك رحمه الله يبدأ بنفسه قبل إفتاء الناس فى مسائلهم فيذكر "إسماعيل بن عبد الله بن أبى أويس: وكان مالك يعمل فى نفسه ما لا يلزمه الناس.

وكان يقول: لا يكون العالم عالماً حتى يعمل فى نفسه بما لا يفتى به الناس، يحتاط لنفسه ما لو تركه لم يكن عليه فيه إثمٌ "(٦).

وكان يقول رحمه الله: "ما تعلمت العلم إلا لنفسى وما تعلمت ليحتاج الناس إلى وكذلك كان الناس" (٧).

ويذكر ابن بكير وغيره أنه أول ما بان من نبوغ الإمام مالك فى الفقه والفتوى "أن رجلاً أوصى عند وفاته قد زوج ابنتيه من ابنى أخيه وقد أخذ مهورهما ومات الرجل

(١) - الذهبى، العبر فى خبر من غبر، مرجع سابق، ج(١)، ص ٢١١.
- محمد أمين فرشوخ، موسوعة عباقرة الإسلام فى العلم والفكر والأدب والقيادة، (بيروت: دار الفكر العربى ١٩٩٢م)، ص١١٩.
(٢) عماد الدين إسماعيل أبى الفدا، المختصر فى أخبار البشر، م(١)، (القاهرة: مكتبة المثنى، د.ت)، ص١٤.
(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٦٣.
(٤) السيوطى، طبقات الحفاظ، تحقيق: على محمد عمر، (بور سعيد: مكتبة الثقافة الدينية، ١٩٩٦م)، ص ١٠٤.
(٥) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٢.
(٦) ابن سعد، مرجع سابق، ج٥، ص ٤٦٥.
(٧) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٦٦

فأحضر الوالى الناس، وكان الحسن بن يزيد، وفيهم ابن أبى ذئب وابن عمران وابن أبى سيرة، ومالك وهو حدث وذكر المسألة.

فقال جمعيهم ذلك جائز ومالك ساكت فقال: ما ترى يا مالك؟

قال: ذلك لا يجوز فغضب الجميع وقال ابن أبى ذئب: لا يشاء أن يرد علينا إلا رد

فقال الوالى: أصاب وأخطأتم.

ثم قال: من أين قلت يا أبا عبد الله هذا؟

قال: أرأيتم إن هديتنا جميعاً إلى زوجيها فتعلق كل واحدٍ منهما بهودجٍ واحدٍ كل واحدة يقول: هى زوجتى دون الأخرى. لمن تقضون بها؟

فسكت القوم. قالوا: أصاب قال: فما ترى يا أبا عبد الله.

قال: النكاح مفسوخ حتى تسمى كل امرأةٍ لرجلٍ معين"(١).

وما يؤكد تمكنه فى العلم والفقه والإفتاء "قال ابن الماجشون: مما علم به مالك أن سارقاً أخذ ومعه قمح وقد سرقه من تلاليس لهذا وهذا، حتى اجتمع قمحٌ كثيرٌ فاعترف بذلك فأحضر الولى مَنْ بالمدينة وفيهم ربيعه ويحيى بن سعيد ومعهم مالك على حداثة سنه لمعرفتهم بعلمه، فلما أخذوا مجالسهم سألهم الوالى عن المسألة. وأخرج القمح فإذا شبيه فكلهم رأى أن عليه القطع ومالك ساكت. فقال له تكلم.

قال: لا قطع عليه فاستعظم ذلك من هناك. وسألوه من أين قاله؟

فقال لهم: هل يجب القطع إلا فى ربع دينار فصاعداً فأما أن يسرق من هذا التليس ما يساوى درهماً ومن هذا ما يساوى درهماً هكذا فهذا لا قطع عليه. فانصرف الناس وقد بان فضل علمه" (٢).

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٥٩: ٦٠.
(٢) المرجع السابق، ج(١)، ص ٦٠.

وهكذا فقد أخذ هذا الغلام الأصبحي يرتقي في مراتب الإفتاء والنبوغ "قال الحارث: أوصى ابن هرمز مالكاً وعبد العزيز بن أبي سلمة إذا دخلتما على السلطان فكونا آخر من يتكلم. فلزم مالك وصيته فبلغني أنه حضر عند الأمير مع ابن أبي ذئب ونظرائه فاستفتاهم في رجل أقر على نفسه بالقتل عمداً فأفتى كلهم بالقتل إلا أن يعفو الأولياء ومالك ساكت.

فسأله فقال : أنظر وهو مطرقٌ. ثم سأله فقال: هو القتل حتى أنظر. فقالوا: ما تنظر رجلٌ أقر أنه قتل عمداً أي شيءٍ هذا؟

فقال : أين القاتل المقر؟ فإذا فتى حدث السن فقال: منذ كم حُبس. قيل- منذ كذا فإذا حبسه وإقراره قبل أن يحتلم، فسرّح. وهذا والله أعلم أنه أنكر إقراره ورجع عنه[(١)].

"قال مطروح بن شاكر: جلس ابن شهاب وربيعة ومالك، فألقى ابن شهاب مسألةً فأجاب فيها ربيعةُ، وصمت مالك.

فقال له ابن شهاب: لِمَ لا تجيب قال قد أجاب الأستاذ أو نحوه.

فقال ابن شهاب ما نفترق حتى تجيب.فأجاب بخلاف جواب ربيعة.

فقال ابن شهاب ارجعوا بنا إلى قول مالك"[(٢)].

وهكذا حتى صار الإمام مالك "مقصد المستفتين من أقصى بلاد الإسلام مغرباً ومشرقاً، وأقام على ذلك دهراً وكان في المدينة هو الرأس، وكان له من علمه، ورفعة ذكره وشهرة اسمه سلطان يمنع به المتعالين أن يفتوا الناس قبل أن يشهد لهم العلماء بذلك خشية أن يتطاول إلى الفتيا من لا يصلح لها فيفسد على الناس دينهم، فلا يجرؤ واحدٌ- ولو كان عالماً- أن يُفتى في المسجد النبويّ أو في المدينة المنورة، ولو بمسألةٍ واحدةٍ، إذا لم يقرَّ له الإمام مالك بعد أن يسأل عنه من بقي من كبار الشيوخ"[(٣)].

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص ٦٠.
(٢) المرجع السابق، ج(١)، ص ٦٦.
(٣) عبد الغني الدقر، مرجع سابق، ص٢٢٨.

وهكذا حتى "قال ابن وهب: سمعتُ منادياً ينادى بالمدينة ألا لا يفتى الناس إلا مالك بن أنس وابن أبى ذئب"(١).

منهج مالك بن أنس فى الفتيا :

وضع الإمام مالك رحمه الله منهجاً للفتيا أصبح فيما بعد نبراساً لكل علماء عصره ومن تبعهم، ومن قواعد هذا المنهج:

الدقة والتحرى فى الفتيا :

كان الإمام مالك رحمه الله إماماً عظيماً وفقيهاً كبيراً ومع ذلك كان شديد الخوف من الإفتاء والرد على مسائل الطالبين "قال ابن القاسم: سمعت مالكاً يقول: إنى لأفكر فى مسألةٍ منذ بضع عشرة سنةً فما اتفق لى فيها رأىٌ إلى الآن"(٢).

"وقال خالد بن خداش: قدمت على مالك بأربعين مسألةً فما أجابنى منها إلا فى خمس مسائل"(٣).

"وقال ابن عبد الحكم: كان مالك إذا سُئِلَ عن المسألة قال للسائل انصرف حتى أنظر فيها: فينصرف ويتردد فيها. فقلنا له فى ذلك، فبكى وقال: إنى أخاف أن يكون لى من السائل يوم وأى يوم.

قال وزاده كان مالك إذا جلس نكس رأسه ويحرك شفتيه بذكر الله ولم يلتفت يميناً ولا شمالاً، وزاده، فإذا سئل عن مسألةٍ تغير لونه وكان أحمر بصفرةٍ فيصفرّ وينكس رأسه ويحرك شفتيه.ثم يقول: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله فربما يسأل عن خمسين مسألةٍ فلا يجيب منها فى الواحدة"(٤).

(١) اليافعى (الإمام أبو محمد عبد الله بن أسعد بن على بن سليمان اليافعى اليمنى المكى، ت ٧٦٨هـ)، مرآة الجنات وعبر اليقظان، تحقيق: خليل المنصور، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م)، ص ٢٩١.
(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٩.
(٣) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص٧٧.
(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٧٠.

"وقال إسماعيل بن أبي أويس كان خالي مالك لا يفتي حتى يقول لا حول ولا قوة إلا بالله"(١). "وقيل: كان مالك كلما جلس مجلساً، لا ينطق بشيء حتى يقول . قال تعالى :

﴿... سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾(٢)

"ويروى أن سعيداً كلما نسى شيئاً، يقول هذه الكلمات فيذكره"(٣).

"وقال بعضهم: لكأنما مالك والله إذا سئل عن مسألةٍ واقف بين الجنة والنار وكان يقول: من أحب أن يجيب عن مسألةٍ فليعرض نفسه قبل أن يجيب على الجنة والنار وكيف يكون خلاصه في الآخرة، ثم يجيب. وقال: ما شيءٌ أشد عليّ من أن أُسأل عن مسألةٍ من الحلال والحرام، كأن هذا هو القطع في حكم الله ولقد أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا وأحدهم إذا سئل عن مسألةٍ كأن الموت أشرف عليه. ورأيت أهل زماننا هذا يشتهون الكلام فيه والفتيا، ولو وقفوا على ما يصيرون إليه غداً لقللوا من هذا، وإن عمر بن الخطاب وعلياً وعلقمةَ خيّار الصحابة كانت تردد عليهم المسائل وهم خير القرون الذين فيهم النبي ﷺ وكانوا يجمعون أصحاب النبي ﷺ ويسألون حينئذ ثم يفتون فيها، وأهل زماننا هذا قد صار فخرهم الفتيا فبقدر ذلك يفتح لهم في العلم. قال: لم يكن من أمر الناس ولا من مضى ولا من سلفنا الذين يُقتدى بهم ويعول الإسلام عليهم أن يقول: هذا حرامٌ وهذا حلالٌ ولكن يقول: أنا أكره كذا وأحب كذا. وأما حلالٌ وحرامٌ فهذا الافتراء على الله، أما سمعت قوله تعالى:

﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ... ﴾(٤)

لأن الحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرماه"(٥).

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ مرجع سابق، ج(١)، ص ٢١٢.
(٢) سورة البقرة : من الآية ٣٢ .
(٣) بطاش كبرى زاده، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ١٩٨: ١٩٩.
(٤) سورة يونس : من الآية ٥٩ .
(٥) القاضي عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٧١.

وكان الإمام مالك رحمه الله يقول: "ربما وردت علىّ المسألة فأسهر فيها عامة ليلتى"(١).

"وقال عبد الرحمن العمرى: قال لى مالك ربما وردت على المسألة تمنعنى من الطعام والشراب والنوم فقلت يا أبا عبد الله: ما كلامك عند الناس إلا كنقش فى حجر، ما تقول شيئاً إلا تلقوه منك. قال فمن أحق أن يكون كذا إلا من كان كذا"(٢).

"وقيل أنه بكى فى مرض موته وقال والله لوددت أنى ضربت فى كل مسألة أفتيت بها ليتنى لم أفت بالرأى(٣).

"وقال معن بن عيسى: سمعت مالكاً يقول: إنما أنا بشرٌ أخطئ وأصيب فانظروا فى رأيى فكلما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"(٤).

تبنى شِعارَ "لا أدرى":

"كان هذا شِعارَ مالك، يتعجَّل بقوله " لا أدرى" حين يُسأل ولا تُستكمل لديه أدلة المسألة من جوانبها كلِّها، فيتدرَّع بشِعاره هذا، فإذا وضح لديه الجواب، ولم يبقَ فيه أدنى رَيْب فى نفسه أجاب، وإلاَّ قال: لا أدرى. وكلمة "لا أدرى" ليس كل الناس يستطيعها، وما يستطيعها إلاَّ الأقوياء بالله، الذين يؤثرون رضاه والجنّة ويخشون غضبه والنار، يقول مالك: جُنَّةُ العالم "لا أدرى" إذا أغفلها أصيبت مَقَاتله"(٥).

"قال عبد الرحمن بن مهدى: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجلٌ فقال: يا أبا عبد الله جئتك من مسيرة ستة أشهر، حملنى أهل بلادى مسألةً أسألك عنها.

قال فسل: قال فسأل الرجل عن أشياء.

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٦٩.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٧٠.
(٣) - ابن خلكان (الإمام أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان، ت ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس ، م(٤)، (بيروت: دار الثقافة، د.ت)، ص ص ١٣٧: ١٣٨.
- ابن العماد الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)،ص٧٢.
(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٧٢.
(٥) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٢٤١.

فقال: لا أحسن .

قال: فقطع بالرجل وكأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيء .

قال: وأى شيء أقول لأهل بلادى إذا رجعت إليهم ؟

قال: تقول لهم قال مالك بن أنس: لا أحسن"(١).

"وقال الهيثم بن جميل سمعت مالكاً سئل عن شان وأربعين مسألةً فأجاب فى أثنتين وثلاثين منها بـ "لا أدرى" وقال ابن هرمز: ينبغى للعالم أن يورث جلساءه قول لا أدرى حتى يكون ذلك أصلاً يفزعون إليه. وقال ابن عبد البر صح عن أبى الدرداء لا أدرى نصف العلم"(٢).

"وقال عمر بن يزيد- شيخ من أهل مصر- صديق لمالك ابن أنس قال: قلت لمالك يا أبا عبد الله يا أبا عبد الله يأتيك ناسٌ من بلدانٍ شتى قد أنضوا مطاياهم، وأنفقوا نفقاتهم، يسألونك عما جعل الله عندك من العلم تقول لا أدرى!!

فقال: يا عبد الله يأتينى الشامى من شامه، والعراقى من عراقه، والمصرى من مصره، فيسألوننى عن الشيء لعلى أن يبدو لى فيه غير ما أجيب به فإين أجدهم؟" (٣).

"وقال بعضهم: إذا قلت أنت يا أبا عبد الله لا أدرى فمن يدرى .

قال: ويحك ما عرفتنى؟ وما أنا وأى شيء منزلتى حتى أدرى ما لا تدرون.

ثم أخذ يحتج بحديث ابن عمر، يقول لا أدرى فمن أنا، وإنما أهلك الناس العجب وطلب الرئاسة. وهذا يضمحلّ عن القليل.

وقال مرةً أخرى: قد ابتلى عمر بن الخطاب بهذه الأشياء. فلم يجب فيها.

قال ابن الزبير لا أدرى، وابن عمر لا أدرى وقال مصعب: سئل مالك عن مسألةٍ فقال: لا أدرى.

(١) أبو حاتم الرازى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨٠.
(٢) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٧٧.
(٣) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣٢٤.

فقال له السائل إنها مسألةٌ خفيفةٌ سهلةٌ، وإنما أردت أن أعلم بها الأميرة وكان السائل ذا قدر فغضب مالك وقال: مسألةٌ خفيفةٌ سهلةٌ ليس فى العلم شيءٌ خفيفٌ أما سمعت قول الله تعالى:

﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً ﴾"(1)

فالعلم كله ثقيل وبخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة.

"قال بعضهم: ما سمعت قطاً أكثر قولاً من مالك لا حول ولا قوة إلا بالله.

ولو شاء أن تصرف بألواحانا مملؤة بقوله لا أدرى(2).

كراهة الجدال فى الدين :

"ليس من الجدال فى الدين أن يبحث فى مسألةٍ من الدين يريد بذلك معرفتها بيقين يؤيده الدليل. والجدال المكروه الذي يريد به المجادلُ أن يظهر على من يجادله، ليبدو عالماً قادراً يستثير الحجّة. وقد يكون المجادل فى الدين هو الذى كلّما تخيل فَرْضاً وأقام عليه الدليل تخيل فرضاً أبعد، وأقام عليه الدليل، وهكذا إلى أن ينتهى إلى حال يُرى فيها أنه لم يعد يبحث فى الدين، وإنما فى كلام لا معنى له، بل هو بعيدٌ كل البعد عن مقاصد الدين، وكلا الأمرين لا يُحمد فى الدين صاحبهما"(3).

"وكان مالك يقول: المراءُ والجدالُ فى العلم يذهب بنور العلم من قلب العبد. قال ابن وهب: وسمعت مالكاً يقول إذا جاءه أحدٌ من أهل الأهواء أما أنا فعلى بينةٍ من ربى. وأما أنت فشاك"؛ فاذهب إلى شاكٍ مثلك فخاصمه ثم قرأ :

﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾"(4)

(1) سورة المزمل : من الآية ٥ .
(2) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(1)، ص ص ٧٢: ٧٣.
(3) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٢٤٤.
(4) سورة يوسف : من الآية ١٠٨ ، ابن فرحون، مرجع سابق، ج(1)، ص ٧١.

"قال معن: انصرف مالك يوماً إلى المسجد وهو متكئ على يديه فلحقه رجلٌ يقال له أبو الجويرة يُتَّهَم بالأرجاء.

فقال: يا أبا عبد الله إسمع منى شيئاً أعلمك به وأحاجّك وأخبرك برأى.

فقال: احذر أن أشهد عليك.

قال: والله ما أريد إلا الحق اسمع فإن كان صواباً فقل إنه أو فتكلم.

فقال: فإن غلبتنى. قال اتبعنى.

قال: فإن غلبتك.

قال أتبعك.

قال فإن جاء رجل فكلمناه فغلبنا.

قال: اتبّعناه.

فقال له مالك يا عبد الله: بعث الله محمداً بدين واحدٍ وأدراك تنتقل.

وقال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه عرضاً للخصومات أكثر التنقل"[1].

"وجاءه رجلٌ من أهل المغرب فقال: إن الأهواء كثُرت ببلادنا فجعلت على نفسى إن أنا رأيتك أن آخذ بما تأمرنى به. فوصف له مالك رحمه الله شرائع الإسلام: الصلاة والصوم، والزكاة، والحج.

ثم قال: خذ بهذا ولا تخاصم أحداً"[2]. "وقال مالك: كلما جاءنا رجلٌ أجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل على محمد ﷺ لجداله"[3].

"وقال مالك: ليس الجدال فى الدين بشىءٍ"[4].

" وقال مالك: المراء والجدال فى العلم يذهب بنور العلم من قلب العبد.

---

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٨٧

(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص٧١.

(٣) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٢٤٤

(٤) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ، ج(٨)، ص ١٠٨.

وقال: إنه يقسى القلب ويورث الضغن"[١].

"وقال ابن دهب: سمعته- أى مالك- بقول قلت لأمير المؤمنين فيمن يتكلم فى هذه المسائل المعضلة الكلام فيها يا أمير المؤمنين يورث البغضاء"[٢].

"وقال الزهرى: رأيت مالكاً، وقوماً يتجادلون عنده فقام ونفض رداءه وقال إنما أنتم حربٌ.

قال الهيثم بن جميل قيل لمالك: الرجل له علم بالسنة يجادل عنها؟

قال: لا. ولكن يخبر بالسنة- فإن قُبل منه وإلا سكت.

قال أبو طالب المكى: كان مالك أبعد الناس عن مذاهب المتكلمين وأشدهم بغضاً للعراقيين وإلزامهم لسنة السابقين من الصحابة والتابعين"[٣].

"قال معن بن عيسى: قدم هارون أمير المؤمنين ليحج ومعه أبو يوسف فأتى مالك أمير المؤمنين فقربه وأكرمه فلما جلس أقبل عليه أبو يوسف فسأله عن مسألةٌ فلم يجبه ثم عاد فسأله فلم يجبه فقال أمير المؤمنين يا أبا عبد الله هذا قاضينا يعقوب يسألك فأقبل عليه مالك فقال يا هذا إذا رأيتنى جلست لأهل الباطل فتعال أجبك معهم"[٤].

أبرز وصايا مالك فى العلم:

أفرد الإمام مالك بن أنس رحمه الله مجموعةً من الوصايا تتعلق بطلب العلم فضلاً عما يخص العالم والمتعلم منها ما يلى:

- **طلب العلم :**

"سُئل رحمه الله عن طلب العلم: أفريضةٌ هو؟

قال: لا ولكن يُطلب ما ينتفع به، ولا يطلب الأغاليط والإكثار.

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ٨٧.
(٢) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص ١٠٨.
(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ٨٧.
(٤) الذهبى،تذكرة الحفاظ ، مرجع سابق، ج(١)، ص ٢١٠.

وقال: من إدالة العلم أن تجيب كل من سألك، ولا يكون إماماً من حدث بكل ما سَمِع، ومن إدالة العلم أن تنطق به قبل أن تُسأل عنه.

وقال فى سماع أشهب وابن وهب وابن القاسم: من صدّق فى حديثه مُتّع بعقله، ولم يصبه ما يصيب الناس من الهم والخوف.

وقال: طلب الرزق فى شبهة أحسن من الحاجة إلى الناس"[1].

"قال عبد الله بن وهب: سمعت مالك بن أنس يقول: ليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو نُورٌ يضعه الله فى القلب.

وقيل لمالك بن أنس: ما تقول فى طلب العلم؟

قال: حَسنٌ جميلٌ، ولكن انظر إلى الذى يلزمك من حين تُصبح إلى حين تمسى فالزمْه"[2].

"قال القعنبى: سمعت مالك بن أنس يقول: كان الرجل يختلف إلى الرجل ثلاثين سنةً يتعلم منه"[3].

" وقيل له ما أفضل ما يصنع العبد؟ قال: طلب العلم[4].

• الوقار والسكينة لطلب العلم :

"قال ابن وهب: سمعت مالك بن أنس يقول: قال عيسى بن مريم عليهما السلام تأتى أمةُ محمدٍ ﷺ علماء حكماء كأنهم من الفقه أنبياء.

قال مالك أراهم صدر هذه الأمة.

قال مالك: وحق على من طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينةٌ وخشيةٌ، والعلمُ حسنٌ لمن رُزِقَ خيره، وهو قسمٌ من الله فلا تمكن الناس من نفسك، فإن من سعادة المرء أن يوفق

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص٧١

(٢) ابن الجوزى، صفة الصفوة، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٧٩.

(٣) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣٢٠.

(٤) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ٩٧.

للخير، وإن من شقوة المرء أن لا يزال يخطئ، وذلٌ وإهانةٌ للعلم أن يتكلم الرجل بالعلم عند من لا يطيعه"(١).

• **إعزاز العلم :**

كان الإمام مالك بن أنس رحمه الله من أشد العلماء الفقهاء المحدّثين إعزازاً للعلم "قال عتيق بن يعقوب الزبيدى: قدم هارون الرشيد المدينة وكان قد بلغه أن مالك بن أنس عنده الموطأ يقرؤه على الناس فوجه إليه البرمكى فقال اقرائه السلام وقل له يحمل إلى الكتاب ويقرؤه على فأتاه البرمكى فقال اقرائه السلام وقل له إن العلم يؤتى ولا يأتى فأتاه البرمكى فأخبره وكان عنده أبو يوسف القاضى فقال يا أمير المؤمنين يبلغ أهل العراق انك وجهت إلى مالك فى أمر فخالفك اعزم عليه فبينما هو كذلك إذ دخل مالك فسلم وجلس فقال له الرشيد يا ابن أبى عامر ابعث إليك وتخالفنى فقال يا أمير المؤمنين أخبرنى الزهرى عن خارجه بن زيد عن أبيه قال كنت أكتب الوحى بين يدى رسول الله ﷺ :

﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ... ﴾(٢)

وابن أم مكتوم عند النبى ﷺ فقال يا رسول الله إنى رجلُ ضريرٌ وقد أنزل الله عليك فى فضل الجهاد ما قد علمت فقال النبى ﷺ "لا أدرى" وقلمى رطب ما جف ثم وقع فخذ النبى ﷺ على فخذى ثم أغمى على النبى ﷺ ثم جلس النبى ﷺ فقال يا زيدُ اكتب "غير أولى الضرر" ويا أميرَ المؤمنين حرفٌ واحدٌ بعث فيه جبريل والملائكة عليهم السلام من مسيرة خمسين ألفَ عام ألا ينبغى لى أن أُعزه وأُجله وإن الله تعالى رفعك وجعلك فى هذا الموضع بعملك فلا تكن أنت أول من يضيع عز العلم فيضيع الله عزك فقام الرشيد يمشى مع مالك إلى منزله ليسمع من الموطأ فأجلسه معه على المنصة فلما أراد أن يقرأه على مالك قال لى تقرؤه على قال ما قرأته على أحد منذ زمان قال فيخرج الناس عنى حتى أقرأه أنا

(١) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص ٣٢٠.
(٢) سورة يوسف : من الآية ١٠٨ ، ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧١.

عليك فقال إن العلم إذا منع من العامة لأجل الخاصة لم ينفع الله تعالى به الخاصة فأمر معن بن عيسى القزاز ليقرأه عليه فلما بدأ ليقرأه قال مالك لهارون يا أمير المؤمنين أدركت أهل العلم ببلدنا وأنهم ليحبون التواضع للعلم فنزل هارون عن المنصة وجلس بين يديه وسمعه"(١).

ومن النص السابق يرسى الإمام مالك رحمه الله فضلاً عن إعزازه للعلم وتقديره العظيم له واحترامه الشديد لمكانته، فقد وضع إحدى مبادئ التعليم التى تكاد تكون قد غابت عن واقعنا التعليمى المعاصر وهى ديمقراطية التعليم وجلوس أولاد الخاصة مع أولاد العامة لتلقى العلم لأنه لا نفع فى علمٍ قُصِرَ على الخاصة.

ومن النصوص الأخرى التى تدل على إعزازه للعلم أيضاً قيل" بعث هارون إلى مالك يستحضره مجلسه، ليسمع منه ابناه الأمين والمأمون .

فقال له: يا أبا عبد الله، ينبغى أن تختلف إلينا حتى يسمع صبياننا منك الموطأ .

قال: قلت: أعز الله أمير المؤمنين، إن هذا العلم منكم خرج، فإن أنتم أعززتموه يعز وإن أذللتموه ذل، والعلم يؤتى ولا يأتى .

فقال: صدقت: أخرجا إلى المسجد حتى تسمعا مع الناس.

قال مالك: بشريطة ألا يتخطيا رقاب الناس، ويجلسا حيث انتهى بهما المجلس. فحضراه بهذا الشرط"(٢).

- **المعاناة فى طلب العلم :**

"قال ابن وهب عن مالك قال: لا يبلغ أحد ما يريد من هذا العلم حتى يضربه الفقر ويؤثره على كل حاجة(٣).

(١) ابن العماد الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)، ص ص.٢٩٠: ٢٩١.
(٢) بطاش كبرى زاده، مرجع سابق، م(٢)، ص١٩٧.
(٣) الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣٣١.

• صفة مجلس العلم :

"قال الفقيه القاضى أبو الفضل عياض رحمة الله عليه .

قال الواقدى : كان مالك يجلس على ضجاج ونمارق مطروحة فى منزله يمينه ويسره لمن يأتى من قريش والأنصار والناس.

وكان مجلسه مجلسَ وقار وعلم، وكان رجلاً مصيباً نبيلاً ليس فى مجلسه شيءٌ من المراء واللغط ولا رفع صوت إذا سئل عن شيء فأجاب سائله لم يقل له من أين رأيت هذا.

وكان الغرباء يسألونه عن الحديث والحديثين فيجيبهم الفينةَ بعد الفينةِ. وقال أبو مصعب وابن الضحاك ومطرف والمهدى وعبد الملك وابن سلمة وغير واحدٍ من أصحابه كان جلساء مالك كأنما على رؤوسهم الطير تسمّتاً وأدباً، وقال حبيب كان مالك إذا جلس جلسةً لم يتحول عنها حتى يقوم. وقيل كان الثورى فى مجلسه فلما رأى إجلال الناس له وإجلاله للعلم أنشد[1]:

يأبى الجواب فلا يراجع هيبة	فالسائلون نواكسُ الأذقان
أدبُ الوقار وعن سلطان التقى	فهو المهيبُ وليس ذا سلطان

وقال الإمام مالك رحمه الله "لا تجلس فى مجلس لا تستفيد منه علماً"[2].

• ترك الشاذ من العلم :

"قال عبد الرحمن بن مهدى: لا يكون إماماً فى العلم من أخذ بالشاذ من العلم، ولا يكون إماماً فى العلم من يروى من كل أحدٍ، ولا يكون إماماً فى العلم من روى كل ما سَمِع

قال: والحفظ والإتقان.

قال أبو عمر: معلوم أن مالكاً كان من أشد الناس تركاً لشذوذ العلم"[3].

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٧٦: ٨٥.
(٢) المرجع السابق، ج(١)، ص٩٧.
(٣) ابن عبد البر، التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد، مرجع سابق، ج(١)، ص ٥٣.

ويذكر الإمام جمال الدين القاسمى "قال مالك: شرُّ العلم الغريبُ، وخيرُ العلم الظاهرُ الذى قد رواه الناس"(١).

- **التزام العالم الصمت والوقار**

يذكر الإمام مالك "من آداب العالم أن لا يضحك إلا تبسماً"(٢).

- **أصناف الناس فى العلم**

قال الإمام مالك "الناس فى العلم أربعة: رجلٌ علّم فعمل به فمثله فى كتاب الله قوله:

﴿ ...إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ... ﴾(٣)

ورجل علم به ولم يعلمه فمثله فى كتاب الله :

﴿...ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ ... ﴾(٤)

ورجل علم علماً وعلمه ولم يعمل به فمثله فى كتاب الله :

﴿...إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ... ﴾(٥)

- **نشر العلم وبذله لأهله :**

قال الإمام مالك "اتقوا الله وانشروا هذا العلم وعلموه ولا تكتموه"(٦).

- **معنى العلم :**

قال الإمام مالك "ليس العلم بكثرة الرواية وإنما العلم نورٌ يضعه الله فى القلوب وقال : العلم نورٌ لا يأنس إلا بقلبٍ تقيٍ خاشعٍ"(٧).

"وقال سفيان: دخلت على مالك فقلت له: إن العلم كثيرٌ

(١) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص ١٢٥.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص١٠٠.
(٣) سورة فاطر : من الآية ٢٨ .
(٤) سورة البقرة : من الآية ١٥٩ .
(٥) سورة الفرقان : من الآية ٤٤ ، المرجع السابق، ج(١)، ص ١٠٠ .
(٦) المرجع السابق، ج(١)، ص ص ٩٩: ١٠٠.
(٧) المرجع السابق، ج(١)، ص٩٦.

فقال: العلم شجرةٌ أصلها بمكةَ وأغصانها بالمدينة وأوراقها بالعراق وثمراتها بخراسان"[1].

مؤلفاته:

كتب الإمام مالك بن أنس رحمه الله فى موضوعاتٍ شتى ولم يترك لنا الكثير من هذه المؤلفات نظراً لما قد يكون قد شغله عن التأليف من تحديث وإفتاء. وعلى الرغم من انشغاله هذا فقد ترك لنا من المؤلفات ما كانت عظمته فيما حوته من دُرَرٍ نفيسةٍ ويكفى أنه قام بالتصنيف فى السُنة النبوية حيث إن التصنيف فيها من أعظم الأعمال عند الله تعالى.

ومن مؤلفاته:

(١) المُوَطَّأ :

"وهو كتابُ حديثٍ وفقهٍ[2]."وقد ورد إلينا برواياتٍ متعددةٍ حاول أكثر من فقيهٍ إحصاءها وأشهر التى وردت إلينا رواية يحيى بن يحيى الليثى ثمّ محمد بن الحسن الشيبانى ثم ابن زياد ثم يحيى بن بكير وغيرها. ومن التى وصلتنا ولم تزل مخطوطةً حسب علمنا رواية عبد الله بن وهب ثم ابن القاسم"[3].

أشهر شروح الموطأ:

ذكر الإمام حاجى خليفة أشهر الشروح والمختصرات التى قامت على الموطأ منها[4]:

---

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص ص ٩٧: ٩٨.
(٢) العجلى، مرجع سابق، ص ٤١٧.
(٣) ابو بكر الطوطوشى، كتاب الحوادث والبدع، تحقيق: عبد المجيد تركى، (تونس: دار الغرب الإسلامى، ١٩٩٠م) ص ٤٢٤.
(٤) حاجى خليفة (الإمام مصطفى بن عبد الله القسطنطى الرومى الحنفى، ت١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون، م(٢)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، ص ص ١٩٠٧: ١٩٠٨.

- شرحه أبو محمد عبد الله بن محمد النحوى البطليموسى المتوفى سنة إحدى وعشرين وخمسمائة.
- شرحه أبو مروان عبد الملك بن حبيب المالكى المتوفى سنة تسعة وثلاثين ومائتين.
- شرحه الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى وسماه "كشف المغطا فى شرح الموطأ، وله "تنوير الحوالك على موطأ (الإمام) مالك وجرد أحاديثه فى كتاب أيضاً، وله كتاب آخر وهو المسمى "إسعاف المبطأ فى رجال الموطأ" وتوفى سنة إحدى عشرة وتسعمائة.
- صنف الحافظ أبو عمر ابن عبد البر يوسف بن عبد الله القرطبى كتاباً سماه "التفضى بحديث الموطأ، وله كتاب "التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد" وتوفى سنة ثلاثين وستين وأربعمائة.
- اختصره الإمام ابن حزم وسماه "الاستذكار" وقال: هو كتاب فى الفقه والحديث ولا أعلم نظيره.
- شرحه أبو الوليد سليمان بن خلف الباجى وسماه "المنتقى" فى سبع مجلدات وله شرح آخر سماه "الاستيفاء فى شرح الموطأ"، وتوفى سنة أربع وسبعين وأربعمائة.
- انتقاه ابن رشيق القيروانى، المتوفى سنة ست وخمسين وأربعمائة.
- شرحه القاضى الحافظ أبو بكر محمد بن العربى وسماه "القبس"، وقال: هذا أول كتاب ألف فى شرائع الإسلام وهو آخره لأنه لم يؤلف مثله إذ بناه مالك رحمه الله على تمهيد الأصول للفروع ونبه فيه على معظم أصول الفقه التى يرجع إليها مسائله وفروعه، وتوفى سنة ست وأربعين وخمسمائة.
- لخصه أبو الحسن على بن محمد بن خلف القابسى وهو المشهور بـ "ملخص الموطأ" مشتمل على خمسمائة وعشرين حديثاً متصل الإسناد واقتصر على رواية

أبى عبد الله عبد الرحمن ابن القاسم المصرى من رواية أبى سعيد سحنون بن سعيد.

- شرحه- يعنى موطأ مالك- خاتمة المحدثين محمد بن عبد الباقى بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقانى المصرى المالكى وألف شرحاً بسيطاً فى ثلاثة مجلدات وتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائة.

شهادة علماء الأمة لموطا الإمام مالك بن أنس :

قال عمرو بن أبى سلمة "ما قرأت كتاب الجامع من موطأ مالك بن أنس إلا أتانى آتٍ فى المنام، فقال لى: هذا كلام رسول الله ﷺ حقاً"[(١)].

قال أبو زُرعة: "لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التى فى الموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث. ولو حلف على حديث غيره كان حانثاً"[(٢)].

قال القاسمى: "أول من صنف فى الصحيح الإمام مالك ﷺ"[(٣)]. ويقصد تصنيفه للموطأ.

قال الشافعى: "ما فى الأرض كتابٌ أكثر صواباً من الموطّأ "[(٤)].

(٢) كتاب النجوم، وحساب مدار الزمان، ومنازل القمر :

وذكره الإمام ابن فرحون وقال: "هو كتابٌ جيدٌ مفيدٌ جداً قد اعتمد عليه الناس فى هذا الباب وجعلوه أصلاً"[(٥)]. ويورد الذهبى: "رواه سُحنون عن ابن نافع الصائغ"[(٦)].

(٢) كتاب السِّيرة :

ذكره الإمام ابن فرحون "من رواية ابن القاسم"[(٧)].

(١) ابن عبد البر، التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد، مرجع سابق، ج(١)، ص٦٠.
(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٣.
(٣) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص٨٣.
(٤) ابن تغرى بردى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٩٦.
(٥) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٧.
(٦) الذهبى، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج(٨)، ص٨٨.
(٧) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٧.

(٤) التفسير لغريب القرآن :

ذكره الإمام ابن فرحون وقال "يرويه عنه خالد بن عبد الرحمن المخزومى"[١].

(٥) كتاب المسائل :

ذكره الزركلى[٢]. وهو مخطوطٌ.

(٦) رسالة فى القدر والرد على القدرية :

ذكرها الإمام القاضى عياض وقال "وهو خيار الكتب فى هذا الباب الدالة على سعة علمه بهذا الشأن"[٣].

(٧) رسالةٌ فى الأقضية:

قال الإمام ابن فرحون "رسالته فى الأقضية: كتب بها إلى بعض القضاة: عشرة أجزاء"[٤].

(٨) رسالة فى الفتوى:

قال الإمام القاضى عياض "رسالةٌ فى الفتوى وهى مشهورةٌ يرويها عنه خالد بن نزلوا ومحمد بن مطرف وهو من كبار أهل المدينة قريناً لمالك يروى عن أبى حازم وزيد بن أسلم وروى عنه الثقات ووثقوه"[٥].

(٩) رسالة إلى الليث :

ذكرها الإمام القاضى عياض وقال: "إنها فى إجماع أهل المدينة رضى الله عنهم أجمعين وهى مشهورةٌ متداولةٌ بين العلماء"[٦].

---

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص ٧٧.
(٢) خير الدين الزركلى، الأعلام، ج(٦)، ط(٣)، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٩م)، ص ١٢٨.
(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص١٠٩.
(٤) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٧.
(٥) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ١١٠.
(٦) المرجع السابق، ج(١)، ص١١١.

(١٠) رسالةٌ فى الآداب والمواعظ،

ذكرها الإمام القاضى عياض وقال إنها رسالةٌ إلى "هارون الرشيد، وهذا الكتاب وضعه مالك بن أنس أدباً للناس"(١). وقد أشار إليها أيضاً ابن النديم(٢).

ولكن كل هذه التصانيف وردت الإشارة عنها فى المصادر الأولية فقط وهى غيرُ موجودٍ، وهنا لم ينفِ الأستاذ أمين الخولى(٣) :

نسبة هذه الكتب إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله فيذكر:

"كتابة فى الفلك" النجوم وحساب دوران الزمان ومنازل القمر" لم يستبعد تأليفه له بدليل أن هذا الفن من العلوم كان موضعَ اهتمامِ العلماء فى عصر مالك حتى شاع أن العلوم ثلاثةٌ: الفقه للأديان، والطب للأبدان، والنجوم للأزمان، وقد تُرجِمت كتبٌ فى النجوم فى حياة الإمام مالك سنة ١٢٥ هـ ولا يبعد أن يكون مالك باعتباره أحد الأئمة المهتمين بالعلم قد اطلع عليه، ومما يشيع على قبول ذلك أن تلميذه الإمام الشافعى كان له نظرٌ فى النجوم، وقد ورد ذكره فى مراجع من اعتمد عليه من المؤلفين فى هذا الفن بعده وإذا ثبت وجود هذا الكتاب بين مأثورات الإمام مالك فإن ذلك يشهد له بأن اهتمامه العلمى لم يقف عند حدود الحديث والفقه، بل تناول علوم عصره وشارك بقلمه فى أهم القضايا العلمية وأحداثها. أما بالنسبة لكتابه المتصل بالقرآن الكريم "التفسير لغريب القرآن" فقد قال الإمام السيوطى فى ذلك: إنه رأى لمالك تفسيراً لطيفاً مسنداً. ولكن كل هذه المؤلفات التى وردت الإشارة عنها وهى غير موجودةٍ قد يكون للعوامل التى تعرضت

---

(١) المرجع سابق، ج(١)، ص١١٠.
(٢) ابن النديم، مرجع سابق، ص ٢٤٧.
(٣) أشار خير الدين الزركلى فى كتابة "الأعلام" فى ترجمة الإمام مالك بن أنس رحمه الله الجزء السادس، صفحة ١٢٨، أنه للأستاذ: أمين الخولى ترجمة محررة لمالك بن أنس، وهو كتاب مطبوع.

لها البلاد فى أثناء الغزو التترى الجائح الذى أغرق الكتب فى النهر وجعل منها جسراً يعبرون فوقه إلى الشام حتى تحول ماء النهر إلى مداد"[1].

وهذه المؤلفات تشير إلى سعةِ معارف الإمام مالك رحمه الله وعظيم ثقافته وتنوعه وتقدمه فى فنون العلم المختلفة.

وفاته:

توفى الإمام مالك بن أنس رحمه الله سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن تسعين سنةً وقد أجمعت المصادر على ذلك منها ابن الأثير[2]، عمر رضا كحاله[3]، الذهبى[4]، ابن العماء[5]، ابن الأثير الجزرى[6]، وابن كثير[7].

ومما ذكر عند وفاته رحمه الله .

" قال محمد بن إدريس الشافعى: قالت لى عمتى- ونحن بمكة- رأيت فى هذه الليلة عجباً .

فقلت لها وما هو ؟

قالت: رأيت كأن قائلاً يقول مات الليلة أعلم أهل الأرض .

قال الشافعى فحسب ذلك فإذا هو يوم مات مالك بن أنس"[8].

" قال إبراهيم بن أبى يحيى: نمت فرأيت الشمس قد كسفت وقد علت الأرض ظلمةً حتى إن الناس لا ينظر بعضهم إلى بعضٍ.

---

(١) حمزة النشرتى، وآخرون، الإمام الفقيه مالك بن أنس، سلسلة شخصيات إسلامية (٧)، (القاهرة: مطابع الأهرام ٢٠٠١م)، ص ص ٣٧٣: ٣٧٤.

(٢) ابن الأثير (الإمام أبو الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى، ت٦٣٠هـ) الكامل فى التاريخ، ج(١٥)، (بيروت: دار الفكر العربى، ١٩٧٨م)، ص١٠١.

(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص ١٦٨.

(٤) الذهبى، العبر فى خبر من غبر، مرجع سابق، ج(١)، ص ٢١٠.

(٥) ابن العماد الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)،ص٢٨٩.

(٦) عز الدين بن الأثير الجزرى، اللباب فى تهذيب الأنساب، ج(١)، (بيروت: دار صادر، ١٩٨٠م)، ص٦٨.

(٧) ابن كثير، مرجع سابق، ج(٩)، ص ١٧٤.

(٨) الأصفهانى، ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مرجع سابق، ج(٦)، ص ٣٣٠.

فقلت لرجل بجنبى: أقامت القيامة ؟

فقال: ولِمَ لا تقوم، وقد مات عالم الآفاق.

قلت ومن هو قال: مالك. فانتبهت وفزعت فإذا أنا به قد مات"(١).

هذه نبذةٌ يسيرةٌ عن حياة الإمامِ الحافظِ المحدّثِ الفقيهِ مالك بن أنس، الذى قضى حياته فى خدمةِ الحديث الشريف والفقه الإسلامى، علماً، وتعليماً، وعملاً.

وإن الناظر فى سيرة هذا الإمام الكبير ليرى توفيق الله يحيطهُ من كل جانبٍ حيث كان سابقَ أصحابه فى كل شىء، فهو أولهم فى الاشتغال بعلم الجرح والتعديل، وكان أغزرهم روايةً للحديث ليس هنا من يفوقه فى كثرة الأحاديث.

هذا من ناحية روايته للحديث الشريف، أما من ناحية الفقه والفضل والقدر فمالك بن أنس من لا يُبارَى فى ذلك، حيث بذ أقرانه فى ذلك، فليس منهم من يدانيه فى هذا وقد أوردنا فى سيرته هذه شهادة أفضل الأئمة له بذلك.

وأما من ناحية التعليم فهو قد اجتمع له تلاميذ فى كل حَدَبٍ وصوبٍ، وقد أوردنا بعضهم فى هذه الترجمة المتواضعة.

وأما من ناحية جهوده فى الحديث فقد رأينا جهوده فى الكشف عن الرواة الضعيف منهم والقوى، ومن يصلح الرواية عنه، ومن لا يصلح.

فرحم الله مالك بن أنس رحمةً واسعةً فهو حقيق بهذا الدعاء. آمين.

سُحْنُون :

اسمه:

هو الإمام الفقيه الثقة الرحال الزاهد الصادق الورع الدقيق "عبد السلام بن حبيب التنوخى، الملقب بسُحنون، ويكنى أبو سعيد"(٢).

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص١٣٤.
(٢) خير الدين الزركلى،مرجع سابق، ج(٤)، ص٥.

الفقيه المالكى المتمكن العالم بأحكام الفقه ووجوه مسائله؛ قاضى قضاة المالكية ورئيس المذهب المعتمد للقضاء فى الدولة على أيامه. شيخ الإسلام فى زمانه، وحامل لواء السنة الشريفة فى أوانه إمام المالكية فى وقته.

مولده وبلدته

ولد الإمام سحنون بمدينة "القيروان، وأصله شامى، من حمص"[1]، " وولد فى شهر رمضان سنة ستين ومائة"[2].

رحلته فى طلب العلم

أدرك علماء العرب قديماً فائدة التنوع فى العلم ومصادر المعرفة وأهمية تلقى صنوف المعارف على أيدى وفرقٍ من العلماء، فمن هذا المنطلق نجد الإمام سُحنون قد تنقل بين العديد من الأقطار الإسلامية لطلب العلم والتبحر فى علوم الحديث الشريف والفقه اعتقاداً منه رحمه الله أن المباشرة والتلقين أشد استحكاماً وأقوى رسوخاً.

فرحل الإمام سُحنون إلى "إفريقية وسمع فيها من كبار علمائها فى هذا العصر فسمع من على بن زياد والعباس بن أشرس، ورحل إلى المشرق فسمع من ابن القاسم، وابن وهب، ورحل إلى المدينة فسمع من ابن نافع ومعن بن عيسى، ورحل إلى الشام فسمع من الوليد بن مسلم، ورحل إلى مكة فسمع من ابن عيينة ووكيع بن الجراح، وحفص بن غياث وعبد الرحمن بن مهدى، ورحل إلى مصر وتونس" [3].

ثناء العلماء عليه،

نال الإمامُ سحنونُ شهاداتٍ رائعةً صادرةً عن أئمةٍ عدولٍ لهم قدومٌ راسخةٌ فى علوم الحديث الشريف والشريعة الإسلامية وفنون المعرفة المختلفة شهدوا للإمام سحنون

---

(١) المرجع السابق، ج(٤)، ص ٥.

(٢) البغدادى (المؤرخ إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم البابانى البغدادى، هدية العارفين عن أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، تحقيق: محمد شرف الدين، رفعت بيلكه الكليسى، م(٥)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، ص ٥٦٩.

(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٤٠.

بالإمامة والثقة والرسوخ فى أنواع المعارف المتعددة وبأن تصانيفه قد بلغت الغاية فى الجودة والإتقان.

ومما يدل على غزارة حفظه وموسوعية علمه ما ذكره الإمام البستى "الإمام سحنون روى عن مالك أكثر من ثلاثين ألف مسألةٍ وكان يفرع على مذهبه وهو الذى أظهر علم مالك" (١).

ويذكر ابن ناجى "سحنون الفقيه البارع والورع الصادق الذى اجتمعت فيه الصرامة فى الحق والزهد فى الدنيا والتخشن فى الملبس والمطعم الذى لا يقبل من أحد شيئاً ولا يهاب الملوك شديد على أهل البدع انتشرت إمامته وأجمع أهل عصره على تقدمه وفضله رقيق القلب ظاهر الخشوع متواضعاً قليل التصنع كريم الأخلاق حسن الأدب" (٢). وهذا يدل على شدة ورعة وتقواه.

ويصفه ابن خلكان: "لُقِّب – رحمه الله – باسم طائر حديد بالمغرب يسمونه سحنوناً لحدة ذهنه وذكائه"(٣).

وهذا يدل على رجاحة عقله ورأيه الصائب وتمتعه بالنقد الثاقب.

ويذكره الإمام الذهبى بأنه "مفتى القيروان وقاضيها"(٤). وهذا يدل على سبقه لعلماء عصره وبنه لأقرانه من أهل العلم والصلاح.

"قال جمديس: لقيت أناساً بالمدينة وبمصر وبغداد من أصحاب مالك والله ما رأيت فيهم مثل سُحنون علماً وعملاً. وقال يونس بن عبد الأعلى: هو سيد أهل المغرب فقال له حمديس يروى تسعةً وعشرين سماعاً وما رأيت فى الفقه مثله فى المشرق. وقال محمد بن حارث: كان مذهب مالك بافريقية قبل سحنون والعمل به قليل ولما قدم

---

(١) ابن حبان (الإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمى البستى، ت ٣٥٤هـ)، كتاب الثقات، م(٨)، (بيروت دار الفكر العربى، ١٩٨٢م)، ص ٨٩٩.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٣٤١: ٣٤٣.
(٣) ابن خلكان، مرجع سابق، ج(٣)، ص١٨٢.
(٤) الذهبى، العبر فى خبر من غبر، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٤٠.

سحنون انتشر وجمع مع ذلك فضل الدين والعقل والورع والعفاف والانقباض فبارك الله فيه للمسلمين فمالت إليه الوجوه وأحبته القلوب وصار زمانه كله مبتدأ وكان سراج القيروان"[١].

وذكره خير الدين الزركلى بأنه "القاضى الفقيه الذى انتهت إليه رياسة العلم فى المغرب"[٢].

شيوخه:

لقد كان السلف الصالح ومنهم الإمام سحنون يتلقون العلم من أفواه العلماء مباشرةً فلا شك لدينا أن رحلات الإمام سحنون وتطوافه قد ترك بصماتٍ واضحةً على تنوع ووفرة شيوخه رحمه الله. فمن شيوخه[٣]:

١- ابن القاسم.
٢- ابن الماجشون.
٣- ابن رشد.
٤- ابن عبد الحكم.
٥- ابن نافع.
٦- ابن وهب
٧- أبو إسحاق الأزرق.
٨- أبو داود الطيالسى.
٩- أشهب.
١٠- أنس بن عياض.
١١- أيوب بن سعد.
١٢- البهلول.
١٣- حفص بن غياث.
١٤- سفيان بن عيينة.
١٥- شعيب بن الليث.
١٦- العباس بن أشرس.
١٧- عبد الرحمن بن مهدى.
١٨- عبد الله بن غانم.

---

(١) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٣٤١: ٣٤٣.
(٢) خير الدين الزركلى، المرجع السابق، ج(٤)، ص٥.
(٣) راجع فى ذلك:
- ابن العماد الحنبلى، مرجع سابق، ج(٣)، ص ١٨٢.
- عمر رضا كحاله، مرجع سابق، ج(٥)، ص ٢٢٤.
- القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٤٠.

١٩- على بن زياد.	٢٠- معاوية الصمادحى.
٢١- معن بن عيسى.	٢٢- وكيع بن الجراح.
٢٣- الوليد بن مسلم.	٢٤- يحيى بن سليمان.
٢٥- يزيد بن هارون.	٢٦- يزيد بن هارون.
٢٧- يوسف بن عمر.	

تلاميذه:

لقد تتلمذ على يد هذا الحَبر الجليل لفيفٌ من علماء وفقهاء المسلمين فيروى ابن خلكان: "حصل له من الأصحاب والتلاميذ ما لم يحصل لأحدٍ من أصحاب مالك مثله وعنه انتشر علم مالك بالمغرب"(١).

ويذكر أبو الحسن الأندلسي: "يقال إنه ما بُورِكَ لأحدٍ بعد أصحاب رسول الله ﷺ ما بُورك لسحنون فى أصحابه؛ فإنهم كانوا أئمةً بكلِّ بلدة"(٢).

ويذكر الإمام عياض: "قال ابن حارث: سمعتهم يقولون: كان سُحنون من أيمن العلماء؟ دخل المغرب، كأن أصحابه مصابيح، فى كل بلدةٍ، عُدّ له نحو سبعمائة رجلٍ ظهروا بصحبته وانتفعوا بمجالسه"(٣).

ومع ذلك فقد ضنت علينا كتب الرجال والتراجم عن ذلك أسماء تلاميذ هذا الإمام الكبير رغم كثرتهم واشتهارهم بالعلم والفقه.

مؤلفاته:

ترك لنا الإمام الحافظ سحنون العديد من التصنيفات التى أثرت المكتبة الإسلامية بخاصة فى مجال الفقه الإسلامى المالكى بالكثيرِ من كتب التراث فمن مؤلفاته رحمهَ اللهُ

(١) ابن خلكان، مرجع سابق، ج(٣)، ص١٨٢.
(٢) الأندلسى (الشيخ أبى الحسن بن عبد الله بن عبد الحسن النباهى المالقى الأندلسى)، المرقبة العليا فيما يستحق القضاء والفتيا، سلسلة تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربى، ط(٥)، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٩٨٣م)، ص ٢٩.
(٣) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص ص ٣٥٥: ٣٥٦.

(١) المدونة :

اتفقت جميعُ كتبِ الرجالِ والتراجمِ على أن "الإمام" سُحنون هو صاحب المدونة فقد صنف- رحمه الله- كتاب المدونة فى مذهب الإمام مالك ﷺ، وأخذها عن ابن القاسم، وكان أول من شرع فى تصنيف المدونة أسد بن الفرات الفقيه المالكى بعد رجوعه من العراق وأصلها أسئلة سأل عنها ابن القاسم فأجابه عنها، وجاء بها أسد إلى القيروان وكتبها عنه سحنون، وكانت تسمى "الأسدية". ثم رحل بها سحنون إلى ابن القاسم فى سنة ثمان وثمانين ومائة، فعرضها عليه، وأصلح فيها مسائل، ورجع بها إلى القيروان فى سنة إحدى وتسعين ومائة، وهى فى التأليف على ما جمعه أسد بن الفرات أولاً غير مرتبة المسائل ولا موسمة التراجم، ورتب سحنون أكثرها وبوبه على ترتيب التصانيف واحتج لبعض مسائلها بالآثار من روايته من موطأ ابن وهب"[١].

"ورجع بها إلى بلاد المغرب، وكتب معه ابن القاسم إلى أسد بن الفرات أن يعرض نسخته على نسخة سحنون، ويصلح ما بها فلم يقبل، فدعى عليه ابن القاسم فلم ينتفع به ولا بكتابه، وصارت الرحلة إلى سحنون، وانتشرت عنه المدونة وساد أهل ذلك الزمان"[٢].

(٢) آداب المعلمين :

وهو من التصانيف القّيمة التى أضافت الكثير إلى تراثنا التربوى نظراً لمعالجته للعديد من مسائل التربية والتعليم وعرضها بأسلوبٍ فقهىٍّ فأصبح مرجعاً أصيلاً وأولياً للكثير من الباحثين التربويين المعاصرين، وهو مخطوطٌ قام بتحقيقه جملة من العلماء والباحثين.

(١) ابن خلكان، مرجع سابق، ج(٣)، ص١٨١.
(٢) ابن كثير، مرجع سابق، ج(٩)، ص ٣٢٣.

وفاته :

توفى الإمام سُحنون فى "يوم الثلاثاء لتسع خلونَ من رجب سنة أربعين ومائتين"[1].

وقد اتفقت جميع المصادر على سنة وفاته رحمه الله. وكان سنه يوم وفاته "ثمانون سنة"[2].

فهذه لمحةٌ عن سيرة هذا الإمام الذى عاش للعلم والحق والخير، وترك أعظم الأثر فى معاصريه وأقرانه وتلاميذه، وفى العصر الذى عاش فيه، وفى العصور التى أتت من بعده.

فقد كانت حياته حافلةً بطلب العلم والذب عن سنةِ رسول الله ﷺ وتبوأ لأرفع المناصب العلمية والدينية والترحال فى طلب العلم من أقصى الأقطار الإسلامية إلى أقصاها.

فنسأل الله أن يكون قد وفقنا فى بيان مآثره ومناقبه وما خلفه لنا من مصنفاتٍ ينتفع بها الباحثون فى كل زمان ومكان.

ابن الحاج :

اسمه :

هو الإمام الحافظ الثقة الزاهد الورع "محمد بن محمد بن محمد العبدرى، الفاسى الشهير بابن الحاج، وكنيته أبو عبد الله"[3].

حافظ مذكورٌ ومصنفٌ مشهورٌ.

مولده وبلدته:

"وُلِدَ بمدينة فاس وهى بلدةٌ بالمغرب فى أقصاه تقارب سَبْتَه. تقع اليوم على مضيق جبل طارق فى المملكة المغربية مقابلة لمدينة طنجة، وهى مدينةٌ عظيمةٌ سكنها الصالحون

(١) ابن خلكان، مرجع سابق، ج(٣)، ص ١٨٢.
(٢) القاضى عياض، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٦٢.
(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.

وعامتهم حملة القرآن على مذهب مالك بن أنس وهى على طرف الأندلس وكان منهم جماعةٌ من أهل العلم"[1].

وقد أُختُلِفَ فى مولده بين المؤرخين، فذهب قومٌ إلى أنَّ ميلادَه كان "بعد الأربعين وست مائة"[2]. ولم يؤكد عليه.

وسكت آخرون عن سنة ميلاده، وغيرهم كعمر رضا كحالة[3]، وخير الدين الزركلى[4]، وابن فرحون[5].

وإذا أردنا أن نحقق هذه المسألة، فإذا علمنا أنه توفى وعنده بضع وثمانين سنة[6] فعلى هذا يكون مولده بين عامى ٦٥٥هـ،٦٥٨هـ .

رحلته فى طلب العلم :

سار الحافظ الفقيه أبو عبد الله بن الحاج على سيرة أقرانه فى طلب العلم فرحل إلى البلدان وجاب الأقطار الإسلامية شرقها وغربها لينهل من معين السنة النبوية من أفواه كبار حفاظ عصره وعلمائه فرحل إلى "مصر"[7]، "وقدم القاهرة، وسمع بها الحديث وحدث بها"[8]، "وسمع بالمغرب من بعض شيوخه"[9].

وقد اهتدى ابن الحاج رحمه الله فى رحلته فى طلب العلم بقول النبى ﷺ "من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها

---

(١) - السمعانى، الأنساب، مرجع سابق، ج(٤)، ص٣٣٨.
- ابن الأثير الجزرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٤٠٧.

(٢) السلامى (الإمام تقى الدين أبى المعالى محمد بن رافع السلامى، ت ٧٧٤هـ)، الوفيات، تحقيق: صالح مهدى عباس بشار عواد معروف، م١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢م)، ص١٥٥.

(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.

(٤) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٢٦٤.

(٥) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٢١.

(٦) السلامى، مرجع سابق، م(١)، ص١٥٥.

(٧) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.

(٨) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٢٢.

(٩) المرجع السابق، ج(٢)، ص ٣٢١.

لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء"(*).

ولقد كانت الحياة العلمية فى ذلك العصر زاخرةً بشتى العلوم الدينية منها والدنيوية، وقد جمع ابن الحاج فى علمه بين علوم الشريعة المختلفة كالفقه والحديث وبين علوم العربية والآداب. حتى أصبح من كبار علماء عصره خاصةً فى رواية السنة النبوية وعلوم الفقه والشريعة فتتلمذ على يديه خلقٌ كثيرٌ وأصبحوا فيما بعد من كبار علماء الأمة الإسلامية.

مؤلفاته: ترك لنا الإمام العالم العامل ابن الحاج العديد من التآليف النافعة المفيدة منها:

(١) المدخل:

يسمى "المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على كثيرٍ من البدع المحدثة والعوائد المنتحلة"(١).

ويذكر الإمام ابن حجر فى فضل هذا المصنَّف "هو كثيرُ الفوائد كشف فيه عن معائبَ وبدعٍ يفعلها الناس ويتساهلون فيها وأكثرها مما ينكر وبعضها مما يحتمل أوله الحمد لله المنفرد بالدوام الباقى بعد فناء الأنام"(٢).

وقد "حدث به"(٣). رحمه الله.

ويذكر الإمام ابن فرحون "هو كتابٌ حفيلٌ جمع فيه علماً غزيراً. والاهتمام بالوقوف عليه متعين"(٤). وذكر فيه رحمه الله "أن شيخه أبا محمد عبد الله بن جبره أشار إلى تعليم الناس مقاصدهم فى أعمالهم فكتبه وسماه المدخل"(٥).

(*) الطبرانى (الإمام سليمان بن أحمد بن ايوب أبو القاسم الطبرانى، ت٣٦٠هـ)، مسند الشاميين، تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى، ج(٢)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤م)، ص ٢٢٤.
(١) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.
(٢) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٤٣.
(٣) السلامى، مرجع سابق، ج(١١)، ص ١٥٥.
(٤) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٢٢.
(٥) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٤٣.

وقد أجازه رحمه الله "لمن أدرك حياته"[١]. وفرغ ابن الحاج رحمه الله من تصنيفه "فى سابع محرم سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة، واختصره البيهقى"[٢].

(٢) بلوغ القصد والمنى فى خواص أسماء الله الحسنى

وقد أشار إليه خير الدين الزركلى[٣].

(٣) الأزهار الطيبة النشر

وقد أشار إليه عمر رضا كحالة[٤].

(٤) شموع الأنوار وكنوز الأسرار فى علوم الحروف وروحانيته.

وقد أشار إليه البغدادى[٥].

ونرى أن الثلاثة مؤلفات الأخيرة هى مخطوطات لم تطبع حتى الآن وهذا على حد علمنا والله تعالى أعلم.

وإذا نظرنا إلى كتب ابن الحاج تبين أنه سار على درب القدماء من العلماء والفقهاء عند تصنيفه لهذه المؤلفات.

ثناء العلماء عليه :

نال الإمام ابن الحاج رحمه الله ثناء الكثير من علماء عصره ومن أتى بعده من المؤرخين وذلك لأن حياته كانت مليئةً بالأحداث وكان مشتهراً بين الناس بعلمه وفضله.

قال عنه رافع السلامى "وكان أحَدَ المشايخ المشهورين بالصلاح"[٦].

وقال عنه ابن فرحون كان "من عباد الله الصالحين، العلماء العاملين، فقيهاً عارفاً بمذهب؛ مالك"[٧].

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٢٢.
(٢) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٤٣.
(٣) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٢٦٤.
(٤) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.
(٥) البغدادى، مرجع سابق، ج(٦)، ص ١٤٩.
(٦) السلامى، مرجع سابق، ج(١)، ص ١٥٥.
(٧) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣٢١.

ويذكر خير الدين الزركلى كان رحمه الله "فقيهاً فاضلاً"[1].

وقال ابن فرحون "أحد مشايخ الزهد، والخير، والصلاح. صحب جماعة من الصلحاء أرباب القلوب، وتخلق بأخلاقهم، وأخذ عنهم الطريقة"[2].

وقد كان رحمه الله "عالماً مشاركاً فى بعض العلوم"[3].

شيوخه:

أدرك الإمام ابن الحاج رحمه الله كثيراً من العلماء فسمع منهم وروى عنهم، وكان يطوف البلدان فى طلب الحديث والفقه والعلوم، وانتقاء ما صحّ منه، فإذا تتبعنا شيوخه الذين تلقى عنهم العلم لوجدنا منهم المصرى، الفاسى، المغربى، البصرى وغيرهم كثيرٌ من مختلف الأقطار الإسلامية فمن شيوخه:

١- "أبو القاسم عُبَيْد بن محمد بن عباس الإسْعِرْدِى"[4].

٢- "أبو محمد بن أبى حمزة"[5].

ويذكر الصفدى "أنه صَحِبَ جماعةً من الزُهاد، وأرباب القلوب"[6] ولكنه لم يذكر أسماءهم.

تلاميذه:

تتلمذ على يد الإمام ابن الحاج رحمه الله خلقٌ كثيرٌ وروى عنه الفِئَامُ من الناس تلاميذُ من كل حَدبٍ وصوبٍ، قَدِمُوا من بلادهم يطلبون العلم على يد هذا الحَبْر الجليل وعَاء العلم، وحافظ عصره فمن تلاميذه[7].

١- أبو الحسن على بن محمد بن الهَمَدَانى ت ٧٣٤هـ

٢- أبو حفص عمر بن محمد الدَّمَنْهُورى ت٧٥٢هـ

---

(١) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٢٦٤.
(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣٢٢.
(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.
(٤) السلامى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٥٤.
(٥) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٢١.
(٦) السلامى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٥٥.
(٧) المرجع السابق، ج(١)، ص ١٥٥.

وفاته،

توفى الإمام ابن الحاج سنة "سبع وثلاثين وسبعمائة"[١]. وقد أجمعت المصادر على سنة وفاته.

ويذكر رافع السلامى أنه توفى "بمصرَ وصُلِّى عليه من الغد بالقَرافةِ، وكان يوماً مشهوداً"[٢]، "عن نحو ٨٠ عاماً"[٣].

وبأنه "كُفَّ بصرهُ فى آخر عمره"[٤].

خليل :

اسمه،

هو الإمام الحافظ الفقيه "خليل بن إسحاق بن موسى، وكنيته ضياء الدين الجندى"[٥]. الإمام "العالم العامل الثاقب الذهن الأصيل البحث المحقق المشارك فى فنون اللغة العربية والحديث والفرائض، الفضل فى مذهب الإمام مالك الزاهد صحيحَ النقل تخرج بين يديه جماعةٌ من الفقهاء الفضلاء"[٦].

مولده وبلدته،

ولد الإمام الشيخ ضياء الدين الجندى فى "مدينة القاهرة حيث تولى الإفتاء على مذهب الإمام مالك"[٧].

(١) الصفدى (صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى، الوافى بالوفيات، تحقيق: هلمون رينز، ج(١)، ط(٢)، (فيسيان دار النشر فرانز شتايز، ١٩٦٢م)، ص ٢٣٧.
(٢) السلامى، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٥٥.
(٣) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٢٦٤.
(٤) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص٢٨٤.
(٥) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٣١٥.
(٦) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٧) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣١٥.

ولم تذكر لنا المصادر الأولية لكتب الرجال والتراجم شيئاً عن سنة ميلاده فقد سكت عن ذكرها خير الدين الزركلى(١)، وعمر رضا كحاله(٢)، وحاجى خليفه(٣)، وابن فرحون(٤)

ثناء العلماء عليه:

نال الإمام ضياء الدين الجندى ثناء الكثير من علماء عصره ومن أتى بعدهم من المؤرخين وذلك لأنه كان مشتهراً بين الناس بعلمه وفضله.

وصفه الإمام ابن فرحون بالإمام العالم العامل "كان- رحمه الله- صدراً فى علماء القاهرة، مجمعاً على فضله وديانته، أستاذاً مُمتِعاً من أهل التحقيق ثاقبَ الذهن أصيل البحث، فضلاً فى مذهب مالك، صحيحَ النقل، الزاهد المتقشف، ذا الدين والفضل، جمع بين العلم والعمل، وأقبل على نشر العلم، فنفع الله به المسلمين(٥).

ووصف بموسوعة العلم فهو "الإمام الفقيه المشارك فى علوم العربية والفرائض والأصول والجدل"(٦).

ووصف بوعاء العلم والفقه والتبحر فى المذهب المالكى فقد "تولى الإفتاء على المذهب المالكى"(٧).

مؤلفاته: ترك لنا الإمام ضياء الدين الجندى العديد من المؤلفات فمن تصنيفاته رحمه الله:

(١) المختصر فى فروع الفقه المالكى(٨):

"وقد اختصره من جامع الأمهات لابن الحاجب، وبقى فى تأليفه نيفاً وعشرين سنةً، ولخّصه فى حياته إلى (باب النكاح)، وجمع أصحابه باقية من المسودة. وحوى

(١) المرجع السابق، ج(٢)، ص ٣١٥.
(٢) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣١٣.
(٣) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٨٥٥.
(٤) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٥) المرجع السابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٦) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٣)، ص ٣١٣.
(٧) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣١٥.
(٨) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٢٨.

المختصر أربعمائة ألف مسألةٍ فقهيةٍ، وصار من أنفس وأعظم كتب المذهب منذ القرن الثامن الهجرى، وأثنى عليه العلماء؛ فقال الشيخ العدوى الصعيدى: (إن الاشتغال به أنفع من المدونة الآن)، وأضحى حجة المالكين، حيث وعى وجمع أقوال علماء المذهب وشمل جميع أحكامه. وإن فيه كثيراً من التردد فى النقول بغير بتٍ فى الحكم، وذكر الخلاف بدون ترجيح فلم يكن ذلك قصوراً من الإمام خليل- كلا وألف كلا- بل كان منه- رحمه الله استنهاضاً للهمم وإحالةً على النظر والبحث تدريباً لطلاب الفقه على التحقيق والترجيح وتظهر مرتبته هو فى التخريج والترجيح فى كتابه (التوضيح). هذا ولم يخدم كتاب فى المذهب بمثل ما خدم به مختصر خليل، حيث أقبل عليه العلماء فشرحوه وحشوا عليه حتى زادت هذه وتلك على مائة شرح وحاشية"[1].

(٢) شرح جامع الأمهات[2].

وقد "وضع الله عليه القبول وعكف الناس على تحصيله ومطالعته وسماه التوضيح"[3]، و"جامع الأمهات"للإمام ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبى بكر ت ٦٤٦هـ"[4].

(٣) مناسك الحج[5].

(٤) "محذرات الفهوم فيما يتعلق بالتراجم والعلوم"[6].

(٥) " شرح على المدونة"[7].

(١) حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص ٨٩.
(٢) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣١٣.
(٤) حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص ٨٧.
(٥) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٦) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣١٥.
(٧) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣١٣.

ولم يكمل إلى أواخر الزكاة.

(٦) "شرح على ألفيه ابن مالك"[١].

(٧) "مناقب الشيخ عبد الله المنوفى" [٢].

ومن خلال العرض السابق لمؤلفات الإمام ضياء الدين نتبين أنه رحمه الله قد أخذ فى التأليف والتصنيف منذ عهدٍ مبكرٍ من حياته ويدلنا على ذلك تصنيفاته المفيدة ومؤلفاته الجليلة فبنظرةٍ سريعةٍ إلى مؤلفاته سنجد منها الحديثية والفقهية والأدبية فكان من ثمار جهوده العلمية أن انتشرت أكثر مؤلفاته فى عصره وكثر تلاميذه وذيع فكره فيذكر الإمام ابن فرحون: "وكان- رحمه الله- له مجلس يقرئ فيه الفقه والحديث والعربية "[٣].

وفاته:توفى علامة عصره وإمام الفقه المالكى ضياء الدين الجندى "سنة سبعٍ وستين وسبعمائة هجريه. يوم الخميس الثانى عشر من شهر ربيع الأول"[٤].

وقد أجمعت المصادر على ذلك منها خير الدين الزركلى[٥]، وعمر رضا كحالة[٦] وحاجى خليفة[٧].

وهناك مذهبٌ غريبٌ فى سنة وفاته أورده الإمام ابن فرحون حيث ذكر أن وفاته كانت فى سنة "تسع وأربعين وسبعمائة"[٨]. وعلى ذلك لا يلتفت إلى ما ذكره.

المَوَّاق ، اسمه ،هو الإمام الحافظ الفقيه "محمد بن يوسف بن أبى القاسم بن يوسف العبدرى الأندلسى، الغرناطى، المالكى، الشهير بالمواق، وكنيته أبو عبد الله" [٩].

---

(١) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٢) المرجع السابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٣) المرجع السابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٤) ابن تغرى بردى، مرجع سابق، ج(١١)، ص ٩٢.
(٥) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٣١٥.
(٦) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣١٣.
(٧) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٢٨.
(٨) ابن فرحون، مرجع سابق، ج(١)، ص ٣٥٧.
(٩) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١٢)، ص١٣٣.

مولده وبلدته :ولد الإمام المواق "بغرناطة"[١]. تلك البقعة التى اشتهرت بجمالها والتى حمل إليها الفاتحون المسلمون العلم والبيان وصنوف المعرفة الدينية والدنيوية.

هذا ولم تذكر لنا كتب التراجم شيئاً عن سنة ميلاده أو السنوات التى عاشها رحمه الله حتى توفى، فقد سكت عن سنة ميلاده عمر رضا كحالة[٢]. وخير الدين الزركلى[٣] وغيرهما.

وجدير بالذكر هنا أن المصادر الأولية لتراجم الرجال لم تحدثنا عن نشأة هذا الإمام العظيم، والأحداث التى تعرض لها، ورحلته فى طلب العلم، واشتراكه فى أحداث عصره وآرائه فيها، ولم تسلط ولو بصيصاً خافتاً من الضوء على العوامل التى أثرت فى تكوين فكره أو الأحداث التى أدت إلى تشكيل معارفه وثقافته.

ونرى أنه يمكن القول بأنه عندما بلغ سن النضج والإدراك بدأت رحلته فى طلب العلم فأخذ يجالس الشيوخ والحفاظ والفقهاء من أهل بلده يسمع منهم ويأخذ عنهم ويستفيد من مختلف علومهم وآدابهم.

ولقد وُصف رحمه الله بـ "عالم غرناطة، وإمامها وصالحها فى وقته"[٤]. وهذا يدل على سعة علمه وتنوع معارفه وثقافته فضلاً عن ورعه وتقواه فقد كان إمام الناسكين وشيخ أهل الصلاح والورع فى زمانه.

مؤلفاته،ترك لنا هذا الإمام البارع والحافظ الناقد العديد من التآليفِ الجليلةِ والتصانيفِ المفيدةِ فمن أشهر مصنفاته رحمه الله[٥]:

---

(١) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٣٠.
(٢) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١٢)، ص١٣٣.
(٣) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٣٠.
(٤) المرجع السابق، ج(٨)، ص ٣٠.
(٥) راجع فى ذلك: - عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١٢)، ص١٣٣.
- خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٣٠.
- حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص٨٩.

(١) التاج والإكليل فى شرح مختصر خليل :

وهو كتابُ فقهٍ، وقابل الشارح عبارات المؤلف بما يوافقها أو يخالفها من كلام أهل المذهب كابن رشد وابن الحاجب، فإن لم يجد، بيض لعبارة المؤلف ولم يتكلم عليها بشيء. وهو كتابٌ مطبوعٌ.

(٢) سنن المهتدين فى مقامات الدين :

وفاته:توفى الإمام المواق سنة "سبعٍ وتسعين وثمانمائة "[١]، وقد أجمع المؤرخون على ذلك ولا يلتفت إلى ما قاله الإمام السخاوى أنه توفى سنة "ثمانٍ وثلاثين وثمانمائة"[٢]، فهو مذهبٌ غريبٌ.

الحطاب :

أسمه :هو الإمام الحافظ الثقة الفقيه الأصولى الصوفى المحقق الفاضل "محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حسين المعروف بالحطاب الرعينى، وكنيته أبو عبد الله شمس الدين"[٣].

مولده :

ولد الإمام الحطاب "واشتهر بمكة" [٤]. تلك المدينة التى حملت الديانة والعدالة والرحمة فكانت دُرَّة فى عقد الإسلام.وكان مولده رحمه الله فى "١٨ رمضان سنة ٩٠٢"[٥].

رحلته فى طلب العلم :

كانت الرحلة فى طلب العلم سنةً متبعةً عند الأئمة والحفاظ للحديث منهم والفقهاء فكانوا رحمهم الله يجوبون الأقطار الإسلامية من أدناها إلى أقصاها طلباً للحديث والنهل من معين السنة النبوية الشريفة.

---

(١) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٣٠.
(٢) السخاوى، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، م(٥)، ج(١٠)، (بيروت: مكتبة الحياة، د.ت)، ص ٩٨.
(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٧)، ص٢٣٠.
(٤) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٧)، ص ٢٨٦.
(٥) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٧)، ص٢٣٠.

والإمام الحطاب سار على سيرة أقرانه فكان لا يقنع رحمه الله بأخذ العلم عن أهل بلده فقط ولكنه رحل إلى "المغرب ومكة وتوفى بطرابلس"(١).

وقد أتاحت له هذه الرحلة المباركة أن يتبوأ مكانةً علميةً رفيعةً فضلاً عن التعمق فى دراسته وحفظه للعلوم الشرعية الحديثية والفقهية والإحاطة بعلوم العربية والأدبية والتخصص فيها حتى بلغ سن النضج والإدراك فترك لنا العديد من المؤلفات العلمية فى شتى الموضوعات فشهدت بنبوغه وسعة ثقافته ومعارفه.

ثناء العلماء عليه :

عُرف الإمام الحطاب بالتثبت والحفظ وسعة الإطلاع والسماع والتبحر فى علوم الحديث الشريف روايةً ودرايةً والتمكن فى علوم الفقه وإتقانها وسرد الآراء المختلفة ببيان المجمع عليه والمختلف فيه.

وقد وصفه الإمام حاجى خليفة بـ "العالم العارف بالله العلاّمة المحقق"(٢).

وعرف رحمه الله بـ "الفقيه، الأصولى، الصوفى"(٣).

ووصف بأنه من "علماء المتصوفين"(٤).وهذا يشهد له بالتقوى والورع فضلاً عن ذكره ضمن الأئمة المشهورين والمصنفين المذكورين.

مؤلفاته :

لم تقتصر جهود الإمام الحطاب على الرحلة فى طلب العلم والتحديث والتفقه والإسماع والتعليم بل تعدت جهوده إلى التأليف والتصنيف فظهرت ثمار جهوده العلمية فى عددٍ غير قليلٍ من الآثار العلمية التى تشهد بعظيم قدره ورفعة مكانته وحفاظته الواعية وبصيرته الناقدة وعقله الراجح.

---

(١) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٧)، ص ٢٨٦.
(٢) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٢٨.
(٣) عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٣٠.
(٤) خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٧)، ص ٢٨٦.

ومن مصنفاته[1]:

(١) مواهب الجليل فى شرح مختصر خليل.

وهو شرحٌ جليلٌ يدل على كثرة إطلاع مؤلفه وسعة حفظة لقواعد المذهب وفروعه، وقد أطال النفس فى أوائله وفى كتاب الحج بصفةٍ خاصةٍ حتى لم يكن له فى الشروح نظيرٌ ولكن يبدو أن الملل قد أدرك صاحبه بعد ذلك.

(٢) قرةُ العين بشرح ورقات إمام الحرمين.

وهو مجلدٌ واحدٌ فى الأصول، مخطوطٌ، وقيل فرغ منها سنة ٩٦٥هـ

(٣) تحريرُ الكلام فى مسائل الالتزام.

(٤) هداية السالك المحتاج. وهو مخطوطٌ فى مناسك الحج، للمعتمر والحاج.

(٥) تفريح القلوب بالخصال المكفرة لما تقدم وما تأخر من الذنوب.

(٦) شرح نظم نظائر رسالة القيروانى لابن غازى.

(٧) رسالة فى استخراج أوقات الصلاة بالأعمال الفلكية بلا آلة.

(٨) متممة الأجرومية فى علم العربية.

(٩) تحرير الكلام. وهو كتاب فى الفقه.

(١٠) تفسير القرآن: ولم ينتهِ رحمه الله من تكملته.

(١١) القول المتين فى أن الطاعون لا يدخل البلد الأمين.

(١٢) القول الواضح فى بيان الجوائح.

(١٣) عمدة الراوين فى أحكام الطواعين.

(١٤) البشارة الهنية بأن الطاعون لا يدخل مكة والمدينة.

وفاته ،توفى الإمام العالم الفقيه الحطاب سنة "أربع وخمسين وتسعمائة"[2].

---

(١) راجع فى ذلك:
- البغدادى، مرجع سابق، ج(٦)، ص ٢٤٢.
- خير الدين الزركلى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ٢٨٦.
- عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ج(١١)، ص ٢٣٠.
- حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٦٢٨.
- حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص ٨٩.
- البغدادى، مرجع سابق، ج(٦)، ص ٢٤٢.

(٢) البغدادى، مرجع سابق، ج(٦) ص ٢٤٢.

الفصل الثانى
قضايا العلم والتعليم والتعلم
فى المذهب المالكى

تمهيد:

ناقش فقهاءُ المالكيةِ العديد من القضايا المتصلة بعملية التعليم والتعلم التى كانت مجالاً لجدال التربويين فى الماضى وما زالت جذورها محل خلاف فى الوقت الحاضر أمثال: قضية تعليم المرأة، وقضية محو الأمية، قضية الاختلاط فى التعليم، وضوابط البحث العلمى والتصنيف، بالإضافة إلى تقسيمهم للعلوم والمحتويات التعليمية. وقد وضع فقهاء المالكية حلولاً واقعية للعديد من المشكلات الدينية مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فتميزت بالشفافية وقابليتها للتطبيق العلمى فى واقع المؤسسات التعليمية للارتقاء بالعملية التربوية وتوجيه القائمين عليها.

وفيما يلى نعرض قضايا التربية والتعليم فى ظل المذهب المالكى:

أولاً: فضل العلم والعلماء فى المذهب المالكى :

من أعظم مبادئ التربية الفقهية المالكية الإعلاء من مكانة العلم والعلماء فموقفهم تجاه قضايا العلم والتربية يبدو من خلال أقوال وآراء وفتاوى أئمة المالكية وأنشطتهم العلمية والفكرية فى نشر المذهب.

وفيما يلى نعرض للمكانة العظيمة التى أولاها فقهاء المالكية للعلم والعلماء.

فى فضل العلم يورد الإمام سحنون "جعل الله العلم أفضل الأعمال وبه تُنال أفضل الأحوال وترفع الدرجات وتضاعفُ الحسناتُ، ولا تَصِحُ الطاعة إلا به ولا اجتناب المعاصى إلا بعد حصوله"(١).

(١) مالك بن أنس (الإمام مالك بن أنس بن أبى عامر بن عمرو بن عمرو بن عثمان بن خثيل بن عمرو بن الأصبحى، ت ١٧٩هـ)، المدونة الكبرى، رواية: سحنون بن سعيد التنوخى، تحقيق: أحمد عبد السلام، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م)، ص٥٩.

ويتضح من هذا النص وضع فقهاءُ المالكية العلم فى مكانة أفضل الأعمال والقُرب إلى الله سبحانه وتعالى فبه ترفع الدرجات وتصح العبادات وتحط الخطايا وتُجنب المعاصى.

ونعرف العلم بأنه "بحث نظرى، بمعنى أنه جهد مبذول للمعرفة والفهم الذى يُحيط بظواهر الطبيعة، على أن يشمل كلا من الإنسان والعالم المحيط"[(١)].

أما مفهوم العلم بالمعنى الإسلامى فإنه "أوسع دائرةً، أنه المعرفة بكل نافع من الأمور. إنه المعرفة بالكون وبما وراء الكون، بالوجود المادى، وبالوجود الروحى، إنه المعرفة بالآفاق وبالأنفس وفى نطاق ذلك يدخلُ العلمُ بالمادةِ أو العلمُ بالمفهوم الحديث"[(٢)].

ويُعرف فقهاءُ المالكيةِ العلم بأنه "ليس العلم الذى هو الفقه فى الدين بكثرة الرواية والحفظ وإنما هو نور يضعه الله حيث يشاء"[(٣)]. "فليس العلم بكثرة الرواية وإنما العلم لمن اتبع العلم واستعمله واقتدى بالسنن وإن كان قليل العلم، ولا ينبغى لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل.

وقال معاذ بن جبل: اعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله تعالى بعلمه حتى تعملوا"[(*)].

قال ابن عبد البر: وروى عن النبى ﷺ مثل قول معاذٍ وفيه زيادةٌ "أن العلماء همتهم الرعاية، وأن السفهاء همتهم الرواية"[(٤)].

---

(١) صلاح قنصوة، فلسفة العلم، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢م)، ص٥٠.

(٢) على عبد الحليم محمود، موقف الإسلام من الفن والعلم والفلسفة، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠٣م)، ص٦٨.

(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص٧٥.

(*) ابن المبارك (الإمام عبد الله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلى، ت ١٨١هـ)، الزهد لابن المبارك تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص٢١. بلفظ "اعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله بعلم حتى تعملوا".

(٤) ابن الحاج (أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدرى المالكى الفاسى، ت ٧٣٧هـ)، المدخل، تحقيق: أحمد فريد المزيدى، م(١)، ج(١)، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)، ص٢٢.

وقد استحب فقهاءُ المالكية شرب ماء زمزم بنية طلب العلم فيورد الإمام الحطاب "اشْتُهِرَ عن الشافعى أنه شربه للرمى فكان يصيب من كل عشرة تسعة. وشربه أبو عبد الله الحاكم لحسن التصنيف وغيره فكان أحسن عصره تصنيفاً، ولا يحصى كم شربه من الأئمة لأمور نالوها. وقد ذكر لنا الحافظ العراقى أنه شربه لشئ فحصل له، وأنى شربته مرةً وأنا فى بدءة طلب الحديث وسألت الله أن يرزقنى حالة الذهبى فى حفظ الحديث ثم حججت بعد عشرين سنة وأنا أجد من نفسى طلب المزيد من تلك الرتبة فسألتُ مرتبةً أعلى منها فأرجو الله أن أنال ذلك"(١).

كما استحب فقهاءُ المالكيةِ بذل العطايا لطلب العلم وقيودها بعدم التصرف فيها إلا للجد والاجتهاد فى طَلَبِه فيورد الإمام الحطاب: "أن من أعطى مالاً لاشتغاله بطلب العلم أنه لا ينفقه فى غير ذلك، وحكى أن الفقيه التادلى وقعت له هذه المسألة دفع له أبوه مالاً ليقرأ عليه فرأى أن غرض أبيه لم يحصل فرد له المال وأخبره أنه لم يبلغ فى القراءة غرضه، فأتى أبوه إلى بعض الصالحين فشكا له أمره فدعا له وقال: اللهم افتح له المدونة كما فتحتها لسحنون"(٢).

وقد حثَّ فقهاءُ المالكية على ضرورة مدارسة مسائل العلم لأن آفة العلم النسيان فيورد الإمام الحطاب ناصحاً العالم والمتعلم "ينبغى أن لا يغفل عن درس المسائل فآفةُ العلم النسيان. وحُكى عن أبى عمر الاشبيلى أنه لا يبقى مع الحافظ آخر عمره إلا معرفة موضع المسائل وما هى بمنزلة كبيرة لمن كان بهذه المنزلة من العلم"(٣).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٤)، ص ص ١٦٤: ١٦٥.
(٢) المرجع السابق، ج(٨)، ص٥.
(٣) المرجع السابق، ج(٨)، ص١٩

وقال الزهرى- شيخ الإمام مالك- إنما يُذهب العلم النسيان وترك المذاكرة- لذلك فقد حذر كثيرٌ من الأئمة- من إهمال المذاكرة ونبهوا على أن أشد غوائل العلم النسيان تحذيراً وتنبيهاً منهم"(1) رحمهم الله أجمعين.

وقد استحبَ فقهاءُ المالكيةِ حضور مجلس القاضى بقصد التعليم فيورد الإمام الحطاب: "فى كون الصحابة جلوساً حول النبى ﷺ: هذا يدل على جواز الجلوس للناس حول القاضى يسمعون قضاءَه ويتعلمون أعماله. وقال الفقهاء: لا يجلس حوله وذلك منقسمٌ، "أما من كان قصده التعليم ويظن ذلك فليقرب، ومن كانت إرادته الدنيا ليس العلم فليباعد ومن كان قصده التعلم ويطوى فى ذلك نيل معاشٍ خلالٍ فيمكن وذلك بحسب ما يظهر للعالم القاضى من شمائلَ أو فراسة"(2).

وقد قبحَ فقهاء المالكية عدم طلب العلم فيورد الإمام سُحنون "سُئل مالك عن السفلة فقال: إن لم يكن طالب العلم فهو سفله.

لأنه روى عن النبى ﷺ أنه قال: "إذا استرذل الله عبداً حظر عنه العلم"(*)(3).

وقد ضَرَبَ الإمامُ مالك رحمه الله أروع الأمثال للإقتداء به فى جده لطلب العلم فقد كان رحمه الله "دءوباً على طلب العلم قد صرف نفسه إليه فى جدٍ ونشاطٍ وصبرٍ لا تمنعه شدة الحر والجو اللافح من أن يخرج من منزله، ويترقب أوقات خروج العلماء من منازلهم إلى المسجد ولا تمنعه حدة بعضهم من أن يأخذ عنهم ويتحمل فى ذلك غلظة اللوم أحياناً ويتجنب بهدوئهِ وكياستهِ ورِفقهِ أن يثير حدتهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وقد انقطع

---

(1) الأنصارى (شيخ الإسلام زين الدين الحافظ زكرياء بن محمد بن أحمد بن زكرياء الأنصارى السينكى القاهرى الأزهرى الشافعى، ت ٩٢٩هـ)، اللؤلؤ النظيم فى روم التعلم والتعليم، تحقيق: عبد الله نواره، (القاهرة: دار القلم للتراث، ١٩٩٧م)، ص١٩.

(2) المرجع السابق، ج(٨)، ص٢٠٢.

(*) القضاعى (الإمام محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعى، ت ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، تحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى، ط(٢)، ج(٢)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦م)، ص١٧. بلفظ "ثم ما استرذل الله عبداً حظر عنه العلم والأدب".

(3) مالك بن أنس، مرجع سابق، ج(١)، ص١٥

بكل وقته إلى العلماء، فهو يلازمهم فى الغداة وفى العشى، فيروى أنه كان يلازم ابن هرمز من بكرة النهار إلى الليل، وإذا كان لم يدخر جهداً فى طلب العلم فهو أيضاً لم يدخر فى سبيله مالاً حتى لقد قال ابن القاسم: أفضى بمالك طلب العلم إلى أن نقض سقف بيته فباع خشبه ثم مالت عليه الدنيا من بعد"[(١)].

وقد أعلى فقهاء المالكية من شأن العلماء ورثة الأنبياء فيورد الإمام ابن الحاج "روى أن الله ﷻ يأمر يوم القيامة بأهل البلاء إلى الجنة، والعلماء وقوف فى المحشر فيقولون يا ربنا بفضل علمنا دخلوا الجنة أى: أنهم علموهم ما يلزمهم من الأحكام فى بلائهم وما لهم على ذلك من الأجور وكيفية الصبر وما للصابرين فامتثلوا ذلك منهم فكانوا سبباً لما جرى. يقول الله ﷻ أنتم عندى كأنبيائى اذهبوا فاخترقوا الصفوف فاشفعوا تشفعوا، وإذا كان الأمر كذلك فينبغى الاعتناء بأمر العالم"[(٢)].

ويتضح من النص السابق المكانة العظيمة التى يتبوؤها العلماءُ والفقهاءُ ولا غرو فى ذلك فقد كان للفقيه فى الإسلام "مركز الريادة، والتوجيه، والأفكار، والتقويم، والإرشاد إلى النهج الواضح فى شئون الدين والدنيا منصاعاً لمبدأ الإسلام فى المزج بينهما مزجاً تاماً تجعل فيه الدنيا مزرعةً للآخرة وتجعل فيه الآخرة حافزاً على الإنتاج، والعمل الصالح فى الدنيا"[(٣)].

ويؤكدُ فقهاءُ المالكية تلك المكانة الكبيرة للعالم فيورد الإمام ابن الحاج: "العالم إذا مات بكى عليه كل الخلق حتى الطير فى الهواء والسمك فى الماء لانتفاعهم به فى تبيين الأحكام عليهم فيرتفع عنهم العذاب لأجل علمه"[(٤)].

---

(١) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص٣١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٦٩.
(٣) فتحى محمد حسنين معبد، مرجع سابق، ص١٨.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٩٧.

وقد حذر فقهاء المالكية من الانتقاص والاستهانة في حق العلماء فيورد الإمام الحطَّاب "أن لحومَ العلماءِ مسمومةٌ، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومةٌ، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ابتلاه الله قبل موته بموت القلب"(١).

"فمن تكلم في عالمٍ بما لا يجب فيه حد ضرب أربعين سوطاً"(٢).

ثانياً: تقسيم العلوم في ظل المذهب المالكي :

قسم فقهاء المالكية العلوم إلى:

١- علومٌ شرعيةٌ.

٢- علومٌ غير شرعيةٌ.

٣- علومٌ مذمومةٌ محرمٌ تعلمُها.

وفيما يلي نعرض أقسامَ هذه العلوم في ظل المذهبِ المالكي:

١- العلومُ الشرعيةُ :

وهي العلومُ المستمدةُ من القرآن الكريم والسنة النبوية ويعد تعلمها فرض عينٍ على كل مسلمٍ بالغٍ عاقلٍ مكلفٍ.

يورد الإمام خليل "٠٠٠٠ كَالْقِيَامِ بِعُلُومِ الشَّرْعِ... "(٣).

وفي شرح ذلك يورد الإمام المواق "ابن رشد: طلب العلم والتفقه في الدين. من فروض الكفاية كالجهد إلا مالا يسعُ الإنسان جهله من صفةِ وضوئهِ وصلاتهِ وصومهِ وزكاتهِ إن كان ممن تجب عليه الزكاة، وكذلك من كان فيه موضعٌ للإمامة والاجتهاد فطلب العلم عليه واجبٌ. وسُئِلَ مالك أواجب طلب العلم؟

فقال: أما على كل الناس فلا"(٤).

(١) الحطَّاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٧.
(٢) المرجع السابق، ج(٨)، ص٤٠٩.
(٣) خليل بن اسحاق المالكي، مرجع سابق، ص١٠٩.
(٤) المواق (الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف المواق، ت٨٩٧هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، ج(٤)، (بيروت دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)، ص٥٣٨ (مبطوع بأسفل كتاب مواهب الجليل لشرح مختصر خليل).

ويتضح من النص السابق أن العلوم الشرعية المتمثلة فى معرفة الأحكام الشرعية للعبادات والقيام بالشعائر الإسلامية على وجهها الصحيح من الصلاة والوضوء والصوم والحج ومعرفة أركانها وسننها ومستحباتها من العلوم فرض العين فمن جهلها وجب عليه تعلمها.

وتشمل العلوم الشرعية أيضاً علم المواريث والفرائض وأحكام البيوع والنكاح والزكاة فيورد الإمام الحطاب:

"علم الفرائض وهو الفقه المتعلق بالأرث وعلم ما يُوصل لمعرفة قدر ما يجب لكل ذى حق فى التركَة"(١).

"الزكاة لابد للإنسان أن يكون عالماً بأحكامها ومصرفها إلا وجب عليه أن يعلم ذلك"(٢).

"البيعُ والنكاح عقدان يتعلق بهما قوام العالم لأن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان محتاجاً إلى الغذاء ومفتقراً إلى النساء وخلق له ما فى الأرض جميعاً كما أخبر فى كتابه ولم يتركه سُدى يتصرفُ كيف يشاءُ إلى آخره، فيجب على كل واحدٍ أن يتعلم منه ما يحتاج إليه، ومعرفة أحكام البيع وحقيقته ضرورية حتى للصبيان"(٣).

وتُعد العلوم الشرعية أفضل وأشرف العلوم وفيها يورد الإمام الحطَّاب:

"فخير العلوم وأفضلها وأقربها إلى الله وأكملها علم الدين والشرائع، المُبَينُ لما اشتملت عليه الأحكام الإلهية من الأسرار والبدائع، إذ به يعلم فسادُ العبادةِ وصِحتُها، وبه يتبين حِلُ الأشياء وحُرمتُهَا، ويحتاج إليه جميع الأنام، ويستوى فى الطلب به الخاص والعام. فهو أولى ما أنفقت فيه نفائس الأعمار، وصرفت إليه جواهر الأكفار، واستعملت

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص٥٨.
(٢) المرجع السابق، ج(٣)، ص٢٣٧.
(٣) المرجع السابق، ج(٦)، ص ص ٣: ٤.

فيه الأسماع والأبصار، وقد أكثر العلماء رحمهم الله فى ذلك من المصنفات، ووضعوا فيه المطولات والمختصرات"[1].

٢- العلوم غير الشرعية:

وتشمل العلوم غير الشرعية: علم الحساب، وعلم الطب، وعلم الإفتاء، وعلم القضاء وعلم الجرح والتعديل، والعلوم الخاصة بالمهن والصناعات المختلفة وهذه العلوم فرضُ كفايةٍ وهى التى "لا يُستغنَى عنها فى قَوام أمور الدنيا، وإذا قام بها واحدٌ كفى"[2].

وفيما يلى عرض للعلوم غير الشرعية فى ظل المذهب المالكى:

أ. علم الطب :

يُعد علمُ الطبِّ من العلوم غير الشرعيةِ وتعلمه فرضُ كفايةٍ لحاجة الإنسانية إليه فى بقاء الأبدان وحمايتها من الأمراض ويرتبط بعمارة الأرض.

ويورد الإمام ابن الحاج: "يتعين على طلبة العلم ومن فيه أهليةٌ للفهم والمعرفة أن يشتغل بعلم الطب فى هذا الزمان لقلةِ من يَشتغلُ به من المسلمين حتى إنه ليكاد الاشتغال به أن يكون فرضَ عينٍ فإذا اشتغل طالب به نفع نفسه وأهله ومعارفه وإخوانه المسلمين ويبقى فى قريةٍ نفعها متعدٍ وأنت تجد فى هذا الزمان من فيه قابلية للفهم لذكائه وحذقه ثم يَترك الاشتغالَ به مع القدرة على تحصيله"[3].

ب- علم الحساب :

يورد الإمام الحطاب: "الحسابُ المفيدُ القطع ويستخرج به غالب المجهولات"[4].

ويجعل فقهاءُ المالكيةِ علم الحساب من العلوم فرض الكفاية لحاجة الناس إليه فى معرفةِ مقاديرَ الزكاةِ والمُعَامَلاتِ وقسمةِ المواريث والوصايا.

---

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص٥.

(٢) الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد الغزالى، ت٥٠٥هـ)، إحياء علوم الدين، تحقيق: العراقى، ج(١)، (القاهرة مكتبة مصر، ١٩٩٨)، ص٢٧.

(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص١٣١.

(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٣)، ص٢٩٢.

ج- علم القضاء :

يورد الإمام الحطَّاب "قال ابن عبد السلام: وعلم القضاء وإن كان أحدَ أنواع علم الفقه ولكنه متميزٌ بأمور لا يُحسنها كل الفقهاء، وربما كان بعض الناس عارفاً بفصل القضاء وإن لم يكن له باعٌ فى غير ذلك من أبواب الفقه كما أن علم الفرائض كذلك وكما أن علم التصريف من علم العربية وأكثرُ أهل زماننا لا يُحسنونه وقد يُحسنه من هم دونهم فى بقية العربيةِ. ولا غرابةَ فى امتيازِ علمُ القضاء فى غيره من أنواع الفقه"[1].

ويتضح من النص السابق اشتمال علم القضاءِ على معرفةِ علم الفقهِ وعلمُ الفرائضِ وعلومُ العربيةِ والتصريفِ.

د- علم الإفتاء :

يَعتبرُ فقهاء المالكية الردَّ على أسئلة المستفتين وإجابة الطالبين من فروض الكفاية فيورد الإمام المواق: "نقل أبو عمر عن الحسن ما نصه: ستٌ إذا أداها قوم كانت موضوعةً عن العامةِ، وإذا اجتمعت العامةُ على تركها كانوا آثمين: الجهاد فى سبيل الله- يعنى سد الثغور والضرب على العدو- والفتيا وغسل الميت والصلاة عليه والصلاة فى جماعة وحضور الخطبة"[2].

ويتضح من النص السابق اعتبار القيام بعلم الإفتاء من فروض الكفاية ولما له من أهميةٍ كبيرةٍ فى حياة عامة الناس ولذلك فقد وَضع فقهاءُ المالكية للفتوى مجموعةً من الضوابط لصيانةِ الشريعةِ الإسلاميةِ يوردها الإمام الحطاب:

"أما شرطُ الفتوى ففيها لا ينبغى لطالب العلم أن يَفْتِى حتى يراه الناس أهلاً للفتوى ومن شروطها أن يكتملَ له آلات الاجتهاد، وذلك علمهُ بالقرآن، وناسخهِ ومنسوخهِ، ومفصلهِ من مجملهِ، وعامهِ من خاصةِ، وبالسنةِ مميزاً بين صحيحِها وسقيمِها

(١) المرجع السابق، ج(٨)، ص٦٤.
(٢) المرجع السابق، ج(٤)، ص٥٣٨.

عالماً بأقوال العلماء وما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه، عالماً بوجوه القياس ووضع الأدلة مواضعها، وعنده من علم اللسان ما يفهم به معانى الكلام[1].

هـ- علم الفلك :

استحب فقهاءُ المالكية الاشتغال بعلم الفلك الذى يساعد الناس على معرفة الوجهة الشرعية للقبلة وأجزاء الليل لمساعدة الناس فى معرفة أوقات الصلاة المفروضة. أما ما يختصُ بمعرفة نقصان الشهور من تمامها دون النظر إلى الأهلة فكره فقهاء المالكية الاشتغال به ، ويتضح ذلك فيما يورده الإمام الحطاب:

"الاشتغالُ بالنجوم فيما يعرف به سمت القبلة وأجزاء الليل جائزٌ بل مستحبٌ. ولا يحرمُ الاشتغالُ به لأنه ليس من علم الغيب وإنما هو من طريق الحساب. أما يؤدى إلى معرفة نقصان الشهور من كمالها دون رؤية أهلتها فذلك مكروهٌ لأنه من الاشتغال بما لايغنى إذ لا يجوزُ لأحدٍ أن يعولَ فى صومه وفطره على ذلك فيستغنى عن النظر إلى الأهلة بإجماع العلماء، وكذلك ما يُعلَمُ به الكسوفات، لأنه يوهم العوامَ أنه يعلم الغيب ويزجر عن ذلك ويؤدب"[2].

وفى عدم جواز تعلم علم الغيب أو الإجاره عليه يورد الإمام الحطاب:

"اعلم أن أخذ الأجُرة والجُعل على إدعاء علم الغيب وظنه لا يجوز للإجماع"[3].

وقد اعتبر فقهاءُ المالكية معرفة كسوف وخسوف الشمس والقمر ضمنَ العلوم الغيبيات التى لا يجوزُ تعلمها أو ادعائها.

و - علم الجرح والتعديل :

اعتبر فقهاءُ المالكية مُدارسة علم الجرح والتعديل من فروض الكفاية، والمقصود بالمصطلح الحديثى "علم الجرح والتعديل" : علمٌ يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديله بألفاظ

---

(١) المرجع السابق، ج(٨)، ص٧٦.
(٢) المرجع السابق، ج(٣)، ص٢٩١.
(٣) المرجع السابق، ج(٧)، ص٥٣٩.

مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ وهذا العلم هو من فروع علم رجال الحديث والكلام فى الرواة جرحاً وتعديلاً ثابت عن رسول الله ﷺ، ثم عن كثير من الصحابة والتابعين من بعدهم"(١).

ويؤكد فقهاء المالكية على عظيم أهمية الاشتغال بُمدارسة علم الجرح والتعديل فيوردُ الإمام الحطاب: "وجرح المحدّث الذى يخاف أن يعمل بحديثه أو يروى عنه.

وهذه أمورٌ ضروريةٌ فى الدين معمولٌ بها مجمعٌ عليها من السلف الصالح وقال النبى ﷺ: أما معاوية فصعلوك الحديث" (*)(٢).

ويتضح من النص السابق أن المتفقَ عليه بين المسلمين أن جرحَ الرواةِ والكلامَ فيهم جائزٌ شرعاً، وهذا ما ذهب إليه فقهاء المالكية وكثيرٌ من أهل العلم ومنهم الإمام النووى رحمه الله حيث يذكر "اعلم أن جرحَ الرواةِ جائزٌ بل واجبٌ بالاتفاق، للضرورةِ الداعيةِ إليهِ لصيانةِ الشريعةِ الإسلاميةِ المكرمةَ، وليس هو من الغِيْبَةِ المحرمةِ بل هو من النصيحة لله تعالى ورسوله ﷺ والمسلمين، ولم يزل فضلاءُ الأمةِ وأخيارُها وأهلُ الورعِ منهم يفعلون ذلك"(٣).

وقد تكلم "الإمام مسلم رحمه الله على جماعة منهم فى مقدمة صحيحة"(٤).

وجُوِّزَ الإمامُ ابنُ الصلاح ذلك صوناً للشريعة ونفياً للخطأ والكذب عنها، فبين رحمة الله الغاية من ذلك ثم قال "وكما جاز الجرحُ فى الشهود جاز فى الرواة، وعن أبى بكر ابن خلاد قلت ليحيى بن سعد: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماؤك عند الله يوم القيامة؟

(١) حاجى خليفة، مرجع سابق، ج(١)، ص٥٨٢.

(*) الحاكم النيسابورى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٦١. بلفظ "أما معاوية فصعلوك لأمال له وأما أبو جهم فإنى أخاف عليك شقاقه".

(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٤١.

(٣) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص٥٨٩.

(٤) مسلم (الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيرى النيسابورى، ت٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، ج(١)، ط(٢)، (بيروت: دار التراث العربى، ١٣٧٩هـ)، ص٥.

فقال: لأن يكون هؤلاءُ خصمائي أحبُّ إليَّ من أن يكونَ خصمي رَسُول الله ﷺ يقول لي: لِمَ لَمْ تذب عن حديثي"[1].

وما يؤكد اهتمام فقهاء المالكية بهذا العلم ما يُورده الإمام الحطاب في معرض حديثه عن ستر القائم بالمعصيةِ إن لم يكن من المشتهرين بها فيورد رحمه الله:

"أما في أصحاب الحديث وحملة العلم المقلدين فيجبُ كشفُ أحوالهم السيئةِ لمن عرفها ممن يقلد في ذلك ويلتفت إلى قولهِ لئلا يغتر بهم ويقلدُ في دينِ الله من لا يجب وعلى هذا اجتمعَ رأيُ الأئمةِ قديماً وحديثاً.

وليس الستر هاهنا بمرغبٍ فيه ولا مباح، وليس من الإثم في كشفهِ ورفعهِ إلى السلطان"[2].

ولا غُرور في حَثّ فقهاءُ المالكيةِ طلابِ العلمِ على مُدارَسَةِ هذا العلم فقد كان الإمام مالك رحمه الله أول من تكلم في الرجال لشديدِ عنايتهِ بالحديثِ وهذا ما يورده الإمام الحافظ البلقيني: "أن الإمام مالك رحمه الله على تقَدمِهِ قد تكلم في الرجال قبل شعبة وغيره بمد"[3].

قال السخاوي: "ونظر في الرجال شعبه، وكان متثبتاً لا يكاد يروي إلا عن ثقةٍ وكذا كان مالك"[4].

ونقدُ الرواةِ ليس بالأمرِ الهينِ أو السهل، فلابدَ للقائمِ به أن يكونَ واسعَ الاطلاعِ قويِ الفهمِ مرهف الحس، دقيقَ الفطنةِ مالكاً نفسهُ لا يستميلهُ الهوىْ ولا يستخفهُ بادر ظنٍ يستوفي النظر ويبلغُ المقرَ، وهذا المرتبةُ لم يصل إليها إلا الأفذاذُ الجهابذة. وقد كان الإمام

---

(١) ابن الصلاح، تحقيق عائشة عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٥٨٩.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص ص ١٨٣: ١٨٤.
(٣) سراج الدين البلقيني، محاسن الاصطلاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت)، ص٢١٨.
(٤) السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، تحقيق عبد الرحمن عثمان، م(٣)، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٣م)، ص٣٥١.

مالك من هؤلاءِ النفر يشهد له بذلك أهل الفن فى عصره ومن بعدهم فقد اشتهر بالإمامة فى النقد مع الأفذاذ أمثال سفيان الثورى.

ز- علوم المهن والحرف والصنائع :

اعتبر فقهاء المالكية مدارسة العلوم التى تصلح بها المهن والحرف والصنائع من فروضِ الكفايةِ فيورد الإمام المواق: "الذى لعز الدين فى قواعده: فروض الكفاية التى تتعلق بها المصالح الدنيوية من الحرف والزرع والغزل والنسيج"(١).

ويورد الإمام ابن الحاج:"اعلم وفقنا الله تعالى وإياك أن جميع الصنائعِ فرضٌ على الكفاية فى الغالب لكن بعضها أكد من بعض"(٢).

ويتضحُ من النصوصِ السابقة إجمالُ فقهاء المالكية لتعلم علومِ جميع المهن والحرفِ والصنائع ذاتِ الأهميةِ والنفع فى حياة الناس وجعلها فروضَ الكفايةِ وفى تفصيل هذا الحديث أوجزوا الحديث عن علمين فقط هما علم الفلاحة وعلم الغراسةِ كما يلى:

- علمُ الفلاحةِ:

يُعرف علم الفلاحة بأنه: "علم يتعرف منه كيفية تدبيرِ النباتِ من بدء كونه إلى تمام نشوئه"(٣).

ويعتبر فقهاء المالكية علم الفلاحة من العلوم التى مدارستها من فروض الكفاية فيورد الإمام ابن الحاج: "فالزراعةُ من أعظم الأسباب وأكثرها أجراً إذ أن خيرها متعدٍ للزارع ولإخوانه المسلمين وغيرهم والطير والبهائم والحشرات كل ذلك ينتفع بزراعته فما انجحها إذا كانت على وجهها الشرعى وهى من أكبر الكنوز المخبأة فى الأرض لكنها تحتاج

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٤)، ص٥٣٩.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٣.
(٣) ابن الأكفانى (الإمام أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن ساعد، ت ٧٤٩هـ)، إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد تحقيق: عبد المنعم محمد عمر، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٠م)، ص١٨٧.

إلى معرفةٍ بالفقهِ وحسنِ محاولةٍ فى الصناعةِ مع النصحِ التامْ والإخلاصِ فيها. فمن فيه أهلية لتعلم العلم المحتاج إليه فى حرفته فيتعين عليه التعلم ومن لم يكن فيه أهلية لذلك فليسأل العلماء عن فقه ما يحتاجُ إليه فى زراعتهِ أو غيرها من الحرفِ إذ أن ذلك يحتاج إلى فقهٍ كثير"[1].

- **علمُ الغراسةٌ:**

علمُ الغراسةٌ من العلوم المتصلة بعلوم الزراعة وتعلمها من فروض الكفاية.

يورد الإمام ابن الحاج: "الغراسةُ تحتاج إلى علم بها وعلم فيها. فأما العلم بها فهو العلم بصناعة الغراسةِ وما يصلحها وما يُفسدها. وأما العلم فيها فهو تعلم لسانِ العلم وما يجوزُ منها وما يحرمُ وما يكرهُ وما يباحُ سيما فى المساقاةِ إذ أن لها أركاناً وشروطاً لا تصح إلا بها وقد كثرت المفاسدُ فيها لأجل ما اعتاده بعضُ الناس فيها"[2].

٢- العلوم المذمومة .

يَعدُ فقهاء المالكية الاشتغال بعلم الكيمياء وعلم السحر محرماً حيثُ إنها من العلومِ المذمومةِ لديهم.

أ- علم الكيمياء.

يعتبرُ فقهاءُ المالكية علم الكيمياء من العلوم المذمومة لما يحيط بها من غموض الفهم فيورد الإمام ابن الحاج: "وأما الاشتغال بتحصيل علم الكيمياء فهو من الباطل البينْ والغشُ المتعدى ضرره لأهل زمانه ومن بعدهم، وذلك أن من فعلها فقد خلط على الناس أموالهم، وبخسها عليهم إذ أنهم مختلفون فى فعلها.

فمنهم من يعملها، ولا علم عنده أنها تتغير بعد زمان، وذلك الزمان يختلف بحسب القلة والكثرة، وكثير منهم من يعلم أنها تتغير، ويغش الناس بها فيشغلون ذمتهم بأموالهم

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٩.
(٢) المرجع السابق، م(٢)، ج(٤)، ص٩.

وكل ذلك حرامٌ سحتٌ، ومنهم من يزعم أنها لا تتغير، وهو بعيد. ولو قدرنا عدم تغييرها فذلك لا يجوز أيضاً؛ لأن الذهب المعدنى، والفضةِ المعدنيةِ ينفعان لأمراض، ولهما خاصية فى الأدوية، وغيرهما يعود بالضرر على المريض فيزيده مرضاً أو يموت بسببه؛ لأنه لابد أن يكون فى غير المعدنى عقاقير قد يسقم بعضها، وقد يقتل بعضها فعلى هذا فكل من تعاطى شيئاً من ذلك فقد شغل ذمته بأموال الناس، ودمائهم"[1].

ويتضحُ من النص السابق أن الاشتغالَ بعلمِ الكيمياءِ كما شاعَ فى عصرهم وسيلةٌ من وسائل الخداعُ والتدليسِ وسلبِ أموال الناس والتعدى على حياتهم ودمائهم بالتسبب فى موتهم أو زيادة مرضهم وعلاتهم وذلك فى وصف عقاقير طبيةٍ مستخرجةٍ من معادن النحاس والذهب والفضة ولها مفعول سارٍ فى الشفاءِ من كثيرٍ من الأمراض.

ويورد الإمام الحطاب:" لا تجوز شهادةُ ولا إمامةُ من يشتغل بعلم الكيمياء"[2].

ب- علم السحر :

يعتبرُ فقهاءُ المالكية الاشتغال بعلم السحر من الكفر البينِ وحكموا بقتله فيورد الإمام المواق: "قول مالك وأصحابه أن الساحر كافر بالله تعالى.

قال مالك هو كالزنديق إذا عمل السحر بنفسه قُتل ولم يستتب.

ومن لم يباشر عمل السحر وجعل من يعمله له ففى الموازنة ويؤدب أدباً شديداً الباجى: ولا يُقتل الساحر حتى يثبت أن ما يفعله هو من السحر الذى وصفه الله بأنه كفر قال أصبغ: يكشفُ عن ذلك من يعرفُ حقيقته"[3].

ويتضح من النص السابق أن "الإمام مالك رحمه الله من أشد الناس محاربة لهذا الأصل الفاسد الذى استثار واستطار شره فى القديم والحديث، وكل من أراد حيلة نسب

(١) المرجع السابق، م(٢)، ج(٣)، ص ص ١٣٣: ١٣٤.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص١٦٦.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٨)، ص٣٧١.

نفسه إليه وزعم أنه ساحرٌ، وأتاه العوام والجهال من كل قطر ومصر؛ طالبين منه أن يفعل لهم سحراً، وهذا مع الأسف فى المجتمعات الإسلامية التى تدعى الوعى والتقدم"(١).

ولذلك فقد حرم فقهاء المالكية الاشتغال بعلم السحر ومدارسته وتعلمه وقد قال رسول الله ﷺ: اجتنبوا السبع الموبقات.

قالوا: يا رسول الله، وما هن ؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله قتلها إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"(*).

ثالثاً: الحث على الاجتهاد ونبذ التقليد

"إن الإسلام وهو يربى العقل يقرر أن هذا العقل من أكبر نعم الله على الإنسان بعد نعمة الإسلام، لذلك فقد حرص على تحرير العقل من التبعية والتقليد"(٢).

ويُعدد فقهاء المالكية

الأضرار التى لحقت بالأمة الإسلامية من جراء التبعية والتقليد وتقييد حرية العقل فيورد الإمام ابن رشد القرطبى المالكى:

"وبالتقليد والتعصب للمذاهب فقدت الأمة الهداية بالكتاب والسنة، وحدث القول بانسداد باب الاجتهاد، وصارت الشريعة هى أقوال الفقهاء، وأقوال الفقهاء هى الشريعة واعتبر كل من يخرج عن أقوال الفقهاء مبتدعاً لا يوثقُ بأقواله، ولا يُعتد بفتاويه .

وكان من آثار ذلك أن اختلفت الأمة شيعاً وأحزاباً، وكان من آثار ذلك أيضاً انتشار البدع، واختفاء معالم السنن، وخمود الحركة العقلية، ووقف النشاط الفكرى، وضياع الاستقلال العلمى، الأمر الذى أدى إلى ضعف شخصية الأمة، وأفقدها حياتها المنتجة

(١) محمد بن عبد الرحمن المغراوى، عقيدة الإمام مالك، سلسلة العقائد السلفية(٢)، (القاهرة: مكتبة التراث الإسلامى د.ت)، ص٦١.

(*) ابن حبان، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ج(١٢)، ط(٢)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م) ص٣٧١.

(٢) على عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم، ط(٣)، (المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩٤م)، ص ص٢٦٣: ٢٦٤.

وقعد بها عن السير والنهوض، ووجدَ الدخلاءُ بذلك ثغراتٌ ينفذون منها إلى صميم الإسلام"(١).

ويتضحُ من النص السابق دعوةُ فقهاء المالكية الصريحة إلى تدريب عقل الناشئ المسلم وتأهيله بكفاءةٍ وبإتقانٍ وإجادة لحمل راية التجديد وعدم العكوف على التقليد لما فيه من الصيانة والحفاظ والتجديد للشريعة والفقه الإسلامى، حيث يورد الإمام الحطاب فى نص آخر" القباب: القدرة على الاجتهاد تمنع من التقليد"(٢).

فهذه دعوة أخرى إلى ضرورة تمكين الشباب المسلم فى عملية التعليم والتدريس من امتلاك أدوات الاجتهاد حيث فيهم من وهبه الله الفطنة والعلم والقدرة على الفهم والاستنتاج والقياس ومدارسة الأحكام.

رابعاً: أحكام التعامل مع المصحف الشريف :

أ - المُحْدِثُ ولمس المصحف الشريف :

يورد الإمام الحطاب "المحدث يمنع من مس المصحف. هذا مذهب الجمهور والحجة عليهم ما فى الموطأ وغيره أن فى كتابه ﷺ لعمرو بن حزم "أن لا يمس القرآن إلا طاهراً"(*) ويحرم مس جلده، وأحرى طرف الورق المكتوب وما بين الأسطر من البياض، ولا يقلب ورقه بعود ولا بغيره"(٣).

---

(١) ابن رشد القرطبى (أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، ت٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق:أبو عبد الرحمن عبد الحكيم بن محمد،ج(١)،(القاهرة:المكتبة التوفيقية،١٤١٨هـ)،ص ص٨: ٩

(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٩٨.

(*) مالك بن أنس، الموطأ، رواية: يحيى بن يحيى الليثى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م)، ص١٩٩. بلفظ "أن لا يمس القرآن إلا طاهر. قال مالك ولا يحمل أحد المصحف بعلاقته ولا على وسادة إلا وهو طاهر ولو جاز ذلك لحمل فى خبيئته ولم يكره ذلك لأن يكون فى يدى الذى يحمله شئ يدنس به المصحف ولكن إنما كره ذلك لمن يحمله طاهر إكراماً للقرآن وتعظيماً له. قال مالك أحسن ما سمعت فى هذه الآية (لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ) (سورة الواقعة، آية ٧٩) إنما هي بمنزلة هذه الآية التى فى عبس وتولى قول الله تبارك وتعالى (كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ۝ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ۝ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۝ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍۭ ۝ بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ۝ كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ) (سورة: عبس، الأيات: ١١-١٦)".

(٣) المرجع السابق، ج(١)، ص٤١١.

أما بالنسبة للحائض فيورد الإمام المواق: "لا بأس للحائض تمسك اللوح فيه القرآن فتقرأ فيه على وجه التعليم[1].

يتضح من النصين السابقين تحريم لمس المصحف بالنسبة للفرد المسلم المكلف بغير طهارة من الحدثين الأكبر والأصغر.

أما بالنسبة للمرأة المسلمة المكلفة فالأمر بالنسبة لها على اختلاف فيجوز لها أن تمس اللولح المنسوخ فيه القرآن الكريم بشرط القراءة فيه على وجه التعليم والدراسة.

وقد أجاز فقهاء المالكية فى نص آخر جواز قراءة غير المتوضئ للمصحف الشريف وغيره يقوم بتقليب أوراقه له فيورد الإمام الحطاب: "يجوز لغير المتوضئ أن يقرأ فى المصحف، وغيره يقلب له أوراقه، ولا يجوز مس جلد المصحف، وكذلك لا يجوز أن يمس الطرة والهامش والبياض الذى بين الأسطر ولو بقضيب سواء كان مصحفاً جامعاً أو جزءً أو ورقةً فيها بعض سورةٍ أو لوحاً أو كتفاً مكتوبةً"[2].

وقد استخف فقهاء المالكية لمس المصحف لغير المتوضئ على وجه التعليم فيورد الإمام المواق: "استخف للرجل يتعلم القرآن إمساك اللوح فيه القرآن على غير وضوء، ويجوز للمتعلم مس المصحف"[3].

كما يجوز للمعلم لمس الألواح المنسوخ فيها القرآن لتصويبها وتصحيحها بغير وضوء فيورد الإمام الحطاب: "يجوز للمعلم يشكل الألواح للصبيان على غير وضوءٍ"[4].

ب- الصبيان ولمس المصحف الشريف :

نظراً لعدم تحفظ الصبيان من النجاسة وحاجتهم لقراءته ومدارسته فقد أجاز فقهاء المالكية للصبيان لمس المصحف الشريف بغير وضوء فيورد الإمام المواق: "قال الإمام مالك: أرجو إن مس الصبيان المصحف للتعليم وهم على غير وضوءٍ خفيفاً" [5].

(١) المواق، مرجع سابق، ج (١)، ص٤٤٣.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٤٤١.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (١)، ص٤٤٣.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٤٤٣.
(٥) المواق، مرجع سابق، ج (١)، ص٤٤٣.

وذلك للمحافظة على قدسية القرآن الكريم.

ج- كتابة المصحف الشريف :

يورد الإمام الحطاب: "الحكم فى كتب المصحف كالحكم فى مسه، وسُئل: هل للناسخ أن يكتب المصحف محدثاً؟ فأجاب: أنه ليس له أن يكتب إلا متطهراً، واستخف مالك أن تكتب الآيةُ من القرآنِ فى الكتابِ على غير وضوءٍ، ولا بأس للجنب أن يكتب صحيفة فيها البسملة وشيئاً من القرآن والمواعظ"(١).

ويتضح من النص السابق "رفع الحرج عن طلاب العلم ممن تتطلب دراستهم كتابة شيءٍ من القرآن الكريم على مدار دراستهم اليومية"(٢).

" ويستحب لطالب العلم عند كتابة المصحف تحسين كتابته وتبينها وإيضاحها وتحقيق الخط دون مشقةٍ وتعليقه فيكره وكذا كتابته فى الشيء الصغير تعظيماً لكتاب الله سبحانه وتعالى"(٣).

د- إجارة المصحف الشريف للقراءة :

تيسيراً على طلاب العلم غير القادرين من المدارسة والبحث والحفظ فى القرآن الكريم فقد أجاز أئمة المالكية استئجاره فيورد الإمام سحنون "أرأيت المصحف هل يصح أن يستأجره الرجل يقرأ فيه؛ قال: لا بأس بذلك"(٤).

فى حين يعد الإمام الحطاب إجارة المصحف للقراءة فيه من مكاره الأخلاق حيث يورد: "أجاز محمد إجارة المصحف لكنه ليس من مكارم الأخلاق وأفعال أهل الدين"(٥).

ولعل ذلك بسبب حماية المصحف الشريف وعدم العبث به، حيث يورد الإمام سحنون "قال محمد: لا أرى بأساً بإجارة كتب الفقه إذا علم من استأجرها"(٦).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٤٤١.
(٢) محمد ناجح محمد أبو شوشة، مرجع سابق، ص١٣٥.
(٣) السيوطى، الإتقان فى علوم القرآن، ج(٢)، (القاهرة: الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، ١٩٧٧م)، ص٢٨٩.
(٤) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٢٩.
(٥) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٥٤١.
(٦) أحمد فؤاد الأهوانى، التربية فى الإسلام، ط(٢)، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٧م)، ص ص ٣١٨: ٣١٩.

ويتضح من ذلك أن الهدف هو المحافظة على قدسية المصحف الشريف وتعظيمه.

هـ- بيع المصحف الشريف :

أجاز فقهاء المالكية بيع المصحف الشريف فيورد الإمام سحنون:

قال الإمام مالك: " لا بأس ببيع المصحف، وعن ربيعه: لا بأس ببيع المصحف إنما يبيع الورق والحبر والعمل.

وقال سحنون: لا نرى أن تجعله متجراً ولكن ما عملت يداك فلا بأس به"[1].

و- الاستئجار لكتابة المصحف الشريف :

يوردُ الإمامُ الحطاب: " تجوز الإجارة على كتابةِ المصحفِ"[2].

وفى هذه الرخصة فائدة عظيمة فى تمكن طلاب العلم من الحصول على ما يحتاجونه من النسخ للمطالعة والبحث والدراسة والقراءة كلٌ فى نسخته وفى ذلك رخصة لطبع المصاحف بالآلات الحديثة وتوفير أكبر قدر من المطبوعات الخاصة بالمصحف الشريف.

ز- تحلية المصحف الشريف بالذهب والفضة :

يورد الإمام الحطاب: "يجوز تحلية المصحف بالذهب والفضة فى جلده على المشهور: قال الشيخ يوسف بن عمر: وهو أن يجعل ذلك على الجلد من الخارج، ولا يجوز أن يجعل ذلك على الأحزاب والأعشار ولا الأخماس لأن ذلك مكروهٌ. وسئل مالك عن تعشير المصحف فقال: يعشره بالسواد وأكره الحمره (لأنه يلهى القارئ ويشغله عن تدبر آياته) وذكر تزيين المصاحف بالخواتم فكرهه كراهيةً شديدةً فقيل له: والفضة ؛ قال: الفضة من ورائه ولم ير به بأساً وإنى لأكره لأمهات المصاحف أن تشكل، وإنما رخصٌ فيما يتعلم فيه الغلمان.

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص ص ٤٢٩: ٤٣٠
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٥٤٧.

وتجوز تحلية الأحراز من القرآن وما معه من أسماء الله ﷻ وتحليه غير المصحف من الكتب لا تجوز أصلاً وكذلك تحليه الدواة والمقلمة ونحوه، أما تحليةُ الدواةَ فإن كانت يكتب بها القرآن فتجرى على تحلية المصحف"[١].

ويتضح من النص السابق ما يلى:

١- جواز تحلية المصحف الشريف بالذهب والفضة بشرط أن تكون من الخارج وذلك إكراماً وتعظيماً للمصحف الشريف "أخرج البيهقى عن الوليد بن مسلم قال سألت مالكاً عن تفضيض المصاحف فأخرج إلينا مصحفاً فقال حدثنى أبى عن جدى أنهم جمعوا القرآن فى عهد عثمان وأنهم فضضوا المصاحف على هذا ونحوه وأما بالذهب فالأصح جوازه للمرأة دون الرجل"[٢].

٢- لا يجوز تحلية المصحف الشريف من الداخل بالذهب والفضة أو كتابته أو تجزئته كعمل الأحزاب والأعشار والأخماس فمكروه وذلك لعدم إدراج ما ليس به وما فيه من المخالفة للسلف الصالح "وقال الحليمى تكره كتابة الأعشار والأخماس وأسماء السور وعدد الآيات لقوله جردوا القرآن"[٣].

٣- أجاز فقهاء المالكية نقط وتشكيل المصحف الشريف للعالم والمتعلم لتسهيل عملية دراسته وقراءته وبحثه "قال مالك: لا بأس بالنقط فى المصاحف التى تتعلم فيها العلماء أما الامهات فلا"[٤].

٤- ويورد الإمام ابن الحاج "قال يحيى بن أبى كثير كان القرآن محكماً مجرداً فى المصاحف فأول ما أحدثوه فيه النقط على الباء والتاء والثاء وقالوا: لا بأس هو نور له ثم أحدثوا نقطاً عند منتهى الآية ثم أحدثوا الفواتح والخواتم، فانظر ما

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص ص ١٧٩: ١٨٠.
(٢) السيوطى، الإتقان فى علوم القرآن، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٩٣.
(٣) المرجع السابق، ج(٢)، ص٢٩١.
(٤) المرجع السابق، ج(٢)، ص٢٩١.

ترتب على نقطه وشكله وغير ذلك من المصلحة العظمى للصغار"[١] فالنقط جائز "لأنه ليس له صورة فيتوهم لأجلها ما ليس بقرآن قرآناً وإنما هى دلالات على هيئة المقروء فلا يضر إثباتها لمن يحتاج إليها. وقال النووى نقط المصحف وشكله مستحب لأنه صيانة له من اللحن والتحريف"[٢].

٥- أوجب فقهاء المالكية على قارئ المصحف الشريف ضرورة معرفة مرسومة وكونه حاذقاً فى القراءة فيورد الإمام ابن الحاج: "يجب أن لا يقرأ فى المصحف إلا بعد أن يتعلم القراءة على وجهها أو يتعلم مرسوم المصحف بخط عثمان بن عفان ﷺ فإن فعل غير ذلك فقد خالف ما اجتمعت عليه الأمة[٣].

ح- من الفضائل القراءة على ترتيب المصحف الشريف :

يعد فقهاء المالكية القراءة على ترتيب المصحف الشريف من فضائل الأعمال فيورد الإمام الحطاب: "القراءة على ترتيب المصحف من الفضائل، والقراءة على خلاف الترتيب من المكروهات[٤].

ط- النهى عن تقبيل المصحف الشريف :

كره فقهاء المالكية تقبيل المصحف الشريف فيورد الإمام ابن الحاج: "كره علماؤنا رحمه الله عليهم تقبيل المصحف الشريف، فتعظيم المصحف قراءته، والعمل بما فيه لا تقبيله ولا القيام إليه كما يفعل بعضهم فى هذا الزمان[٥].

ى - النهى عن التمسح بالمصحف الشريف :

يورد الإمام ابن الحاج: "كره علماؤنا رحمه الله عليهم التمسح بجدار الكعبة أو بجدار المسجد، أو المصحف أو غير ذلك مما يتبرك به لمخالفة السنة[٦].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٨٦.
(٢) السيوطى، الإتقان فى علوم القرآن، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٩١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٨٢.
(٤) الحطّاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٤١.
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص٢٥٦: ٢٥٧.
(٦) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٢٥٦.

ويتضح من ذلك أن تقديس وتعظيم المصحف الشريف لا يكون إلا بقراءته وتعلمه وتعليمه وليس للتبرك به دون مدارسته وبحثه وحفظه.

ك- النهى عن تصغير كلمة "مصحف" :

نهى فقهاء المالكية عن تصغير كلمة "مصحف" لما فيه من الامتهان فكل "ما كان لله تعالى فهو عظيم"[1].

ويورد الإمام ابن الحاج: "فقول بعضهم فى المصحف مصيحف، وفى الكتاب كتيب ومثل ذلك قولهم حين مناولتهم المصحف، والكتاب لفظه حاشاك ومن ذلك قولهم فى المسجد مسيجد وفى الدعاء ادع لى دعيوه إلى غير ذلك، إذ أن كل ذلك تعظيمه مطلوب والتصغير ضده"[2].

ل- النهى عن التغنى بالقرآن الكريم :

نهى فقهاء المالكية عن التغنى بالقرآن الكريم فيورد الإمام ابن الحاج: "التغنى بالقرآن والزيادة فيه بالمد الفاحش والنقص بحسب ما يوافق نغماتهم، ذهب مالك وجمهور أهل العلم رحمه الله عليهم إلى أن ذلك لا يجوز أما الحديث: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"[*].

فالمراد الاستغناء بالقرآن عن علم أخبار الأمم قاله أهل التأويل وقيل: أن معنى يتغنى به يتحزن به أى: يَظهرُ فى قارئه الحزن الذى هو ضد السرور عند قراءته وتلاوته وليس من الغنية لأنه لو كان من الغنية لقال يتغانى به، ولم يقل يتغنى به[3].

(١) السيوطى، الإتقان فى علوم القرآن، مرجع سابق، ج (٢)، ص٢٩٣.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٥٧.
(*) الكتانى (الإمام أحمد بن أبى بكر بن إسماعيل الكتانى، ت٨٤٠هـ)، مصباح الزجاجة، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوى، ج(١)، ط(٢)، (بيروت: دار الكتب العربية، ١٤٠٣هـ)، ص١٥٧.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٥٧: ٥٨.

وقد أوضح فقهاء المالكية فى النص السابق مفاسد التغنى بالقرآن الكريم وما يحدثه قارؤه بهذه الصورة من الزيادة والنقصان فى ألفاظه وحركاته وما يترتب على ذلك من الإخلال بالمعنى فحرموا ذلك.

م- النهى عن قراءة القرآن الكريم فى الأسواق والطرق :

يورد الإمام ابن الحاج: "كره مالك رحمه الله قراءة القرآن فى الأسواق والطرق لوجوه ثلاثة:

أحدها: تنزيه القرآن وتعظيمه من أن يقرأ وهو ماش فى الطرق والأسواق لما قد يكون فيها من الأقذار والنجاسات.

والثانى: أنه إذا قرأ القرآن على هذه الأحوال لم يتدبره حق التدبر. والثالث: لما يخشى أن يدخله ذلك فيما يفسد نيته"(١).

ويتضح من النص السابق أن الإمام مالك كره قراءة القرآن فى الأسواق والطرق للوجوه السابق ذكرها، وقد استخف من ذلك "ما كان من فاعله من وجه التحفيظ للمتعلمين ليُقوُّوا حفظه بدراسته، فأما ما كان على وجه التبرز أى التفوق فى الحفظ"(٢).

ن- كتابة المصحف الشريف فى الحرير :

أجاز فقهاء المالكية كتابة المصحف فى الحرير فيورد الإمام الحطاب: "كتابة القرآن فى الحرير جائزة، أما كتابة العلم أو السنة فتجرى على جواز افتراشه. فالكتابة فى الحرير أن كانت مما ينتفع به الرجال ككتب المراسلات والعلم فلا يجوز، وإن كانت مما ينتفع به النساء ككتب الصداق يجوز"(٣).

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٨١.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ٢٤٦.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨٠.

س- النهى عن بيع المصحف الشريف لغير المسلم :

لصيانة المصحف الشريف والحفاظ عليه من العبث أوجب فقهاء المالكية بيعه لمن يعرفونه، ونهوا عن بيعه لغير المسلم حيث لا يؤمن امتهانه بوجوده بحوزته وتحت تصرفه فيورد الإمام الحطاب:

" لا يجوز بيع المصحف للكافر وجبره على بيعه إن اشتراه، ولا يجوز تعليم الكافر القرآن ولا الفقه لأنه جنب ولا بأس أن يقرأ عليه القرآن يحتج به عليه.

وروى مالك فى موطئه أن النبى ﷺ "نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو"(*).

" قال ابن حبيب لما يخشى من استهزائهم وتصغيرهم ما عظم الله سبحانه وتعالى "[1].

خامساً: أحكام التعامل مع كتب الفقه والتفسير واللغة العربية:

أ - لمس كتب الفقه والتفسير :

استحب فقهاء المالكية الطهارة والوضوء عند مدارسة العلم ومسائله احتراماً وتعظيماً لما قد يرد عند بحث مسائل العلم من الاستدلال بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة ومطالعتها من مصادرها وكتابتها فى الألواح المعدة لذلك الغرض .

ومن ثم فقد جعل فقهاء المالكية لمس كتب الفقه والتفسير من الأولى الطهارة والوضوء لها فيورد الإمام الحطاب:

"يجب احترام كتب التفاسير والفقه لأنها حق ولكن لا يبلغ الأمر إلى إيجاب الطهارة للمسها وأن كان الأولى ذلك"[2].

(*) مسلم، مرجع سابق، ج(٣)، ص١٤٩٠.
(١) - الحطاب، مرجع سابق، ج(٦)، ص٥٠.
- المرجع السابق، ج(٤)، ص٥٤٦.
- المواق، مرجع سابق، ج (٤)، ص٥٤٦.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٤١٦.

ب- احترام المكتوبات باللغة العربية عموماً :

أوجب فقهاء المالكية احترام المكتوب باللغة العربية لما تحويه من أسماء الله الحسنى وأسماء أنبيائه عليهم جميعاً الصلاة والسلام وملائكته بعدم تعريضها لمواضع المهانة والحط من قدرها العظيم فيورد الإمام الحطاب:

" لا يجوز الاستجمار بكل ما هو مكتوب ولو كان المكتوب باطلاً كالسحر؛ لأن الحرمة للحروف، ويجب احترام أسماء الله تعالى وإن كتبت فى أثناء ما تجب إهانته كالتوراة والإنجيل بعد تحريفهما فيجوز إحراقها وإتلافها ولا يجوز إهانتها كالتوراة والإنجيل لمكان تلك الأسماء" (١).

ويورد الإمام ابن الحاج فى هذا الشأن "وكذلك الورقة يجدها الإنسان فى الطريق فيها اسم من أسمائه تعالى، أو اسم نبى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ترفيعه إزالة الورقة من موضع المهانة إلى موضع تُرفع فيه" (٢).

ويتصل بهذه القضية تحريم تعليم كتب اللغة العربية لغير المسلم فيورد الإمام الحطاب: "امتنع المازنى من إقراء كتاب سيبويه لكافر، ومنع الكافر من كتب اللغة العربية لما فيها من أسماء الله تعالى وآياته"(٣).

ج- بيع وإجارة كتب الفقه :

كره الإمام مالك بيع كتب الفقه وإجارتها فيورد الإمام سحنون: "قال الإمام مالك لا يباع دفاتر فيها الفقه، ولما كره مالك بيع هذه الكتب كانت الإجارة فيها على أن يقرأ فيها غير جائزة"(٤).

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص٤١٦.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٥٧.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)،ص٤١٦.
(٤) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٣٢.

وقد أجاز بعض فقهاء المالكية إجارتها وبيعها "قال محمد: لا أرى بأساً بإجارتها وبيعها إذا علم من استأجرها واشتراها"(١).

وفى جواز إجارتها رخصة لطلاب العلم غير القادرين "على اقتناء الكتب وتملكها حيث يجوز لهم استئجار ما يريدون مطالعته من هذه الكتب وإعادتها بعد ذلك لأصحابها"(٢).

وقد وضع فقهاء المالكية مجموعة من الضوابط لبيع وشراء كتب الفقه والعلم يوردها الإمام الحطاب:

"إذا اشترى كتباً من أنواع كثيرة متفرقة الأوراق وخروماً متنافرة الأوراق فلا يجوز بيعها إلا لعارف بالتخمين والحزر، وكذلك بائعها يكون كذلك من باب الجزاف ولا يجوز بيعها من مبتدئ فى القراءة ولا من جاهل مطلقاً إذ لا يدرى ما يأخذ ولا ما يعطى، ومثله شراء كتب الفقه واللغة"(٣).

ويتضح من النص السابق اشتراط فقهاء المالكية فى بائع كتب الفقه واللغة والعلم قدراً من الثقافة وذلك لتمييز الكتب ومعرفة صحيحها من سيقمها وعدم قبول الكتب الفاسدة التى تعرض الأفكار الهدامة وذلك لكبير وعظيم تأثير الناس بما يقرؤون .. والحاجة فى هذه الأيام ماسةٌ إلى تطبيق هذه القاعدة الشرعية حيث أصبحت المعرفة لا حدود لها واحتواء العديد من الكتب الوافدة إلى المجتمعات الإسلامية على الكثير من القيم التى لا تتفق وتعاليم ديننا الإسلامى الحنيف.

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ٣١٩.
(٢) محمد ناجح محمد أبو شوشة، مرجع سابق، ص ١٣٨.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج (٦)، ص١٩٤.

د- منع كتب العلم :

شدد فقهاء المالكية على ضرورة نشر العلم وبذله لأهله فجعلوا منع الكتب "محتوى التعليم" عن طلاب العلم للانتفاع والإفادة منها من الغلول فيورد الإمام الحطاب: "من الغلول منع الكتب عن أهلها"(١).

وفى ذلك زجر ووعيد لمن يحجب كتب العلم عن الطلاب لدراستها وبحثها.

هـ- سرقة الكتب من مسكن العالم :

اتخذت منازل العلماء مؤسسات تعليمية فى ظل المذهب المالكى لذلك وجب احترامها وصيانتها والمحافظة عليها من العبث لأدائها لرسالتها التربوية تجاه تعليم وتثقيف جموع المسلمين بجانب إفادتها لطلاب العلم للتخصص فى علوم بعينها، وقد اتخذ الإمام مالك من منزلة مكاناً للإفتاء والتحديث والتعليم.

لذلك فقد أوجب فقهاء المالكية لسارق الكتب قطع يده وذلك لأنه يفعله هذا فوت الفرصة على غيره من العلماء وطلاب العلم من مطالعة هذه الكتب ومدارستها وبحثها والإفادة منها حيث يورد الإمام المواق:

" الدار التى أذن فيها ساكنها أو مالكها إذناً عاماً للناس كالعالم يأذن للناس فى دخولهم إليه فى داره أو كالرجل يحجر على نفسه فى ناحية من داره ويترك بابها مفتوحاً تدخل بغير أذن، فهذه يجب القطع على ما سرق من بيوتها المحجرة إذا خرج بسرقة عن جميع الدار" (٢).

سادساً: مداد الكتابة :

حيث يكثر استخدام طلاب العلم للأقلام لتدوين مسائل العلم فى الدفاتر المعدة لهذه الغرض لذلك فالحاجة ماسة لمعرفة الأحكام الفقهية الخاصة بمعرفة حكم مداد الكتابة

(١) المرجع السابق، ج(٧)،ص٢٩٧.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٨)، ص٤٢١.

عند قيامهم بأداء الشعائر الإسلامية من وضوء وصلاة بعد فراغهم من المدارسة والبحث والتدوين فيورد الإمام الحطاب:

"قال مالك: فيمن توضأ وعلى يديه مداد فرآه بعد أن صلى على حاله: إنه لا يضره ذلك إذا أمر الماء على المداد. إذا كان الذى كتب كأنه رأى أن الكاتب لا يمكنه الاحتراز عن ذلك بخلاف غير الكاتب، فالمداد غير حائل وإنما هو حكم ما يصبغ كالحناء، وليس كذلك فإن الحناء تزال ويبقى أثرها بخلاف المداد، ولو كان غير حائل لم يكن لاشتراط كونه هو الكاتب" (١).

ويتضح من النص السابق تقرير فقهاء المالكية الرخصة لطلاب العلم فى الصلاة وإن بقى على أيديهم أثراً لمداد الكتابة حيث لا يمكنهم الاحتراز منه لكثرة تعاملهم مع الأقلام لتدوين ما يحتاجون إليه أثناء دراستهم وبحثهم لمسائل العلم، وهذا الحكم لا ينطبق على غير الكاتب، فهذا الحكم يعد تخفيفاً وخصوصية للمتعلمين فقط ولا يتعداهم إلى غيرهم من جموع المسلمين.

سابعاً: الإنفاق والأجر على التعليم :

من أهم القضايا التربوية التى دار حولها النزاع والخلاف على مر العصور المتعاقبة والمتصلة بنشر العلم وبذله لأهله وتقديمه للناس قضية أجر المعلمين ومعرفة أهم القواعد الفقهية والشرعية فى قبول هذه الأجرة.

وتعرف الإجارَةُ فى اللغة: "الأُجْرة على العمل- وعَقْد يَردُ على المَنافع بِعَوضٍ" (٢).

فالأَجْرُ: "الجَزاءُ على العَمَل" (٣). "والأَجْر الحقُّ- فى الاقتصاد: الأجر الذى يكفى العامل ليعيش عيشةً هادئةً مريحةً"(٤).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٩٠.
(٢) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط ج(١)، ط(٣)، (القاهرة: مطابع الأوفست، ١٩٨٥م)، ص٧.
(٣) الفيروز أبادى (مجد الدين محمد بن يعقوب)، القاموس المحيط تحقيق: يوسف محمد البقاعى، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٥م)، ص٣٨.
(٤) مجمع اللغة العربية، مرجع سابق، ج(١)، ص٧.

والإجارة اصطلاحا: "تمليك منفعة رقبة بعوض معلوم- والإجارَةُ: هى إما أن تكون تمليك منفعة عمل بعوض معلوم كقول العامل: آجرتك نفسى على أن اخيط ثوبك بدينار وإما أن تكون الإجارة عين بعوض معلوم كقول صاحب الدار: آجرتك دارى بعشرة دنانير عن كل شهر. فيقول المستأجر فى كلتا الحالتين: قبلت"(١).

- **حكم إجارة المعلم فى المذهب المالكى :**

إجارة المعلم فى ظل المذهب المالكى حكمها جائز حيث يورد الإمام سحنون: "قال مالك: لا بأس بإجارة المعلمين، وقال عبد الجبار بن عمر: كل من سألت من أهل المدينة لا يرى بتعليم الغلمان بالأجر بأساً. وسئل الحسن البصرى عن معلم الكتاب الغلمان ويشترط عليهم قال: لا بأس به" (٢).

وقد كان الإمام مالك وجميع علماء المدينة يجيزون أخذ الأجر على تعليم الصبيان القرآن والكتابة.

وعلى ذلك "يجوز بالاتفاق الاستئجار على تعليم الحساب والخط واللغة والأدب والفقه والحديث وتعليم الصناعات وبناء المساجد والمدارس" (٣).

"وذلك لمفاداة النبى ﷺ بعض أسرى بدر بتعليمهم عدداً من صبيان المدينة الكتابة"(٤).

"ويروى عن ابن مسعود قوله: ثلاث لابد للناس منهم: أميرٌ يحكم بينهم ولولاه لأكل بعضهم بعضاً. وشراء المصاحف وبيعها ولولاه لقل كتاب الله، ومعلم يعلم أولادهم ويأخذ على ذلك أجراً ولولا ذلك لكان الناس أميين"(٥).

---

(١) عبد الله عيسى إبراهيم الغنيرى، مرجع سابق، ص١٠.
(٢) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص ص٤٣٠: ٤٣١.
(٣) السيد سابق، فقه السنة، ج(٣)، (القاهرة: دار الفتح، ١٩٩٧م)، ص١٤٨.
(٤) محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامى والتطبيق المعاصر، سلسلة دراسات فى الاقتصاد الإسلامى (٩)، (القاهرة: المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٦م)، ص١٨.
(٥) محمد منير مرسى، التربية الإسلامية: أصولها وتطورها فى البلاد العربية، ط(٢)، (القاهرة: عالم الكتب ١٩٨٣م)، ص ص ١٧٦: ١٧٧.

ويتضح مما سبق اتفاق فقهاء المذهب المالكى وجمهور العلماء طبقاً للقواعد الأصولية الفقهية والحديثية على جواز أخذ المعلمين أجراً نظير قيامهم بأعباء عملية التعليم والتدريس للصبيان.

أ - الاستئجار لتعليم القرآن الكريم :

اختلف العلماء – رضى الله عنهم- أجمعين من السلف والخلف الصالح حول أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم والسبب فى ذلك "أن الرسول ﷺ قد قام بتعليم الناس القرآن، دون أن يسأل أحداً أجراً، وتابعه فى ذلك الصحابة، وعدد من كبار التابعين ومن جاء بعدهم، وهناك الكثير من الأحاديث الحاثة على التعليم مجاناً وخاصة القرآن الكريم وضم إلى القرآن أحاديث رسول الله، وذهبت طوائف كثيرة من العلماء والفقهاء، إلى أنه لا يجوز قبول الأجر على تعليم القرآن والحديث"[1].

ورغم ذلك فقد ذهب فقهاء المالكية إلى جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم فاتفقوا فى ذلك مع "جمهور العلماء من الصحابة ومن بعدهم كعطاء، وأبى قلابه، وأحمد وأبى ثور: إن ذلك جائزٌ لا كراهة فيه، وعليه الشافعى.

وقال الحاكم- من أكابر السلف- لم أسمع أحداً كره أجر المعلم. وجرى على ذلك الحسن البصرى، وابن سيرين، والشعبى، لكنهم قيدوه بما لم يشترط"[2].

يورد الإمام سحنون: "أرأيت إن استأجرت رجلاً يعلم لى ولدى القرآن بحذقهم القرآن بكذا وكذا درهماً .

قال مالك: لا بأس بذلك، وكذلك إن استأجره على أن يعلم ولده القرآن كل شهر بدرهم أو كل سنة بدرهم .

(١) محمد عبد الحميد عيسى، تاريخ التعليم فى الأندلس، مكتبة التربية الإسلامية الكتاب (٤)، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٢م)، ص٢٥٦.

(٢) الهيتمى (الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر المكى الهيتمى، ت ٩٧٣هـ)، تحرير المقال فى آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبو الأطفال، تحقيق: مجدى السيد ابراهيم، (القاهرة: مكتبة القرآن، ١٩٨٧م)، ص٤٤.

قال مالك: لا بأس بذلك، وكذلك إن استأجره على أن يعلم ولده القرآن كله بكذا وكذا؛ قال: لا بأس بذلك، قال: ولا بأس بالسدس أيضاً مثل قول مالك فى الجميع"[1].

ونستنتج من النص السابق جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم وذلك للحث على تعلمه وحفظه.

وقد أجاز فقهاء المالكية للمعلم أن يشترط أجراً معلوماً فى أعياد الفطر والأضحى فيورد الإمام المواق: "وروى ابن وهب: ولا بأس أن يشترط مع أجره شيئاً معلوماً كل فطر وأضحى.

وسئل سحنون عن المعلم يعلم الصبيان بغير شرطٍ فيجرى لهم الدرهم والدرهمين كل شهر ثم يحذقه المعلم فيطلب الحذقة ويأبى الأب ويقول حقك فيما قبضت فقال: ينظر إلى سنة البلد فيحملون عليها، وليس فى الحذقة حدٌّ معروفٌ إلا على قدر الرجل وحاله. فإذا بلغ الصبى عند المعلم ثلاثة أرباع القرآن فقد وجبت له الحذقة ونحن نقضى بها للمعلم"[2]

ويتضح مما سبق:

١- جواز أخذ المعلم العطية فى أعياد المسلمين وإن لم يشترطها "ذلك تطوع، من شاء منهم فعل، ومن شاء لم يفعل. ذلك حسن ممن فعله، وتكرم من آباء الصبيان لعلميهم، ولم يزل ذلك مستحسناً فعله"[3].

٢- وفيما يخص الحذقة فهى واجبةٌ على أبى الصبى شرطها المعلم أو لم يشترطها ويستحقها المعلم عند انتهاء الصبى من حفظ ثلاثة أرباع القرآن الكريم.

ولا يجوز التوقيت بأجل مسمى فى الحذقة حيث يورد الإمام المواق: "ابن حبيب أجاز أن يشترط المعلم فى تعليم الغلام القرآن على الحذق نظراً أو ظاهراً سيما إن جعلا فى ذلك آجلاً ولم يسمياه"[4].

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٣٠.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص٥٣٤.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص٢٨٦.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص٥٢٦.

والعلة فى عدم اشتراط وقتاً معلوماً للحذقة "إذ يخشى أن بوقت وقتاً ضيقاً لا يبلغ الصبى حذقة ما اشترط تعلمه"(١).

"وكره مالك الإجارة على تعليم القرآن بالألحان"(٢) لأن ذلك "داعيةٌ إلى الغناء، وهو مكروهٌ. ويرى الإمام مالك أن ينهى عن ذلك بأشد النهى"(٣).

ب- الاستئجار لتعليم الفقه والفرائض :

اختلف فقهاء المالكية فى قضية الاستئجار لتعليم الفقه والفرائض فيورد الإمام سحنون:

" أرأيت إن استأجرت رجلاً يعلم ولدى الفقه والفرائض أتجوز هذه الإجارة أم لا؟ قال: لم اسمع منه شيئاً إلا أنه كره بيع كتب الفقه والفرائض، فأنا أرى الإجارة على تعليم ذلك لا يعجبنى والإجارة على تعليمهما أشر"(٤).

ويتضح من النص السابق اتفاق الإمام مالك والإمام سحنون والإمام ابن القاسم فى عدم جواز الاستئجار لتعليم كتب الفقه والفرائض والعلة فى ذلك "منع تعليم شىء على غير القرآن، حتى لا ينصرف الناس إلى هذه العلوم عن القرآن نفسه، فالقرآن هو الهدف الأول والأخير من التعليم، وفى سبيل تعليمه ونشره أجازوا أخذ الأجرة"(٥).

فتعليم الفقه والفرائض "لا يشبه القرآن، القرآن له غاية ينتهى إليها، وما ذكرت ليس له غاية ينتهى إليها، فهذا مجهولٌ. والفقه والعلم أمرٌ قد اختلف فيه. والقرآن هو الحق الذى لا شك فيه، والفقه لا يستظهر مثل القرآن، وهو لا يشبهه، ولا غاية له ولا أمد ينتهى إليه"(٦).

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص١٩٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٥٣٩.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص٢٦٤.
(٤) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣٠؛
(٥) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص١٨٨.
(٦) المرجع السابق، ص٢٦١.

واختلف معهم فى ذلك الإمام ابن يونس والإمام ابن حبيب فيورد الإمام المواق "وقد أجاز ابن يونس وغيره بيع كتب الفقه فكذلك الإجارةُ على تعليمها جائزةً على هذا"(١).

وحيث إن الحاجة ماسة إلى تعليم هذه العلوم المتمثلة فى الفقه والفرائض ليعرف الناس أمور دينهم وكيفية أداء الشعائر الإسلامية بالوجه الشرعى الصحيح فيجوز الاستئجار لتعلم هذه العلوم. خاصة أن الإمام مالك قد أجاز الاستئجار على تعليم الكتاب- "والكتاب: يريدون به "المدونة" لصيرورته عندهم علماً بالغلبة عليها. ككتاب "سيبويه" عند النحويين"(٢).

يورد الإمام سحنون: "ابن وهب، عن ابن جريج: قلت لعطاء: أجر المعلم على تعليم الكتاب أعلمت أحداً كرهه.

قال: لا عن حفص بن عمر عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن سعيد بن أبى وقاص قدم برجل من العراق يعلم أبناءهم الكتاب بالمدينة ويعطونه على ذلك الأجر. وقال ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن المثنى بن الصباح: سألت الحسن البصرى عن معلم الكتاب الغلمان، ويشترط عليهم قال: لا بأس به، وقال ابن لهيعة عن صفوان بن سليم أنه كان يعلم الكتاب بالمدينة ويعطونه على ذلك الأجر، وقال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول لا بأس بأخذ الأجرة على تعليم الغلمان الكتاب والقرآن"(٣).

ج- الاستئجار لتعليم الشعر وكتابته :

يورد الإمام سحنون: "أرأيت إن استأجره على أن يعلم ولده الشعر ؟

(١) المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص٥٣٩.
(٢) حمدى عبد المنعم شلبى، مرجع سابق، ص٢٥.
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٣١.

قال: قال مالك: لا يعجبنى هذا. وأرأيت إن استأجرت كاتباً يكتب لى شعراً أو نوحاً قال: الشعر والنوح لم أسمعه من مالك ولا يعجبنى لأنه كره أن تباع كتب الفقه فكتب الشعر أحرى أن يكرهها.

وأرأيت إن استأجرت دفاترى فيها نوح أو شعر أو غناء يقرأ فيها .

قال: لا يصلح هذا، وكره مالك بيع كتب الشعر والغناء والنوح فلما كره مالك بيع هذه الكتب كانت الإجارة فيها على أن يقرأ فيها غير جائزة لأنه ما لا يجوز بيعه عند مالك فلا يجوز الإجارة فيه"(١).

ويتضح من النص السابق كراهة الاستئجار لتعليم الشعر وكتابته والمقصود بالشعر الوارد الحديث بشأنه الذى يدعو إلى اللهو والمجون والنوح والمحتوى على ألفاظ الغزل الفاحش والذى يتنافى ومبادئ الشريعة الإسلامية- أما الشعر الذى يوظف لخدمة الإسلام والذب عن الشريعة والرسول ﷺ والمحتوى على ألفاظ تعظيم المولى ﷻ والدعوة إلى مكارم الأخلاق والمروءة فيجوز تعلمه وتعليمه وكتابته وتدوينه ومدارسته والدليل ما يورده الإمام الجليل الفقيه المالكى الشيخ عياض: "معناه نوح المتصوفة وأناشيدهم المسمى بالتغنى على طريق النوح والبكاء"(٢). الوارد فيه الأمر بالكراهة فى النص السابق.

د - الاستئجار لتعليم الصناعات :

أجاز فقهاء المالكية الإجارة لتعليم الغلمان الصناعات المختلفة فيورد الإمام سحنون: "أرأيت إن دفعت غلامى إلى خياط أو قصار أو إلى خباز يعلموه ذلك العمل بأجر معلوم ودفعته إليهم: قال مالك: لا بأس بذلك.

قلت: وكذلك إن دفعته إليهم ليعلموه ذلك العمل بعمل الغلام سنة .

قال: قال مالك: ذلك جائز، وقال غيره: بأجر معلوم أجوز"(٣).

---

(١) المرجع السابق، (٣)، ص ص ٣٣١: ٣٣٢.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٥٣٩.
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٣١.

وقد جعل فقهاء المالكية تعلم الصناعات المجتمعية والتي لا غنى للناس عنها من فروض الكفاية، فهذا توجيه من فقهاء المالكية إلى أهمية دفع الصبيان بعد إتمام دراستهم بالمكتب إلى التعليم المهنى الفنى ليجد العمل الذى يناسبه فيعينه على الكسب الحلال الذى يستغنى به حيث تسقط نفقته عن أبيه ببلوغه السن الذى يكون فيه بالغاً قادراً على الكسب.

ولقد أجاز فقهاء المالكية للأب الفقير المعدم إجارة ابنه للإنفاق على تعليمه حيث يورد الإمام الحطاب: "إن كان الأب فقيراً أو مقلاً ويريد تعليم الابن فيجوز له أن يؤجر ابنه وينفق عليه من أجرته"(١).

فلا تعارض بين هذا النص والنص السابق فى جواز إجارة الصبى ليتعلم مهنةً بعمله سنة أو نحوها.

ويتضح من خلال العرض السابق لآراء فقهاء المالكية فى تفصيل قضية الإنفاق والأجرة على التعليم أنهم نظموا "العلاقة بين المعلم والتلميذ من ناحية الأجر، وحكموا فى كل حالة منها حكماً يستند إلى الحق والشرع والمصلحة، حتى يسوى النزاع بين المعلمين وآباء الصبيان، لتستقر الأمور وتجرى فى مجراها السليم. ففى الحكم بالأجر إنصاف للمعلمين، وإنصاف للجمهور، وإنصاف للتعليم نفسه. فهم يريدون معلماً ورعاً تقياً، مخلصاً فى عمله وفى دينه وفى سلوكه، يقوم من التلاميذ مقام الوالد من الولد، فيأخذ الصبيان بالشفقة والرحمة والسياسة، ويبصرهم أحوالهم دينهم، ويحفظهم كتاب الله وسنة رسوله حفظاً للدين من الضياع. ولم يضنوا على المعلم فى سبيل ذلك بالأجر لحفظ المعاش والكسب الضرورى للحياة"(٢).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٤٩٨.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٩٢.

ثامنا: شركة المعلمين:

أجاز فقهاء المالكية شركة المعلمين لوجهين[1]

١- لأن لهم فى ذلك ترافقاً وتعاوناً.

٢- أن يمرض بعضهم فيكون السالم مكانه حتى يفيق ويورد الإمام سحنون: "سئل مالك عن شركة المعلمين يشتركان فى تعليم الصبيان على أن ما رزق الله فيهما نصفان؟

قال: إن كانا فى مجلس واحد فلا بأس .

قال: وإن تفرقا فى مجلسهما فلا حيز فى ذلك" [2].

ويورد الإمام المواق:

قال ابن الماجشون: وإذا كان أحد المعلمين سليقياً والآخر نحوياً جاز أن يشتركا على الاعتوان.

قال مالك: وإن كان أحدهما أعلم لم يصلح إلا أن يكون لأعلمهما فضل فى الكسب بقدر علمه على صاحبه.

ابن يونس: إن استويا فى علم ما يعلمانه الصبيان وجب التساوى بينهما فى الكسب، وإن كان أحدهما أعلم من الآخر فى غير ذلك السليقة الطبيعة فلأن يتكلم بالسليقة أى بطبعةٍ لا عن تعلم" [3].

ونستنتج من النص السابق شروط شركة المعلمين فى ظل المذهب المالكى:

١- أن يستوى علمهما.

٢- اتحاد مكان التعليم.

٣- أن يكون الأعلم أكثر أجراً من صاحبه.

٤- الاستواء فى العلم يوجب التساوى بينهما فى الربح.

---

(١) المرجع السابق، ص١٩١.
(٢) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٥٩٩.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص٩٦.

تاسعاً: أسلوب السلف الصالح في التصنيف:

أهمية التصنيف:

كتب الإمام مالك رحمه الله تعالى فى موضوعاتٍ شتى ولم يترك لنا الكثير من هذه المؤلفات نظراً لما قد يكون قد شغله عن التأليف من تحديث وإفتاء.

وعلى الرغم من انشغاله هذا فإن الإمام مالك ترك لنا من المؤلفات ما كانت عظمته فيما حوته من دُرَرٍ نفيسة ويكفى أنه قام بالتصنيف فى السُنَّة النبوية حيث إن التصنيف فيها من أعظم الأعمال عند الله تعالى.

"قال الزركشى فى "قواعده": إن تصنيف العلم فرض كفاية على من منحه الله فهماً وإطلاعاً فلو ترك التصنيف لَضُيِّع العلمُ على الناس.

وقد قال الله تعالى:

﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ... ﴾[1]

ولا تزال هذه الأمة فى ازدياد وترقٍ فى المواهب والعلم"[2].

ولقد تتبع أئمة المذهب المالكى سنّة إمامهم الجليل مالك بن أنس رحمه الله تعالى فى تأليف المصنفات فى شتى العلوم الشرعية الحديثية والفقهية والتاريخية والأدبية.

وإذا نظرنا إلى كتب أئمة المذهب المالكى نتبين أنهم ساروا على درب القدماء حيث قالوا: ".. ينبغى أن لا يخلو تصنيف من أحد المعانى الثمانية التى تصنف لها العلماء وهى اختراعٌ معدومٌ، أو جمعٌ مفترقٌ، أو تكميلٌ ناقصٌ، أو تفصيلٌ مجملٌ، أو تهذيبٌ مطولٌ أو ترتيبٌ مخلطٌ، أو تعيينٌ مبهمٌ، أو تبيين خطأ، كذا عدها أبو حيان ويمكن الزيادة فيها[3].

وفعل أئمة المذهب المالكى كل ذلك فاختصر الإمام خليل "الفقه المالكى" وهذب مطوله، وفصل الإمام الحطاب ما أجمل فى مختصر الإمام الشيخ خليل. وجمع الإمام

---

(١) سورة آل عمران: من الآية ١٨٧.
(٢) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص٣٧.
(٣) المرجع السابق، ص٣٨.

مالك ما افترق من المسائل الفقهية والأحاديث النبوية فى كتابه الموطأ، وكمل الإمام ابن الحاج الناقص من الآداب والأخلاقيات الفقهية فى كتابه "المدخل"، عين الإمام ابن رشد المبهم من كتاب المدونه الكبرى بالجزء الخامس المتمم للمدونة الكبرى أم المذهب المالكى المسمى بـ "مقدمات ابن رشد".

لذلك أصبحت الحاجة ماسة لمعرفة أسلوب أئمة المذهب المالكى أثناء تدوينهم لهذه المصنفات من قبل العلماء والباحثين ليسيروا على منوالها إذا أرادوا التصنيف فى صنوف المعرفة كل فى تخصصه.

وفيما يلى نعرض لأسلوب أئمة المذهب المالكى فى تدوينهم لمؤلفاتهم.

١- البدء بالبسملة بمفردها فى سطر :

أكد فقهاء المالكية على المصنف أن يبدأ بكتابة البسملة آياً كان الموضوع الذى سيكتبه ولا يورد أى شيء سواها فى السطر فيذكر الإمام الحطاب:

"أجمع العلماء كل ملة أن الله افتتح كل كتاب ببسم الله الرحمن الرحيم. قال ابن حجر: وقد استقر عمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالتسمية، وكذا معظم كتب الرسائل"(١).

٢- التعريف باسم المصنف :

يورد الإمام خليل "يَقُولُ الْفَقِيرُ الْمُضْطَرُّ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ، الْمنْكَسِرُ خَاطِرُهُ لِقِلَّةِ الْعَمَلِ والتَّقْوَى، خَلِيلُ بْن إسْحَاقَ الْمَالِكِيُّ" .(٢)

ويورد الإمام الحطاب فى شرح ذلك أن يتبع "المصنف البسملة بالتعريف بنفسه ليعلم بذلك من يقف على كتابه، فإنه من الأمور المهمة التى ينبغى تقديمها(٣).

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص١٧.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١١.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص١٩.

٢- حمد الله تعالى :

يورد الإمام خليل "... الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً يُوَافِي مَاتَزَايَدَ مِنَ النِّعَم، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى مَا أَوْلاَنَا مِنَ الْفَضْلِ وَالْكَرَم..." (١).

ويورد الإمام الحطاب فى شرح ذلك "قال العلماء: يستحب البداءة بالحمد لكل مصنفٍ ودارسٍ ومدرسٍ وخطيبٍ وخاطبٍ ومتزوج ومزوج وبين يدى سائر الأمور المهمة فالإتيان بالحمدلة بعد البسملة اقتداءٌ بالقرآن العظيم وبالنبى ﷺ فى ابتدائه بالحمد فى جميع خطبه" (٢).

٤- الصلاة على النبى ﷺ :

يورد الإمام خليل "...وَالصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ الْمَبْعُوثِ لِسائرِ الأُمَمِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِه وَأَزْوَاجِهِ وَذريتِهِ وَأُمَّتِهِ أَفْضَلِ الأمَمِ..." (٣).

ويورد الإمام الحطاب "أن يتبع المصنف بعد حمد اللّه سبحانه وتعالى والثناء عليه "بالصلاة والسلام على نبيه ﷺ ، أداء لبعض ما يجب له ﷺ إذ هو الواسطة بين الله تعالى وبين العباد، وجميع النعم الواصلة إليهم التى أعظمها الهداية للإسلام إنما هى ببركته وعلى يديه، وامتثالاً لقوله تعالى:

﴿...يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾(٤)

٥- أدبيات التدوين :

يؤكد فقهاء المالكية على مجموعة من الأدبيات ينبغى أن يلتزم بها المصنف أثناء شروعه فى كتابة موضوعه من أهمها:

(١) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١١.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٣.
(٣) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١١.
(٤) سورة الأحزاب : من الآية ٥٦ ، الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص ص٢٥: ٣٣

ذ أ- إبراز الأبواب والفصول :

يؤكد فقهاء المذهب المالكى على المصنف أهمية إيضاح وتبيين الأبواب وما يندرج تحتها من فصول ليسير استخراج المداد من المحتوى المدون ويورد الإمام الحطاب: "الباب اسم لطائفة من المسائل المشتركة فى حكم، وفى الباب ذا الفصول لتفصيل الباب ؛ وحكمة تفصيل المصنفات بالأبواب والفصول تنشيط النفس وبعثها على الحفظ والتحصيل بما يحصل لها من السرور بالختم والابتداء، ومن ثم كان القرآن العظيم سوراً والله أعلم.

وفى ذلك أيضاً تسهيل للمراجعة والكشف عن المسائل، وكذا فصل صاحب المدوّنة وغيره من المتقدّمين ما كثرت مسائله وتوسطت إلى كتابين وما طالت إلى ثلاثة كتب" (١)

ب- تعظيم الله سبحانه وتعالى عند ذكره فى ثنايا التدوين:

يجب على المصنف عند ذكره لله سبحانه وتعالى اتباعه بالتعظيم فيورد الإمام الحطاب:"يختص الله سبحانه وتعالى بالتقديس والتنزيه" (٢).

جـ- الصلاة والسلام على نبيه ﷺ :

يجب على المصنف عند ذكر النبى ﷺ اتباعه بالصلاة فلا يجوز اختصارها بصلع أو صلم، أو صلعم وفى هذا الشأن يورد الإمام الحطاب:

"قال الحافظ السخاوى فى شرح الهداية لابن الخرجى فى علم الحديث: وليحافظ الطالب على كتابة الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ كلما كتبه بدون رمز كما يفعله الكسائى، ولا يسأم من تكراره سواء كان ثابتاً فى الأصل أم لا، ومن أغفل الصلاة والسلام حرم أجراً عظيماً. ويروى عنه ﷺ أنه قال:

"من صلى على فى كتابٍ لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام اسمى فى ذلك الكتاب"(*).

---

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص٦٠.
(٢) المرجع السابق، ج(١)، ص٣٣.
(*) الطبرانى، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض بن محمد، عبد المحسن بن ابراهيم الحسنى، ج(٢). (القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ)، ص٢٣٢

ويستحب التلفظ بها مع ذلك. فظاهره أن الثواب المذكور يحصل بمجرد كتابتها وأن التلفظ بها أمرٌ آخرُ مستحبٌ. وكذلك الأمر مع سائر الأنبياء" (١)، صلى الله عليهم وسلم جميعاً.

د- طلب الغفران والرضا لأصحاب رسول الله ﷺ .

يجب على المصنف اتباع صحابة رسول الله ﷺ بـ "رضي الله عنه" أو "رحمه الله" فيورد الإمام الحطاب: "ويذكر من سواهم بالغفران والرضا كما قال الله تعالى :

﴿...يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ...﴾(٢)

وقال الله تعالى :

﴿...وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ...﴾(٣)

عاشراً : بعض المشكلات والقضايا التربوية التى وضع لها فقهاء المالكية حلولاً جذرية

هناك العديد من المشكلات والقضايا التربوية التى تعد من المسائل الشائكة التى واجهها العالم من قديم الزمان، ولا يزال يواجهها حتى الآن وتتضارب الآراء والأقوال حول تلك القضايا والتى حرص فقهاء المالكية على إبراز الحلول الجذرية المنبثقة من الشريعة الإسلامية السمحة فدعموا ما ذهبوا إليه من آراء بقواعد فقهية تشريعية أكسبتها فاعليتها فمن أهم هذه القضايا:

١- الفصل بين الجنسين فى التعليم .

يُعد الاختلاط داخل المؤسسات التعليمية والتربوية من أهم الأسباب التى تدعو إلى الرذيلة والانحراف وفساد القيم والأخلاق.

(١) المرجع السابق، ج(١)، ص٢٥.
(٢) سورة الحشر : من الآية ١٠ .
(٣) سورة التوبة : من الآية ١٠٠ ، المرجع السابق، ج (١)، ص٢٣.

ويعرف الاختلاط بأنه "اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم فى مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام أو البدن من غير حائل أو مانع يدفع الريبة والفساد، وهو محرمٌ "[(١)].

وجدير بالذكر أن فقهاء المالكية هم أول الفقهاء التربويين الذين نادوا بضرورة الفصل بين الجنسين فى الحقل التعليمى أمثال الإمام مالك بن أنس، الإمام خليل، الإمام أشهب، الإمام ابن شاش، الإمام ابن عبد الحكم، الإمام سحنون، الإمام القابسى، الإمام القاضى عياض، الإمام الحطاب، الإمام المواق.

لذلك فإننا نجد أن هناك شبه إجماع بين فقهاء المالكية الذين مارسوا مهنة التعليم والإفتاء والتدريس داخل المؤسسات التعليمية بعظيم أهمية الفصل بين الجنسين فى ميدان الدرس والبحث والتعليم والقضاء.

وفيما يلى نعرض لآراء فقهاء المالكية حول تلك القضية :

يورد الإمام خليل "...وَيَنْبَغِى أَنْ يُفْرِدَ وَقْتاً أَوْ يَوْماً لِلنِّسَاءِ كَالْمُفْتِى وَالْمُدَرِّسِ..."[(٢)].

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "أشهب: إن رأى أن يبدأ بالنساء فذلك له على اجتهاده ولا يقدم الرجال والنساء مختلطين، وإن رأى أن يجعل للنساء يوماً معلوماً أو يومين فعل ابن عبد الحكم: أحب إلى أن يفرد للنساء يوماً ويفرق بين الرجال والنساء فى المجالس. ابن شاش: يفعل المفتى والمدرس عند التزاحم كذلك"[(٣)].

---

(١) موسى الخطيب، أميمة محمد على، حل مشكلات تربية البنات، (القاهرة: دار الروضة، د.ت)، ص٧١.
(٢) خليل ابن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٢٥٦.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج(٨)، ص١١٩.

يورد الإمام الحطاب "قال القرطبى فى شرح قوله عليه الصلاة والسلام للنساء "اجتمعن فى يوم كذا"(*)، يدل على أن الإمام ينبغى له أن يعلم النساء ما يحتجن إليه من أمر أديانهن وأن يخصهن بيوم مخصوص لذلك فى المسجد أو ما كان فى معناه لتؤمن الخلوة بهن، فإن تمكن من ذلك بنفسه فعل وإلا استنهض الإمام شيخاً يوثق بعلمه ودينه لذلك حتى يقوم بهذه الوظيفة"(١).

يورد الإمام القاضى عياض فى كتابة ترتيب المدارك: "ومن سيرة عيسى ابن مسكين فى غير مدة قضائه أنه كان إذا أصبح قرأ حزباً من القرآن ثم جلس للطلبة إلى العصر،فإذا كان بعد العصر دعا بنيه وبنات أخيه يعلمهن القرآن والعلم" (٢).

يذكر الإمام سحنون: "أكره للمعلم أن يعلم الجوارى. ويخلطهن مع الغلمان لأن ذلك فساد لهن"(٣).

ويتضح من خلال النصوص السابقة دعوة فقهاء المالكية منذ القرن الثانى الهجرى إلى ضرورة الفصل بين الجنسين خاصةً أن الفترة التعليمية التى يقضيها الصبيان لإتمام تعليمهم بالمكتب تستمر حتى بلوغهم سن الاحتلام ووقت الاحتلام والمراهقة يثور فيه الدافع الجنسى لديهم حتى يبلغ أقصاه، وخشية من فساد البنات لاختلاطهن بالذكور فقد أُفرد لهن وقتاً ومكاناً على حده لتعليمهن.

فكل هذه الآراء الفقهية المبنية على القواعد الشرعية للدين الإسلامى الحنيف "تحرم اختلاط الرجال بالنساء بشكلٍ قاطعٍ لا يحتمل الشك ولا الجدل فالذين يبيحون الاختلاط

(*) البخارى، صحيح البخارى، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ج(٦)، ط(٣)، (بيروت: دار ابن كثير، اليمامة ١٩٨٧م)، ص٢٦٦٦. بلفظ "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت ثم يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال: اجتمعن فى يوم كذا وكذا فى مكان كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن امرأة تقدم بيني يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن يا رسول الله اثنين قال فأعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين".

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص١١٩.

(٢) عبد الله شحاته، المرأة فى الإسلام بين الماضى والحاضر، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣) ص٧٧.

(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص٢٧١.

ويبررونه بتعويدات اجتماعية، ومعالجات نفسية وحجج شرعية، فإنهم فى الواقع يفترون على الشرع، ويتجاهلون الفطرة الغريزية والواقع المرير الذى آلت إليه المجتمعات الإنسانية فى تجربتها للاختلاط، فليسألوا مجتمعات الدول الغربية والشرقية عما وصلت إليه المرأة من تحلل وفساد وإباحية وفجور" [1].

ويستعرض الدكتور: عبد الله ناصح علوان نتائج الاختلاط بين الذكور والإناث داخل المؤسسات التعليمية[2]:-

- جاء فى كتاب "الإسلام والسلام العالمى" للشهيد سيد قطب: "أن نسبة الحُبالى من تلميذات المدارس الثانوية فى أمريكا بلغت فى إحدى المدن (٤٨) فى المائة"
- ونقلت جريدة الأحد اللبنانية فى العدد ذى الرقم (٦٥٠) عن الفضائح الجنسية فى الجامعات والكليات الأمريكية ما يلى:

- الفضائح الجنسية فى الجامعات والكليات الأمريكية بين الطلاب والطالبات تتجدد وتزداد كل عام.
- الطلاب يقومون بمظاهرة فى جامعات أمريكا يهتفون فيها نريد فتيات نريد أن نرفه عن أنفسنا.
- هجوم ليلى من الطلاب على غرف نوم الطالبات، وسرقة ثيابهن الداخلية.
- وقال عميد الكلية معقباً على الحدث: "إن معظم الطلاب والطالبات يعانون جوعاً جنسيا رهيباً، ولا شك أن الحياة العصرية الراهنة لها أكبر الأثر فى تصرفات الطلاب الشاذة"

"ولقد زعم "فرويد" ومن تبعه من علماء النفس أن ترفع القيود التقليدية عن الغريزة

(١) موسى الخطيب، أميمة محمد على، مرجع سابق، ص ص ٧٣: ٧٤.
(٢) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد فى الإسلام، ج(١)، ط(٣)، (القاهرة: دار السلام، ١٩٩٧م)،ص٢١٥.

الجنسية يريح الأعصاب، ويحل عقد النفوس، ويمنحها الهدوء والاطمئنان هاهى القيود قد رفعت، وها هى الغرائز قد أطلقت، فلم تزد النفوس إلا تعقيداً، ولم تزد الأعصاب إلى توتراً وأصبح القلق النفسى هو مرضُ العصر هناك. ولم تغن آلاف العيادات النفسية عنهم شيئاً"[1].

"فالذين يدعون إلى اختلاط الأنثى بالذكر فى بلاد الإسلام، ويريدون أن يكون شائعاً مطبقاً فى حياتنا الاجتماعية، ما هى فى الحقيقة إلا أداة دعاية وتنفيذ لمخططات أعداء الإسلام من أصحاب مذاهبَ ماديةٍ وإلحاديةٍ وإباحيةٍ، التى تستهدف إفساد المجتمع المسلم، وهدم كيانه، وذلك بتمزيق القيم الأخلاقية والمفاهيم الدينية بين الشباب والشابات وإشاعة الميوعة والانحلال فى كل ناحية من نواحى المجتمع المسلم"[2].

ومن خلال العرض السابق لهذه القضية نجد أن الحاجة ماسةٌ إلى تطبيق المبدأ الفقهى التربوى المالكى بضرورة "الفصل بين الجنسين فى مراحل التعليم"وقد طُبق فى العديد من دول الخليج العربى وكانت له نتائجُ طيبةٌ فعالةٌ.

٢- المدرس والتلميذ الأمرد :

يعرف الأمرد بأنه "الغلام الذى لم تنبت له لحية[3].

ولقد عالج فقهاء المالكية هذه القضية فى ضوء الضوابط الأخلاقية للعلاقة التربوية بين المعلم والمتعلم.

وجدير بالذكر أن هذه القضية لم يرد فيها نصٌ صريحٌ وتناولها فقهاء المالكية من جانب القاعدة الأصولية وهى سد الذرائع وهى "تحريم ما يؤدى إلى الحرام"[4].

يورد الإمام المواق" القطان: وأجمعوا أنه يحرم النظر إلى غير الملتحى لقصد التلذذ

---

(١) يوسف القرضاوى، ملامح المجتمع المسلم الذى ننشده، (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٣م)،ص٣٨١.
(٢) موسى الخطيب، أميمة محمد على، مرجع سابق، ص٧٧.
(٣) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، (القاهرة: مكتبة كوميت، ١٩٩٩م)، ص٢١٦.
(٤) المرجع السابق، ص٢١٧.

بالنظر إليه وإمتاع حاسة البصر بمحاسنه، وأجمعوا على جواز النظر إليه بغير قصد اللذة والناظر مع ذلك آمنٌ من الفتنة، وأختلف إن توفر له أحد هذين الشرطين دون الآخر.

وقال محيى الدين: نص الشافعي وحذاق أصحابه على حرمة النظر إلى الغلام الحسن ولو بغير شهوة وإن أمن من الفتنة، وربما كان المنع فيه أحرى من المرأة.

وقال عياض: كان ابن نضر عدلاً فى أحكامه صارماً فى الحق وكان يأمر من يمشى على شاطئ البحر والمواضع الخالية فإن وجدوا رجلاً مع غلام حدث أتوا بهما إليه فإن لم تقم بينه أنه أبنوه أو أخوه وإلا عاقبه"[1].

ويورد الإمام ابن الحاج: "قال الواسطى رحمه الله وهو من كبار الصوفية: إذا أراد الله هوان عبدٍ ألقاه إلى هؤلاء الأنتان الجيف أو لم تسمعوا إلى قول الله تعالى:

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ ... ﴾[2]

وقال النبى ﷺ لعلى ﷺ: "لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى، وليست لك الآخرة"[*].

وكان بعض التابعين رضى الله عنهم يكرهون أن يحدق الرجل النظر إلى الغلام الأمرد الجميل الوجه.

قال ابن عباس رضى الله عنهما: للشيطان من الرجل ثلاثة منازل فى نظره وقلبه وذكره.

وقال عطاء رحمه الله: كل نظرة يهواها القلب لا خير فيها.

وقال سفيان الثورى رحمه الله: لو أن رجلاً عبث بغلامٍ بين أصابع رجليه يريد الشهوة لكان لواطاً.

---

(١) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٨٢

(٢) سورة النور: من الأية ٣٠.

(*) البيهقى (الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن على بن موسى البيهقى، ت٤٥٨هـ، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيونى زغلول، ج(٤)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ص٣٦٤.

وقال الحسن بن ذكوان رحمه الله: لا تجالسوا أبناء الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء، وهم أشد فتنةً من العذارى.

وقال بعض التابعين: ما أخاف على الشاب الناسك فى عبادته من سبعٍ ضارٍ كخوفى عليه من الغلام الأمرد يقعد إليه.

وقال بعض التابعين رضى الله عنهم: اللوطية على ثلاثةِ أصنافٍ: صنفٍ ينظرون وصنفٍ يصافحون، وصنفٍ يعملون ذلك العمل، وروى أن أحمد بن حنبل رحمه الله جَاءَ إليه رجلٌ، ومعه ابن له حسن الوجه.

فقال: لا تجيئ به مرةً أخرى.

فقيل له: إنه ابنه، وهما مستوران.

فقال: علمت، ولكن على رأى أشياخنا، وكان محمد بن الحسن صاحب يحيى بن معين لم يرفع رأسه إلى السماء أربعين سنةً فجاءه غلام حدث ليجلس إليه فأجلسه من خلفه فأما إتيان الذكور فهى الفاحشة العظمى، وهو محرم مغلظ التحريم قال تعالى:

﴿ أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ... ﴾ (١)

قال مالك: ويرجم الفاعل، والمفعول به أُحصنا أو لم يُحصنا، وبه قال ربيعه وأحمد بن حنبل وإسحاق، وقال الحسن البصرى وعطاء والنخعى وقتادة والأوزاعى وأبو سيف ومحمد: هو كالزنا إن كان بكراً يجلد وإن كان ثيباً يرجم، ولا فرق بين أن يفعله مع غلام أو امرأة أجنبية والحجة لمالك أن النبى ﷺ قال:

"من وجدتموه يعمل عمل قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعل والمفعول"(*)، وأيضاً فإن الله تعالى رجمهم بالحجارة قال تعالى:

﴿ فَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ... ﴾ (٢)

(١) سورة الشعراء : من الآية ١٦٥ : ١٦٦ .

(*) ابن الجارود (الإمام عبد الله بن على بن الجارود، ت٣٠٧هـ)، المنتقى لابن الجارود، تحقيق عبد الله عمر البارودى (بيروت: مؤسسة الكتاب الثقافية، ١٤٠٨هـ)، ص٢٠٨.

(٢) سورة الشعراء : من الآية ١٦٥ : ١٦٦ .

وروى أن أبا بكر استشار الصحابة- رضوان الله عليهم- فى رجل كان يُنكح كما تُنكح المرأة .

فقال: على بن أبى طالب ﷺ أرى أن يحرق فكتب أبو بكر ﷺ إلى خالد بن الوليد ﷺ فأحرقه بالنار.

وروى عنه أيضاً أنه قال: يرجم اللوطى .

وقال ابن عباس رضى الله عنهما: يرمى من شاهق جبل أعلى ما فى البلد مُنكساً ثم يتبع بالحجارة .

ويروى عن أبى بكر الصديق ﷺ أنه قال: يهدم عليه البيت. وقال عثمان بن عفان رضى الله عنه: يقتل[1].

ويتضح من النصوص السابقة: تحريم فقهاء المالكية للنظر إلى الغلام الأمرد ومجالسته والحكمة من ذلك خوف انتشار "الانحلال الخلقى ومظاهر الفساد الاجتماعى"[2].

لذلك فالمسلم" التقى الورع هو الذى يحتاط دائماً لدينه وخُلقه وسمعته، ويتقى بحذر مواطن التهم"[3].

٢- تربية المرأة وتعليمها :

"من مظاهر تكريم الإسلام للمرأة أنه سوى بينها وبين الرجل فى حق التعليم والتثقيف، وأباح لها أن تحصل على ما تشاء من فروع العلم والحكمة والمعرفة فى مراحلها المتعدد .

وقد كان الإسلام حاسماً فى وجوب تعليم المرأة كل ما يتصل بأمور دينها ودنياها كالعقائد والعبادات، ومعرفة الحلال والحرام من المأكول والمشروب، وسائر التصرفات

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، ج(٣)، ص١١٤.
(٢) مصطفى رجب، مرجع سابق، ص٢١٧.
(٣) عبد الله ناصح علوان، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٠١.

وكذلك كل ما يمكنها من القيام برسالتها الملقاة على عاتقها نحو زوجها وأولادها بخاصة ونحو المجتمع الإنسانى بعامة"(١).

"فلقد فرض طلب العلم على المرأة كما فرض على الرجل فى الإسلام، فقد سوى الدين الإسلامى بين المرأة والرجل فى الأمور الروحية، والواجبات الدينية، ولم يفرق بينهما فى العلم والتعلم.

قال رسول الله ﷺ "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة"(*)، من غير تفرقة بينهما فى طلب العلم، فالعلم مقدسٌ فى الدين الإسلامى"(٢).

"والمرأة المسلمة فى أيامنا أكثر الناس حاجة إلى الدعم المعنوى والإعداد النفسى كى تسجل فى قائمة العاملين، وتتخلص من عنصر السلبية والإهمال، وإذا لم تعرف مكنون نفسها من المؤهلات والملكات المودعة فيها، فلا أحد يقوم مقامها فى ذلك"(٣).

ويؤكد فقهاء المالكية أهمية تعليم المرأة الأمور الدينية الشرعية والفقهية يورد الإمام ابن الحاج: "أن المرأة إذا كان لها زوجٌ يجب عليه أن يعلمها إن كانت جاهلة بالحكم، فإن لم يفعل طالبته بذلك، فإن لم يفعل طالبته بالخروج إلى التعليم، فإن لم يأذن لها فى الخروج خرجت بغير إذنه، وفى هذا أعنى طلب النساء حقوقهن فى أمر الدين الذى لم يخلقن إلا لأجله قال الله ﷻ فى كتابه العزيز:

﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٤)

ويتضح من النص السابق دعوة فقهاء المالكية إلى ضرورة تعليم المرأة ما تحسن به القيام بالعبادات والشعائر الإسلامية المفروضة عليها من الوضوء والصلاة والصيام والحج وعلم الحيض وأحكامه ما تحترز به الاحتراز الواجب.

---

(١) أحمد خيرت، مركز المرأة فى الإسلام، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٥م)، ص٦٣.
(*) القضاعى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٣٥. بلفظ "طلب العلم فريضة على كل مسلم".
(٢) محمد عطية الإبراشى، مكانة المرأة فى الإسلام، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٣م)، ص١٢٠.
(٣) آمال قرداش بنت الحسين، دور المرأة فى خدمة الحديث فى القرون الثلاثة الأولى،كتاب الأمة، العدد (٧٠)، ربيع الأول، ١٤٢٠هـ القاهرة: دار أخبار اليوم، ١٩٩٩م، ص٤١.
(٤) سورة الشعراء : من الآية ١٦٥ : ١٦٦ ، ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٦٩.

ولم يقتصر فقهاء المالكية فى تأكيد تعليم المرأة على مجرد العلوم الدينية فكانت دعوتهم عامةً فى تعليمها العلوم والمعارف الأدبية والعلمية للارتفاع بمستواها الثقافى والاجتماعى لكبير أثره على أسلوبها فى تربية وتنشئة أطفالها فيورد الإمام المواق:

"ولا بأس بترجمة المرأة إن كانت من أهل العفاف والحق ومما يقبل فيه شهادة النساء، إذا احتكم للقاضى خصوم يتكلمون بغير العربية ولا يفقه كلامهم"(١).

كما دعا فقهاء المالكية إلى تعليم المرأة بعض الحرف النسائية كالغزل والنسيج فيورد الإمام المواق: "وغزل المرأة الكتان المصرى جائزٌ مطلقاً"(٢).

وقد اشترط فقهاء المالكية إذا كان معلم المرأة رجلاً أن يكون تقياً مخلصاً فيورد الإمام الحطاب: "أن الإمام ينبغى له أن يعلم النساء ما يحتجن إليه من أمر أديانهن، وأن يخصهن بيومٍ مخصوص لذلك فى المسجد أو ما كان فى معناه لتؤمن الخلوة بهن، فإن تمكن من ذلك بنفسه فعلَ وإلا استنهض الإمام شيخاً يوثق بعلمه ودينه لذلك حتى يقوم بهذه الوظيفة"(٣).

ونستنتج من العرض السابق وضع فقهاء المالكية مجموعة من الضوابط لتعليم المرأة نوجزها فيما يلى:

أ- كون العلم الذى تدرسه معتبراً شرعاً وفيه صلاح أمرها فى الدين والدنيا.

ب- تعليم المرأة العلوم العلمية والأدبية لرفع مستواها الثقافى والاجتماعى.

جـ- تعليم المرأة بعض الحرف النسائية كالغزل والنسيج والتمريض.

د- أن يكون المعلم مما يوثق فيه ديناً وخلقاً.

هـ- ألا يترتب على تعليمها خلوةٌ بأجنبى.

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٨)، ص١٠٦.
(٢) المرجع السابق، ج (٨)، ص٣٣١.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص١١٩.

٤- الأمية :

الأميـة فـى اللغـة "الأُمِّـيُّ: نسبة إلى الأُمّ، أو الأُمَّـه. والأمـى: مـن لا يقـرأ ولا يكتـب الأُمِّيَّة: مؤنث الأُمِّيّ. والأُمِّيَّة مَصْدَر صناعيّ، معناه الغفلة أو الجَهالة"(١).

والأُمىُّ اصطلاحاً "هو الذى لا يحسن قراءة الحمد والسورة"(٢).

وتعرف منظمة اليونسكو الأمى بأنه: شخص يستطيع فهم بيان بسيط وقصير عن وقائعَ تتعلق بحياته اليومية إلا أنه لا يستطيع قراءته وكتابته، ويجب أن يُعد أمياً كل شخص قادرٍ على أن يقرأ ويكتب الأرقام واسمه فقط، وكذلك كل شخص يعرف القراءة ويجهل الكتابة، وكل شخص لا يستطيع إلا قراءة وكتابة عبارةٍ مألوفةٍ محفوظةٍ عن ظهر قلبٍ"(٣).

ويعتبر فقهاء المذهب المالكى الأمية نوع من أنواع الضعف فيورد الإمام الحطاب "سُمى الأمى أمياً لبقائه على الحال الذى ولدته أمه عليها فلم يحسن قراءة ولا كتابة"(٤).

ويورد الإمام خليل: "... أَوْ بِأُمِّىٍّ إِنْ وُجِدَ قَارِئٌ.."(٥).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق:" قال ابن القاسم: إن صلى من يحسن القرآن خلف من لا يحسنه أعاد الإمام والمأموم أبداً وقد قال مالك: إذا صلى إمام بقوم فترك القراءة انتقصت صلاته وصلاتهم وأعادوا أبداً لأن الإمام صلى بغير قراءة"(٦).

ويورد الإمام الحطاب: "قال سند: ظاهر المذهب بطلان صلاة الأمى إذا أمكنه الائتمام بالقارئ فلم يفعل"(٧).

(١) مجمع اللغة العربية، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٨.
(٢) عبد الله عيسى إبراهيم الغديرى، مرجع سابق، ص٣٧.
(٣) محمد عمر الطنوبى، المرجع فى تعليم الكبار، (الإسكندرية: دار المطبوعات الجديدة، ١٩٩٤م)، ص١١٢.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)،ص٤٢١.
(٥) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٤٥.
(٦) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٢١.
(٧) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٢١.

ويتضح من النصوص السابقة لفقهاء المالكية أن الأمية "لونٌ من ألوان العجز والنقص، تجعل الشخص الأمى فى درجةٍ أقل من إخوانه القارئين، حتى إنه لا يُقدم للإمامة فى الصلاة لعجزه عن القيام بها، فهى تحتاج القراءة والعلم بأحكامها الفقهية لذلك فإن الأمية أخرت الأمى فى السلم الاجتماعى بين أقرانه"(١).

فأصبح مفهوم الأمية لدى فقهاء المالكية مرادف لعدم الكفاءة والقدرة على القيام بالواجبات الشرعية.

ويورد الإمام المواق "قال سحنون: فإن أئتم به أميون مثله فصلاتهم تامة. وهذا إن لم يجدوا من يصلون خلفه ممن يقرأ وخافوا ذهاب الوقت، فأما إذا وجدوا فصلاتهم فاسدة"(٢).

ويتضح من النص السابق وضع فقهاء المالكية مجموعة من الضوابط للصلاة خلف الأمى منها: إذا لم يوجد قارئاً متعلماً بين المصلين، ومخافة خروج وقت الصلاة، أما إذا لم تتوفر هذه الشروط ووجد بينهم متعلماً فصلاتهم باطلة إذا لم يقدموه.

ويجعل فقهاء المالكية الجاهل غير أهل للحكم لعدم تثبته فيورد الإمام الحطاب "قال ابن رشد: وأشار المازرى واللخمى إلى أن الجاهل يتفق على بطلان حكمه لأن تحكيمه خطرٌ وغرر"(٣).

وحدد فقهاء المالكية مسئولية العلماء تجاه قضية محو الأمية فى المجتمع الإسلامى وذلك لعظيم خطرها على الأفراد والمجتمعات فيورد الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يجعل وقتاً معلوماً لتعليم العوام أصحاب الدكاكين أمور دينهم وأحكام ربهم وقد كانت عادات كثيرٍ من علماء المغرب يأخذون الدروس بعد صلاة الصبح ويأتى العوام إليهم يتعلمون منهم فى المساجد أمر دينهم، وكان الشيخ الإمام أبو الحسن

(١) أيمن محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص ص ١٥٣، ١٥٤.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٢١.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٨)، ص١٠٠.

الزيات رحمة الله أحد شيوخ الإمام أبى محمد رحمه الله يأخذ الدرس فى رسالة الشيخ أبى محمد بن أبى زيد رحمه الله ويلين عبارته ليوصل إلى العوامل فهم العلم، ولا يسمع سؤال طالبٍ من الفقهاء ويقول لهم حتى يأتى درس كتاب التهذيب إن شاء الله تعالى لأنى إذا اشتغلت بالبحث معكم فبأى شيءٍ يقوم هؤلاء المساكين إلى أسبابهم ودكاكينهم فهذه صفة العلماء المرجوع إليهم والمقتدى بهم رضى الله عنهم لا جرم أن العوام صاروا فى دكاكينهم من أعرف الناس بعلم ما يحاولونه وما يحتاجون إليه، وتجدهم يبحثون فى دكاكينهم بعضهم مع بعض فى المسائل حتى أن بعضهم ليوقف بعض الفقهاء فى بعض المسائل"(1).

ويتضح من النص السابق إفراد فقهاء المالكية أوقات مُحددة ومعلومة لتعليم العوام من أصحاب الحرف والمحلات وتعليمهم ما يحتاجون إليه فى مسائل حرفهم وصناعتهم من فقهٍ وشرائع لمحو أميتهم وضبط سلوكياتهم بما يتفق مع تعاليم الدين الإسلامى. كما يتبين مطالبة فقهاء المالكية للعلماء القائمين بأعباء هذه المهمة تيسير عباداتهم وألفاظهم حتى يتمكن الأميون من العوام من إدراك مقاصدهم وفهم جملهم فيستطيعوا تطبيق أحكامهم الشرعية.

ونرى أن هذه الجلسات التعليمية كانت بمثابة مراكز لتعليم الكبار ومحو أميتهم فى ظل المذهب المالكى، ويعد المسجد من أهم تلك المراكز التربوية فى هذا الغرض.

٥- المعلم والمتعلم وسجدة التلاوة :

يورد الإمام خليل "...سَجَدَ بِشَرْطِ الصَّلَاةِ بِلاَ إِحْرَامٍ وَسَلاَمٍ: قَارِئٌ وَمُسْتَمِعٌ فَقَطْ، إِنْ جَلَسَ لِيَتَعَلَّمَ، وَلَوْ تَرَكَ الْقَارِئُ، إِنْ صَلَحَ لِيَؤُمَّ..."(2).

(1) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(1)، ج(1)، ص ص ٢٠٥: ٢٠٦.
(2) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٤٢.

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق: "ابن رشد: الجلوس لاستماع تلاوة التالى على سبيل التعليم جائزٌ وواجبٌ أن يسجد هذا الجالس بسجود التالى. فإن لم يسجد التالى فقال ابن القاسم: يسجد هذا المستمع.

وأنظر الأستاذ إذا قرأ التلميذ السجدة فقيل يسجد المقرئ بسجود القارئ إذا كان بالغاً فى أول سجدة تمر به وليس عليهما السجود فيما بعد ذلك. وقيل لا سجود عليهما ولا فى أول مرة. ابن زرقون: القولان لمالك" [(١)].

ويتضح من النص السابق تخفيف فقهاء المالكية على المعلم والمتعلم إذا قرءوا سجدة فاستحبوا لهم أن يسجدوا فى أول مرة إذا تكررت تلك السجدة بعينها.

وهذا ما أكده الإمام خليل فى نص آخر حيث يورد "...، قَالَ: وَأَصْلُ الْمَذْهَبِ تَكْرِيرُهَا إنْ كَرَّرَ حِزْباً إلاَّ الْمُعَلِّمَ وَالْمُتَعَلِّمَ فَأَوَّلُ مَرَّةٍ"[(٢)].

ويورد الإمام المواق" قال: وهو أصل المذهب عندى إلا أن يكون القارئ ممن يتكرر ذلك عليه كالمعلم والمتعلم ففيه قولان إذا كانا بالغين.

قال مالك وابن القاسم: يسجد أول مرة.

وقال أصبغ وابن عبد الحكم: لا سجود عليهما ولا فى أول مرة"[(٣)].

ويورد الإمام الحطاب" المازرى: وإذا كان المتعلمون جماعة يقرؤون على المعلم الواحد واحداً بعد واحدٍ فإنه يسجد كل واحد من المتعلمين.

وقال الفاكهانى. وقال ابن عرفة: اللخمى والمازرى: وعلى القول بسجود المعلم والمتعلم أول مرةٍ إن قرأ معلمٌ آخر تلك السجدة سجدها وحده"[(٤)].

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٢)، ص٣٦٠
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٤٣.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٦٨
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٢٦٨- ٢٦٩

الحادى عشر: آداب نسخ وتجليد وبيع كتب العلم :

اهتم فقهاء المالكية بالحرف والصنائع المتصلة بالعلوم الدينية الشرعية والمعارف العلمية والأدبية فاعتبروا الممتهن لهذه الحرف فى عبادة عظيمة للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى لكبير أهميتها فى حفظ وصيانة العلوم الشرعية الدينية والفقهية فضلا عن ضرورتها لنشر العلم وبذله لأهله وتسهيل مهمة العلماء والمتعلمين فى مطالعة هذه الكتب فأوضحوا الآداب التى ينبغى على محترفى هذه المهن التحلى والتخلق بها. وفيما يلى يعرض الباحث لآداب الوراق والناسخ والمجلد فى ظل المذهب المالكى:

أ - آداب الوراق :

الوَرّاقُ فى اللغة "مُوَرِّقُ الكتب الذى يورِّق ويكتُب. ورجلُ وَرّاقٌ: صاحب ورق"[1].

يورد الإمام ابن الحاج: "إن هذا السبب من أعظم الأسباب التى يتقرب بها إلى المولى سبحانه وتعالى إذا حسنت النية فيه إذ أن القرآن الكريم يكتب فى الورق وتفسيره والناسخ والمنسوخ وما يتعلق به من علوم، وكذلك حديث النبى ﷺ وشرحه وما احتوى عليه من الحكم والمعانى والفوائد الجمة التى لا يأخذها حصر وكتب الفقه وباقى العلوم الشرعية"[2].

يتضح من النص السابق عظيم فائدة مهنة الوراقة فى حفظ محتوى العلوم الشرعية من القرآن الكريم وعلومه وعلم الحديث وتدوين السنة النبوية والمسائل الفقهية.

لذلك فقد حدد فقهاء المالكية مجموعة الآداب التى ينبغى أن يتخلق بها الوراق يوردها الإمام ابن الحاج فيما يلى[3] :-

١- أن ينوى بذلك إعانة إخوانه المؤمنين على قضاء مآربهم فيما يحاولونه فيكون شريكاً لهم فيما يحصل لهم من الثواب على فعل ذلك من غير أن ينقص من

---

(١) مجمع اللغة العربية، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٠٦٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٧٦.
(٣) المرجع السابق، م(٢)، ج(٤)، ص ص٧٦ - ٧٩

أجورهم شيئاً فيحصل له هذا الثواب الجزيل، وإن كان قد أخذ منه عوضا فيكون بسبب نيته فى ذلك من أجل العبادات ويعول فى رزقه على ربه عز وجل الذى قدره له وخلقه قبل خلق جثته.

٢- أن لا يبيع الورق لمن يعلم أن يستعين به على ما لا يجوز أو ما لا ينبغى فأما ما لا يجوز فمثل الظلم وما شاكله ومثل الكذب كقصة البطال عنترة إلى غير ذلك وهو كثير. وأما الذى لا ينبغى فمثل الحكايات المضحكة وما أشبهها مما يلهو به المرء فيحتاج أن يحذر من هذا وأشباهه لئلا يدخل ذلك ضمن قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾(١)

لأنه إن باع الورق لمن يكتب فيه ذلك؛ فقد فعل ما لم يقله بلسانه ولم ينوه بقلبه فيدخل بذلك تحت هذه الآية الكريمة فيرجع بعد أن كان فى أعلى عليين إلى أسفل سافلين فإن قال البائع: إنى لا أعلم فى الغالب حال المشترى فالجواب أن الذي ينبغى فى حق البائع أن يحمل المسلمين على الطهارة والسلامة حتى يتبين غيرهما، ثم إن المشترى قل أن يعرف حاله فى هذا الزمان بسبب غفلة الجهل على أكثرهم؛ لأنهم يرون أن ما هو فيه مباحٌ أو مكروه بل بعضهم انغمس فى الجهل حتى إنه يعتقد وجوب ذلك أو ندبه فلا يستخفون بشيء مما هم فيه إذ أنه لا يستخفى أحدٌ إلا بالشئ الذى هو عنده معصيةٌ وهم عند أنفسهم ليسوا فى معصيةٍ بل بعضهم يفتخر بذلك.

ويتضح من النص السابق دعوة فقهاء المالكية للوراق إلى ضرورة صدق نيته فى نشر العلم بين أبناء المسلمين وذلك لأن "مهنة الوراقة لم تقف عند حد الصفقات التجارية وبيع

---

(١) سورة الصف : من الآية ٢ : ٣ .

الكتب، وإنما كانت تتعدى ذلك إلى مهام ثقافية"[1]. وعلمية فى بذل العلم لأهله وتحقيق الغاية من عمومية الفائدة.

٣- ليحذر من أنه إذا رأى ما يك ره فى المشترى أن يظهر ذلك له. ففى هذا الزمان ترتبت بسبب ذلك فتنٌ كثيرةٌ قل أن يتخلص منها والأعذار كثيرة فليحذر على نفسه من ذلك وهذا الذى يتعين عليه إذ لا يجب عليه أن يسأل عن أخبار الناس، ولا يكشف عن أحوالهم.

٤- **أن لا يبيع، ولا يشترى ممن يحوك فى نفسه شيءٌ ما مما يكرهه الشرع الشريف فإن وقع له ذلك فليتحيل على فسخ العقد فإن لم يكن ذلك فهو مخير بين رد الثمن على صاحبه إن تعين له فى ذلك منفعة ما بحسب ما يراه وإلا فليتصدق به، ولا يدخله فى ماله، ولا ينتفع به وهذا عام فى الثمن والمثمون وفى الوراق وغيره.**

٥- **ينبغى أن يحذر من الغش فيما يحاوله. مثاله أن يعطى الدست الذى يساوى ثلاثة دراهم فيبيعه على أنه من الدست الذى يساوى أربعة، لأن الورق فى ذلك يختلف ثمنه بسبب صفته فقد يكون ورقاً زائداً فى البياض وفى الصقال ويكون مما عمل فى الصيف وآخر عكسه أعنى فيه سمرة ونقصاً فى الصقال والبياضة. وإذا كان كذلك فيتعين عليه أن يبين حتى يخرج من الغش فإن لم يفعل دخل بكتمانه تحت عموم قوله عليه الصلاة والسلام "من غشنا فليس منا" (*).**

---

(١) أحمد شلبى، التربية والتعليم فى الفكر الإسلامى جوانب التاريخ والنظم والفلسفة، موسوعة الحضارة الإسلامية (٥)، ط(١١)، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٩٩م)، ص٦٧.

(*) الديملى (الإمام أبو شجاع شيروية بن شهردار بن شيرويه الديملى الهمدانى، ت٥٠٩هـ. الفردوس بمأثر الخطاب تحقيق: السعيد بن بسيونى زغلول، ج(٣)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م)، ص٥٥٦.

٦- ليحذر من أن يخلط الورق الخفيف بالورق الجيد الذى يصلح للنسخ، لأن ذلك تدليس على المشترى؛ لأن الخفيف لا يحمل الكشط لخفته بل يكون ذلك عنده بمعزل فإذا علم أن المشترى ممن ينسخ فيه أعطاه مما يوافقه منه وإن علم أنه ممن يكتب فيه الرسائل وما أشبهها مما يجوز أعطاه من الورق الخفيف بعد أن يبين له ذلك.

٧- **ينبغى للوراق الذى فى الوراقة أن لا يعمل شيئاً من الورق المكتوب إلا بعد أن يعرف ما فيه؛ لأنه قد يكون فيه شيء له حرمة شرعية بل هو الغالب. فإذا** نظر فيه عرف ما فيه من الكتاب العزيز أو حديث النبى ﷺ أو اسم من أسماء **الله تعالى أو اسم نبى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو اسم ملك من الملائكة عليهم الصلاة والسلام فيجتنب ذلك كله لحرمته وتعظيمه فى الشرع الشريف، لأن الصناع يدوسون ذلك بأرجلهم وغيرهم وهذا من أعظم ما يكون من الامتهان.**

٨- ينبغى له أن يسامح فى بيعه وشرائه من يعلم أنه من أهل الدين والخير حقيقة لا مجازاً فيترك له بعض الربح أو كله ما لم يضر بحاله.

ونستنتج من العرض السابق لآداب الوراق فى ظل المذهب المالكى حث فقهاء المالكية الوارقين إلى أهمية "الترفع عن الاتجار والربح الفاحش مما يبيعونه من ورق، وإنما بيعها بأثمان زهيدة بحيث يستطيع كل واحد أن يشترى ما يرغب فى شرائه من ورق، لأن الهدف الأساسى هو الحرص على انتشار المعرفة بين المسلمين وتفادياً لاحتكارها من قبل أناس محدودين"(١). "وإتاحة فرص القراءة والإطلاع وجذب العلماء والأدباء، ليكون لذلك أثرٌ عقلى ملحوظ"(٢).

---

(١) الجيلانى بشير جبريل، تعليم الكبار فى ظل الحضارة الإسلامية، (ليبيا: جامعة الفاتح، ١٩٩٨م)، ص ص ٢١٤ ٢١٥ "بتصرف".
(٢) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٦٧: ٦٩. "بتصرف".

ب- اداب الناسخ :

النَّاسخُ فى اللغة "من صَنْعتهُ نسْخُ الكُتُب. (ج) نُسَّاخ "[1].

يورد الإمام ابن الحاج: "إن الناسخ فى الأجر والثواب يربو على الوراق؛ لأنه فى عبادة عظيمة إذ أنه لا يخلو من أن يكون نسخه فى كتاب الله تعالى أو حديث النبى ﷺ أو فى الفقه أو غيره من العلوم الشرعية.

فإن كان فى كتاب الله فقد جمع بين التلاوة وهى محض العبادة وبين الكتابة سيما إن تدبر فيما يكتبه وتفكر فى معانيه. وإن كان يكتب فى حديث النبى ﷺ فقريب منه فى الثواب، ولو لم يكن فيه من الفضيلة "إلا ما ورد" من كتب الصلاة على النبى ﷺ فى كتاب بقيت الملائكة تصلى عليه ما دامت الصلاة عليه مكتوبة فى ذلك الكتاب، وكفى بها نعمة"[2].

ويتضح من النص السابق إعلاء فقهاء المالكية من شأن تمهن حرفة النسخ للكتب الدينية والشرعية خاصة القرآن الكريم والسنة النبوية والفقه الإسلامى "وتُعد هذه المهنة من مفاخر المسلمين فى العصور الوسطى، فقط كان نسخ المخطوطات هو الطريق العادى للحصول على نسخة من كتاب ما، وكان الشخص ينسخ الكتاب بنفسه أو يستأجر من ينسخه له، كما كان هناك نسَّاخ ينسخون الكتب ثم يعرضونها للبيع"[3].

ولأهمية مهنة النسخ فى حفظ وتدوين الكتب العلمية الشرعية والأدبية فقد حدد فقهاء المالكية مجموعة الآداب التى ينبغى أن يتخلق بها الناسخ لهذه الكتب يوردها الإمام ابن الحاج فيما يلى[4] :-

---

(١) مجمع اللغة العربية، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٩٥٤.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٧٩.
(٣) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ١٦٧: ١٦٨.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص ص ٧٩: ٨٣.

١- ينبغى أن يحذر من النسخ فى غير العلوم الشرعية؛ لأنه إن فعل ذلك فقد ناقض نيته التى جلس بها وهى إعانة إخوانه المسلمين بتيسيره عليهم مما يحتاجون إليه من السلع وغيرها وأن الرزق على الله تعالى فليحذر أن ينسخ الكذب كقصة البطال عنترة وشبههما فإن ذلك ممنوعٌ أو الحكايات المضحكة وشبههما فإنه مما لا ينبغى وكذلك لا ينسخ لظالم أو من يعينه على الظلم أو من فى كسبه شبهة.

٢- ينبغى له أن يبين الحروف فى كتابته، ولا يعلق خطه حتى لا يعرفه إلا من له معرفة قوية بل تكون الحروف بينة جلية فلا يترك شيئاً من الحروف التى تحتاج إلى النقط دون أن ينقطها. لأن الباء تختلف عن التاء والثاء، ولا يقع الفرق بينهما إلا بالنقط، وكذلك الجيم والحاء والخاء إلى غير ذلك فليتحفظ على ذلك، لأن بفعله تعم المنفعة لكثير من المسلمين بخلاف ما إذا لم ينقط أو يعلق خطه.

قال رسول الله ﷺ لمعاوية ﷺ " يا معاوية ألق الدواة وحرف القلم وأنصب الباء وفرق السين، ولا تقور الميم وحسن الله ومدَّ الرحمن وجوّد الرحيم وضع قلمك خلف أذنك فإنه أذكر للمملى فخير الخط ما قرئ"[*].

ويتضح من النص السابق ضرورة "أن يلحظ الناسخ الدقة والإتقان"[١]. فى عمله من حيث نقط الحروف وتجويد الخط واستخدام علامات الترقيم أثناء الكتابة "ويستحب أن يكتب خطاً غليظاً ويجتنب الدقيق منه"[٢].

٣- ينبغى له أنه إذا جلس للنسخ أن يكون على وضوء فإن شق ذلك عليه فليكن فى أول جلوسه على ضوء ثم يغتفر له ما بعد ذلك إلا أن يكون ينسخ فى كتاب

(*) السمعانى، أدب الإملاء والإستملاء، تحقيق: شفيق محمد زيعور، ط(٢)، (بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٦م)، ص٢٥٥.
(١) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص١٦٨.
(٢) السمعانى، كتاب الإملاء والاستملاء، تحقيق: شفيق محمد زيعور، مرجع سابق، ص ٢٥٢.

الله فلا بد من الوضوء حين يباشره فى كل حين طرأ عليه الحدث، اللهم إلا أن يكون ممن تجوز له الصلاة بذلك الحدث فيتوضأ فى أول جلوسه ويغتفر له ما بعد ذلك.

٤- يتأكد فى حقه أنه إذا سمع الأذان أن يترك ما هو فيه ويشتغل بحكاية المؤذن والتهيؤ لإيقاع الصلاة فى وقتها المختار فى الجماعة، اللهم إلا أن يكون الأذان وهو يكتب فى أثناء الورقة فلا يترك الكتابة حتى يكملها، لأنه يختلف خط الورقة بسبب قيامه عنها فيمهل حتى يتمها. وكذلك لو كان يسطر فى أثناء الورقة فلا يرفع يده حتى يكملها. وليس هذا بمذموم؛ لأنه راجعٌ إلى حسن الصنعة ونصح إخوانه المسلمين.

٥- ليحذر أن ينسخ الختمة على غير مرسوم المصحف الذى اجتمعت عليه الأمة على ما وجدته بخط عثمان بن عفان ﷺ. وقد قال مالك رحمه الله القرآن يكتب بالكتاب الأول، فلا يجوز غير ذلك، ولا يلتفت إلى اعتلال من خالف بقوله: إن العامة لا تعرف مرسوم المصحف ويدخل عليهم الخلل فى قراءتهم فى المصحف إذا كتب على المرسوم فيقرءون مثلاً وجَائِى وَجَاى؛ لأن رسمها بألفٍ قبل الياء. ومن ذلك قوله:

﴿ ...فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾(١)

"فأنى يصرفون" فإنهم يقرءون ذلك وما أشبهه بإظهار الياء إمَّا ساكنةً وإما مفتوحة. وكذلك قوله تعالى:

﴿ وَقَالُواْ مَالِ هَـٰذَا ٱلرَّسُولِ ... ﴾(٢)

---
(١) سورة العنكبوت : من الآية ٦١ .
(٢) سورة الفرقـــان : من الآية ٧ .

مرسوم المصحف فيها بلام منفصلة عن الهاء فإذا وقف عليها التالى وقف على اللام. وكذلك قوله تعالى "لَأَاْذْبَحَنَّهُۥ"، "وَلَأَاْوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ" مرسومها بألف بعد لا فإذا قرأها من لا يعرف قرأهما بمدة بينهما إلى غير ذلك وهو كثير وهذا ليس بشيء، لأن من لا يعرف المرسوم من الأمة يجب عليه أن لا يقرأ في المصحف إلا بعد أن يتعلم القراءة على وجهها أو يتعلم مرسوم المصحف فإن فعل ذلك فقد خالف ما اجتمعت عليه الأمة وحكمه معلوم فى الشرع الشريف فليتحفظ من ذلك فى حق نفسه وحق غيره.

ويتضح من النص السابق يجب التزام الناسخ للمصحف الشريف بالخط العثمانى بالمرسوم المتفق عليه من جانب الأمة الإسلامية لتجنب الخطأ بالزيادة أو النقصان فى قراءته وفى ذلك يذكر الإمام السيوطى رحمه الله:

وقال البيهقى فى شعب الإيمان من يكتب مصحفاً فينبغى أن يحافظ على الهجاء الذى كتبوا به تلك المصاحف ولا يخالفهم فيه ولا يغير مما كتبوه شيئاً فإنهم كانوا أكثر علماً وأصدق قلباً ولساناً وأعظم أمانةً منا فلا ينبغى أن نظن بأنفسنا استدراكاً عليهم.

قلت وينحصر أمر الرسم فى ستة قواعد الحذف والزيادة والهمز والبدل والوصل والفصل وما فيه قراءتان فكتب على إحداهما[1]:-

١- ينبغى له بل يتعين عليه أن لا ينسخ الختمة بلسان العجم، لأن الله ﷻ أنزله بلسان عربى مبين. وقد كره مالك رحمه الله نسخ المصحف فى أجزاء متفرقة وقال: إن الله ﷻ قال: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ ... ﴾[2]

وهؤلاء يفرقونه، فإذا كره هذا فى الأجزاء فما بالك بتغييره عن اللسان العربى المبين.

---

(١) السيوطى، الإتقان فى علوم القرآن، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٨٣.
(٢) سورة القيامة : من الآية ١٧ .

٢- يتعين عليه أن لا ينسخ فى المسجد وإن كان فى عبادة؛ لأنه فى سبب من الأسباب كلها ينزه المسجد عنها هذا إذا لم يلوثه فإن توقع ذلك منع وإن كان قليلاً.

ج- أداب المجلد :

يورد الدكتور أحمد شلبى "بدأ التجليد عند المسلمين بسيطاً، ولكنه تطور بسرعة عجيبة حتى أصبح فناً فيه دقةٌ وفيه جمالٌ. فظهر التذهيب والزخرفة والتزريق. فوصل التجليد إلى القمة، وأصبح آية فى الإبداع والجمال، وأصبح مجلدُ الكتبِ فى العالم الإسلامى معروفاً بإتقانه وسيطرته على هذا الفن الجميل" (١).

وقد اهتم فقهاء المالكية ببيان الآداب التى ينبغى أن يتحلى بها المجلد لأنه يقوم بحفظ محتوى الشريعة الإسلامية من القرآن الكريم والحديث الشريف والفقه فهو فى عبادةٍ التقرب إلى الله سبحانه وتعالى فيورد الإمام ابن الحاج فى فضل هذه الحرفة:

"إن هذه الصنعة من أهم الصنائع فى الدين إذ بها تصان المصاحف وكتب الحديث والعلوم الشرعية فيحتاج فى ذلك إلى النية المتقدم ذكرها فى الناسخ؛ لأنه معينٌ بصنعته على صيانة ما تعب فيه الناسخ وحصله وفيه أيضاً جمال للكتاب وترفيعٌ له واحترامٌ ويحتاج أن ينوى إعانة إخوانه المسلمين بصناعته على صيانة مصاحفهم وكتبهم ثم يصحب مع ذلك نية الإيمان والاحتساب.

فإن قال قائل: إن الصانع مثلاً أو غيره من الصناع أو التاجر لا يحتاج إلى نية العالم؛ لأن العالم يخرج إلى المسجد أو غيره إلى التعلم والتعليم وذلك يَقبلُ كل ما نواه والصناع ليسوا كذلك؛ لأنهم مستغرقون فى الأسباب.

فالجواب أنه لا فرق بين العالم وغيره إذ أن الصانع وغيره من المتسببين يحتاج إلى أربعة علوم:

(١) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ١٧٤: ١٨٠.

العلم الأول : علم الصنعة التى يحاولها.

العلم الثانى : العلم بلسان العلم فيها.

العلم الثالث : العلم بما يخصه فى نفسه وذلك عام فى حقه وحق غيره فيما يعتور كل إنسان منهم فى عبادته من الصلاة والصوم وغيرهما. وما هو مأمورٌ به فى ذلك من الفرائض والسنن والفضائل وما يصلح العبادة وما يفسدها.

العلم الرابع: علم ما يحتاج إليه المكلف فى مخالطته لغيره من التحفظ على نفسه وعلى من خالطه من الوقوع فيما لا ينبغى؛ فهذه أربعة علوم لا بد له منها فإما أن يتعلمها أو يعلمها لمن يطلبها منه إن وقع له ذلك"[١].

ويتضح من النص السابق أن المجلد فى ظل المذهب المالكى مكلفٌ أن يكون ملماً بمجموعة من العلوم والمعارف الشرعية لتكون مرشدة وموجهة له فى أسلوب سلوكه فى التعامل مع الكتب الشرعية الفقهية والحديثية، بجانب معرفته بأسرار صنعته وإتقانه لفنون تلك الحرفة.

ثم يبين فقهاء المالكية آدابه فى التعامل مع كتب العلم يوردها الإمام ابن الحاج كما يلى[٢]:

١- ينبغى له أنه إذا جاء إلى دكانه أن يمتثل السنة مثل تقديم اليمين وتأخير الشمال والخروج سواء بسواء مع الابتداء بالتسمية والذكر وأن يبدأ بصلاة ركعتين قبل أن يجلس لبيعه. وشرائه؛ لأن الصلاة صلة بين العبد وربه عز وجل فيبدأ بهذه الصلة العظيمة ثم بعد ذلك فيما جلس إليه. وهذا مع الإمكان فإن لم يمكنه ذلك يكون الدكان ليس فيه موضعٌ يركع فيه فيعوض عن ذلك ذكر الله تعالى.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٨٤.
(٢) المرجع السابق، م(٢)، ج(٤)، ص ص٨٤: ٧٨.

٢- ينبغى له أنه مهما قدر أن لا يجلس فى دكانه إلا وهو مستقبل القبلة فليفعل اللهم إلا أن يتعذر عليه ذلك فلا بأس بذلك.

٣- يتعين عليه أن ينظر فى الورق الذى يبطن به فإن الغالب على بعض الصناع فى هذا الزمان أنهم يستعملون الورق من غير أن يعرفوا ما فيه وذلك لا يجوز ؛ لأنه قد يكون فيه القرآن الكريم أو حديث النبى ﷺ أو اسم من أسماء الملائكة أو الأنبياء عليهم السلام وما كان من ذلك كله فلا يجوز استعماله، ولا امتهانه حرمة له وتعظيماً لقدره وأما إن كان فيه أسماء العلماء أو السلف الصالح رضى الله عنهم أو العلوم الشرعية فيكره ذلك، ولا يبلغ به درجة التحريم .

٤- يتعين عليه أن يتحفظ على عدد كراريس الكتاب وأوراقه فلا يقدم ولا يؤخر الكراريس، ولا الأوراق عن مواضعها ويتأنى فى ذلك فإنه من باب النصح وتركه من الغش.

٥- يتعين عليه أن يكون عارفاً بالاستخراج ليعرف بذلك اتصال الكلام بما بعده أو تكون عنده مشاركة فى العلم يعرف بها ذلك.

٦- ينبغى له إذا سمع الأذان أن يبادر هو ومن معه إلى إيقاع الصلاة فى وقتها المختار فى جماعةٍ ؛ لأن المصاحف وكتب الحديث والعلوم الشرعية التى يجلدها تأمر بذلك وتنهى عن ضده.

٧- لا بأس للمجلد أن يبطن الجلد بالأوراق التى فيها الحساب وليس ذلك بمكروه.

٨- يتعين على الصانع أن لا يجلد كتاباً لأحدٍ من أهل الأديان الباطلة؛ لأنه بفعله ذلك يكون معيناً لهم على كفرهم ومن أعانٍ على شىء كان شريكاً لفاعله هذا وجه. ووجه ثانٍ وهو تغبيطهم بدينهم؛ لأنهم إذا رأوا أحداً من المسلمين يعينهم سيما على حفظ ما فى كتبهم يعتقدون أنهم على حق بسبب ذلك. ولو علم أن الكتاب الذى أتوا به إليه من الكتب المنزلة مثل التوراة والإنجيل والزبور فالحكم

فى ذلك من المنع سواءً بسواءٍ؛ لأنه قد صح أنهم بدلوا وحرفوا فيها وغيروا ذلك لا تعلم مواضعه فتترك كلها.

٩- يتعين على الصانع أن لا يجلد كتاباً لأحد من أهل الأديان الباطلة مكتوبا بالسريانية أو العبرانية وما أشبهها. وقد قال مالك رحمه الله فى الرقى بغير العربية وما يدريك لعله كفرٌ.

١٠- يتعين عليه أن يكون غلافاً لدواةٍ فيها ذهبٌ أو فضة؛ لأنه لا يجوز استعمالها فكذلك لا يجوز الإعانة عليه بتجليدها.

الفصل الثالث
الأدبيات التعليمية للمعلم والمتعلم
فى المذهب المالكى

تمهيد:

تأتى أهمية دراسة الأدبيات التعليمية والتربوية للمعلم والمتعلم لأن "العملية التعليمية إنما هى عملية تفاعل عقلى حى بين كائنين بشريين أحدهما مكتمل العقل والمعرفة والخبرة أو هكذا يفترض أن يكون - هو المعلم، وثانيهما مبتدئ فيها كلها"(١).

"وتستهدف هذه العلمية أساساً مساعدة التلميذ على تحقيق النمو السوى فى جميع جوانب شخصيته الجسمية والعقلية والاجتماعية والانفعالية والروحية ليصبح قادراً على خدمة مجتمعه والمساهمة فى تنميته. فالمتعلم يمثل محور العملية التعليمية بينما يسهم المعلم بدورٍ فاعلٍ وهامٍ فى تنظيم عملية تعلم التلاميذ"(٢).

"وبالتالى فإن الاهتمام بالعلاقة بين المعلم والمتعلم، والعناية بسلامتها فى كل جوانبها وأبعادها يعد عملاً ضرورياً ومطلوباً، حيث يُسهم بدورٍ أساسيٍ وكبيرٍ فى نجاح العملية التعليمية، ويدفعها إلى إنجاز مهامها المختلفة.

وتزداد أهمية دراسة هذه العلاقة إذا أدركت مدى ما تعانيه هذه العلاقة عملياً وواقعياً من صور الانحراف والفساد فى مختلف جوانبها ومجالاتها داخل نظمنا التعليمية فى الوقت الحاضر، والتى برزت كامتدادٍ لانعكاسات وفشل تطبيقات الأفكار والأساليب والأنظمة التربوية غير المتفقة وطبيعة مجتمعاتنا الإسلامية"(٣).

---

(١) محمد جواد رضا، الفكر التربوى الإسلامى: مقدمة فى أصوله الاجتماعية والعقلانية، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٠)، ص١٠٤.

(٢) عزت جرادات وآخرون، مدخل إلى التربية، المكتبة التربوية المعاصرة (٢)، ط(٣)، (القاهرة: دار الفكر العربى ١٩٨٧)، ص١٠١.

(٣) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية في أهم مصادر المذاهب الشافعي ، ورسالة دكتوراه ، غير منشورة كلية التربيى بسوهاج ، جامعة جنوب الوادي ، ٢٠٠٢م ، ص ١٥٣.

وقد أوضحت نتائج تحليل المصادر عينة الدراسة اهتمام فقهاء المالكية بإبراز الأدبيات التعليمية للمعلم والمتعلم لإدراكهم بأهمية العلم والتعليم فأورد الإمام ابن الحاج إسهاباً مطولاً فى التزام المعلم والمتعلم بأدبيات وأخلاقيات عملية التعليم والتدريس وأورد الإمام الحطاب مجموعة من هذه الآداب فى كتابه "مواهب الجليل فى شرح مختصر الشيخ خليل". وإن هذه الأدبيات التى نسجها فقهاء المالكية "لم تكن من نسيج خيالهم وإنما أوجدتها فيهم تلك التجارب الميدانية أثناء تأديتهم للعملية التعليمية لأنهم كانوا معلمين ومربين"[(١)].

وقد قدموا مجموعة من الإرشادات المنهجية للعلاقة بين المعلم والمتعلم جديرةً بالتحليل والتطبيق من جانب القائمين على العملية التعليمية والتربوية وطلاباً ومعلمين وموجهين ومسئولين وإداريين، حيث إن التعليم فى الإسلام رسالة قبل أن يكون مهنة.

نعرض فى هذا الفصل مناقشة للأدبيات التعليمية للمعلم والمتعلم كما يراها فقهاء السادة المالكية على النحو التالى:

أولاً: أدبيات المعلم التعليمية:

قسم الإمام ابن الحاج أدبيات المعلم إلى مجموعتين :

الأولى : أدبياته فى نفسه، وتحوى أدبيات تتعلق بالنواحى النفسية والأخلاقية والجسدية.

الثانية : أدبياته فى مجلسه وتنقسم إلى خمسة محاور:

المحور الأول : يتعلق بأدبيات المعلم تجاه البحث العلمى.

المحور الثانى : يتعلق بأدبياته تجاه الصحة النفسية للطلاب.

المحور الثالث: يتعلق بأدبياته فى إدارة المحاضرة وإلقاء الدرس.

المحور الرابع: يتعلق بأدبياته فى الالتزام بآداب تعلم العلم.

(١) يوسف محمد النجار، النهج التربوية للعلماء والمربين المسلمين، (بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٩)، ص ١٢

المحور الخامس: يتعلق بأدبياته فى الالتزام بآداب الجلوس فى درسه.

ثم أدبياته فى بيته ومع أهله، وأدبياته فى اللباس، وأدبياته فى تفقد لباس أهل بيته.

وفيما يلى عرض للأدبيات التعليمية المالكية للمعلم:

(١) أدبيات المعلم فى نفسه:

يقصد بها مجموعة الأدبيات والاتجاهات والأخلاقيات التى يطلب من المعلم أن يلتزم بها فى نفسه، وتشمل:

أ - إخلاص النية فى نشر العلم:

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة إخلاص نيته فى بذل العلم لأهله من منطلق إدراكهم لأهمية العلم فالغرض من التربية لديهم هو التقرب إلى الله سبحانه وتعالى.

فيذكر الإمام ابن الحاج "لا يوجد فى الأعمال كلها أفضل من طلب العلم، وذلك بشرط أن تكون النية فيه حسنة فإذا كانت حسنة كان أفضل الأعمال، وقد قال مالك رحمه الله لابن وهب لما أن قام إلى الصلاة ما الذى قمت إليه بأوجب من الذى قمت عنه وإنما قال له ذلك لما كانت نياتهم فى طلب العلم ما كانت فكان طلب العلم لا يفوقه غيره والصلاة تُدرك؛ لأن وقتها ممتد ومسائل العلم تفوت، لأنها لا تكون ولا تتحصل للإنسان وحده فى غالب الأمر بذلك مضت الحكمة ووقع التكليف لقوله ﷺ "وإنما العلم بالتعليم"(*) وهو ميسر الآن عليه بسبب مجالسته الإمام مالكاً الذى كان معه فى ذلك الوقت فقد تفوته مجالسته بعد الصلاة، وعلى ذلك فالنية أولى ما يراعى العالم أولاً ثم ينميها بعد ذلك ويحسنها والعالم أولى بتنميتها وتحسينها، إذ العلم الذى عنده يبصره بذلك ويدله عليه.

قال الله سبحانه وتعالى:

(*) ابن حجر العسقلانى، فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، محب الدين الخطيب ج(١)، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ص١٦١

﴿...وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ (١)

وكيفية إخلاص النية أن يكون تعلم العلم بنية أن يمتثل أمر الله سبحانه وتعالى لقوله تعالى:

﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ... ﴾ (٢)

والأجر فى العناية بالعلم على قدر النية، قال رسول الله ﷺ : إن الله تعالى قد أوقع أجره على قدر نيته"(*)(٣).

ومن هذا النص "فمن صفات العالم المعلم الحقيقى الاتصاف بصفة الإخلاص فيكون تعلمه للعلم ونشره له ابتغاء وجه الله تعالى، لا لرياء، ولا لسمعة، ولا لحب محمدة من الناس، ولا لنيل حطام الدنيا، فالعالم الكيِّس الفطن يضع نصب عينيه فى كل لحظة وحين أن هذا الكون بما فيه مملوكٌ لله رب العالمين. فأفئدة الناس وقلوبهم مملوكة لله وحطام الدنيا مملوك لله. وكذلك يضع نصب عينيه أن الله تعالى مطلع عليه وعلى ما فى قلبه ولا يخفى عليه خافية"(٤).

وقد قال رسول الله ﷺ : "مَنْ ابتغى العلم ليباهى به العلماء أو ليمارى به السفهاء أو تقبل أفئدة الناس إليه، فإلى النار"(**).

فيجب على المعلم أن يكون مخلصاً مراقباً لله فيما بين يديه من الطلاب فيراعى فى تعليمهم العلم الله سبحانه وتعالى ويخلص نيته فى تربيتهم لأن "إخلاص النية ضرورى

(١) سورة العنكبوت : من الآية ٤٣ .
(٢) سورة آل عمران : من الآية ١٨٧ .
(*) مالك بن أنس، الموطأ، مرجع سابق، ص١١٤.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٢٠: ٧٢.
(٤) عبده غالب أحمد عيسى، تذكرة العلماء والمتعلمين، (بيروت: دار الجيل، ١٩٨٧)، ص٥٨.
(**) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٣٢. بلفظ "من ابتغى العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يقبل إفادة الناس إليه فإلى النار".

لحصول الأجر، فإن لم تتوافر النية فلا يؤجر المعلم نظراً لأن إخلاص النية شرط أساسى"(١).

ب- العمل بالعلم :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة أن يطابق عمله علمه ويكون ترجمةً له لأنه قدوةٌ لغيره وبأثره يهتدون ويعملون يذكر الإمام ابن الحاج 'يجب على العالم بعد ذلك العمل بما يأمر به إذ هو الذى يقرأ به ؛ لأنه إن لم يعمل به كان حجة عليه يوم القيامة وحسرة وندامة .

وروى عن النبى ﷺ ما منكم من أحد إلا وسيخلو به ربه عز وجل كما يخلو أحدكم بالقمر ليلة البدر أو ليلة تمامه يقول: يا ابن آدم ما غرك بى يا ابن آدم ما غرك بى يا ابن آدم ما غرك بى يا ابن آدم ما غرك بى يا ابن آدم ما غرك بى ما عملت فيما علمت يا ابن آدم ؟ ماذا أجبت المرسلين؟"(*)

وقوله ﷺ : أنزل الله فى بعض الكتب أو أوحى إلى بعض الأنبياء قل للذين يتفقهون فى غير الدين ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة يلبسون للناس جلود الكباش وقلوبهم كقلوب الذئاب ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر من الصبر إياى يخادعون وبى يستهزئون لأتيحن لهم فتنة تذر العليم فيها حيران"(**)(٢).

فمن هذا النص "لابد للمعلم أن يكون عاملاً بعلمه فلا يكذب قوله فعله لأن العلم يدرك بالبصائر والعمل يدرك بالأبصار أكثر. فإذا خالف العمل العلم منع الرشد"(٣).

---

(١) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٤٥.

(*) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(١٠)، ص٣٤٧. بلفظ "ما منكم من أحد إلا أن ربه عز وجل سيخلو به كما يخلو أحدكم بالقمر ليلة البدر فيقول ابن آدم ما غرك بى ابن آدم ما غرك بى ابن آدم ماذا أجبت المرسلين ابن آدم ماذا عملت ابن آدم ماذا عملت ابن آدم ماذا عملت فيما علمت ابن آدم ماذا عملت فيما علمت"

(**) الدارمى(الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمى، ت ٢٥٥هـ) سنن الدارمى، تحقيق: فواز أحمد زمرلى، خالد السبع العلمى، ج(١)، (بيروت: دار الكتاب العربى، ١٤٠٧هـ) ص٨٢.

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٧٢.

(٣) الغزالى، مرجع سابق، ج(١)، ص٨٠.

و"إذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به، ولهذا عظمت زلة العالم لما يترتب عليها من المفاسد لاقتداء الناس به"(١).

و"من البديهى أن يكون المعلم قدوةً، وأن يقلد المتعلم ما هو عند المعلم، فالمعلم هو المخول بإزالة الأخلاق السيئة واستبدالها بأخلاق حميدة ليسير المتعلم على طريق الآخرة المؤدية إلى الله سبحانه"(٢).

ج- أن يأخذ نفسه بالصون عن طرق الشبهات :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم أن يصون نفسه عن مواضع المكروهات والمحرمات وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يأخذ نفسه بالصون عن طرق الشبهات ويقلل الضحك والكلام بما لا فائدة منه ويأخذ نفسه بالحلم والوقار(٣).

ومن هذا النص "يجب أن يكون المعلم قدوةً حسنةً لتلاميذه فى تعليم الأخلاق وغرس أصول الفضائل فى النفوس؛ لأن الأطفال يتأثرون بالتقليد والمحاكاة والمثل العليا التى يرونها أكثر من غيرهم(٤).

د- التواضع :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة تحلية العالم بحلية التواضع لترتفع منزلته ويعظم قدره "فإذا كان المتواضع عالماً فإنه بالتواضع يزداد علماً لأنه لا يستنكف أن يأخذ الفائدة ممن دونه. و لا يأبى أن ينقل الحق عن أى مخلوق"(٥).

ويذكر الإمام ابن الحاج فى هذا المضمار "ينبغى للعالم أن يتواضع للفقراء، ويجتنب التكبر والإعجاب ويتجافى عن الدنيا وأبنائها إن خاف على نفسه الفتنة وإن لم يخف

(١) هشام نشابة، التراث التربوى فى خمس مخطوطات، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٨)، ص١١١.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، (بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٥) ص٥٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٧٢.
(٤) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص١٠٠.
(٥) عبد الرحمن الجزيرى، مرجع سابق، ص٢٢٢.

خالطهم بالظاهر مع سلامة باطنه ليبلغهم أحكام ربهم عليهم، ويترك الجدال والمراء ويأخذ نفسه بالرفق والأدب وينبغى أن يكون ممن يؤمن شره ويرجى خيره ويسلم من ضره وأن لا يسمع ممن ثمّ عنده ويصاحب من يعاونه على الخير ويدله على الصدق ومكارم الأخلاق ويزينه ولا يشينه. وينبغى أن يكون خائفاً على نفسه من التقصير مشفقاً على نفسه من التبليغ يرى نفسه أنها ليست أهلاً لذلك ويرى نفسه أنه أقل عبيد الله وأكثرهم حاجة إليه وأفقرهم إلى التعليم فالعالم عالم ما كان يرى نفسه أنه جاهل فإذا رأى نفسه أن عالم فقد جهل بل مسترشد متعلم يقعد مع إخوانه يرشدهم ويسترشد منهم ويعلمهم ويتعلم منهم"(١)

يؤكد ابن الحاج فى هذا النص على مبدأ التواضع وأهميته بالنسبة للعالم للانتفاع بعلمه وعلى ذلك "فالمعلم يطلب إليه إلى جانب أن يكون حازماً جاداً فى تعامله التربوى أن يكون شديداً فى رحمته أحياناً، ومتواضعاً، ومن التواضع معرفة أسماء الطلبة وأحوالهم، ومعرفة أقاربهم وإلى من ينتسبون، وبيئتهم الاجتماعية والثقافية، فمن تواضع لله ورثه الله الحكمة"(٢).

هـ- أن يبادر بترك المحذورات والمكروهات :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة اتباع أوامر الله سبحانه وتعالى واجتناب نواهيه وإقامة الشرع الشريف فيقتدى بصاحب العصمة ﷺ.

وفى هذا الصدد يذكر ابن الحاج "يستحب للعالم أن يكون أول من يبادر إلى ترك المحذورات والمكروهات بحسب جهده وطاقته ومروءته وهذا آكد لقوله ﷺ :

"ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"(*).

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٧٤: ٧٥.
(٢) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص ص ٤٩: ٥٠.
(*) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج (١)، ص٢١٥.

فما وقع النهى عنه فلا يقرب لنص هذا الحديث والنهى يتناول المحرم والمكروه كما أن الأمر يتناول الواجب والمندوب فإن لم يقدر هذا العالم على الترك بالكلية وغلبته نفسه فى ارتكاب شيء من المكروهات أو البدع فليحذر كل الحذر أن يطلع عليه أحد من خلق الله فيكون مستتراً ويتوب إلى الله تعالى فى كل وقت يقع ذلك منه لقوله ﷺ "من بلى منكم من هذه القاذورات بشيء فليستتر بستر الله فإنه من أبدى لنا صفحة وجهه أقمنا عليه الحد"(*) فالعالم يجب عليه التستر أكثر من غيره لأن شره ومعصيته ومخالفته وبدعته إن ابتلى بشيء من ذلك يتعدى إلى غيره كما أن خيره كذلك متعدٍ لكن التعدى لهذا الفن أكثر لأن الغالب على النفوس الاقتداء فى شهواتها وملذوذاتها وعاداتها أكثر مما يقتدى به فى التعبد الذى ليس لها فيه حظ"[1].

ومن هذا النص فالمعلم يجب عليه المبادرة بفعل المندوبات والسنن ويجتنب الوقوع فى المحرمات والدناءات والمخالفات لأنه "ليس مجرد خازن علم يغترف منه التلاميذ معارف ومعلومات ولكنه نموذج وقدوة وأمين على ما يحمله من العلم. فلابد له من صيانته بأن يحافظ على كرامته ووقاره، ولا يبتذل نفسه ويترخص فيها ويرتبط بهذا أن يتجنب مواضع التهم وإن بعدت، ولا يفعل شيئاً يتضمن نقص مروئته أو ما يستنكر ظاهراً وإن كان جائزاً باطناً، فإنه يعرض نفسه للتهمة"[2].

و- أن يقتدى بالسلف الصالح :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يتأسى العلماء بالسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين لأنهم الرعيل الأول فى العلم والتعليم فيأخذ بآرائهم ويعض يده على أفعالهم فيذب عن السنة النبوية الشريفة ويحفظ الشرع الشريف ويصون هيبة العلم كما فعلوا.

(*) مالك بن أنس، الموطأ، مرجع سابق، ص٤٥٩.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١١٨.
(٢) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص ص ٨٢: ٨٣.

وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج "يجب على العالم أن لا ينظر إلى العوائد التى اصطلحنا عليها ولا بكون سلفنا مضوا عليها إذ قد يكون فى بعضها غفلةٌ أو غلطٌ أو سهو ولكن ينظر إلى القرون الأولى، فإن فعل هو منها شيئاً مما يراه مصلحةً فى وقته فينبغى له أو يجب عليه أن يبين ذلك ويعترف بين الناس أنه مُحْدِثٌ ويبين السبب الذى لأجله فعل ذلك.

قال رسول الله ﷺ : خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فقيل له: فما بعد هذه القرون التى ذكرت فأومأ بيده يعنى لا شىء"[*].

ألا ترى الإمام مالك- رحمه الله- إذ قال فى موطئه، وعلى هذا أدركت الناس وما رأيت الناس فإنما يعنى العلماء، فالناس عندهم هم العلماء، فالحديث من باب أولى أن يحمل على العلماء العاملين ليس إلا فى ذلك الزمان المخصوص المشار إليه من صاحب العصمة بالخير ﷺ أنظر إلى حكمة الشارع صلوات الله وسلامه عليه فى هذه القرون وكيف خصهم بالفضيلة دون غيرهم، وقد كان مالك رحمه الله إذا شك فى الحديث تركه ألبته فلا يحدث به، وهو ليس من قرنهم بل من القرن الثانى فما بالك بهم وهو خير الخيار"[1].

من هذا النص يجب على المعلم القراءة فى التراث التربوى الإسلامى للاقتداء بالسلف الصالح فى معاملتهم للتلاميذ وحضهم على الفضائل والأخلاق والآداب ليقف عليها ويتحلى بها وينقلها إلى تلاميذه لينصلح أمر دينهم ودنياهم.

ز- أن يتحفظ من طلب التزكية والنعوت :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يتحلى العالم بصفة التواضع فيحتفظ من التزكية بالصفات المخالفة للشرع وأن يرشد تلاميذه إلى عدم التعلق بها وطلبها وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج:

(*) الحارث، مرجع سابق، ج(٢)، ص٩٤٠، بلفظ "خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتى قوم تسبق ايمانهم شهادتهم وشهادتهم ايمانهم".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٨٢: ٨٣.

"ينبغى للعالم أن يتحفظ عما اصطلحوا عليه من تسميتهم بهذه الأسماء القريبة العهد بالحدوث التى لم تكن لأحدٍ ممن مضى، بل هى مخالفةٌ للشرع الشريف، وهى فلان الدين كزكى الدين ومحيى الدين وعلم الدين، والعالم أولى من يتحفظ على نفسه من هذه الأشياء ويذب عن السنة فى حق نفسه وفى حق غيره، فإذا نطق بهذه الأسماء نهاه برفق وتلطف به فى التعليم تنبهه بما فى التزكية من النهى . فقد قال الله تعالى :

﴿...فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ ...﴾(١)

وقوله ﷺ : "لا تزكوا على الله أحداً ولكن قولوا أخا له كذا واظنه كذا"(*)(٢).

ومن هذا النص يجب على المعلم عدم استخدام أسماء التزكية فى نفسه ومع طلبته لأنها لم تكن من شرع من مضى فيمتثل أمر الله سبحانه وتعالى فلا يزكى أحداً وعدم تزكية نفسه من باب أولى وأحرى له لأنه قدوةٌ لتلاميذه فى كلامه وحركاته وسكناته وتعليمه وتعلمه.

(٢) أدبيات المعلم فى مجلسه :

يقصد بها مجموعة الأدبيات والسلوكيات والاتجاهات التى يطلب من المعلم الالتزام بها فى مجلسه أثناء عرض درسه.

وفيما يلى عرض لأدبيات المعلم المالكية فى مجلسه :

- **أدبيات المعلم تجاه البحث العلمى :**

رسم فقهاء المالكية منهجاً متكاملاً للبحث العلمى يقوم على مجموعة من الأصول والقواعد، من أهمها:

(١) سورة النجم : من الآية ٣٢ .

(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٩٤٦. بلفظ "من كان منكم مادحا أخاه لا محالة فليقل أحب فلاناً والله حسبه ولا أزكى على الله أحداً أحبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك".

(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٩.

أ - أن يكون جلوس المعلم لإصابة الحق والصواب .

يؤكد فقهاء المالكية على العالم أن يقصد بجلوسه فى درسه إصابة الصواب فتكون الحقيقة هى ضالته التى يبحث عنها فأين وجدها انتصر لها.

يذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن تكون نيته حين جلوسه لإصابة الحق والصواب على لسان من خلق الله ذلك قبله ويسر به ولا يختار بنيته أن يكون هو الذى يأتى بالصواب فى كل درسه ليس إلا بل يختار الحق والصواب ولا يعين جهةً لأن النبى ﷺ قال : لا يبلغ أحدٌ حقيقة الإيمان حتى يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه"(*)

والعالم أولى من يأخذ بحقيقة الإيمان لأنه إذا لم يأخذ به من يعرفه فكيف يأخذ به من يجهله بل الناس مطالبون بتصرف هذا العالم فى الاقتداء به فكما لا يختار لنفسه ولا يحب لها أن تتكلم إلا بالحق والصواب فكذلك فى حق إخوانه المؤمنين سواء لا فرق بينهما فيمتثل هذا فى حق نفسه ويرشد غيره إليه وينبه عليه"(١).

من هذا النص فإن الإمام ابن الحاج يرسى مبدءاً تربوياً هاماً وهو "تحرى الحقيقة وإكبارها إلى أقصى حد، على أساس أنها الغاية المرجوة لا فى التعليم والتعلم والبحث فقط بل فى الحياة بأجمعها، فواجب المعلم أن يذكر الحاضرين-تلاميذه- بما جاء فى كراهية المماراه ولا سيما بعد ظهور الحق، وأن يزجر من تعدى فى بحثه أو ترك الإنصاف بعد ظهور الحق"(٢).

فعلى المعلم توضيح الحقيقة والاستدلال عليها بالشواهد والآثار وينسب ذلك لأهله فلا ينقصهم فضلهم بنسب هذا إلى نفسه.

(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق،ج(١)، ص١٤، بلفظ "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٦.

(٢) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة (٦٣٩هـ-٧٣٣هـ) كما يبدو فى كتابه "تذكرة السامع والمتكلم فى أدب العالم والمتعلم"، (الرياض: مكتب التربية العربى لدول الخليج، ١٩٨٥)، ص١٤٢.

ب - أن يأخذ بمأخذ العلم فى إيراد المسألة بالرجوع إلى قواعدها وأدلتها :

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية أن يورد العالم الشواهد والأدلة التى تثبت صدق رأيه فيما يُعرض له من مسائل العلم، فيذكر الإمام ابن الحاج: :

"ينبغى للعالم بل يجب عليه أن ينظر إلى مأخذ العالم المسألة وتجويده إياها من أين أخترعها وكيفية إجارته لها؛ لأن هذا الدين والحمد لله محفوظ فلا يمكن أن يقول أحداً فيه قولاً ويتركه بغير دليل، ولو فعل ذلك أحدٌ لم يقبل منه، وهو مردودٌ عليه إلا أن تكون قواعد الشرع تشهد بصحته فيرجع للقواعد وللدلائل القائمة، ويكون قول هذا العالم بياناً وتفهيماً وبسطاً للقواعد والدلائل، وإن أتى على ما يقول بدليل فينظر فى الدليل، فإن كان موافقاً قُبل وكان له أجران أجر الاجتهاد وأجر الإصابة وإن كان مخالفاً لم يقبل وكان له أجر واحدٌ وهو أجر الاجتهاد، وقد كان مالك رحمه الله لا يأتى بمسألةٍ إلا ويأتى بمآخذها ودليلها فيسندها إلى الكتاب العزيز أو حديث النبى ﷺ أو إلى إجماع أو إلى أقوال العلماء أو فتاويهم أو أحكامهم"[1].

ومن هذا النص يوجه ابن الحاج نداءاً لمعلم العلوم الدينية والشرعية الحديثية والفقهية "أن يكثر من الإمعان والغوص فى المعانى وتجريدها من محسوساتها وإطلاق أحكامها بشكل قوانين عامة"[2] ومدارسة مسائل العلم وإيراد الأدلة النقلية والعقلية على ما يقع له من مسائل العلم وفى نفس الوقت" يكون مجيداً للعلم الذى يدرسه وأن يجيد توصيله لعقول الآخرين"[3] مشجعاً تلاميذه على الاستدلال للمسائل والاجتهاد ببيان آلياته ووسائله وتوضيح فضل الاجتهاد فى الدين.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٦٤.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأزرق، (بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٤)، ص٧٨.
(٣) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٨٠.

ج - عدم التعصب فى العلم :

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية أن ينتصر العالم لمذهبه بشرط عدم التعصب لمذهبه على حساب الحق والحقيقة فيكون كالسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين وكبار العلماء يأخذون من المذهب ما يوافق كتاب الله والصحيح من سنة نبيه ﷺ.

يذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يوجه مذهبه وينتصر له، وذلك بشرط التحفظ على منصب غير إمامه أن ينسب إليه ما ينسب بعض المتعصبين من الغلط والوهم لغير إمامه فإن كنت على مذهب مالك مثلاً فلا يدخلك غضاضةٌ لمذهب الشافعى أو غيره من الأئمة رضى الله عنهم لأنهم الكل جعلهم الله رحمةً لك لأنهم أطباء دينك كلما أعوج أمرٌ فى الدين قوموه وكلما وقع لك خللٌ فى دينك اتفق الكل على ذهابه عنك وإصلاح أمرك ومثال ذلك قول مالك رحمه الله لما أن سئل عن أبى حنيفة فقال رأيته رجلاً لو أراد أن يستدل على هذا العمود أنه من ذهب لفعل فيكون قلبك واعتقادك مع لسانك مخلاً لهم ومعظماً ومحترماً وإن كنت قد خالفتهم بالرجوع إلى إمامك فى بعض الفروع فإنك لم تخالفهم فى أكثر الفروع فالأصول قد جمعت والحمد لله، وجواب مالك رحمه الله للخليفة لما أن أرد أن يكتب إلى الأقاليم بكتاب الموطأ وبالأمر أن لا يقرأ أحدٌ إلا أياه فقال له مالك لا تفعل يا أمير المؤمنين فإن أصحاب النبى ﷺ قد تفرقوا فى الأقاليم وقد أخذ الناس عنهم مع اعتقاده فيما ذهب إليه أنه الأولى والأرجح" على مقتضى الأصول والنظر فلم يطعن على ما ذهب إليه غيره ولم يعبه ولم يقل الأولى أن يرجع إلى ما رأيته فيكون هذا العالم يتأسى بهذا الإمام فى التسليم لمذهب الناس فى الفروع والأحكام مع اعتقاده الصواب فيما ذهب إليه دون تغليظ غيره أو توهيمه"[1].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٣:٢٢.

ومن هذا النص يجب على المعلم أن يرشد تلاميذه إلى "التفكير العلمى والبحث عن الدليل والبرهان فيناقش ويحاور ويرد ويستمع، حتى يهتدى إلى الحق والصواب"[(١)] ؛ " وأن يربى فيهم ملكة الاجتهاد والنظر لا مجرد التقليد والتسليم حتى ينشأ مستقلاً لا نسخة من معلمه"[(٢)] "لأن الاجتهاد إذا كان جائزاً فى الأمور الشرعية، فإن جوازه فى الأمور العقلية من باب أولى"[(٣)]، وتربية طلبته على عدم التعصب فى العلم بل التماس الأدلة والبراهين والاستدلال بالشواهد والآثار لإصابة الحقيقة.

د - أن يكون مهيئاً ومستعداً لإجابة مسائل العلم ،

يؤكد فقهاء المالكية أهمية أن يكون العالم مهيئاً لشرح وعرض وتوضيح مسائل العلم وعملية التدريس فلا يتبرم من الإلحاح عليه فيها ويذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم بل يجب عليه أن لا يجحد وأن لا ينزعج عند إيراد المسائل عليه والإكثار منها والإلحاح عليه بها لأن الانزعاج ليس من شيم العلماء ولا من أخلاقهم فيحذر من هذا فى نفسه وفى مجلسه"[(٤)].

ينبه فقهاء المالكية المعلم إلى سعة صدره لإيمانهم بصعوبة مهنة التدريس فوجب على المعلم أن يكون "نافذ البصيرة حريص على الازدياد بملازمة الجد والاجتهاد والاشتغال قراءة وإقراء ومطالعة وتعليقاً وحفظاً وبحثاً، ولا يضيع شيئاً من أوقات عمره فى غير ما هو بصدده من العلم"[(٥)]، حتى يتمكن من إجابة أسئلة الطالبين والمستفتين من عامة الناس وطلاب العلم.

(١) على عبد الحليم محمود، التربية العقلية، مرجع سابق، ص٥٣.
(٢) أحمد على الفيش، أصول التربية، ط(٥)، (تونس: الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥) ص١٩٠.
(٣) على عبد الحليم محمود، التربية العقلية، مرجع سابق، ص٥٧.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٦.
(٥) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص ص١١٠: ٢١٩.

- أدبيات المعلم تجاه الصحة النفسية لطلابه :

يؤكد فقهاء المالكية أهمية أن يجنب العالم طلابه من آفات النفس واللسان فى مجلسه فيعالجها برفق تلطف لتتحقق الصحة النفسية التى لا تقل عن عنايته بالصحة العقلية لديهم.

وتحقيق الصحة النفسية يقوم على مجموعة من القواعد والإجراءات التى يجب عليه أن يتبعها فى مجلسه فمن أهمها:

أ - ألا يسمع لمن ينم فى مجلسه،

النميمة "من صفات النفس الذميمة ولذلك فقد قاتل الله النمّام الذى قد اجتمعت فيه الخسة والدناءه ومعظم الصفات المرذولة لأنه لا يبالى أن ينقل الكذب فهو من زمرة الكاذبين ولا ينفك عن الغيبة لأن النميمة غالباً يصحبها ذكر العيوب ولا ينفك عن الغدر والخيانة والحقد والحسد والتملق والنفاق والإفساد بين الناس والقضاء على سمعة إخوانه وكرامتهم وأموالهم وأعراضهم ومن كان كذلك فهو من شر خلق الله يسعون فى الأرض فساداً. ومن أجل ذلك كانت النميمة من الكبائر فى نظر الدين الإسلامى وقد حرمها الله تعالى بقوله :

﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝ هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ۝ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾"(١)

ولخطورة هذه العادة المذمومة وتأثيرها النفسى على الطلاب فقد نبه فقهاء المالكية العالم ليحذر أن تقع فى مجلسه فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن لا يسمع من ينمّ عنده، وكذلك من ينقل أخبار الناس وما جرى لهم مما لا يترتب عليه فائدة شرعية؛ لأن للشيطان فى هذا الباب مجالاً كبيراً؛ لأنه لا يأتى لأحدٍ إلا من الباب الذى يعلم أنه يُقبل منه فلا يمكنه أن يأتى للعالم، أو العابد فيوسوس له

(١) سورة القلم : الآية من ١١ : ١٣ ؛ عبد الرحمن الجزيرى، مرجع سابق، ج(١)، ص ص١٣٢: ١٣٥.

بالزنا، أو شرب الخمر؛ لأنه قد أيس أن يقبل ذلك منه ولكنه يأتى بذكر شخص غائب فيذكر بخبر فيقوم بعض من حضره ويستثنى بقوله: إلا أن فيه كذا أو أنه كذا، فيترتب الإثم على جميع من حضره"[1].

من النص السابق يجب على المعلم التنبه لهذا الداء النفسى الخبيث أن يتسرب إلى تلاميذه فعليه أن يبادر بتخليص طلابه منه وتغيير أخلاقهم وتعديل سلوكهم فتصفو نفوسهم ويتهيئوا لاستقبال ما يلقيه عليهم من مسائل العلم ونحوه.

ب - أن يتحفظ على نفسه ومَنْ حضره من الغيبة .

يُحذّر فقهاء المالكية العالم ومن حضره من الغيبة التى لا تقل فى زمامتها وقبحها عن النميمة، وقد قال بعض السلف الصالح "لأن أدع الغيبة أحبُّ إلىَّ من أن يكون لى الدنيا منذ خُلقت إلى أن تفنى، فأجعلها فى سبيل الله، ثم تلا قوله تعالى :

﴿...وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ...﴾ [2]

فيذكر الإمام ابن الحاج "يجب على العالم أن يتحرز على نفسه وعلى من حضره من الغيبة؛ لأنها مصيبةٌ عظمى فى الدين .

قال رسول الله ﷺ : لا يبلغنى أحدٌ عن أحدٍ من أصحابى شيئاً فإنى أحب أن أخرج إليهم وأنا سليم الصدر"[*] .

وروى عن أبى هريرة قال : قيل يا رسول ما الغيبة قال: ذكرك أخاك بما يكره فقال له رجلٌ أرأيت إن كان فى أخى ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد أغتبه وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته"[**] .

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٩٩.

(٢) سورة الحجرات : من الآية ١٢ . محمد أحمد إسماعيل المقدم، الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام، (القاهرة: دار العقيدة للتراث، ١٩٩٨)، ص٧٠.

(*) أحمد بن حنبل مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٩٥. بلفظ "لا يبلغنى أحد عن أحد أصحابى شيئا فإنى أحب أخرج إليكم وأنا سليم الصدر".

(**) مسلم، مرجع سابق، ج(٤)، ص٢٠٠١. بلفظ "أتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم قال: ذكرك أخاك بما يكره قيل فرأيت إن كان فى أخى ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد أغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته".

وقد اجتمع أبا محمدٍ رحمه الله وجماعة من المباركين بتونس فلما أن أرادوا الطعام أبطأ واحدٌ منهم فسألوه عنه فقال قائل منهم ما زالت عادته هكذا، فقام حسن الزبيدى رحمه الله وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون اليوم لى سنةُ لم اسمع غيبةً فسمعتوها لى اليوم والله لا أقعد فى هذا المجلس وخرج من حينه ولم يتناول شيئاً"(١).

من النص السابق وجب على المعلم أن لا يسمع إلى من يغتاب فى مجلسه فعليه أن يرشده وينصحه بلطفٍ فإن لم ينته زجره وإلا طرده من مجلس العلم لما فيه من الحرمة والنهى.

وقد قال الإمام النووى رحمه الله:" اعلم أنه ينبغى لمن سمع غيبه مسلم أن يردها، ويزجر قائلها، فإن لم يزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد ولا باللسان فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حقٌ، أو من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر" (٢).

وإذا كان ذلك فى المجالس العامة ففى مجلس العلم أولى وأحرى فيجب "على المعلمين أن يقفوا أولاً على تلك الأخلاق المرذولة، وهذه الأدواء النفسية الخبيثة" (٣) ثم يتابعوها لتخليص التلاميذ من شرها وإنصاف حق المغتاب لقوله ﷺ: من ردّ عن عرض أخيه، "رد الله عن وجهه النار يوم القيامة" (*).

ج- أن يتحفظ من الكذب فى مجلسه :

"الكذب يقبح لما يتعلق به من المضار الحاصلة منه، فالداعى إلى الكذب محبة النفع الدنيوى وحب الترأس وذلك أن المخبر يرى أن له فضلاً على المخبر بما علمه فهو يتشبه بالعالم الفاضل فى ذلك فيظن أنه يجلب بما يقوله فضيلةً ومسرةً وهو يجلب به نقيصةً

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٢٠٠، ٢٠١.
(٢) محمد أحمد إسماعيل المقدام، مرجع سابق، ص٨٣.
(٣) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٣٩.
(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٣٢٧.

وفضيحةً، ففضيحة كذبةٍ واحدةٍ لا توازى مسرات دهره، فالكذب عارٌ دائمٌ وذلٌ دائمٌ، وحق الإنسان أن يتحرى الصدق ويتعوده ولا يترخص فى أدنى كذب فمن استحلاه عسر عليه فطامه" (١).

ولغضاضة هذه العادة نبه فقهاء المالكية العالم من أن يقع ذلك فى مجلس درسه وهو بين يدى طلابه فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يتحرز من الكذب أن يقع فى مجلسه، فإن وقع فلينقم على فاعل ذلك، أو يمنعه من حضور المجلس حتى يتوب إلى الله تعالى ويقلع على ما سبق من مراتب الإنكار وشروطه، وإن لم يقدر على الإنكار إلا بقلبه قام وتركه، ولا يكون منكراً بقلبه إن قعد، ويأثم إلا أن يعجز عن الخروج لضرورةٍ شرعية ويجرى هذا فى جميع المعاصى حتى فى مجلسه من يلبس الديباج ويتختم بالذهب أو الفضة والجلوس فى مسجد يسئ الناس الصلاة فيه فلا يتمون الركوع والسجود، الجلوس فى مجلس وعظٍ فيه ذكر البدعة، أو فى مجلس مناظرةٍ، أو مجادلةٍ يجرى فيه الأذى أو الأبحاث بالسفه والشتم"(٢).

ومن هذا النص يرسى الإمام ابن الحاج ضرورة أخذ المعلم بمبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى مجلس العلم فمن الأمور المستفادة من هذا النص:

أولاً: شدة اهتمام المعلم بإبعاد هذه الصفة الذميمة عن تلاميذه.

ثانياً: استخدام أسلوب التوبيخ والتعنيف عند رؤيته اتصاف تلاميذه بالكذب.

ثالثاً: سعى المعلم إلى تغيير المنكر بالقلب وذلك فى حالة عدم قدرته على الخروج من المجلس لضرورة شرعية تخصه.

رابعاً: عدم اقتصار المعلم على تغيير المنكر فقط بل أهتم بعلاجه وذلك بتوجيه وإرشاد فاعله إلى التوبة إلى الله سبحانه وتعالى للإقلاع عنه.

---

(١) الراغب الأصفهانى، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: أبو اليزيد العجمى. (القاهرة: دار الصحوة، ١٩٨٥م) ص ص ٢٧٢: ٢٧٥.

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٠٢.

لذلك يجب على المعلم أن يتدرج فى علاج حالات سوء الأدب من تلاميذه متحليا بالصبر والهدوء والاتزان النفسى "فمن واجب المعلم نحو تلاميذه الصبر على جفاء ربما وقع منه، ونقص لا يكاد يخلو الإنسان عنه، وسوء أدب فى بعض الأحيان، ويبسط عذره بحسب الإمكان، ويوقفه مع ذلك على ما صدر منه بنصح وتلطف لا بتعنيف وتعسف، قاصداً بذلك حسن تربيته وتحسين خلقه" (١)وذلك لأن "التعليم فى الإسلام رسالة قبل أن يكون مهنة فالمعلم حامل الرسالة وأن همه الرئيسى هو إبلاغ المتعلم إلى كماله الإنسانى فمهمته تتعدى مجرد التعليم إلى النصح والإرشاد وتقويم السلوك" (٢) لتحقيق الصحة النفسية السوية لدى تلاميذه.

د - أن يتحفظ من الرياء والمداهنة فى مجلسه :

الرياء والمداهنة من الأدواء النفسية الخطيرة لأن "الرياء حرام، والمرائى عند الله ممقوت، وهو كمن يعتقد كفراً أو بدعة وهو يظهر خلافه"[٣] فهو "من الأمراض النفسية الخطيرة والأوباء الأخلاقية الضارة التى تحتاج إلى علاج دائم ويقظة مستمرة فلا يصح للمرء أن يغفل أمره حتى يستفحل شره ويتفاقم خطره ويصبح داءً مستعصياً يحبط الأعمال ويعرض صاحبه للشرك بالله الواحد القهار"[٤].

وتنبه فقهاء المالكية إلى عظم خطر هذا الداء النفسى وأكدوا على العالم ضرورة أن يتحرز منه فى نفسه وفيمن حضر مجلس درسه من تلاميذه فيذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحرز فى نفسه بالفعل وفيمن جالسه بالقول من هذه البدعة، وهى محبة القيام وفعله والانحناء والركوع والكذب بالألفاظ التى اصطلحوا عليها فيما بينهم

---

(١) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٣٨.
(٢) أحمد عرفات القاضى، الفكر التربوى عند المتكلمين المسلمين، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٤م)، ص٤١٧.
(٣) محمد على قراعة، مرجع سابق، ص١٧٠.
(٤) عبد الرحمن الجزيرى، مرجع سابق، ج(١)، ص٦٩.

من التزكية والتملق وتكرار ذلك والمداهنة، وهو أن يظهر كل واحدٍ منهم خلاف ما يبطن والتكبر بذلك والاحتقار لمن لا يقام له والرياء بالقيام" (1).

من النص السابق فالمعلم مطالب باجتناب رذائل وعيوب وأمراض وآفات النفس المتمثلة فى الرياء والمداهنة وحب الرياسة والجاه "فليس ذلك عرف المؤمنين أبداً، ولا سمتهم الذى ورثناه، إنما ورثنا الحياء، وعفاف اللسان، واحترام الكبير، وجمال اللفظ والاستغفار للذين سبقونا بالإيمان، وتكرار الدعاء"(2) لا التعلق والمداهنة التى "تغتال فضائل المجالس الإيمانية اغتيالاً" (3) فالمعلم مطالب بتجنيب طلابه هذه الداءات النفسية الخطيرة وذلك لعظم مفاسدها وعموم بلواها.

هـ – أن يتحفظ من الكبر والعجب(*) والخيلاء

"من أفضل آداب العالم تواضعه، وترك الاعجاب بعلمه، ونبذ حب الرياسة عنه وروينا عن أيوب السختيانى أنه قال: ينبغى للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله وعن كعب أنه قال لرجل رآه: تبتع الأحاديث، اتق الله وأرض بالدون من المجلس، ولا تؤذ أحداً، فإنه لو ملأ علمك ما بين السماء والأرض مع العجب ما زادك الله به إلا سفالا ونقصاناً"(4).

ولذلك يحذر فقهاء المالكية العلماء من الكبر والعجب والخيلاء فيذكر ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحفظ على نفسه من مشى الناس معه ومن خلفه ومن وطء عقبه وتقديمهم نعله واتكائه على أحدٍ إلا لضرورةٍ شرعيةٍ فإن هذا كله مثاره من الكبر والخيلاء

(1) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(1)، ج(1)، ص164.
(2) محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص ص 303: 304.
(3) المرجع السابق، ص303.
(*) العجب: ظن الإنسان فى نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق له (الراغب الأصفهانى، الذريعة إلى مكارم الشريعة، مرجع سابق، ص306).
(4) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له عبد الكريم الخطيب، ط(2)، (القاهرة دار الكتب الإسلامية، 1982م)، ص ص 223: 225.

وقرة النفس غالباً وإن كان فى نفسه متواضعا لكن ظاهر هذه الأفعال تنافى ذلك وتجر إلى المذموم .

فقد قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب ﷺ : أضر ما على الإنسان وطء عقبه أو كما قال ووطء العقب هو المشىُ خلفه" (١).

من هذا النص يهتم فقهاء المالكية بالصحة النفسية للمعلم لأنه محور العملية التعليمية فينبهوه إلى خطورة داء الكبر والعجب وضرورة اتصافه بالتواضع والاتزان الانفعالى حتى يتمكن من نقل ذلك لتلاميذه فيجب على المعلم "أن يطهر باطنه وظاهرة من الأخلاق الرديئة ويعمره بالأخلاق المرضية" (٢).

" فالتكبر على خلق الله من شر الرذائل وأسوأ الصفات لأنه يستلزم مظالم شائنة وجرائم ممقوتة(٣) .

وقد نهى رسول الله ﷺ عن الكبر فقال عليه الصلاة والسلام "لا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من نفاق . ولا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء (*).

ولا يتحقق الاتزان الانفعالى للمعلم إلا بتركه للعجب والكبر وذلك لأن "العجب يدعو إلى الكبر، ويدعو إلى نسيان الذنوب وإهمالها، وما يتذكره منها فيستصغره ولا يستعظمه فلا يجتهد فى تداركه وتلافيه بل يظن أنه يغفر له .

قال الله تعالى :

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَـٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ... ﴾ " (٤)

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، صص٢٠٢.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٣٩.
(٣) عبد الرحمن الجزيرى، مرجع سابق، ص١٥١.
(*) مسلم، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٣. بلفظ "لا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من كبر ولا يدخل النار من كان فى قلبه حبة خردل من إيمان".
(٤) سورة الأعراف : من الآية ١٤٦ ، محمد على قراعة، مرجع سابق، ص١٥٦.

و - أن يتحلى بالأخلاق الحسنة الكريمة :

من أهم آليات عملية التدريس للمحافظة على الصحة النفسية للطلاب تحلى المعلم بصفات" الحلم والصفح والعفو والتمسك بالأخلاق الكريمة إذ أن الخلق السيئ يبعد المتعلم عن العلم الحقيقى النافع(١).

وقد أكد فقهاء المالكية على ضرورة تحلى المعلم بمكارم الأخلاق حتى يُقبل التلاميذ على عملية التعليم ويشعرون بالأمن والطمأنينة فى تحصيل العلوم النافعة فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن لا ينزعج على ما آذاه ويجاهد نفسه لترتاض فيحسن له بالعفو والصفح. وكذلك لا يؤاخذ من تسلط عليه بالأذية وقلة الأدب ويواجهه بما يواجه به غيره من المحبين والمعتقدين من طيب القول وحسن العبارة، وعدم الجفاء تقرباً بذلك إلى ربه عز وجل، ولا يقابل الشر بمثله؛ لأن من شيم العلماء الحلم والإقالة والصفح والعفو.

فمحمد بن سحنون رحمه الله وكان قاضى بلاد إفريقية إذا قعد لأخذ الدروس أتاه إنسان يتخطى رقاب الناس حتى يصل إليه فيحدثه فى أذنه ساعةً، ثم ينصرف، فبقى كذلك مدةً، وكان إذا أقبل يقول القاضى لجماعته أفسحوا له فيأتى ويفعل العادة، ثم انقطع بعد ذلك مدة فسأل عنه من حضره فقالوا لا نعرف خبره فقال أطلبوه فإذا وجدتموه فأتونى به فوجدوه فأتوا به إليه فأخذه وخلا به وقال له ما منعك من عادتك فقال له يا سيدى لى بنات قد كبرن واحتجن إلى التزويج وأنا فقير فقال لى بعض الناس إن أغضبت فلاناً فنحن نزيل فقرك ونجهز بناتك، فبقيت تلك المدة أجئ إليك فأقذفك واشتمك وأفعل ما قد رأيت لعلك تغضب يوماً ما ليحصل لى ما اتفقوا عليه فلما أيست من غضبك تركت ذلك إذ لا فائدة فيه فقال له لو أخبرتنى كنت أقوم لك بضرورتك"(٢).

---

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص٩٥.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص١٩٧: ١٩٨.

من هذا النص يجب على المعلمين "التحلى بالآداب الفاضلة، والأخلاق الحميدة"(١).

لأن "المعلم هو المخول بإزالة الأخلاق السيئة واستبدالها بإخلاق حميدة ليسير المتعلم على طريق الآخرة المؤدية إلى الله سبحانه وتعالى"(٢).

فالمعلم "نموذجٌ وقدوةٌ يهتدى به الناس الذين أدركوا دوره التربوى ومرجعهم فى حل مشاكلهم وقضاياهم وما يحدث لهم من أمور حياتهم فيكون العلماء حريصين على تطبيق الدين كسلوكٍ واقعى فى حياة الناس وذلك لأنهم أدركوا حقيقة الدين كعقيدةٍ حيويةٍ تشكل سلوك البشر، وتساهم فى بناء واقعهم الاجتماعى"(٣).

فواجب المعلم "ليس تزويد تلاميذه بالمعارف المختلفة فحسب بل إكسابهم حسن الخلق وكريم الأدب، ولن يستطيع المعلم ذلك ما لم يكن أهلاً لكل خصلةٍ حميدةٍ، وكما هو معروف فاقد الشئ لا يعطيه .

فقد قال السلف الصالح: كانوا يتعلمون الهدى كما يتعلمون العلم، فالمعلم بغير الأدب يضيع أثره ويفقد قيمته"(٤).

وقال الإمام مالك "كانت أمى تعممنى، وتقول لى: اذهب إلى ربيعة فتعلَّم من أدبه قبل علمه"(٥).

ز - المبادرة بأداء العبادات :

المعلم قدوة لتلاميذه فيلزم أن يكون من أهم صفاته "الاستقامة على شرائع الإسلام وأدائها ضمن جماعة المسلمين، إنما يحقق فيها تلك القدوة الظاهرة أمام الطلاب، وبذلك يرى الطالب معلمه بسلوكه العبادى خارج الصف التعليمى كما يراه بسلوكه التعليمى التربوى داخل الصف الدراسى" (٦).

(١) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٢٣.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٥٣.
(٣) أحمد عرفات القاضى، مرجع سابق، ص ص٤١٩.
(٤) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ١٢٤.
(٥) محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص١٤١.
(٦) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٢٩.

ويذكر الإمام ابن الحاج "إذا حضرت صلاة الفرض فإن كان العالم مشتغلاً بإلقاء العلم إذ ذاك فليترك كل ما هو فيه هو وجلساؤه ويشتغلون به، وهذا المراد بقول القائل ما هو فرض يترك لفرض فيقال هو طلب العلم يترك لأداء الصلاة"(١).

فمن النص السابق يتجلى حرص فقهاء المالكية على ظهور المعلم كنموذج وقدوة للمحافظة على الصحة النفسية لدى تلاميذه "بسلوكه العام وتعريفاته فى المواقف المختلفة بدوام مراقبة الله تعالى فى السر والعلن والمحافظة على خوفه فى جميع حركاته وسكناته وأقواله وأفعاله فإنه أمينٌ على ما أودع من العلوم وما منح من الحواس والفهوم بمحافظته على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام فيقدم النموذج الطيب الذى يدفع تلاميذه إلى التحلى بكريم الصفات وجميل الأخلاق ويراعى فى العلم والدين عاداته وعباداته، فقد ثبت أن الناس لديهم حاجة نفسية إلى أن يشبهوا الأشخاص الذين يحبوهم ويقدرونهم"(٢).

فالغرض من التربية الإسلامية " التقرب إلى الله بالعلم والمعرفة"(٣).

فبإقامة شرائع الدين والمحافظة عليها تتحقق فى التلاميذ الصحة النفسية والاتزان الانفعالى لأنهم يرون ما يأمرهم به المعلم من الأخلاق الكريمة واتباع الشرع الشريف ظاهراً بيناً فى سلوكه.

- أدبيات المعلم فى إدارة المحاضرة وإلقاء الدروس :

ويقصد بها مجموعة المهارات والقدرات التى تتطلب من المعلم الالتزام بها أثناء عرضه ومناقشته لمسائل العلم وهى كالآتى:

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٠٥.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص ص ١٢٣: ١٢٨.
(٣) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩٢.

أ - أن يتهيأ لإلقاء الدرس بذكر الله تعالى والاستعاذة من الشيطان الرجيم .

يهتم فقهاء المالكية بإعداد المدرس وتهيئته لإلقاء درسه لنشر العلم وبذله لأهله ابتغاء وجه الله تعالى فيترجم ذلك إلى سلوك عملى يذكر الله تعالى فى بداية شروعه لإلقاء درسه فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يجمع همته وخاطره عند قراءة القارئ فإذا فرغ القارئ استفتح هو الإقراء فيستعيذ إذ ذاك من الشيطان الرجيم لكى يكفى شره فى مجلسه ذلك ثم يسمى الله تعالى لكى يعتزله الشيطان لأن كل شيء سمى الله تعالى فى ابتدائه عزل منه الشيطان وحرم عليه حضوره ثم يصلى على النبى ﷺ لتحصيل البركة فى مجلسه لأن البركة معه عليه الصلاة والسلام حيث ذكرت وحيث كان ثم يترضى عن أصحابه لتكتمل بذلك البركة فى مجلسه لأنهم الأصل الذين أسسوا ما جلس إليه ثم يجعل الحول والقوة لله تعالى بقوله :

"لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم" يقولها ثلاث مرات وإن قدر أن يكون سبعاً كان أحسن كذلك كان المحققون من العلماء يفعلون ذلك ثم يسند أمره إلى الله تعالى ويتوكل عليه فى تسديده وتوفيقه ويفتقر فى ذلك ويضطر إليه لقوله تعالى :

﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ... ﴾[(١)]

ويتعرى إذ ذاك من فهمه وذهنه ومطالعته وبحثه، وأنه الآن كان لا يعرف شيئاً فإن فتح الله عليه بشيء إذ ذاك كان من الله تعالى فتحاً منه وكرماً لا لأجل ما تقدم من محاولة المطالعة والدرس والفهم ثم يستخير بربه من عثرات اللسان ومن نزعات الشيطان ومن الخطأ والذلل ثم يتكلم بما تحصل عنده من العلم فى تلك المسألة التى قرأ القارئ ويذكر ما ذكر العلماء فيها ويوجه أقوالهم ويرد ما ذهبوا إليه إلى أصولهم التى استخرجوا الأحكام منها، وهو الكتاب والسنة فيكون فى أثناء ذكره للعلماء يترضى عنهم ويترحم عليهم ويُعرف من يحضره بقدرهم وفضلهم وحق سبقهم"[(٢)].

---

(١) سورة النمل : من الآية ٦٢ .

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢١: ١٢٢.

من هذا النص يرسم الإمام ابن الحاج منهجاً دينياً وشرعياً بحتاً عند جلوس المعلم لإلقاء مسائل العلم، وقد قال حبيب بن أبى ثابت "إن من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً، ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى، والصلاة على النبى ﷺ ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئاً من القرآن العظيم (١). ويضاف إلى هذه الآداب أن يكون المعلم مستقبل القبلة لقوله ﷺ "أن لكل شيء شرفاً وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة" (*).

"وإن مثل هذا الإعداد بما يشتمل عليه من حسن النية وصدق الدافع فى التعليم والاستناد إلى حول الله والاعتماد على قوته، وطلب التثبيت والتوفيق والإعانة والعصمة منه، من شأنه أن يجعل المعلم يستشعر قيمة عمله ويحسن بالمتعة فى ممارسته، وتزداد ثقته فى نفسه واطمئناناً إلى قدراته، فلا يمثل التدريس حينئذ عملاً يتكسب منه، وإنما هو عبادة لله يثاب عليها"(٢).

ومن هذا فقد نبه فقهاء المالكية على ضرورة امتثال السنة عند إلقاء مسائل المعلم لإدراكهم بخطورة وأهمية مهنة التدريس والإفتاء وفضل العلم والتعليم.

ب- أن يخلص النية فى تعليم أحكام الله سبحانه وتعالى .

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية إخلاص نية العالم عند جلوسه لإلقاء الدرس ليعلم أحكام وأوامر الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه ﷺ .

ويورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم إذا قعد فى مجلس العلم أن يخلص نيته لله تعالى لتعليم أحكام ربه وتعليمها لعله يدخل فى عموم قوله ﷺ :

---

(١) جمال الدين القاسمى، مرجع سابق، ص ٢٣٥.
(*) ابو شيبة، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٥.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ٢١٩.

من صلى الفريضة ثم قعد يعلم الناس الخير نودى فى السموات عظيماً(*). وينفى عنه الشوائب ما استطاع جهده وهذا الذى يلزمه لأنه الذى يقدر عليه .

وأما ما يقع فى قلبه فليس هو مكلفاً بأن لا يقع وإنما عليه إذا وقع يدفعه عن نفسه ويبغضه"(١).

فمن النص السابق يرسى الإمام ابن الحاج مبدءاً تربوياً هاماً وهو إخلاص النية فى تعليم العلم قدر جهده واستطاعته لينتفع الجميع بأحكام الله سبحانه وتعالى فى الأمور الدينية والدنيوية متوكلاً على الله تعالى هذا "التوكل الذى يقوم على الإيمان بالخالق ويترافق مع السعى وبذل المستطاع من الجهد"(٢).

ج- أن ينهى عن رفع الصوت فى مجلس العلم .

يحذر فقهاء المالكية من رفع الصوت فى مجلس العلم فيجب أن يعم مجلس العلم الوقار والسكينة فيذكر الإمام ابن الحاج:

"إذا جلس العالم فى مجلس العلم أن يأخذ نفسه بالأدب والاحترام فيتكلم بلطف ورفق ويحذر أن يرفع صوته وأن ينزعج فيؤذى بيت ربه إن كان فيه ويرفع صوته فيخرج عن أدب العلم وعن حد السمت والوقار ويوقع من جالسه فى ذلك لاقتدائهم به وكذا أيضاً يحذر أن يرفع أحد صوته من جلسائه فإن رفع الصوت إذ ذاك فيه محذورات منها رفع الصوت فى العلم، وقد أنكر مالك رحمه الله ذلك ومنها رفع الصوت فى المسجد إن كان فيه، وقد وقع النهى عنه، ومنها قلة الأدب مع العالم الذى حكى مذهبه أو كلامه إذ ذاك إن كانوا فى حديث النبى ﷺ يتذاكرون أو أورده إذ ذاك شاهداً لمسألتهم فهو أعظم فى النهى وأبلغ فى الزجر لقوله تعالى:

(*) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، ج(١)، (القاهرة: دار الفتح، د.ت)، ص

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٧: ١٢٨.

(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند(ابن المقفع، الجاحظ، عبد الحميد الكاتب)، موسوعة التربية والتعليم الإسلامية، (بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٥)، ص٢٦٣.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾[1]

ولا فرق بين رفع الصوت عليه فى حياته أو بعد مماته فيقعون بسبب ذلك فى حبط العمل"[2].

ومن هذا النص يجب أن يكون المعلم قدوةً لغيره فى مجلس العلم "فلا يرفع صوته زائداً على قدر الحاجة إليه، ولا يخفضه خفضاً لا يحصل معه كمال الفائدة فالأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه، ولا يقصر عن سماع الحاضرين"[3].

وينبه تلاميذه إلى النصوص التى ورد فيها النهى عن رفع الصوت ومنها "سُئل مالك عن رفع الصوت فى المسجد بالعلم وغيره ؟

قال : لا خير فى ذلك فى العلم، ولا فى غيره ولقد أدركت الناس قديماً يعيبون ذلك على من يكون فى مجلسه، ومن كان يكون ذلك فى مجلسه كان يعتذر منه، وأنا أكره ذلك ولا أرى فيه خيراً"[4].

ولا بأس فى أخذ المعلم بآليات عملية التدريس والتعليم فى تكرار اللفظ "فإذا لم يفهم عنه أن يكرر كلامه ذلك حتى يفهم عنه ؛ وقد كان بعضهم يستحب أن لا يكرره أكثر من ثلاث مرات .

لما ثبت عن النبى ﷺ أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاث مرات، وذلك عندهم كان ليفهم عنه كل من جالسه من قريب وبعيد، وهكذا يجب أن يكرر المحدث حديثه حتى يفهم عنه أنه قال، وأما إذا فهم عنه فلا وجه للتكرير"[5] مع ضرورة التزام المعلم بآداب رفع الصوت أثناء تكرار ألفاظ مسائل العلم لتفهم منه.

---

(١) سورة الحجرات : الآية ٢ .
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٣، ١٢٤.
(٣) هشام نشابة، مرجع سابق، ص١٢٢.
(٤) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، ج(١)، مرجع سابق، ص١٣٩.
(٥) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له: عبد الكريم الخطيب، مرجع سابق ص٢٢١.

د - أن ينهى عن القيام فى مجلس العلم .

ينبه فقهاء المالكية العلماء ومَنْ جالسهم من بدعة القيام أثناء إلقاء وعرض مسائل العلم وذلك من باب حرصهم على صفاء أذهانهم وعدم شرودها عن الغاية التى جلسوا من أجلها وهى الحفظ والفهم والمدارسة. ويذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يتحرز فى نفسه بالفعل وفيمن جالسه بالقول من هذه البدعة وهى القيام الذى اعتاده بعضنا البعض فى المجالس والمحافل ؛ لأنه لم يكن من فعل من مضى والخير كله فى الاتباع لهم من القول والفعل والحركة والسكون سيما إن كنا فى مجلس علم فهو أشد فى الكراهة ؛ لأنه لابد وأن يكون يذكر أقوال العلماء فإذا دخل أحد علينا قطعنا ما كنا فيه وقمنا إلى من دخل علينا. فإن كان الداخل صبياً صغيراً أو شاباً أو من لا بال له فى دينه فيكون أعظم فى قلة الأدب مع العالم. فإن كان مجلسنا فى الحديث إذ ذاك فهو أعظم ؛ لأنه قلة أدب مع النبى ﷺ وقلة احترام وعدم مبالاة أن يقطع حديثه لأجل غيره"[1].

ومن هذا النص يجب على المعلم أثناء تدريسه للتربية الإسلامية واللغة العربية ويذكر فيها القرآن الكريم وحديث الرسول ﷺ وأقوال السلف الصالح من العلماء والصلحاء رضى الله عنهم أجمعين أن يمنع طلبته من القيام احتراماً وتقديراً وأدباً لما يتدارسونه ويطالعونه.

فقد قال الفقيه أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله المروزى:" إذا قام القارئ لحديث رسول الله ﷺ لأحدٍ كتبت عليه خطيئة، ويكره أن يقوم لأحد"[2].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٦٠: ١٦٣.
(٢) السيوطى، تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، ج(١)، مرجع سابق، ص١٩٥.

هـ- الحض على لزوم السنة باتباع مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة حض تلاميذه على اتباع السنة واجتناب البدعة فيذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أو يجب عليه بحسب حاله أن يتحفظ على هذا المنصب الشريف من أن يدنسه بمخالفة أو بدعة يتأولها أو يبيحها أو يسهو عن سنة أو يغفل عنها أو يترك بدعةً مع رؤيتها بسبب الغفلة عنها أو يمر عليه مجلس من مجالس علمه لا يحض فيه على السنة ولا يأمر فيه باجتناب البدعة ؛ لأنه على هذا انعقدت مجالس الفقهاء المتقدمين، وبهذه الأشياء كان يكررون مجالسهم حين كانت السننُ قائمةً والبدعُ خامدةً فكيف به اليوم"(١).

وهنا يرسى الإمام ابن الحاج مبدءاً تربوياً جاداً وهو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؛ "فمنهج الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يحتم على كل مسلم أن يكون رقيباً على ما يجرى حوله من أعمال، وما يغيب من أعمال أخرى، ووزن كل ذلك بموازين الشرع، ثم الأمر بما خفى من المعروف والنهى عما ظهر من المنكر على أساس من العلم والمعرفة، وهو منهج يتطلب بحكم فرضيته ولا سيما على من يرى المنكر أن يكون الجميع على شيء من العلم بالضروريات وهى الحلال والحرام والسنن والواجبات، وتكراره يحقق دون شك تثقيف الأمة كلها رجالاً ونساءً دون جهد ولا إرهاق، فهو مدرسة تعليمية تتيح لأكبر قاعدة فى الأمة أن تعرف ما لابد من معرفته، وهو الحلال، والحرام، والمكروه، والسنة، والواجب والبدعة، فى وقتٍ قصير، وبلا نفقات، وبطريقة مكرره تضمن التذكير الدائم، وتشمل كل البيئات فى المجتمع"(٢).

لذلك وجب على المعلم أثناء إدارته للمواقف التعليمية داخل صفه أن يأخذ بهذا المبدأ لأنه يؤدى إلى التعليم الدائم وازدهار الحضارة وانتشار المحبة والتعاون والحد من

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١) ج(١)، ص٩٥.
(٢) الخلال (الإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، ت٣١١هـ)، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر نوادر التراث (٢)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، (القاهرة: دار الاعتصام، ١٩٧٥م)، ص٢٥٨.

الجريمة فى المجتمع "فعن سفيان: إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق"(١).

وقد وجه السلف الصالح إلينا نموذجاً صالحاً صارماً فى التمسك بالسنة، وسد أبواب الذرائع على البدع من خلال التطبيق التربوى الحازم للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. ويجب على المعلم عند تطبيقه أن يأخذ فيه بالتدرج "فمن حسن الفطنة ألا يأخذ مرتكب المنكر بالعنف وخاصة فى أول الأمر، بل لا بد من الملاطفة وأخذه بالرفق واللين حتى يميل إلى الاقتناع بخطأ ما يفعل، فذلك أدعى إلى عدم عودته له وإلا يقع تحت طائلة العقاب"(٢).

و - السكينة والوقار وخشوع القلب والجوارح عند البدء فى إلقاء الدرس .

يجب على المعلم "التزام الوقار والسكنية والسمت والخشية فى درسه"(٣) لأهمية ذلك فى عملية التدريس ولذلك يؤكد فقهاء المالكية على التزام العالم بهذه الصفات، فيورد الإمام ابن الحاج:

"إذا شرع العالم فى أخذ الدرس وقرأ القارئ فيحتاج إذ ذاك أن تكون عليه السكينة والوقار فيخشع قلبه وتخشع جوارحه لهذا المقام الذى أقيم فيه وهو أن يبين أحكام الله تعالى لعل بركةً ما يحصل له هو من ذلك أن يشفع به جلساؤه فيتأدبون بأدبه ويتأسون به

وقد روى عن محمد بن الحسن من أصحاب أبى حنيفه حين دخل على مالك فى أصحابه من أهل العراق يريدون سماع الحديث قال: فدخلت فوجدت أصحابه قعوداً بين يديه كأنهم على رءوسهم الطير فقلت السلام عليكم فلم يرد على أحد منهم سلاماً إلا مالكاً فإنه رد السلام فقلت ما بالكم أفى صلاة أنتم فرمقونى بأطراف أعينهم ولم يتكلموا. فالمقصود أن مالكاً كان عنده التعظيم للمقام الذى أقيم فيه فسرى ذلك لطلبته"(٤).

---

(١)المرجع السابق، ص٥٥.
(٢)سعيد إسماعيل على،بحوث فى التربية الإسلامية، (القاهرة: مركز التنمية البشرية والمعلومات، ١٩٨٧م) ص١٧٤.
(٣)سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص ص ٩٨: ٩٩.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢١.

وعلى هذا يجب على المعلم إجلال مجلس العلم بالوقار والاحترام والتعظيم والأدب "ويصونه من اللغط"(١).

والمزاح الخارج عن حد الالتزام فيكون "وقوراً مع تلاميذه فلا يرفع التكليف بينه وبينهم ولا يتبسط معهم ولا يضاحك أحداً"(٢) تعظيماً وإجلال لإلقاء ومدارسة مسائل العلم.

وفى موضع أخر يذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحرز من المزاح المخرج عن حد الوقار وإن كان المزاح جائزاً إذا كان على سبيل الصواب وإبقاء هيبة العلم ووقاره فقد كان النبى ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقاً"(٣).

ومن هذا النص وجب على العالم حفظ وصيانة العلم كما حفظه السلف الصالح بالتزام الهيبة والوقار فيكون "بطئ الالتفاف قليل الإشارة، لا يصخب، ولا يلعب ، ولا يجفو ولا يلغو"(٤).

وعلى هذا كانت عادة القدماء وعلى هديهم نهتدى ونسير.

ز- أن يعود تلاميذه آداب السؤال.

أورد فقهاء المالكية مجموعة من الآداب والأخلاقيات يجب أن يلتزم بها العالم والمتعلم فى مجلس العلم أثناء إلقاء ومناقشة المسائل وإيراد الأسئلة حرصاً منهم لعموم الإفادة ولأن "الأسئلة تحقق العديد من أغراض التعليم من ذلك أنها وسيلة فى متناول أيدينا، وتعيننا على فحص نتائج التعلم"(٥).

---

(١) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٢٣.
(٢) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٨١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٠٤.
(٤) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له: عبد الكريم الخطيب، مرجع سابق ص ٢٣١.
(٥) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص٢٢٨.

ومن القواعد والأصول التي أرساها فقهاء المالكية في هذا المجال:

- على المتعلم ألا يقاطع المعلم بسؤال أثناء الدرس :

يؤكد فقهاء المالكية على طالب العلم إذا شرع العالم فى إلقاء وعرض درسه ألا يقاطعه أثناء ذلك بل يحسن الإصغاء عليه، ويجب على العالم عدم الالتفات إليه حتى يفرغ من شرح وتوضيح ما هو بصدده من موضوع الدرس، فيورد الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم إذا أخذ يتكلم فى الدرس فأوردت عليه المسائل والاعتراضات والتنظيرات أن لا يجيب أحداً عن مسألته وليمض فيما هو بسبيله ويسكت من أورد عليه برفق أو يأمر من يسكته لأن إذ ذاك يخلط المجلس ولا يحصل بسببه كبير فائدة فيتبين المسألة لنفسه ويوجهها وليستدل لها ويورد عليها ثم يجيب عن ذلك كله بما تحصل عنده من أقوال العلماء فى ذلك ثم ينظرها بما يشبهها من المسائل وما يقرب منها ثم يفرع عليها ما يحتمل من التفريع"(١).

وهنا يوجه الإمام ابن الحاج من خلال هذا النص نظر كل من المعلم والمتعلم إلى كيفية إدارة الموقف التعليمى فالمتعلم يجب عليه أن يلتزم الصمت مع أستاذه "فيصغى إليه إصغاء مستفيد له، متعطش إليه"(٢).

فقد "قال الحسين بن على لابنه: "يا بنى ! إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وتعلم حسن الاستماع كما تتعلم حسن الصمت، ولا تقطع على أحد حديثاً- وإن طال- حتى يمسك"(٣).

ويجب على المعلم أثناء إلقاء درسه أن يرد موضوعه إلى الأصول والقواعد فيستدل عليه بالأدلة والشواهد من الكتاب والسنة الشريفة.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٤.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٥٦.
(٣) محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص١٥٦.

على المعلم أن يتدرج فى شرحه وإلقاء الأسئلة بما يناسب قدرات واستعدادات تلاميذه:

يؤكد فقهاء المالكية على تأكيد مبدأ الفروق بين المتعلمين فيجب على المعلم التدرج فى طرح مسائل العلم وتوضيحها بحسب قدرات تلاميذه فيذكر ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن يحل أولاً لفظ الكتاب حتى يبين صورة مسألة الكتاب لجميع من حضر الصغير والكبير لأن حل لفظ الكتاب مطلوب من الجميع من الصغير والكبير ممن يحفظ الكتاب وممن لا يحفظه، وهو أقل فائدة حضور مجالس العلم وما يقع عليها بعد ذلك من الكلام فذلك الذى تختلف أحوال الناس فى فهمه فمنهم من يُحصل الجميع ومنهم من يُحصل البعض على قدر ما رزق الله تعالى لكل واحد من الفهم فيكون فى أول مرة يسير سير الضعيف للحديث الوارد عنه عليه الصلاة والسلام "سيروا بسير أضعفكم" (*) فإذا تحصل للضعيف مقصوده، وهو حل لفظ الكتاب حينئذ يرجع فى البيان إلى من أقوى منه ثم يتدرج بعد ذلك قليلاً على ما مر والتأدب وحسن السمت والوقار مستصحب معه فى ذلك كله" (١).

من النص السابق على المعلم "أن يتعامل مع المتعلم على قدر فهمه حتى لا ينفر المتعلم ويخبط عليه عقله"(٢) "فيعطى بحسب قدرات الطالب من المعلومات ومساعدته على استيعابها"(٣) بأن "يلقى إليه الجلى اللائق به ولا يذكر له أن وراء هذا تدقيقاً"(٤).

(*) القارى (الإمام على بن سلطان محمد الهروى القارى، ت ١٠١٤هـ)، المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ج(١)، ط(٤)، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٤هـ)، ص ١١٢. بلفظ "سيروا على سير أضعفكم".
- العجلونى، مرجع سابق، ج(١)، ص ٥٦٣. بلفظ "سيروا على سير أضعفكم".
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٤.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٥٢.
(٣) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأرزق، مرجع سابق، ص٨١.
(٤) محمد جواد رضا، مرجع سابق، ص١٣٠.

- أن يتيح المعلم الفرصة كاملة لتلامينه لكى يناقشوه ويباحثوه :

يؤكد فقهاء المالكية على المعلم أن يستمع إلى آراء طلبته وأدلتهم وشواهدهم بعد فراغه من شرح موضوعه لتوجيههم وإرشادهم إلى الصواب ملتزماً فى ذلك بآداب العلم وآلياته لتعم الفائدة والإفادة فيورد الإمام ابن الحاج:

"فإذا فرغ ما عنده من العلم فى ذلك والبيان فليعطِ إذ ذاك سكته ويعلم من حضره ممن يريد الكلام فمن كان عنده شيء فليورده الآن فإذا كان بقى شيء أورده إذ ذاك فيتنبه فيه فإن فعل تبينت المسائل لكل الحاضرين وانتفعوا"(١).

من هذا النص وجب على المعلمين إفساح المجال لطلابهم لمناقشة ما تم شرحه ليزداد توضيحاً فتثبت بذلك مسائل العلم فى أذهان الطلاب وتعم الإفادة جميع جلساء الموقف التعليمى.

- احترام المتعلم لزملائه بعدم مقاطعة صاحب السؤال حتى يفرغ من كلامه

المتعلم – فى مجلس العلم- مطالب بتقدير واحترام زملائه ومن أوليات هذا الاحترام ألا يقاطع صاحب السؤال ولا يتكلم أثناء عرضه لمسألته "بما لا يتعلق به، أو بما يقطع عليه بحثه"(٢).

وينبغى للمعلم حث ذلك فى تلاميذه فلا يجيب أحداً إلا بعد فراغ صاحب المسألة.

وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم إذا أوردت عليه المسائل والاعتراضات أن لا يجيب عن ذلك حتى يفرغ صاحب السؤال بكلامه إلى آخره أو المعترض باعتراضه إلى آخره لأن الكلام إنما هو بآخره. وكذلك ينبغى له أن يتحفظ فى حق مَنْ جالسه أن لا يجيبوا عن المسائل حتى يفرغ من يلقيها إلى آخر كلامه. وكثيراً ما يقع هذا

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٥

(٢) أحمد محمد إبراهيم فلاته، آداب المتعلم فى الفكر التربوى الإسلامى، (المدينة المنورة: دار المجتمع، ١٩٩٣م) ص١٥٠.

اليوم نجد أحد الطلبة يريد أن يتكلم على مسألة أو يعترض عليها أو يعارضها أو ينظر بها أو يستدل لها فيقطع الكلام فى فمه"[(1)].

ومن هذا النص يوجه الإمام ابن الحاج إلى حدود العلاقة الأدبية والعلمية بين طلبة العلم فى المجلس فعلى طالب العلم "أن يتأدب مع حاضرى مجلس الشيخ، ويحترم أقرانه فإذا شرع بعضهم فى درس فلا يتكلم بكلام يتعلق بدرس فرغ ولا بغيره مما لا تفوت فائدته"[(2)].

وينبه الإمام ابن الحاج بذكره "قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أدركت الناس وهم يتعلمون السكوت ثم هو اليوم يتعلمون الكلام. فيحذر- العالم- أن يفعل ذلك فى نفسه وكذلك يحذر أن يقع ذلك فى مجلسه"[(3)].

وفى هذا التوجيه إنما قصد الإمام ابن الحاج به أن تدوم العلاقة بين المتعلم وزملائه فى الدراسة على أساس من الود والمحبة حتى يتسنى لهم تبادل الخبرات التعليمية والتربوية.

- **أدبيات المعلم فى التزام آداب تعليم العلم :**

أدرك فقهاء المالكية خطورة مهنة التدريس فألزموا العالم بمجموعة من الآداب فى تعليم العلم لطلابه ليتحصلوا على أكبر قدر من المعلومات والمهارات والخبرات المربية وتكون عملية التعليم لهم مرضيةً ومتوافقةً مع قدراتهم ومهاراتهم واستعداداتهم ومن هذه الآداب والقواعد والأصول ما يلى:

أ - أن يحث المعلم طالب العلم إخلاص النية فى طلبه :

على المعلم أن يربى فى المتعلم القيم الدينية التعبدية ويعينه على تصحيح نيته "فيطهر قلبه من أغراض الدنيا وأدناسها"[(4)]

(1) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(1)، ج(1)، ص126.
(2) هشام نشابة، مرجع سابق، ص 165.
(3) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(1)، ج(1)126.
(4) السيوطى، تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، مرجع سابق، ج(2)، ص189.

ويوجه كل طاقاته واستعداداته لطلب العلم بغرض التقرب إلى الله سبحانه وتعالى وابتغاء رضاه وامتثال أوامره وتجنب نواهيه، وعلى المعلم تنمية هذه النية وتحسينها لديه.

ويذكر الإمام ابن الحاج "إذا كان المتعلم هو الداخل لطلب العلم بنفسه، فإن كان عالمٌ أو وليه هو الذى يرشده لذلك فتعين على العالم أو الولى أن يعلمه النية فيه، وليحذر أن يرشده لطلب العلم بسبب أن يرأس به، أو يأخذ معلوماً عليه"(١).

من هذا النص يوجه الإمام ابن الحاج المعلم إلى أن يرشد المتعلم إلى مزج طلب العلم بالتعبد فى أول طلبه .

وعن الحسن قال: "قد كان الرجل يطلب العلم، فلا يلبث أن يُرى ذلك فى: تخشعه وهديه، ولسانه،وبصره، ويره"(٢).

ب- الشفقة والرفق فى معاملة الطلاب :

من مبادئ التربية الإسلامية إلزام المعلم فى الأخذ بالشفقة والرفق فى معاملته لطلابه "فعلى المعلمين أن يكونوا رفقاء من تعليم النشيء، فلا يكرهونهم على العلم فيغضوه، ولا يهملونهم عن متابعته فيتعودوا اللهو"(٣).

لقوله ﷺ إنما أنا لكم مثل الوالد لولده"(*).

ويؤكد فقهاء المالكية هذا المبدأ التربوى فى عملية التدريس إدراكاً منهم بعظيم شأنه فى دوام العلاقة التعليمية والأدبية بين المعلمين والمتعلمين على الوجهة الصحيحة فيذكر الإمام ابن الحاج:

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١١٤.
(٢) محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص١٤٦.
(٣) أحمد عرفات القاضى، مرجع سابق، ص٤٢٥.
(*) - ابن خزيمة (الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمى النيسابورى، ت ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة تحقيق مصطفى الأعظمى، ج(١١)، (بيروت: المكتب الإسلامى، ١٩٧٠م).
- ابن ماجة، مرجع سابق، ج(١)، ص١١٤.

"ينبغى للعالم أن يحترز فى حق غيره ممن يجالسه أو يباشره كما يحترز فى حق نفسه أنه إذا رأى أحداً من جلسائه قد خالف سنةً أو ارتكب بدعةً أو تهاون بشيءٍ من ذلك نهاه بلطفٍ وعلمه برفق .

فقد قال تعالى فى التغيير على عدو من أعدائه منازع له فى ملكه.

قال الله تعالى :

﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلاً لَّيِّنًا ... ﴾ (١)

فإذا كان هذا فى حق العدو المتمرد فما بالك فى حق أخٍ مسلم رفيق جليس جاء مسترشداً متعلماً فيجب أن يرفق به فيأخذ أمره باللطف والسياسة لئلا يتغير لأن الغالب على النفوس النفور عند زجرها عن شئ فيحتاج العالم إذ ذاك إلى أمرين ضدين لابد له من اجتماعهما: مراعاة جانب السنة والتغيير والانزعاج عن مخالفة شيء منها، والرفق المأمور به فى حق إخوانه المؤمنين كل على قدر حاله قال رسول الله ﷺ "علموا وارفقوا ويسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا(*) فيكون هذا العالم إذا رأى شيئاً من هذه الأخلاق فى أحدٍ من إخوانه أو جلسائه أو المسترشدين منه ينظر فيهم بمقتضى السنة والاتباع فيرضى لرضا الشرع ويغضب لغضب الشرع فإذا كان كذلك فيرجى الخير والبركة ويكون قريباً من صاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه فى اتباعه لأنه عليه الصلاة والسلام كان أحسن الناس خلقاً فإذا رأى شيئاً من جرم الله ينتهك كان أسرع الناس إليها نصرةً. فإذا حصلت هذه الحمية والنصرة للعالم فيحتاج أن يكون معهما الرفق فلا ينفرهم بل يستحليهم ويسرق طبائعهم بالسياسة حتى يردها إلى قانون الاتباع"(٢).

---

(١) سورة طه : من الآية ٤٤ .

(*) أحمد بن حنبل، مرجع سابق . ج(١)، ص ٢٨٣.

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٠: ١٢١

فمن هذا النص يجب على المعلم "أن يكون رفيقاً بتلاميذه ولا يعنف متعلماً ولا يحقر ناشئاً ولا يستصغر مبتدئاً"[١].

لقوله ﷺ : لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون"[*] لذلك فمن أهم أدوار المعلم أن يأخذ نفسه بالحنو والشفقة مع تلاميذه فلا يزجرهم من سوء الأخلاق وارتكاب المحرمات والمكروهات أو ما يؤدى إلى فساد حال أو ترك اشتغال. بل بطريق التعريض ما أمكن لا بطريق التصريح، فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة ويورث الجرأة"[٢].

وهذا المبدأ التربوى الذى تنبه إليه فقهاء المالكية "ما تستهدفه التربية المعاصرة من أن يكون المعلم رائداً اجتماعياً ومرشداً نفسياً وموجهاً تربوياً لتلاميذه"[٣]. "فأنجح المعلمين هم أشدهم حباً لتلاميذهم وأكثرهم رعاية لهم وشفقة عليهم ورفقاً بهم"[٤].

ج- مراعاة الفروق الفردية .

يجب على المعلم مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين "بأن يقتصر بالمتعلم على قدر فهمه"[٥]. لأن "المتعلمين يكتسبون التعليم وفق قدراتهم ووفق الطريقة التى يستطيع المعلم أن يستخدمها لتعليم الناشئة" [٦]. "فمعرفة المعلم بتلاميذه من أهم عوامل نجاحه فى عمله، وتوفيقه فى أداء رسالته فكل متعلم فريد فى نوعه" [٧].

ويؤكد فقهاء المالكية على هذا المبدأ فيذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يعامل كل أحدٍ على حسب حاله وما يليق به من اللطف والسياسة والشدة والغلظة لأن الناس لم

---

(١) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٨١.
(*) الديلمى، مرجع سابق، ج(١)، ص٧٩.
(٢) عبد الله دخيل الفياض، تاريخ التربية عند الإمامية وأسلافهم من الشيعة بين عهدى الصادق والطوسى، ط(٢) (القاهرة: الدار المتحدة، ١٩٨٣م)، ص١٦٢.
(٣) لطفى بركات أحمد، فى الفكر التربوى الإسلامى، (الرياض: دار المريخ، ١٩٨٢م)، ص٩٥.
(٤) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٢٧.
(٥) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٣٠.
(٦) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩٨.
(٧) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص ١٢٠: ١٢١.

يتساووا فرب شخص لا يرجع إلا باللطف فإن أخذته بالشدة نفر ورب شخص لا يرجع إلا بالغلظة فإن أخذته باللطف أطمعته وقل أن ينتهى"(١)

فيجب على المعلم أثناء طرحه لمسائل العلم وشرحها مراعاة التدرج فى إلقائها حيث إن "الله تعالى خلق لكل نوع من هذه العلوم والآداب أمةً من الناس، وجعل فى جبلة نفوسهم محبة معرفتها، ومكنهم من طلبها وتعلمها" (٢) فيجب على المعلم ألا يقدم لتلاميذه تعليماً واحداً، وبطريقة تدريس واحدة، ذلك لأن كل فرد يختلف عن سواه.

وقد ثبت "أن لكل فرد عالمه الخاص الفريد، وشخصيته المتميزة عن باقى الأفراد وله حاجاته وقدراته وميوله، وهو يختلف عن كل من سواه بسبب سماته الموروثة وبصائحه المكتسبة" (٣).

ويتضح مما سبق مدى تأثر فقهاء المالكية بمبدأ الفروق الفردية بين المتعلمين والذى سبقوا به رواد التربية الحديثة والباحثون فى الدراسات النفسية المعاصرين.

د - العدل والموضوعية فى معاملة الطلاب .

من أهم آداب التعليم التى يجب على المعلم الالتزام بها " أن يكون عادلاً بين تلاميذه وأن يعاملهم معاملةً سواء دون اعتبار للمكانة الاجتماعية أو الجاه أو السلطان"(٤).

وقد أكد فقهاء المالكية على هذا المبدأ فيذكر الإمام ابن الحاج:" ينبغى للعالم أن لا يكون فى مجلسه مكان مميز لأحد الناس بل كل ما سبق لموضع فهو أولى به كما هو مشروع فى انتظار الصلاة، ولا يقام أحد من موضعه جبراً ويجلس فيه غيره للنهى من صاحب الشريعة ﷺ عن ذلك اللهم إلا أن يكون الموضوع معلوماً عن الناس أنه لا يجلس فيه إلا

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٢١.
(٢) أحمد على الفيش، مرجع سابق، ص١٩٧.
(٣) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٢٢.
(٤) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٨١

فلانٌ، وهم محتاجون إليه فى فتواه وعلمه، فإن جلس فى غيره لم يعلم مكانه أو يعلم بمشقة فهذا مستثنى مما نهى عنه "(١).

وهنا يرسى الإمام ابن الحاج مبدأ تكافؤ الفرص فى التعليم ويؤكد على " الحرص على الموضوعية فى الحكم على الطلاب ومعاملتهم فإن كان بعضهم أكثر تحصيلاً، وأشد اجتهاداً، أو أبلغ اجتهاداً، أو أحسن أدباً، فأظهر إكرامه وتفضيله وبين أنَّ زيادة إكرامه لتلك الأسباب، فلا بأس بذلك، لأنه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات"(٢).

وذلك لأن "من خصائص المعلم الجيد العدل فى معاملة التلميذ، والبعد عن الهوى فى الحكم عليهم والتعامل معهم، لأن قدراً من الصحة النفسية يتوقف- عند الطالب- على نوع المعاملة التى يتلقاها من المعلم وكلما خلت معاملة المعلم من تفضيل تلميذاً على آخر- بغير حق- كانت فرصة هذا التلميذ مواتية لكى ينمو نمواً سليماً" (٣).

هـ- أن يتفقد طلابه أثناء الدرس .

يجب على المعلم أن يتفقد طلابه أثناء الدرس لأن ذلك يعد من أهم مهامه التربوية والتعليمية "وأن يراقب أحوال الطلبة فى آدابهم، وهديهم، وأخلاقهم، باطناً وظاهراً" (٤).

وأن يزجرهم عن سوء الأخلاق وارتكاب المحرمات والمكروهات أو ما يؤدى إلى فساد حال، أو إساءة أدب أو عشرة بما لا يليق وغير ذلك"(٥).

ويؤكد فقهاء المالكية على التزام العالم بهذا المبدأ الذى يُعد أصلاً فى العملية التربوية فيذكر الإمام ابن الحاج" ينبغى للعالم أن يتفقد إخوانه وجلساءه فى أثناء المسائل والفروع بمعرفة السنة والعمل بها والتنبيه عليها ومعرفة فضلها وعلو قدرها وقدر من يعمل بها

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٩٧.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٣٤.
(٣) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٣٥.
(٤) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٣٥.
(٥) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٤٨.

ويتبعها وتجنب البدعة والتحذير منها وما يحصل بها من المقت لفاعلها فإنه هذا العلم اليوم هو الأصل، وهو الذي يتعين فرض عين على أكثر الناس"[١].

ويؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة الابتعاد عن الحشو وكثرة المعانى فيذكر الإمام ابن الحاج "نجد كثيراً من طلبة هذا الزمان يقعدون فى مجالس العلماء وهم صغار ويشبون وهم على ذلك الحال فى حضور المجالس وقل أن تجد منهم من إذا ذكرت له سنة أو بدعة يعرفها أو يتنبه لها لما قد تربى عليه فى ترك هذا الفن إلا قوله إن كان حاذقاً نبيهاً ذهب الشافعى إلى كذا، وذهب مالك إلى كذا، وقال ابن القاسم كذا، وقال الربيع كذا فيبحث فى بعض الفروع ولا يعرف غير ذلك"[٢].

لذلك يجب على المعلمين "توجيه التلاميذ إلى أفضل طرق المذاكرة والتحصيل، فليس عمله مجرد حشو أذهانهم بالحقائق والمفهومات بل من صميم مسؤولياته إرشادهم إلى خير طرق التعلم"[٣]. وأن يلجأ المعلم "إلى التلخيص والاختصار"[٤].

ويربى فى التلميذ "ملكة الاجتهاد"[٥].

- **التزام المعلم أدبيات الجلوس فى درسه :**

يضع فقهاء السادة المالكية مجموعة من الآداب والقواعد والأصول التى يجب على العالم التزامها أثناء جلوسه لإلقاء وعرض دروس ومسائل العلم. فمن أهم هذه الآداب :

أ - أن يجلس فى مكان بارز:

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة جلوسه فى مكان ظاهر ليسهل على الطلبة مناقشته وحواره والإفادة منه فيذكر الإمام ابن الحاج "يستحب للعالم أن يكون بارزاً للناس ليصل إليه الضعيف والمسكين والعامى والجاهل لكى يسمعوا أحكام ربهم عليهم ومن

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٢٧.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج (١)، ص١٢٧.
(٣) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق،ص ١٣٥
(٤) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأزرق، مرجع سابق، ص٨١.
(٥) أحمد على الفيش، مرجع سابق، ص١٩٠.

كانت له مسألة يجهلها، ولم يسأل عنها سمعها واستفادها حين إلقاء المسائل والإيراد عليها والجواب عنها .

وقد يكون ذلك تنشيطاً له لطلب العلم والبحث عنه والعمل على تحصيله فيرجع إلى الله تعالى ويتوب من جهله ؛ وتحصل له بركة العلم وحضور المجلس، لأن هذا المجلس الذى جلسه هذا العالم هو المجلس المشهود خيره المعروف بركته .

وقد قال رسول الله ﷺ "ما من قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وتنزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده" (*)(١).

من هذا النص يجب على المعلم "أن يأخذ موضعاً يراه فيه جميع الطلاب" (٢).

حتى تتاح له فرصة الالتفات" إلى الحاضرين، ويخص من يكلمه أو يسأله، أو يبحث معه"(٣).

مما يساعده على القيام بدوره ومهامه التربوية والتعليمية تجاه طلابه على أكمل وجه فتشمل الإفادة منه جميع الطلاب.

ب- أن يكون قريباً من طلبته :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم أن يجلس قريباً من طلابه إيماناً منهم بضرورة وأهمية أن يلم المعلم بحالة طلابه الشعورية واللاشعورية ويضبط شرود تفكيرهم وهذا لا يتحقق إلا إذا كان قريباً منهم مراقباً لحركاتهم وسكناتهم، فيذكر الإمام ابن الحاج:

(*) النووى، رياض الصالحين، تحقيق: محمد محمود عبد العزيز وآخرون، (القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠١م)، ص ص ٣٠٩: ٣١٠. بلفظ "ما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدراسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص٩٤.

(٢) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص ٩٧.

(٣) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٢١.

"ينبغى للعالم أن يتحرز من هذه الحلقة التى تعمل له فى كون الطلبة يبعدون عنه والسلف كانوا لا يبعدون بل تمس ثياب الطلبة ثياب المدرس لقربهم منه، والخير كله فى الاتباع فإن كان ذلك للرياسة فذمه أشد" (١).

وقرب المعلم من طلبته أدوم لتأكيد أواصل العلاقة التعليمية والأدبية الإنسانية مع طلبته وإدامة المحبة والود بينهم مما يكون له عظيم الأثر فى عملية التعليم والتربية.

ج- سهولة وصول طلبة العلم إليه:

فمن أهم معوقات العملية التعليمية فى هذا العصر اتخاذ المعلمين النقيب والحاجب مما جعل وصوله طلاب العلم إلى المدرس أمراً شاقاً ناهيك عما يتعرض له هؤلاء الطلبة من جانب النقباء والحجاب من الزجر والإهانة عند إيرادهم مسائل العلم على المدرس ومناقشته وحواره وإبراز الاعتراضات والتنظيرات والأدلة والشواهد، وسوف نناقش ذلك فى الفصل التالى إن شاء الله المعنون بـ "المؤسسات التعليمية والتربوية فى ظل المذهب المالكى".

فيؤكد فقهاء المالكية على تحرز العالم من هذه البدعة التى تعوق نشر العلم وبذله لأهله فيذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى للعالم ألا يتشبه بالملوك فى اتخاذ البوابين والحجاب ومن يمشى بين يديه من الطرادين حتى قل من يصل إليه من المضطرين والمحتاجين إلى مسألةٍ واحدةٍ من العلم فيتخيلون فى الوصول إليه بوسائط كما يفعل الملوك وهذا الحال لا يليق بأهل العلم بل هو من فعل الجبابرة المتكبرين والغالب من بعض العوام اليوم الشرود عن العلم والنفور عن أهل الخير لغلبة الجهل وقلة الهمة بغير سبب فكيف بهم إذا وجدوا السبب ويعسر عليهم أمر السؤال إلا بمشقةٍ فيقع الفرار والشرود أكثر" (٢).

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٩٧.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٨٢.

فمن هذا النص إذا كان "العلماء من بنى البشر أبعد عن السياسة ومداخلها" (١).

وذلك بحرصهم على نشر العلم وبذله لأهله تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى وامتثال أوامره، فكيف بهم يتشبهون برجال السياسة فى اتخاذهم للحجاب مما يعوق أدائهم لعملهم ويحجب علمهم عن طلابهم ومبتغيهم فوجب عليه أن ينزه من هذه البدع.

د - عدم الجلوس على حائل مرتفع دون من معه :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة التزامه بأخلاقيات وآداب التدريس فلا يجلس على موضع مرتفع دون طلبته إلا لضرورة شرعية فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للعالم أن لا يجلس على حائل مرتفع دون من معه؛ لأنه فى ذلك صورة الترفع على غيره، وليس ذلك من شيم العلماء إذ أن من شأن المدرس التواضع. وقد سئل مالك رحمه الله عمن يجلس فى المسجد على شيء مثل فروة أو بساط، أو شيء يتكئ عليه فكره ذلك وعابه وقال: أتتخذ المساجد بيوتاً ورخص ذلك للمريض. وقد كان الإمام أبو محمد المرجانى رحمه الله أصابهُ مرض فاتخذ الدرس فى بيته فى ناحية منه لأجل مرضه، فلما أن كان من الغد خرج من تلك الناحية فقعد خارجاً عنها فقيل له: هلا تقعد بموضعك بالأمس؛ لأنه أكن لك لأجل مرضك فقال: إن ذلك الموضع فوق جلسائى وكان الموضع علوه عن أصحابه عرض أصبعين، فقال له: يا سيدى هذا شيءٌ يسير، فقال: لو وجدت سبيلاً أن أحفر حفرة تحت الأرض فأقعد تحت جلسائى لفعلت(٢).

ومن هذا النص يجب على المعلم أن يقتصد فى جلوسه فيبعد عن دناءات الكبر والعجب ويتصف بالتواضع ويترجم ذلك إلى سلوك عملى بألا يطلب الرفعه فى مجلسه وأن يقعد بين يدى طلابه قريباً منهم متأسياً فى ذلك بالسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين فلا يجلس على موضع مرتفع إلا لضرورة شرعية كما :

---

(١) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأزرق، مرجع سابق، ص٧٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٩٢.

"روى عن أبى هريرة وأبى ذر رضى الله عنهما قالا كان النبى ﷺ يجلس بين ظهرانى أصحابه فيجئ الغريب ولا يدرى أيهم هو حتى يسأل وطلبنا إلى النبى ﷺ أن نجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذ أتاه فبنينا له دكانا من طين: فكان يجلس عليه ونجلس بجانبه"(١).

وهنا تتجلى الضرورة الشرعية فيجب على المعلم التنبه إلى ذلك وجعله من أخلاقياته وآدابه فى مجلسه.

هـ - أن يلتزم آداب الجلسة الشرعية.

اهتماماً من فقهاء المالكية بضرورة أن يظهر العالم على أكمل وجه ممكن أثناء جلوسه مع طلبته لتعليمهم أحكام ربهم سبحانه وتعالى وسنة نبيه محمد ﷺ يورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يحذر من أن يتكئ على اليد اليسرى إذا جعلها من خلفه قليلاً ويتكيء على شحمتى أصل كفة تلك لما ورد أن تلك الهيئة من فعل المغضوب عليهم"(٢).

من هذا النص يجب على المعلم ألا يجلس متكئاً على يده اليسرى أو "إلى جنبه أو وراء ظهره"(٣). فيجلس "متربعاً متخشعاً"(٤). مستقبلاً القبلة لحديث الرسول ﷺ "إن لكل شيء شرفاً وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة"(*).

ومن العرض السابق لآداب جلوس العام فى درسه نجد اهتماماً عظيماً من فقهاء المالكية بضرورة أن يكون جلوس العالم فى درسه على الوجه الشرعية ملتزماً بمجموعة من الآداب والأخلاقيات تجعله نموذجاً وقدوةً لتلاميذه من طلاب العلم.

---

(١) السمعانى، أدب الإملاء والاستملاء، تحقيق: شفيق محمد زيعون، مرجع سابق، ص١١٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (١)، ص١٩٩.
(٣) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٢٠.
(٤) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص٩٧.
(*) - الحاكم النيسابورى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٣٠٠
- البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٢٧٢.
- أبو شيبة، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٥.
- القضاعى، ج(٢)، ص١٢٤.

٢- آداب المعلم فى بيته ومع أهله :

يؤكد فقهاء المالكية على وجوب التزام أهل العالم بأحكام وشرائع الإسلام انطلاقاً من أن "العالم قدوةٌ للمقتدى، فإذا فعلت زوجته شيئاً نسب ذلك للشرع، وصار حجةً فى الدين غالباً، فيتعين عليه أن يتحفظ على تصرف أهله كما يتحفظ على تصرفه فى نفسه.

وقد ورد الحديث عن النبى ﷺ أنه قال"النساء شقائق الرجال"(*). فى امتثال الأوامر والنواهى"(١).

ويورد فقهاء المالكية مجموعة من الآداب والفضائل والقيم التى يجب على العالم أن يكسبها لأهله وواجباته نحوهم فى الرعاية الدينية والتعبدية منها:

أ - أن يتفقد أهله بمسائل العلم:

أوجب فقهاء المالكية على الزوج أن يعلم زوجته أحكام الغسل والحيض "وأحكام الصلاة وما يقضى منها فى الحيض وما لا يقضى ، فإنه أمر بأن يقيها النار .

قال الله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ... ﴾ (٢)

فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها ويخوفها الله إن تساهلت فى أمر الدين. فإن لم يعلم الرجل زوجته هذه الأحكام فليس له أن يمنعها من الخروج من بيتها تسأل العلماء، فإن منعها الخروج فهو آثم قد عصى الله سبحانه"(٣). فإذا كان الرجل مطالب بتعلم أهله فالعالم أحق وأوجب.

(*) - ابن الجارود، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٣.
- الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٩٠.
- الحسينى (الإمام إبراهيم بن محمد الحسينى ت ١١٢٠هـ)، البيان والتعريف، تحقيق: سيف الدين الكاتب ج(١)، (بيروت: دار الكتاب العربى، ١٤٠١هـ) ص٢٦١.
- أبو يعلى (الإمام أحمد بن على بن المثنى أبو يعلى الموصلى التميمى ت ٣٠٧هـ)، مسند أبى يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ج(٨)، (دمشق: دار المامون للتراث، ١٩٨٤م)، ص١٤٩.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٥٧.

(٢) سورة التحريم : من الآية ٦ .

(٣) على عبد الحليم محمود، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله، ط(٢)، (المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩١م)، ص١٢٧.

وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج" ينبغى للعالم أن يتفقد أهله بمسائل العلم فيما يحتاجون إليه، لأنه جاء تعليم غيرهم طلباً لثواب إرشادهم فخاصته ومن تحت نظره أكدُ، لأنهم رعيته ومن الخاصة به، فيعطيهم نصيبهم فيبادر لتعليمهم لآكد الأشياء فى الدين أولاً وأنفعها وأعظمها فيعلمهم الإحسان ويعلمهم الوضوء والاغتسال وصفتهما والتيمم والصلاة وما فى ذلك كله من الفرائض والسنن والفضائل؛ وكل ما يحتاجون إليه من أمر دينهم الأهم فالأهم، كما ينبغى أن يتفقد أهله فى القراءة إذ أن القراءة على ثلاثة أقسام واجبةُ وسنةُ وفضيلةُ فالواجبة قراءة أم القرآن على كل مصل بجميع حروفها وحركاتها وشدَّاتها؛ لأن من لم يحكم ذلك فصلاته باطلةُ إلا أن يكون مأموماً والسنةٌ سورة معها والفضيلة ما زاد على ذلك فمن غير الفرائض فيتعين على العالم أن يعلم عبده وأمته الصلاة والقراءة وما يحتاجان إليه فى أمور دينهما كما يجب ذلك عليه فى زوجته وولده إذ لا فرق؛ لأنهم من رعيته"[1].

ويشير هذا النص إلى ضرورة قيام المعلم بدورة التربوى والتعليمى داخل بيته مع أهله بنفس الجدية والاجتهاد كما يؤديه مع طلابه داخل الصف الدراسى إذ هم رعيته قال رسول الله ﷺ : "والرجل راعٍ فى بيته، وهو مسئولٌ عن رعيته"[*].

فهو مطالب شرعاً بتوضيح أمور العبادات والأحكام والطاعات وأوامر الله لهم وذلك لأن "من أهم أهداف التربية الإسلامية تحقيق الهدف الدينى بالعمل للإعداد للآخرة"[2].

وضرب فقهاء المالكية القدوة والمثل فى ذلك فقد" علم أسد بن الفرات بنته أسماء وعنى الإمام سحنون بتعليم بنته خديجة"[3].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٢٠٧: ٢٠٨.

(*) أبو عوانة (الإمام يعقوب بن إسحاق الأسفرانيني أبو عوانة، ت ٣١٦هـ)؛ مسند أبى عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقى،ج(٤)، (بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٨م)، ص٣٨٢.

(٢) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩٧.

(٣) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص ١٦٩.

ب - أن يفسح المجال لزوجته لتعليم النساء .

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة قيام زوجة العالم بدورها التربوى تجاه تعليم النساء والفتيات أمور وأحكام الدين وشرائعه.

ويورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يمنع أهله من الاجتماع بالنسوة مهما أمكنه إلا لضرورة شرعية مثل أن يكون من النساء من يستحين أن يسألن الرجال .

فقد مضى فعل السلف على أن زوجة العالم تبلغ عنه أحكام الشرع للنساء عموماً ولبعض الرجال خصوصاً من وراء حجاب .

ويؤخذ من ذلك تعليم زوجة العالم للناس لقوله ﷺ :تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وعترتى أهل بيتى"(*)

لأن أهل بيته ﷺ ورضى عنهم لم يزالوا يبلغون عنه ﷺ الأحكام الشرعية .

وقد كان كبار الصحابة رضى الله عنهم إذا وقع الاختلاف بينهم فى بعض المسائل أرسلوا إلى بعض أزواجه ﷺ يسألونهن فيرجحون إلى ما يفتين به فهذه سنة ماضية"(١).

فمن هذا النص يتضح إلزام العالم بأن يوسع المضمار لزوجته للقيام بأداء رسالتها التربوية مقتدياً فى ذلك بصاحب العصمة ﷺ فقد كان لأمهات المؤمنين -رضى الله عنهن- فضل عظيم فى تبليغ الدين، ونشر السنة النبوية بين الناس، وخاصة بين الناس، فكانت حجراتهم- رضى الله عنهن- مدارس يقصدها طلاب العلم، فيجد السائل عندهن جوابه والمستفتى فتواه، والشاك يقينه ومن نعمة الله تعالى على هذه الأمة أن تعددت هذه المدارس بتعدد زوجات ﷺ ، حيث توفى عليه الصلاة والسلام عن تسع نسوة كلهن سمعن منه وشاهدن تفاصيل حياته المعيشية والعبادية"(٢).

(*) أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٣)، ص٥٩.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٥٧: ٢٦٦.

(٢) آمال قرداش بنت الحسين، مرجع سابق، ص ٤٥.

وهذا النص أيضاً يؤخذ منه أنه على العالم تعليم زوجته الأحكام الشرعية وهى بدورها تعلمها للنساء على الوجه المعلوم المشروع.

ج- النهى عن اتخاذ أهله الأوانى من الذهب أو الفضة :

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية قيام العالم بدوره فى الذب عن السنة الشريفة ومحاربة البدعة والأمور المخالفة للشريعة وكان ذلك فى حق أهله أولى وأحرى فعليه أن يوضح لأهله أحكام الذهب والفضة والحرير وينهاهم عن اتخاذ الأوانى التى يستعملنها للزينة من الذهب أو الفضة لنهى الشرع الشريف عن ذلك.

وفى هذا الصدد يورد الإمام ابن الحاج" ليحذر العالم أن تتزين الزوجه بالذهب والفضة فى غير ما أبيح لها، إذ أن الشرع إنما أجاز لهن لباس الحرير، والتحلى بالذهب على أبدانهم فلا يجوز له أن يترك زوجته تتخذ المكحلة أو الميل،أو المرآة من الذهب، أو الفضة، إذ أن ذلك ليس بزينة شرعية، فإن فعلت ذلك كانت عاصيةً ويجب عليها فى كل سنة زكاة تلك الأوانى من الذهب، والفضة بشروطها مع وجود الإثم، إذ أن التوبة عليها واجبةُ فى كل وقت وأوان"[(١)].

ويذكر الإمام ابن تيمية "الحلى إن كانت للنساء فلا زكاة فيه عند مالك أما الدواة والمكحلة، ونحو ذلك فيه الزكاة"[(٢)].

فيجب على العالم أن يلفت نظر زوجته إلى تلك الأحكام وغيرها المتعلقة باتخاذهم الحلى من الذهب والفضة وتقديم النصيحة والإرشاد إذ هو قدوةٌ وزوجته قدوةٌ أيضاً لغيرها من النساء.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص١٥٧: ٢٦٦.
(٢) ابن تيمية (شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحرانى، ت ٧٢٨هـ)، فتاوى النساء، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح محمد، محمد عويشة، (القاهر: دار المنار، ١٩٩٨م) ص٥٢.

د - أن يحرص على امتثال السنة بذكر الأدعية والأوراد عند دخول بيته :

يؤكد فقهاء المالكية على العالم أن يمتثل السنة بذكر الأدعية والأذكار عند دخول بيته ليغتنم بركتها وخيرها وفضلها فيحصل من الثواب الجزيل والعظيم.

ويورد الإمام ابن الحاج" ينبغى للعالم إذ بدأ بدخول بيته قال: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويقدم اليمين ويؤخر الشمال، فإذا دخل بيته فليسلم على أهله إن كانوا حضوراً وإن كان فى غير ذلك الموضع فليسلم على نفسه فيقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وينبغى له أن يقرأ عند دخوله "قل هو الله أحد" كاملةً لما ورد فى ذلك من الثواب الجزيل. ثم يصلى على النبى ﷺ ويدعو فيقول "اللهم إنى أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا" (*)(1).

فالنص السابق ينبه إلى مجموعة من الأدعية والأوراد والأذكار التى يجب على العالم ذكرها فتخلص نيته ويغفر ذنبه. لفضل هذه الأدعية فيذكر الإمام الغزالى "أن الناظرين بنور البصيرة علموا أنه لا نجاة إلا فى لقاء الله تعالى، وأنه لا سبيل إلى اللقاء إلا فى لقاء الله تعالى، وأنه لا سبيل إلى اللقاء إلا بأن يموت العبد محباً لله وعارفاً بالله سبحانه.

وأن المحبة والأنس لا تحصل إلا من دوام ذكر المحبوب والمواظبة عليه. وأن المعرفة به لا تحصل إلا بدوام الفكر فيه وفى صفاته وأفعاله "(2).

هـ - الركوع عند دخوله البيت :

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية تقرب العالم من الله تعالى بامتثال أوامره وتجنب نواهيه والمحافظة على الصلاة فيستحبون للعالم أن يكثر من الركوع والسجود والنوافل سواء فى مصلاته أو بيته.

(*) أبو الطيب (الإمام أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابارى أبو الطيب)، عون المعبود، ط(٢)، ج(١٣) (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٥١هـ)، ص٢٩٧.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ٢٠٧.

(٢) الغزالى، مرجع سابق، ج(١)، ص٤٢٩.

ويذكر الإمام ابن الحاج" ينبغى للعالم أن يركع فى بيته قبل جلوسه لقوله ﷺ "لا تتخذوا بيوتكم قبوراً"(*)(١).

وحرص فقهاء المالكية على ضرورة ركوع العالم فى بيته لإدراكهم بعظيم أثر الصلاة فى تهذيب النفوس" فالصلاةُ عنصرٌ تالٍ لعنصر الإيمان"(٢).

٤- أدبيات المعلم فى اللباس :

أكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة التواضع فى اللباس والهيئة وامتثال السنة فى ذلك فيذكر الإمام ابن الحاج "فلم يرد عنه عليه الصلاة والسلام أنه كان له لباس خاص لا يلبس إلا إياه بل كان عليه الصلاة والسلام يلبس ما تيسر من غير أن يتكلف وما زال الناس لا يفرقون بين العالم وغيره إلا بحسن هديه وسمعته أو حسن كلامه .

وقال ابن مسعود ﷺ : العالم يعرف بليله إذا الناس نائمون وبنهاره إذا الناس مفطرون وببكائه إذا الناس يضحكون وبصمته إذا الناس يخوضون وبخشوعه إذا الناس يختالون وبحزنه إذا الناس يفرحون .

وقال عبد الله بن عمر ﷺ: لا ينبغى له أن يخوض مع من يخوض ولا يجهل مع من يجهل ولكن يعفو ويصفح، ولم يصف الصحابة والتابعين والعلماء المتقدمين بأن العالم لم يعرف ويوصف بوسع كمه وطوله ووسع ثوبه وحسنه بل وصفوه بما تقدم وقالوا: ينبغى للعالم أن يكون لله حامداً ولنعمه شاكراً وله ذاكراً وعليه متوكلاً وبه مستعيناً وإليه راجياً وبه معتصماً وللموت ذاكراً وله مستعداً. وينبغى أن يكون خائفاً من ذنبه راجياً عفو ربه ويكون خوفه فى صحته أغلب عليه. فلم يذكر أحد أنه يكون زيُّهُ كذا ولباسه كذا"(٣).

(*) - ابن ماجة، مرجع سابق، ج(١)، ص٤٣٨.
- عبد الرزاق الإمام (أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى، ت ٢١١هـ)، مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، ج(٣)، (بيروت: المكتب الإسلامى، ١٤٠٣هـ)، ص٧١.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٠٧.
(٢) محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط(١٢)، (بيروت: دار الشروق، ١٩٨٣)، ص٨٦.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص١٤٢: ١٥٦

وقد أوضح فقهاء المالكية ما يجوز من اللباس، وما لا يجوز، وما يستحب لبسه، وما يكره اقتداءً بصاحب العصمة ﷺ فيجب على كل مسلم أن يلتزم فى لباسه بالآداب التالية والعالم فى اتبعها أولى وأحرى إذ هو قدوةٌ كما أوضحنا.

من آداب المعلم فى اللباس ما يلى:

أ - استحباب الثياب البيضاء النظيفة:

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة إيثار البياض من الثياب فيذكر الإمام الحطاب" المذهب استحباب البياض"[1]

قال رسول الله ﷺ "من خير ثيابكم البياض[*] أى أحسن ثيابكم وأليقها لسائر الناس البياض[2].

وقوله ﷺ: البسوا من ثيابكم البياض وكفنوا فيها موتاكم" [**].

ويذكر الإمام ابن الحاج "أن عمر بن الخطاب ﷺ قال استحب للقارئ أن يكون ثوبه أبيض ويفعل ذلك توقيراً للعلم فلا يلبس ثوباً وسخاً ولا قذراً بل نظيفاً من الأوساخ.

وقد كان لمالكٍ رحمه الله ثيابُ كثيرة يوقر بها مجلس الحديث حين كان يقرؤه فقد صحَّ عنه أنه كان إذا طلبه الفقهاء للدرس سألهم ما يريدون، فإن أخبروه أنهم يريدون مسائل الفقه خرج على الحال التى يجدونه عليها لا يزيد على نفسه شيئاً. وإن أخبروهُ أنهم يريدون الحديث دخل إلى بيته واغتسل ولبس أحسن ثيابه وتبخر بالمسك والعود، ثم يخرج

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٤)، ص٢١٧.

(*) - الشافعى، مسند الشافعى، مرجع سابق، ص٣٦٤.
- البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٣٣ بلفظ "البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم".
- الحنبلى، مرجع سابق، ج(١٠) ص٢٠٠.

(٢) المناوى (الإمام محمد بن عبد الرؤوف المناوى)، عشرة النساء وتربية الأولاد والخدام، تحقيق: محمد إبراهيم الدسوقى، (القاهرة: مكتبة ابن سينا، ١٩٩٢) ص٨٢.

(**) ابن حبان، مرجع سابق، ج(١٢)، ص٢٤٢.

إلى الحديث ويطلق البخور بالمسك والعود طول مجلسه ذلك حتى يفرغ تعظيماً للحديث "(١).

ومن النص السابق يتضح أن الشريعة السمحة تقرر أن أحسن لباس الناس البياض والمعلم مطالب "أن لا يخرج إلى الدرس إلا كامل الأهبة وما يوجب له الوقار والهيبة والنظافة فى الثوب والبدن، ويختار له البياض فأنه أفضل لباس "(٢).

ب- النهى عن الثياب الكثيرة الأثمان :

يؤكد فقهاء المالكية على المعلم ضرورة التواضع فى ثيابه فلا يُطلب له الإسراف والخيلاء فى اللباس .

ويذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحفظ مما أحدثوه من البدع فى لبس الثياب الكثيرة الأثمان وقد كان السلف رضى الله عنهم ثوْبُ أحدهم من سبعة دراهم إلى عشرةِ دراهم وكانوا لا يجاوزون هذا إلا نادراً .

فالخروج به عن حد السمت والوقار وخروجهم به عن زى سائر الناس وتكلفهم فى حمله أن تركوه مدلى ثقل فى مشيهم فتقل مرؤة أحدهم بسببه فلا يقدر على المشى الكثير بسببه ولا يقدر على تعاطى قضاء الحوائج بسببه وإن كان يصلى ثقل عليه فى صلاته سيما إذا كان ببطانةٍ وتركهُ مدلى، وإن كان شغلاً فى الصلاة فيمنع منه.

ونهى الرسول ﷺ من أن يكفت أحدُ شعرهُ فى الصلاة أو يضم ثوبهُ. فإذا ضم ثوبه حين الركوع والسجود وقع فى هذا النهى الصريح وإن لم يضمَّ تركه على حالة انفرش على الأرض حين السجود والجلوس فُيمسكُ به إن كان فى المسجد ما ليس له أن يمسكه .

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٤٠.
(٢) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص١٦٣.

وقد روى عن الصحابة رضى الله عنهم أن ثيابهم كانت تنقطع من عند مناكبهم لشدة تراصهم فى صلاتهم، لأنه عليه الصلاة والسلام كان لا يدخل فى الصلاة حتى يسويهم فيعلمهم ترصيص الصفوف" (١).

ومن هذا النص يستحب للمعلم أن تكون ثيابه متواضعة لأن الكثيرة الأثمان فيها من إضاعة المال والبذخ والعجب مما يقدح فى نيته التى يجب أن تكون خالصة لوجه الله تعالى لأنه قدوةٌ لتلاميذه فى لباسه وجميع سكناته .

وقال رسول الله ﷺ "من لبس ثوب شهرة فى الدنيا ألبسه الله ذلاً يوم القيامة(*).

ويذكر الإمام ابن الحاج "وإن كان للإنسان أن يتصرف فى ماله لكن تصرفاً غير تام محجوزاً عليه فيه؛ لأنه لا يملك الملكَ التامَّ ؛ لأنه أبيح له أن يصرفه فى مواضع ومنع أن يصرفه فى مواضع .

قال الله تعالى :

﴿...وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ...﴾ (٢)

وقال رسول الله ﷺ : "يقول أحدكم مالى مالى وليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، وما لبست فأبليت، وما تصدقت فأبقيت" (*)(٣).

ومن هذا النص على المعلم "إذا عزم على مجلس التدريس تطهر من الحدث والخبث وتنظف، وتطيب، ولبس من أحسن ثيابه اللائقة به بين أهل زمانه قاصداً بذلك تعظيم العلم، فيتقى أية شبهة للعجب بالنفس، أو للخيلاء بالثياب وما أشبه"(٤).

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٣٥: ١٣٦

(*) معمر بن راشد (الإمام معمر محمد بن راشد الأزدى، ت١٥١هـ)، الجامع لمعمر بن راشد، تحقيق: حبيب الأعظمى،(منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعانى، ج(١٠)، (بيروت: المكتب الإسلامى، ١٤٠٣هـ) ص٨٠.

(٢) سورة الحديد : من الأية ٧ .

(*) النسائى، السنن الكبرى، تحقيق: عبد القادر سليمان البندارى، سيد كروى حسنى، ج(٦)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١م)، ص٢٣٨.

(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٣٥: ١٣٦.

(٤) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص١٣١.

وعلى المعلم أن يوفر أمواله للصرف على طلب العلم والإنفاق فى شراء الكتب والرحلة للقاء بالأساتذة.

ج- أن يكون لباسه مثل سائر المسلمين :

استحب فقهاء المالكية للعالم أن يلبس مثل ثياب أهل بلده وارتداء الخشن وأكل الغليظ من الطعام لتحصل به المنفعة والقدوة لإخوانه المسلمين.

يذكر الإمام ابن الحاج "استحب أن يكون لباس العالم مثل لباس سائر الناس فقد زاد الله العالم كمالاً على كمال وزينه وتوجه بتاج الرياسة الحقيقة فما له وللزينة والرياسة بالقماش بل هى عاهة وآفة أتت على الزينة التى زينة الله بها. نعم فالعالم يحتاج أن يتزين ويزين ما زينه الله به بالزهد فى الدنيا والتقليل منها وإطراحها وترك المباهاة بها ولبس الخشن وأكل الغليظ والهرب من الدنيا ومن زينتها ومن أبنائها مع النصيحة لهم والرغبة فى الآخرة والأقبال عليها وطلبها والعمل عليها ومحبة أهلها وخدمته والنصيحة لهم والتواضع لهم فهذه هى زينة العالم التى تزينه وترفعه وتعظمه وتزيد رياسته بسببها ويرتفع قدره ويعلو أمره ويظهر علمه ويتواضع له من يراه ويسمعه من سلطان أو أمير أو عامى.

فالعالم الكبير المرجوع إليه فى الفتوى والمقلد فى النوازل الذى يحضر عنده الفقهاء الجَمْعُ الكثير إذا قصد لأخذ الدروس لا يعرف من بينهم بل هو أقلهم لباساً؛ لأنه أزهدهم وأورعهم فهو أقلهم تكلفاً من الدنيا"[1].

ومن هذا النص يستحب للمعلم عدم الإسراف فى ثيابه "وعدم المبالغة فى اختيار الأزياء ؛ لأن قيمة الرجل ليست بعظمة ثوبه، فلا ينجذب إلى عوامل الحضارة الحديثة لفساد تدينها وعرام شهواتها حتى جعلت للسهرات ملابس فاضحة، وجعلت للإقامة زيا وللسفر زيا وللأكل زيا وللرياضة زيا وللصيف زيا... "[2].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٤٣: ١٥٠.
(٢) محمد الغزالى، السنة النبوية بين أهل الفقه.. وأهل الحديث، ط(٤)، (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٩م) ص٨٥.

وقد قال رسول الله ﷺ "ألبسوا صوف وكلوا فى أنصاف البطون فإنه جزء من النبوة"(*).

فالمعلم مطالب بالتوسط فى الثياب وعدم الانخراط فى الأزياء والموضات التى ظهرت مفاسدها لا سيما فى هذه الأيام وذلك "لأن الأبصار ترمقه، وبنفوس طلابه ميل طبيعى إلى محاكاته"(1) فبتوسطه فى لباسه يكون مقبولاً من طلابه ومن الناس جميعاً.

د - النهى عن لبسه للحرير مطلقاً :

نهى فقهاء المالكية العالم عن ارتداء الحرير لقوله ﷺ "لا تلبسوا الحرير، فإنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة" (**).

فيذكر الإمام ابن الحاج "لا يليق للعلماء وأولى الألباب المبالغة فى تحسين الخياطة لأنه من فعل أهل الرعونة والالتفات إلى الأغراض الخسيسة لما فى ذلك من البدع وسرف وتضييع المال وقد شمل تحسين الخياطة المنهى عنها مازادوه عليه من هذه الأزياق وهذه التضاريب وهذه السجف التى رجعت اليوم كلها حريراً الخرقة والخيط معاً"(2).

فمن هذا النص يصرح فقهاء المالكية بتحريم لباس الحرير للرجال عموماً ولكن لا بأس أن يرتدى المعلمون اللباس الحسنة الجميلة الملائمة لمكانتهم متجنبين فى ذلك استخدام الحرير أو الذهب فى صناعتها وغير جانحين إلى العجب والخيلاء والأسراف فيها لقوله ﷺ وقد أخذ حريراً فجعله فى يمينه، وذهباً فجعله فى شماله: إن هذين حرام على ذكور أمتى"(***).

(*) الديلمى، مرجع سابق، ج(1)، ص103.
(1) حسن إبراهيم عبد العال، مرجع سابق، ص131.
(**) - النسائى، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج(6)، ص411.
- أبو عوانة، مرجع سابق، ج(5)، ص 214. بلفظ "لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا وهى لكم فى الآخرة".
(2) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(1)، ج(1)، ص ص 151: 152.
(***) - النسائى، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج(5)، ص426.
- المنذرى (الإمام عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى أبو محمد، ت 656هـ) ، الترغيب والترهيب، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ج(3)، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ)، ص70.

هـ - النهى عن سعة ثوبه وطوله :

أوجب فقهاء المالكية للعالم عدم اتخاذه الثياب الواسعة والطويلة لقوله ﷺ "لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء"(*).

فيذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحفظ فى نفسه بالفعل .

وفيمن يجالسه بالقول من هذه البدعة التى يفعلها كثير ممن ينسب إلى أهل العلم فى تفصيل ثيابه من طول الكُمِّ والاتساع والكبر الخارق الخارج عن عادة الناس، فيخرجون به عن حدِّ السمت والوقار ويقعون بسببه فى المحذور المنهى عنه.

وقد رُوِى عن النبى ﷺ أنه قال: "إزرة المسلم إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما أسفل من ذلك ففى النار لا ينظر الله يوم القيامة إلى جر إزارة"(**)."وكره مالك للرجل سعة الثوب وطوله عليه.

فتوسيع الثوب وكبُره وتوسيع الكم وكبره ليس للرجل به حاجةٌ فيمنع ما زاد على الكعبين سواءٌ بسواءٍ"(١).

ومن هذا النص على المعلم "أن لا يطيل ثوبه، أو سرواله، أو برنسه أو ردائه إلى أن يتجاوز كعبيه"(٢).

ويورد الإمام ابن الحاج "ورد عن عمر بن الخطاب ﷺ حين لبس ثوباً فوجد كُمَّهُ يزيد على أطراف أصابعهِ فطلب شيئاً يقطعه به فلم يجد فأخذ حجراً وألقى كمه عليه، ثم أخذ حجراً أخر فجعل يَرضُّهُ به حتى قطع ما فضل عن أصابعهِ، ثم تركهُ كذلك مدلى حتى

(*) - البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢١٨٢.
- أبو عوانة، مرجع سابق، ج(٥)، ص ٢٤٦ بلفظ "إن الذى يجر ثيابه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة".
(**)البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢١٨٢. بلفظ "لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء".
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٣٥: ١٣٦.
(٢) أبو بكر جابر الجزائرى، مرجع سابق، ص٣٠.

خرجت الخيوط منه وتدلت فقيل له فى خياطته فقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل بثوب كذلك ولم يخطه بعد حتى تقطع الثوب"[1].

فعلى المعلم أن يأخذ القدوة والمثل الأعلى من السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين فى هيئة لباسهم وامتثال السنة فى شكله وخياطته لأنه قدوة لغيره من الطلاب الذين يحاكونه فى ثيابهم.

و - أن يمتثل السنة فى لباس العمامة ،

أكد فقهاء المالكية للعالم أهمية أن يذكر مجموعة من الأدعية والأذكار فيمتثل السنة إذا لبس عمامة أو ثوباً أو ملبوساً جديداً. وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج:

"إذا أراد العالم أن يلبس العمامة من باب المباح، فلا بد فيها من فعل سُنن بها من تناولها باليمين وقوله بسم الله والذكر الوارد إن كان ما لبسه جديداً وامتثال السنة فى صفة التعميم من فعل التحتيك والعذبة وتصغير العمامة .

وقد روى عن مالك ﷺ أنه سأل عن العمامة يقيم بها الرجل، ولا يجعلها تحت حلقه فأنكرها وقال: إنها من عمائم القبط فقيل له، فإن صلى بها كذلك قال: لا بأس وليست من عمل الناس إلا أن تكون عمامة قصيرة لا تبلغ .

وقال القاضى أبو محمد عبد الوهاب رحمه الله. ومن المكروه ما خالف زى العرب ولبسه زى العجم كالتعميم من غير حنك قال رحمه الله: وقد روى أنها عمامة الشياطين وقال بعض العلماء السنة فى العمامة أن يسدل طرفها إن شاء أمامه بين يديه وإن شاء من خلفه بين كتفيه، وقال لابد من التحنيك فى الهيئتين[2].

وقد أوصى ﷺ "بلبس العمائم بقوله عليكم بالعمائم فإنها سيماء الملائكة وأرخوها خلف ظهوركم[*].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٣٧.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص ص١٤٥: ١٤٧.
(*) الطبرانى، المعجم الكبير، مرجع سابق، ج(١٢)، ص٣٨٣.

فعلى المعلم الشيخ الفقيه عند ارتداء العمامة الالتزام بالآداب المتقدم ذكرها وهذا يخص علماء وطلاب الأزهر الشريف لالتزامهم بلبس العمامة ويذكر الإمام محمد الغزالى "أنه ليس فى فضل العمامة حديث يصح"(١). وعلى هذا لم يلزم الفقهاء المعلم بالتعمم.

ز - استحباب لبس الحسن من الثياب فى الْجُمَعِ والأعياد.

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية أن يحسن العالم زيه وهيئته و"كان ﷺ إذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة"(*).

ويورد الإمام ابن الحاج: "ورد عنه عليه الصلاة والسلام من التأكيد فى لبس الحسن من الثياب إلا فى الجمع والأعياد ولم يرد عنه فى ذلك مخالفة لباس الناس لفقيه ولا لغيره ومجالس العلم اللبس لها أخفض رتبةً من الجمع والأعياد.

وقد كان سيدى أبو محمد رحمه الله يخرج للمسجد والدرس بما تيسر من اللباس ولا يقصد لذلك لباساً معيناً إلا ما كانت من الأعياد والجمع وكان يخرج فى زمان الصيف بقميص خامٍ غليظٍ يصل إلى نصف ساقه وعلى رأسه طاقية طاق واحدٌ ومنديل أو خرقةٌ يجعلها على أكتافه حين الصلاة، ثم يزيلها إذا فرغ منها ويجعلها بين يديه، وإن كان فى زمن الشتاء زاد على ذلك دلقاً واحداً غليظاً وفوطةً تساوى سبعة دراهم أو نحوها"(٢).

ومن النص السابق فقد أكد فقهاء المالكية على أهمية أن يحضر العالم مجلسه فى المسجد على أكمل هيئةٍ وأنضر صورةٍ لإدراكهم أهمية موقعه وتأثيره فى تلاميذه. وهذا الاهتمام الشديد" بهيئة المعلم ليس مسألة شكلية، وإنما هى مما يجعل صورة المعلم باعثةً على ارتياح المتعلمين، سارةً لنظرهم، ومن ثم يصبحون أكثر تهيؤاً لتلقى التعليم فى أحسن ظروف ممكنة"(٣).

---

(١) محمد الغزالى، مرجع سابق، ص٨٥.

(*) الخضرى(الإمام عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد بن سابق الدين الخضرى)، الجامع الصغير للسيوطى، تحقيق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن على بن زيد العابدين المناوى،ج(١)،(جدة: دار دائرة العلم، د.ت)، ص٧٩.

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٥٤.

(٣) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص ص ٨٧: ٨٨.

تعقيب :

تأتى أهمية مناقشة فقهاء المالكية لأدبيات العالم فى اللباس لتأثيرها العظيم فى نفوس المقتدين به ولأن كثير من المفاسد قد خُلقت بسبب هيئة اللباس فكان تأثيرها عظيماً على حرمان طلبة العلم من تلقيه.فيذكر الإمام ابن الحاج من المفاسد التى وقعت بسبب اللباس "حرمان تعلم العلم لمن له أولاد يريد أن يشغلهم بالعلم فيمتنع عليه ذلك لقلة ذات اليد، لا يقدر أن يُحصل لأحدهم تلك الثياب التى اصطلحوا عليها، ولا يقدر على ولده أن يُحضرهُ مجلس العلم بغيرها فتركوا تعلم العلم لأجل ذلك"(١).

وبسبب مفاسد الثياب انتشرت ظاهرة التحاسد بين العلماء ففى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج" فلو بقى العلماء على ما كان عليه سلفهم فى هدى العالم وسمته وزهده وورعه وتقشفه وخوفه وقلقه وهربه والإعراض عن الدنيا وحسن منطقه وعذوبة عبارته ووقوفه على باب ربه ودعوى الناس إلى ذلك وتواضعه وإشفاقه عالماً بأهل زمانه متحفظاً من سلطانه ساعياً فى خلاص نفسه ونجاة مهجته مقدماً بين يديه ما يقدر عليه من عرض دنياه مجاهداً لنفسه فى ذلك ما استطاع ويكون أهم أموره عنده الورع فى دينه واستعمال تقوى الله تعالى ومراقبته فيما أمره به ونهاه عنه، فلو بقى العلماء على بعض هذا لحفظ بهم العلم وتميز أهله من غيرهم ولكنهم تنافسوا فى تحسين الثياب والإسراف فى تزيينه حتى اختلط الأمر وصار لا يعرف العالم من العامى لتقارب النسبة والشبه فى التصرف والحال وحب الدنيا والإقبال عليها"(٢).

٥- أدبيات المعلم فى تفقد لباس أهل بيته :

حرص فقهاء المالكية على توضيح آداب المعلم فى لباس أهله انطلاقاً من وجوب نصحه وإرشاده لهم للتمسك بأوامر الله سبحانه وتعالى وتجنب نواهيه فى كل أمورهم

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٥٧.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص ص١٥٧: ١٥٨.

ومنها اللباس لأنه الهيئة الظاهرة التى يطلع عليها الناس وعلى أثرها يقتدون فمن أهم هذه الآداب:

أ - النهى عن الثياب الضيقة القصيرة :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة لبس النساء والفتيات الثياب الطويلة التى تستر قدمها وتسبل خمارها على رأسها فتستر عنقها وجسمها.

ويشير الإمام ابن الحاج فى هذا الصدد بذكره "ينبغى للعالم أن ينهى أهله من أن يلبسن الثياب الضيقة القصيرة حيث وردت السنة بضدها؛ لأن الضيق من الثياب يصف من المرأة أكتافها وثدييها وغير ذلك. هذا فى الضيق، وأما القصر فإن الغالب منهن أن يجعلن القميص إلى الركبة، فإن انحنت أو جلست أو قامت انكشفت عورتها .

ووردت السنة أن ثوب المرأة تجره خلفها ويكون فيه وسع بحيث إنه لا يصفها. فإن قلن إن السراويل يغنى من الثوب الطويل فصحيح أن فيه ستره لكن يُشترط فيه أن يكون من السُرةِ وهن يعملنه تحتها بكثير.

فلا بد للعالم أن ينهى أهله عن هذه القبائح يذمها ويعلمهن أمر الشرع فى صفة اللباس للمرأة لأن المرأة كلها عورة إلا ما استثنى من ظهور أطرافها لذى المحارم"(١).

فمن هذا النص ينهى فقهاء المالكية نساء المسلمين عامةً من لبس الثياب التى تصف جسمها ومحاسنها حتى لا تنتشر الفاحشة فى المجتمع ويعم الفساد فقد قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ... ﴾ (٢)

وقالت عائشة رضى الله عنها: "يرحم الله نساء المُهاجرات الأول لما أنزل الله "وليضربن بخمرهن على جيوبهن" شققن أكثف مرطهن فاختمرن بها"(*).

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٢٣٧.
(٢) سورة الأحزاب : من الآية ٥٩ .
(*) - البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٣٤.
- أبو داوود، مرجع سابق، ج(٤)، ص٦١.

ويورد أيضاً ابن الحاج "قال مالك رحمه الله بلغنى أن عمر بن الخطاب ﷺ نهى النساء عن لبس القياطى قال، وإن كانت لا تشف فإنها تصف .

قال ابن رشد رحمه الله القياطى ثياب ضيقه ملتصقة بالجسد لضيقها فتبدى ثخانة جسم لابسها من نحافته وتصف محاسنه وتبدى ما يستحسن مما لا يستحسن فنهى عمر بن الخطاب ﷺأن يلبسها النساء امتثالاً لقوله تعالى:

﴿ ...وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ... ﴾ (١)

فالعالم – من هذا النص– مطالبٌ بالقيام بدوره التربوى خارج البيت مع طلبته فى الصف وفى بيته مع أهله وأولاده لتنشئتهم على القيم والأخلاق الفاضلة فيمنع عنهم الرذيلة فى اللباس بالنصح والتوجيه وذكر أحكام الشرع وأوامر الله تعالى فى ذلك فتعم الفائدة ويصان المجتمع إن شاء الله.

ب- أن ينهاهن عن لبس العمائم.

يذكر الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن ينهاهن عن هذه العمائم التى يعملنها على رؤسهن كما ورد فى الحديث "لا تقوم الساعة حتى يكون نساءٌ كاسياتٍ عارياتٍ مائلاتٍ مميلاتٍ على رءوسهن مثل أسنمة البُختِ لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد فى مسيرة خمسمائة عام"(**).

وقال الشيخ الإمام أبو عبد الله القرطبى رحمه الله فى معنى على رءوسهن مثل أسنمة البخت" هذا مشاهدٌ ومرئىٌّ، إذا أن فى عمامة كل واحدةٍ منهم سنامان، وأقل ما فيه من الضرر أن رأسها يعتلُّ بسبب هذه العمامة؛ لأنهن اتخذنها عادة من فوق الحاجبين وفى ذلك مفاسد:

(١) سورة النور : من الآية ٣١ .

(**) - البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٣٤.
- أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٥٥.

أحدها: أن المرأة محل لاستمتاع الرجل وأعظم جمال فيها وجهها وهى تغطى أكثره فتقع بذلك فى الإثم، لأنها تمنع زوجها حقه ولو رضى زوجها بذلك فإنها تمنع منه لمخالفتها للسنة.

الثانى: أنها إذا كانت هذه المواضع مستورةً، فإذا احتاجت إلى الوضوء تحتاج إلى كشفها حتى تغسل ما يجب عليها، فإذا غسلته فقد تستهوى؛ لأن الموضع قد اعتاد التغطية فإذا كشفته عند الغسل قد تتضرر فيكون ذلك سبباً لترك فرضين أحدهما: غسل الوجه والثانى: مسح الرأس.

الثالث: الزينة التى جملها الله تعالى بها فى وجهها سترتها عن زوجها، وقد يفضى ذلك للفراق؛ لأنها تبقى فى تلك الحالة بشعة المنظر، فإن قيل: إن فيها بعض جمال لها فهذا نادرٌ والنادر لا حكم له"[1].

ومن هذا النص يجب على المعلم أن ينهى طلبته وأهله من هذه العمائم ويوضح لهم المفاسد التى وقعت بسببها امتثالاً للسنة الشريفة.

ج- أن ينهاهن عن توسيع الأكمام وقصرها

يؤكد فقهاء المالكية على العالم ضرورة أن ينهى أهله وطلبته من توسيع وتقصير الأكمام لما فيها من فعل المتبرجات وقد ورد نهى الشرع أن تخرج المرأة متزينةً متبرجةً متعطرةً فينبغى تعليم المرأة ما يلزمها من الشرع فى أمور لباسها.

فيذكر الإمام ابن الحاج "يجب للعالم أن يمنعهن من توسيع الأكمام التى أحدثنها مع قصر الكم فإنها إذا رفعت يدها ظهرت أعكانها ونهودها وغير ذلك وهذا من فعل من لا خير فيه من المتبرجات[2].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٢٣٨: ٢٣٩.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٢٣٩.

من النص السابق على المعلم أن يعلمهن من الأحكام والشرائع ما يصلح حالهن ويصون كرامتهن وظهرهن بالمظهر اللائق المحتشم بما يتناغم ومطالب الدين الإسلامى الحنيف فيذهب عنهم الفتنة ويسد باب الذرائع لانتشار الفاحشة فى المجتمع الإسلامى.

د - أن يأمرهن بالخروج فى الخفش من ثيابهن :

يؤكد فقهاء المالكية على أن المرأة إذا أرادت الخروج أن تخرج بثياب غليظة طويلة الذيل فيذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى للعالم أن يعلمهن السنة فى الخروج إن اضطرت إليه؛ لأن السنة وردت أن المرأة تخرج فى فحش ثيابها وهو أدناه وأغلظه، وتجر مرطها خلفها شبراً أو ذراعاً ويعلمهن السنة فى مشيهن فى الطريق، وذلك أن السنة قد حكمت أن يكون مشيهن مع الجدران .

لقوله ﷺ "ضيقوا عليهن الطريق".

فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها[١].

ويوضح الإمام ابن الحاج المفاسد التى ظهرت لعدم معرفة المرأة بالسنة فى خروجها من بيتها فيذكر.

"فمن المفاسد التى ظهرت فى هذا الشأن لعدم معرفة المرأة بالسنة أنها تقعد فى بيتها بحفش ثيابها وترك زينتها ويحملها، وبعض شعرها نازل على جبتها إلى غير ذلك من أوساخها وعرقها حتى لو رآها رجل أجنبى لنفر بطبعه منها غالباً فكيف بالزوج الملاصق لها، فإذا أرادت إحداهن الخروج تنظفت وتزينت ونظرت إلى أحسن ما عندها من الثياب والحلى فلبسته وتخرج إلى الطريق كأنها عروس تجلّى، وتمشى فى وسط الطريق وتزاحم الرجال"[٢].

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٢٣٩.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٢٤٠.

من هذا النص يوضح الإمام ابن الحاج ضرورة تمسك المرأة بالسنة فى خروجها من بيتها وتعاملها مع زوجها لأنه أدوم للعشرة بينهم فقد أمرها الشرع أن تبدى زينتها لزوجها وأن تتحفظ على نفسها من البدع التى أحدثتها النساء عند خروجها من بيتها، وعلى زوجها ووليها كأبيها أن ينهاها عن مفاسد الثياب وهى كثيرة فى هذه الأيام لظهور أنواع متنوعة لا حصر لها من الموضات التى تثير الشهوة وتحرك الرغبات المكبوتة فعمت بها البلوى على المجتمع كله.

ويجب على المعلم أن يوجه أهل بيته وطلبته إلى قراءة الكتب الفقهية النافعة ويعلمهن أحكام دينهم ليتعلمن ما يستقيم به حالهن وأن يوجههن إلى حضور البرامج والندوات والمحاضرات الدينية التى تحثهن على فضائل الشيم والأخلاق وتوضح لهن الأحكام الشرعية الخاصة باللباس حتى يلتزمن بها ويعلمنها لبناتهن لأنهن القدوة لهم.

ثانياً: أدبيات المتعلم :

يقصد بها" مجموعة الأنماط السلوكية التى يطلب من المتعلم أن يلتزم بها فى تلقيه العلم وفى علاقته مع نفسه وأساتذته وزملائه"(1).

١- إخلاص النية فى طلب العلم :

يؤكد فقهاء المالكية على طالب العلم أن يُحسّن نيته فى طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى، وإحياء الشريعة، وامتثال أوامره وأحكامه، ولا يقصد به الأغراض الدنيوية من طلب المباهاة والرياسة والجاه لأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل من العبادات والأعمال إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم.

قال تعالى :

﴿ ...وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ... ﴾ (2)

---

(1) أحمد محمد إبراهيم فلاته، مرجع سابق، ص٢٢.
(2) سورة البينة : من الآية ٥ .

وقوله ﷺ : إنما الأعمال بالنية" (*).

فيشير الإمام ابن الحاج إلى ذلك بقوله "ينبغى للمتعلم أن تكون نيته فى طلب العلم لله تعالى؛ لأنه فى أول أمره متصفٌ بالجهل فيحرص على تخليص نيته من الشوائب فى نفسه، وهو أن يقصد بذلك وجه الله تعالى، لا لأجل أن يرتفع قدره عند الناس، أو يُعرف بالعمل، أو لعلوم يأخذه به، أو لأن يرأس به على الجهال، أو لأن يشار إليه، أو لأن يُسمع قوله إلى غير ذلك من الخطوط المذمومة شرعاً التى تخرجه عن أن يكون لله تعالى"(١).

"ولا يختلف العلماء أن العلم أفضل الأعمال بعد الأيمان بالله ﷻ .

وإذا كان أفضل الأعمال فيتعين تخليصه لله تعالى فيبدئه أولاً بالإخلاص من المحض، حتى يكون الأصل طيباً فتأتى الفروع على هذا الأصل الطيب فيرجى خيره، وتكثر بركته، والقليل من العلم مع حسن النية فيه أنفع وأعظم بركةً من الكثير منه مع ترك المبالاة بالإخلاص فيه"(٢).

ويؤكد هذا المعنى الإمام ابن الصلاح فى آداب المحدث "علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وينافر مساوئ الأخلاق ومشاين الشيم، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا.

فمن أراد التصدى لإسماع الحديث أو لإفادة شيءٍ من علومه فليقدم تصحيح النية وإخلاصها، وليطهر قلبه من الأغراض الدنيوية وأدناسها، وليحذر بلية حب الرياسة ورعوناتها" (٣).

(*) - البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٦)، ص٢٥٥١.
- مسلم، مرجع سابق، ج(١٣)، ص١٥١٥
- السيوطى، أسباب ورود الحديث، تحقيق: يحيى إسماعيل أحمد، ج(١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م) ص٧٣.
- أبو المحاسن (الإمام يوسف بن موسى الحنفى أبو المحاسن)، معتصر المختصر، ج(٢)، (بيروت: عالم الكتب د.ت)، ص٣٤٧.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، صص١١٤.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص١١٤.
(٣) ابن الصلاح، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح الدين بن محمد بن عويضة، مرجع سابق، ص١٤٧.

فينطبق هذا الكلام على كل من طلب العلم سواء العلوم الشرعية أو العلوم الطبيعية بضرورة ابتغاء وجه الله تعالى من خلال تعلمه لهذه العلوم.

ويشير الإمام ابن الحاج أيضاً فى هذا الصدد" من طلب العلم لوجه الله لم يزل معاناً، ومن طلبه لغير الله لم يزل مهاناً. لذلك فينبغى للمتعلم أن لا يسعى لطلب العلوم ولا فى زيادته، ولا فى تنزيله فى المدارس، ولا فى الوقوف على أبواب من يرجى ذلك منهم فإن فعل شيئاً مما ذكر كان ذلك قدحاً فى نيته، ووقع عليه الذم بنص كتاب الله سبحانه وتعالى حيث يقول تعالى :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾(1)

"فالعلم عبادةٌ من العبادات، وقربةٌ من القربات، فإن أخلصت فيه النية لله تعالى قبل وزكى ونمت بركته.

وإن قصد به غير وجه الله تعالى حبط وضاع، وخسرت صفقته، وربما تفوته تلك المقاصد، ولا ينالها فيخيب قصده ويضيع سعيه"(2).

ويشير الإمام ابن الحاج فى هذا الصدد "العلم من الله تعالى، والعمل لله، وإن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيرده العلم إلى الله، فإن العلم يأبى أن يكون إلا لله.

وطالب العلم لا يخلو من أحد أمرين: إما أن يكون قوياً فى دينه واثقاً بربه، أو لا يكون كذلك، فإن كان الأول فاشتغاله بالعلم وإقباله عليه أولى من أن يدور فى المدارس أو غيرها، لأن الله تعالى قد تكفل برزقه خصوصاً وقال ذو النون المصرى رحمه الله: كان الرجل من أهل العلم يزداد بعلمه بغضاً للدنيا، وترنحاً لها، فاليوم يزداد الرجل بعلمه للدنيا حُباً، ولا طلباً، وكان يتفق ماله على العلم، واليوم يكسب الرجل بعلمه مالاً، وكان يرى على

(1) سورة الصف : من الآية ٢ : ٣ ؛ ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١١٤: ١١٥

(2) هشام نشابة، مرجع سابق، ص١٤٠.

طالب العلم زيادة إصلاح فى باطنه، وظاهره، فاليوم ترى على كثير من أهل العلم فساد الباطن والظاهر"(١).

وفى هذا النص يشير الإمام ابن الحاج إلى أنه على طالب العلم بجانب إخلاص النية فى طلبه "أن يحسن ظاهرة وباطنه ويتشبث بالأخلاق الكريمة والشيم النبيلة وأن يقتدى بالسلف الصالح فى طلبهم للعلم "فقد أنفق يحيى فى طلب العلم ستة آلاف دينار وسمع منه الناس وتفقه عليه خلق، وإليه كانت الرحلة فى وقته"(٢).

وقد قال رسول الله ﷺ "من طلب العلم ليباهى به العلماء، ويمارى به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه، فهو فى النار"(*)

وكثير من أحاديث الرسول ﷺ تقضى "بأن على طالب العلم أن يصحح نيته فى طلبه، فلا يكون طلبه إلا لله وحده، ويبتغى عنده الرضوان، ويرجو لديه الثواب، لا ليرتفع به فى أعين الناس، ويعلو به فوق أعناقهم، ويركب به أكتافهم"(٣).

٢- التواضع:

يُعد التواضع من أبرز شروط التعليم "فالمتعلم عليه ألا يعتقد لعلم أنه حصل منه على مقدار لا يمكن الزيادة عليه فذلك طيش يوجب الحرمان ..

لقوله ﷺ : وقل رب زدنى علماً"(**)(٤).

ويورد ابن الحاج "قد تقدم فى العالم أن من آدابه التواضع لمن يعلمه، وإذا كان ذلك مطلوباً فى العالم فمن باب أولى فى المتعلم المحتاج إلى التعليم، فينبغى له أن يكون

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ٣٢.
(٢) أحمد مصطفى، أخلاق السلف فى العلم والتعلم، (القاهرة: دار الخلفاء، ١٩٩٩م) ص٩٥.
(*) - الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨٤.
- الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(١)، ص١٨٤.
- الدارمى، مرجع سابق، ج(١)، ص١١٦.
(٣) أبو عبد الله محمد بن سعيد بن رسلان، آداب طالب العلم، (القاهرة: دار العلوم الإسلامية، ١٩٨٨م) ص١٣.
(**) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٤.
(٤) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص ١٦٦.

تواضعه أكثر حتى لو صار أرضاً توطأ كان قليلاً بالنسبة إلى ما هو يطلبه؛ لأن التواضع يُقبل القلوب عليه، وينشط من يعلمهُ لتعليمه، وإرشاده، والتواضع أصل كل خيرٍ وبركةٍ كل شيء"(١).

وهذا النص يؤكد اهتمام السادة المالكية بضرورة تحلى المتعلم بأدبِ التواضع "فقد قال بعض الحكماء: وجدنا التواضع مع الجهل والبخل أحمد عند الحكماء من الكبر مع الأدب والسخاء فأنبل بحسنة غطت على سيئتين وأقبح بسيئة غطت على حسنتين" (٢).

فإذا كان التواضع فى حق الناس مطلوب ففى حق طالب العلم واجب لأنه المحتاج والفقير إلى التزود بالعلوم والمعارف فينبغى له "أن يكون على درجةٍ من التواضع والأدب مع معلمه ليكون له الثواب والشرف فى خدمته"(٣).

وقال رسول الله ﷺ: من تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله، ومن اقتصد أغناه الله، ومن بذر أفقره الله، ومن أكثر ذكر الله أحبه الله"(*).

وقد رسم القرآن الكريم طريق العقل إلى المعرفة وقد تضمن مبادئ تضمن له سلامة الوصول ومنها التواضع (٤).

٢- أن يتحفظ من الحسد :

يؤكد فقهاء المالكية على علاقة الطلاب بعضهم ببعض وأن تشيع روح الود والمحبة والتعاون فى العلم على البر والتقوى والتحفظ من تسرب روح الحسد والغيرة بينهم لأنها ذريعة للعديد من المفاسد التى لا تليق بهم وهم طلاب للعلم فالأولى لهم التخلق بمحاسن الأخلاق وأسمى الشيم.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٠.
(٢) الراغب الأصفهانى، الذريعة إلى مكارم الشريعة، مرجع سابق، ص٢٩٩.
(٣) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ٤٦.
(*) الترمذى، نوادر الأصول فى أحاديث الرسول، مرجع سابق، ج(٤)، ص٢٢٢.
(٤) على خليل مصطفى أبو العينين، التربية الإسلامية وتنمية المجتمع الإسلامى الركائز والمضامين، (المدينة المنورة: مكتبة إبراهيم حلبى، ١٩٨٧م) ص٤٦.

فيشير الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم أن يتحفظ على نفسه من تلك البدعة التى عمت بها البلوى وهى نظرا المتعلمين بعضهم لبعض وقول بعضهم كيف يأخذ فلان كذا وكذا، وأنا أكثر منه بحثاً، وقد حفظت الكتاب الفلانى، والكتاب الفلانى، ويقع بسبب ذلك بينهم شنآنٌ واتصاف بالحسد، وما شاكله وخرج ذلك إلى باب الأسباب الدينوية"(١)

وهنا يؤكد فقهاء المالكية مرةً أخرى إلى ضرورة إخلاص النية فى طلب العلم ابتغاء وجه الله تعالى والتحرر من الأسباب الدينوية التى تقود إلى كل رذيلة ومنها ظاهرة التحاسد بين طلبه العلم بعضهم لبعض "فالمستغرق بحب الله تعالى، لا يلتفت قلبه إلى تفاصيل أحوال العباد بل ينظر إلى الكل بعينٍ واحدةٍ وهى عين الرحمة ويرى الكل عباداً لله وأفعالهم أفعالاً لله ويراهم مسخرين"(٢).

ومن واجب المعلم أن يبث فى تلاميذه آداب التعامل مع الرفاق "إذ يكتسب الأقران السلوك من خلال تعاملهم بعضهم بعضاً، وهذا يتطلب توجيه الطفل نحو التعامل الحسن مع رفاقه"(٣)بحيث يكون هذا التعامل مبنياً على الاقتداء بالسلف الصالح وأخلاق النبى ﷺ.

"وينبغى للمتعلم أن يعظم زملاءه لما لذلك من الأثر الكبير فى استمرار المودة بينهم، وتقوية أواصر العلاقة التى تعود بالنفع عليه وعلى زملائه"(٤)وحب التلاميذ بعضهم لبعض إنما "قصد لتحقيق العلاقة العلمية بين الزملاء أثناء الدرس، وتجنب كل ما من شأنه أن يثير سوء التفاهم بين زملاء الدراسة، بحيث لا تكون بينهم إلا المودة، والتعظيم، وحفظ المصلحة العلمية العامة للجميع"(٥).

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٢٠.
(٢) محمد على قراعة، مرجع سابق، ص١٥٧.
(٣) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩٦.
(٤) أحمد محمد إبراهيم فلاته، مرجع سابق، ٢١٤٩.
(٥) المرجع السابق، ص١٥٠.

٤- التحلى بالأخلاق الكريمة والاقتداء بالسلف الصالح:

يؤكد فقهاء المالكية أنه على طالب العلم ضرورة التحلى بالأخلاق والشيم الكريمة والتأسى بالسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين "فمن شرائط المتعلم ووظائفه أن يضع تزكية النفس عن رذائل الأخلاق كوظيفةٍ أولى وهذه متقدمةٌ على الكل ولماً كانت الأعمال بالنيات كما أكد الرسول الكريم كان واجباً على المتعلم أن ينوى وجه الله بالعلم الذى يطلبه فمن لم يزدد بالعلم ورعاً وزهداً لم يزدد من الله إلا مقتاً وبعداً" (١).

وفى هذا الصدد يشير الإمام ابن الحاج "لكى يتصف المتعلم بالأخلاق الحميدة، عليه أن يبنى أمره على أصل صحيح جيدٍ يعمل ثم بعد ذلك يبنى عليه والأساس الذى يحتاج إليه المبتدئ فى هذا الفن اتباع السلف رضوان الله تعالى عليهم أجمعين فيما أخذ بسبيله وكان أحوالهم رضى الله عنهم الهرب من الدنيا، وأسبابها، فإن فتح عليهم بشىءٍ منها قالوا: ذنبٌ عجلت عقوبته، وإن أصابهم ضيقٌ سروا بذلك وفرحوا به، وكان ذلك غنيمتهم ولأجل ذلك جعلهم الله أئمةً يُقتدى بهم، ويُرجع إلى أقوالهم، وأحوالهم وإن قال قائل: قد كان فى السلف الصالح رضوان الله عليهم أكابر لهم أموال، وأسباب، فالجواب: أن اتخاذهم الأموال، والعمل على الأسباب لا يمنع إذا دخل فيها على ما كان عليه السلف رضى الله عنهم فى عدم تعلق القلب بها، إذ أنهم كانوا فيها سواءٌ أقبلت أو أدبرت قابلوها بالإيثار، والبذل لله، وإن أدبرت قابلوها بالصبر، والرضا، والتسليم لمن الأمر بيده وهمتهم،وبغيتهم إنما كان تحصيل زادهم لمعادهم فى الفقر، والغنى، والحركة، والسكون"(٢)

وقد رسم ابن الحاج فى هذا النص نموذجاً فريداً فى الاقتداء بالسلف الصالح فيجب على طالب العلم "أن يكون مقتدياً بهم فى رضى أخلاقهم متشبهاً فى جميع

(١) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص٩٠.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٠: ١٢١.

أفعالهم ليصير بهم آلفاً وعليهم ناشئاً ولما خالفها مجانباً لقوله ﷺ : من تشبه بقوم فهو منهم" (*)(١).

وينبغى لطالب العلم "أن يتعهد طهارة النفس عن رذائل الأخلاق، ومذموم الصفات، باتباع سنة النبى ﷺ، والتمسك بها، والعض عليها، لأن أهل العلم أولى الناس بذلك، فهم ورثة النبى ﷺ وأحق الناس بالاقتداء به، والقص على أثره ﷺ " (٢).

وينبغى لطالب العلم "أن يقصد من تعلمه تجميل روحه بالفضيلة وأن يكون طاهراً نقياً مجانباً للصفات الحسية مقبلاً على الصفات الروحية ساعياً إلى التحقق بالذات العلية"(٣).

٥- أن يتصف بتقوى الله سبحانه وتعالى.

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة تحلية طالب العلم بتقوى الله سبحانه وتعالى وذلك لأهميتها ومنزلتها الرفيعة" فهى جماع كل خير، وسبب كل نجاة، ولقاح كل رشد، هى أحرز حرزاً وأقوى معيناً، وأمتع جنةً، فهى رأس كل تدبير ومصدر كل سياسة ليكون الله دوماً وأبداً هو أول كل أمر وآخره"(٤).

ويورد الإمام ابن الحاج "إذا اتصف المتعلم بالتقوى كان الله ﷻ معلمه، وهاديه ومن كان الله تعالى معلمه، وهاديه، فلا تسأل عن حاله .

﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ... ﴾ (٥)

(*) - الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج (١٠)، ص٢٧١.
- أبو شيبة، مرجع سابق، ج(٦) ص٤٧١.
- معمر بن راشد، مرجع سابق، ج(١١) ص٤٥٣.

(١) الماوردى (أبو الحسن على بن محمد الماوردى)، أدب الدنيا والدين، تحقيق: سليمان سليم البواب، (دمشق: دار الحكمة، ١٩٩٤م) ص٣٠.

(٢) محمدين سعيد بن رسلان، مرجع سابق، ص١٧.

(٣) لطفى بركات أحمد، فى الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص٩٨.

(٤) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن المقفع، الجاحظ، عبد الرحمن الكاتب، مرجع سابق، ص٢٦٢.

(٥) سورة السجدة : من الآية ١٧ .

وهذا لفظٌ عامٌ فقد يَحصُلُ للمتعلم نفائس من المسائل لا تؤخذ بالدرس، ولا بالشرح لأجل ما حصل من قوله ويعلمكم الله، وأكد ما عليه فى التقوى، اجتناب المحارم لقوله عليه الصلاة والسلام "اتق المحارم تكن أعبد الناس "(*) .

وقوله ﷺ : ما نهيتكم عنه فلا تقربوا"(**).

فإذا اتصف بهذه الصفة كان أعبد الناس، وإن لم يكن له كثيرٌ من العمل، ومن أكد الأمور عليه تخليص ذمته من إخوانه، وجلسائه، ومعارفه، وغيرهم إذ تخليص الذمة هو المطلوب والمقصود الأعظم"(١).

وفى هذا النص يؤكد الإمام ابن الحاج على ضرورة أن "يأخذ طالب العلم- نفسه بالورع فى جميع شانه، ويتحرى الحلال فى طعامه وشرابه ولباسه ومسكنه، وفى جميع ما يحتاج إليه هو وعياله ليستنير قلبه، ويصلح لقبول العلم ونوره، والنفع به، ويقتدى بمن سلف من العلماء الصالحين فى التورع"(٢).

وينبغى للمتعلم أن يلزم التقوى "ومجاهدة النفس عما حرمه الله أو ما فيه شبه سمو بالنفس وصيانة للعلم بتدريب نفسه على معالى الأمور التى فيها كمال النفس"(٣).

٦- أن يتحفظ من الغيبة والنميمة :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يتحفظ طالب العلم فى نفسه ودرسه من الغيبة والنميمة التى عمّت بها البلوى وتعاظمت بها المفاسد .

(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٥٥١. بلفظ "اتق المحارم تكن أعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب".

(**) - ابن حبان، مرجع سابق، ج(١)، ص١٩٨.
- أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٤٧.
- الحميدى، (الإمام عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدى، ت ٢١٩هـ)، مسند الحميدى، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، ج(٢)، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ص٤٧٧.
- ابن رجب الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٠.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ١٢٢.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٤٣.
(٣) أحمد محمد إبراهيم فلاته، مرجع سابق، ص ص ٧٢: ٧٣.

فقد قال رسول الله ﷺ "لا يدخل الجنة قتات" (*) وسُئِلَ النبى ﷺ عن الغيبة فقال ذكرك أخاك بما يكره .

قال: أرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟

قال: إن كان فى أخيك ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته" (**)

فيجب على طالب العلم أن يحذر من آفات اللسان ومنها الغيبة والنميمة.

وفى هذا الصدد يورد الإمام ابن الحاج" ينبغى للمتعلم أن يحذر من هذين الأمرين الخطرين اللذين عمت بهما البلوى لكثرة وقوعهما على الألس، وهما الغيبة والنميمة فالنميمة أن تنقل حديث قوم إلى الآخرين، والغيبة: أن تقول فى غيبة الشخص ما يكره وإن كان حقاً، وأما إن كان ذلك القول باطلاً فهو البهتان بغيبة وإن غيبة كل إنسان بحسب حاله .

قال الشيخ الأمام أبو حامد الغزالى رحمه الله: غيبة الصالحين فى ثلاث منها أن يذكر شخص بين أيديهم فيقولون: اللهم تب عليه، وكذلك يقعون بسبب غيرتهم فى الدين يقولون: فلانٌ فعل كذا، وكذا على سبيل الغيرة منهم فى دين الله تعالى، وكذلك شفقتهم ورحمتهم على بعض الناس فيقولون: مسكين فلان، واقع كذا، وكذا مما يكرهُ ذكره المقول فإذا تقرر هذا، وعلم فيحتاج العالم، والمتعلم أن يكونا متيقظين لهذه الأمور، وما شاكلها ويتحفظان منها إذ أن يتحفظهما يتحفظ كل من رآهما أو علم حالهما؛ لأنهما قدوة للمهتدين"(1).

(*) - الطبرانى، المعجم الأوسط مرجع سابق، ج٤، ص٢٧٨.
- القضاعى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٥٨.
- ابن المبارك، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٤٥.
- أبو عوانة، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٢.
(**) - مسلم، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٠٠١.
- أبو يعلى ، مرجع سابق، ج(١١)، ص٣٧٨.
- ابن رجب الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٣٥.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٢٢: ١٢٤.

ويقول الغزالى فى هذا المضمون محذراً الصبى" أى بنى: أنى رأيت الناس ينم بعضهم بعضاً ويغتاب بعضهم بعضاً، فوجدت ذلك من الحسد فى المال والجاه والعلم فتأملت قوله تعالى:

﴿... نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ ... ﴾ (١)

فعلمت أن القسمة كانت من الله تعالى فى الأزل فما حسدت أحداً، ورضيت بقسمة الله تعالى"(٢).

ويجب على طالب العلم "أن يحترز من أن يصبح مشهوراً ومذكوراً بين الناس بسوء القالة والنميمة والألفاظ المستهجنة والكلمات الموحشة(٣).

وقال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت(*) فطالب العلم يستحب له ما هو فيه من الطلب والتحصيل عن التفكير فى أحوال الناس وتعداد مساوئهم فيشغله ذلك عن مهمته الأساسية من البحث والاطلاع والمناقشة ومدارسة مسائل العلم.

٧- ألا يمنعه طلب العلم عن العمل لكسب أسباب الحياة :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يلتمس طالب العلم عملاً يتكسب منه فيكون معيناً له على طلب العلم ومعاش الحياة ويحميه من الإذلال لطلاب الدنيا وحفظ مروءته وخلقه ومكانته وقد سار على هذا السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

فيذكر الإمام ابن الحاج "كان بعض طلبة العلم بالمغرب يأخذون المسحاة، ويأتون إلى مواقف البنائين، فإن حصل لهم سبب مشوا فيه يومهم ذلك، وإلا رجعوا إلى الدرس

---

(1) سورة الزخرف : من الآية ٣٢ .
(٢) الغزالى، رسالة أيها الولد، تحقيق: إبراهيم محمد البطاوى، (القاهرة: دار الإنسان، ١٩٧٦م)، ص٣٢.
(٣) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن المقفع، الجاحظ، عبد الرحمن الكاتب، مرجع سابق، ص٢٣٨.
(*) - الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(٨، ص١٦٩.
- الطبرانى، المعجم الكبير، مرجع سابق، ج(١٠)، ص١٩٦.
- القضاعى، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٨٦.

والحاصل من هذا أن يدخل المتعلم إلى تعلم العلم بجدٍّ، واجتهاد، وحسن نيةٍ، وترك الألتفات إلى العوارض، والأسباب، والعوائد التى انتحلت فى هذا الزمان، وهو مخيرٌ فى الأسباب الشرعية هل يقدم عليها، أو يتركها ثقةً به ﷺ، فإن قال قائل "إنه لا يمكن لطالب العلم التسبب فى الصنائع؛ لأنه قد يخرج به عن سمته، ووقاره، وزيه فالجواب: أن هذا من البدع التى أحدثت؛ لأن السلف رضوان الله عليهم أجمعين لم يكن عندهم فرق فى الزى، ولا الملبس لفقيهٍ، ولا لغيره"(١).

ففى هذا النص يورد الإمام ابن الحاج اشتغال بعض طلبة العلم بالصنائع المختلفة لصيانة نفسه وكسب معاشه، ويذكر الإمام ابن الجوزى "رأيت جماعة ممن أفنى أوائل عمره وريعان شبابه فى طلب العلم صبر على أنواع الأذى، وهجر فنون الراحات، أنفة من الجهل ورزيلته وطلباً للعلم وفضيلته، فلما نال منه طرفاً رفعه عن مراتب أرباب الدنيا ومن لا علم له إلا بالعاجل، ضاق به معاشه، فسافر فى البلاد يطلب من الأراذل، ويتواضع للسفلة وأهل الدناءة والمكاس وغيرهم، فخاطب بعضهم وقلت ويحك أين تلك الأنفة من الجهل الذى سهرت لأجلها، وأظمأت نهارك بسببها، فلما ارتفعت وانتفعت عدت إلى أسفل سافلين؟"(٢).

لذلك فمن واجب الدولة أن توفر لطالب العلم ما يقتات به فى معاش حياته حتى يتفرغ للبحث والمطالعة وإيراد مسائل العلم وصرف همته وجهه لطلب العلم والاستزادة منه.

ثم يورد الإمام ابن الحاج مثالاً نموذجاً يحتذى به للسلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم لحض المتعلم على العمل فيذكر "الشيخ الجليل المعروف بالزيات رحمه الله، وكان من أكابر العلماء الصلحاء فى وقته إذا جلس إلى الدرس يجتمع له نحو من أربعمائةٍ

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١١٨: ١٢٠.
(٢) ابن الجوزى، وصايا ونصائح لطالب العلم، السلسلة الإرشادية (٧)، تحقيق: محمد بن إبراهيم الشيبانى، (الصفا مركز المخطوطات والتراث والوثائق، ١٩٩٤م)، ص٦٦.

أو ستمائةٍ من الفقهاء يحضرون عليه، فإذا فرغ من مجلسه قام، ودخل بيته، وأخرج ما يحتاج إليه على رأسه، أو فى يده من قمح يطحنه، أو عجين يخبزه، أو شراء خضرةٍ أو حاجةٍ من السوق، أو حصاد لزرعه بيده، أو غسل ثياب إلى غير ذلك من الحوائج" (١).

فهذه صورة للسلف الصالح فى الاشتغال والعمل بأسباب الدنيا لكسب العيش الذى يعطى لطالب العلم القدوة والمثل للتأسى بهم فى أقوالهم وأفعالهم .

٨- حرية المتعلم فى اختيار أستاذه

يؤكد فقهاء المالكية على دعم حرية طالب العلم فى اختيار أستاذه لأن "المتعلم يحتاج إلى الأستاذ ليكتسب منه علماً وخلقاً وأساليب تعلم"(٢).

لذلك فقد كفلوا للمتعلم حرية اختياره لعدم اقتصار عطاء المعلمين على تزويد المتعلمين بالعلوم والمعارف داخل الصف الدراسى بل لامتدادها خارجه، ووضعوا شروطاً فى اختيار الأستاذ منها الصلاح والعلم وتمام الفائدة منه.

وفى هذا المضمون يشير ابن الحاج" ينبغى للمتعلم أن لا يخرج من المدرسة إلى غيرها، ولا من المسجد إلى غيره إلا لفائدةٍ من زيادة العلم، أما لأن يكون مدرس المدرسة الأخرى أعلم، أو أفيد، أو أصلح من الأول"(٣).

وهذه إشارة صريحة وواضحة توجه المتعلم إلى "انتقاء معلمٍ ذكيٍ ناصحٍ أمينٍ ليقدم له العون عن رضا وطيب خاطر"(٤).

واشترط السادة المالكية ضرورة صلاح أمر الأستاذ بالأخلاق الكريمة :

"قال أبو حنيفة فى أستاذه الذى اختاره: وجدته شيخاً وقوراً حليماً صبوراً"(٥).

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١١٩.
(٢) أحمد محمد ابراهيم فلاته، مرجع سابق، ص٩٥.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١١٥.
(٤) لطفى بركات أحمد، فى الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص٩٩.
(٥) أحمد محمد ابراهيم فلاته، مرجع سابق، ص١٠١.

فهنا "تقدير للعلاقة العلمية والتواصل العلمى بين العلماء والمتعلمين فلا يكفى للمتعلم أن يأخذ علمه من بطون الكتب، وأن يعيش فى دائرةٍ مغلقة فى قراءاته دون الاحتكاك العلمى بالآخرين العاملين فى المجال، فاحتكاك العلماء وتبادل الآراء والحوار والنقاش هى وسائل النضج العلمى الحقيقى"[1].

لذلك اشترط فقهاء المالكية ضرورة احتكاك المتعلم بالمعلم الصالح التقى الورع.

٩- تلقى العلم مباشرة من أصحابه :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يأخذ المتعلم العلم عن أصحابه النابغين فى فن العلم الذى هو بصدده لأن "البحث فى العلوم والعمل بها يتطلب الرجوع إلى مصادرها وإلى أصحابها وهو المناسب لصناعتها" [2].

فيورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم إن اضطر إلى مسألةٍ فليسأل عنها أهل العلم وحينئذ يُقدم عليها"[3].

١٠- أن يحذر من مخالطة أهل البدع :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يلازم طالب العلم الصلحاء والفضلاء من العلماء وعدم مخالطة أصحاب البدع والأهواء ورفقاء السوء "فيجب على طالب العلم أن يطهر ظاهرة بمجانبة البدعة، والتحلى بسنن رسول الله ﷺ فى أحواله كلها"[4].

ويشير الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم أن يحذر من أن يزور أهل البدع، وممن لا خطر له فى الدين بالتمويه، وبعض الإشارات ، والعبارات، مع أنه قد قل فى هذا الزمان من يضطر إلى ذلك من المدعين بل قد تجد بعض من ينسب إلى أهل العلم يقعد بين يدى بعض من يدعى الفقر والولاية، وهو مكشوف العورة، وقد تذهب عليه أوقات الصلاة، وهو لم يصلِّ، ويعتذرون عنه بأنه يحزب على نفسه.

(١) المرجع السابق، ص ص ١٠١: ١٠٢.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأزرق، مرجع سابق، ص٧٨.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١١٥.
(٤) محمد بن سعيد بن رسلان، مرجع سابق، ص١٤٠.

فينبغى لطالب العلم بل يتعين عليه أن تكون السنة عنده أعظم مطلوب، ويغار عليها أن تغيرت معالمها بأن ينسب إليها ما ليس منها فإذا تعارض لطالب العلم المحافظة على السنة، وزيارة من يخالف شيئاً منها، فالترك لزيارته متعين عليه ولا يجوز له غير ذلك" (١).

وهنا يشير الإمام ابن الحاج إلى لمحة من آداب الزيارة لطالب العلم فيجب عليه زيارة الفضلاء والعلماء لا أهل البدع فيأخذ نفسه بالصون من مخالطة أهل الشبهات والبدع، "وعن مالك رحمه الله: السنة سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق فأهل السنة والجماعة المعتصمون بالكتاب والسنة فى أمن وأمان، فى نجاة وسلامة :

﴿ ...أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (٢)

وأهل البدع والشرك فارقون متفرقون، بكل فتنة متنقلون، شاكون لا قلب مطمئن ولا جسم مستريح فالبدع على اختلاف أنواعها، تقتل منهم ملايين البشر فى كل ثانية ونفس"(٣).

وعلى هذا وجب على طالب العلم أن يتحفظ على نفسه فى الخوض والاشتراك والزيارة لأهل البدع لما فيه من عظيم المفسدة عليه.

١١- أن يواظب على لقاء مشايخ العلم :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة مواظبة طالب العالم فى لقاء أساتذته ويجعلون ذلك من شروط التعليم "فينبغى لطالب العالم أن يكون حريصاً على التعليم مواظباً عليه وعلى مشايخ العلم فى جميع الأوقات التى يتمكن منه فيها، ولا يقتنع بالقليل مع تمكنه من الكثير(٤).

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٣١.
(٢) سورة الزخرف : من الآية ٣٢ .
(٣) محمد بن عبد الرحمن المغراوى، مرجع سابق، ص٢٨.
(٤) أحمد فريد، البحر الرائق فى الزهد والرقائق، ط(٢)، (جدة: مكتبة الصحافة، ١٩٩١م)، ص٤١.

فيورد الإمام ابن الحاج فى هذا المضمون "ينبغى للمتعلم أن يواظب على لقاء مشايخ العلم الذين جعلهم الله سبباً للفتح، والخير وأن يواظب على المطالعة والتفهم والبحث والاشتغال بالدرس مع الأخوان الذين يرجو النفع بهم"(١).

وعلى هذا يجب على طالب العلم "أن يلزم حلقة شيخه فى التدريس والإقراء، بل وجميع مجالسه إذا أمكن، ويجتهد على مواظبة خدمته والمسارعة إليها"(٢).

"وأن يجتهد فى أن يسبق الحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ .

كان أبو على النحوى المعروف بقطرب (ت٢٠٦هـ) من أشهر تلاميذه سيبوية. وكان حريصاً على الاشتغال والتعليم وكان يبكر إلى سيبويه قبل حضور أحد من التلاميذ. فقال له يوماً ما أنت إلا قطرب ليل فبقى عليه هذا اللقب. وكان قطرب هذا ممن رووا عن الصادق"(٣).

ويجب على طالب العلم أيضاً أن يواظب على المدارسة والمناقشة مع اقرانه بالمناظرة أو المذاكرة لتعم الإفادة.

١٢- أن تتساوى عنده مواضع الجلوس عند أخذ الدروس :

وهنا يؤكد فقهاء المالكية على العلاقة بين الطالب وزملائه فى قاعة الدرس فيجب على طالب العلم "أن يجلس حيث ينتهى به المجلس ولا يتخطى رقاب الآخرين لاختيار المكان القريب من الأستاذ وليوسع لزميله"(٤).

وفى هذا المضمون يشير ابن الحاج ينبغى لطالب العلم أن يتساوى عنده مواضع الجلوس فى الارتفاع، والانخفاض، كل ذلك عنده سواء فحيث أجلسه الله جلس، وما ساقه الله إليه رضيه، وشكره، وما منعه منه حمده على ذلك، ورآه من ربه عز وجل عطاء"(٥).

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٣٠.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٦٣.
(٣) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص ص ٢٠٥: ٢٠٦.
(٤) أحمد محمد إبراهيم فلاته، مرجع سابق، ص ص ١٦٣: ١٦٥.
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٢١.

ومن هذا النص يجب على طالب العلم ألا يزاحم أقرانه فى المجلس فيرضى بما يقسمه الله له فى جلوسه ويشكره على نعمته ليحسن النية فى طلب العلم ويعينه الله على فهمه والانتفاع به ويستحب له فى جلوسه أن يكون مستقبل القبلة لنعم البركة بإذن الله تعالى عليه.

١٣- أن يمزج أول طلبه للعلم بالتعبد لله فلا يخلى نفسه من الأوراد :

يؤكد فقهاء المالكية أن من أغراض التربية والتعليم عبادة الله والتقرب إليه بالفرائض والنوافل والأوراد فيؤكدون على طالب العلم ضرورة مزج طلبه للعلم بإخلاص العبادة لله والمحافظة على أداء الطاعات حيث إن "الغرض من التربية الإسلامية تحقيق الهدف الدينى وهو العمل للآخرة، والهدف العلمى وهو العمل للدنيا" (١).

ويشير ابن الحاج فى هذا الصدد "ينبغى للمتعلم أن لا يخلى نفسه من العبادات وأن يكون له وردٌ من كل شيء منها إذ أنها سبب الإعانة على ما أخذ بسبيله لقوله ﷺ "واستعينوا بالغدوة، والروحه، وشيء من الدلجة"(*).

فينبغى للمتعلم فى أول طلبه العلم أن يمزجه بالتعبد .

فقد قال عبد الله بن مسعود ﷺ : العلم كالشجرة، والتعبد كالثمرة، فإذا كانت الشجرة لا ثمر بها فليس لها فائدةٌ كليةٌ، وإن كانت حسنة المنظر ناعمةً وقد ينتفع بها للظل وغيره، ولكن الذى عليه المعمول قد عدم منها"(٢).

وهنا يجعل فقهاء المالكية الغاية من التعليم يوجه عام التقرب إلى الله بحسن أداء العبادات والطاعات.

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩٧.
(*) - البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(١)، ص ١١٦.
- النسائى، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج(٨)، ص ١٢٢.
- أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٤)، ص ٤٢٢.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٢٤: ١٢٥.

١٤- العمل بالعلم :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يكون طالب العلم عاملاً بعلمه، وفى هذا الصدد يشير الإمام ابن الحاج" ينبغى لطالب العلم أن يكون عمله فى علمه مثل الملح فى العجين إن عدم منه لم ينتفع به، والقليل منه يصلحه، فينبغى له أن يشد على مداومته على فعل السنن، والرواتب، وما كان منها تبعاً للفرض قبله أو بعده فإظهارها فى المسجد أفضل من فعلها فى بيته"[(١)].

ويجب على طالب العلم فى ضوء ذلك أن يكون عمله ترجمةً لعلمه لأن "كل من القوتين تقوى بالآخر: فالعلم يقوِّى العمل، والعمل يقوى العلم، فمن عرف الله وقلبه سليمٌ أحبه، وكلما ازداد له معرفةً ازداد حبه له، وكلما ازداد حبه له ازداد ذكره له ومعرفته بأسمائه وصفاته، فإن قوة الحب توجب كثرة ذكر المحبوب"[(٢)]، قال تعالى:

﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ... ﴾[(٣)]

وقوله تعالى :

﴿...وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾[(٤)]

لذلك وجب على طالب العلم مزج علمه بعمله لأنه قدوةٌ لغيره فى الأثر والاتباع .

١٥- أن يحافظ على قيام الليل :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يمزج طالب العلم علمه بتمام العبادة والطاعة لله وليس أفضل من قيام الليل فيوجبون عليه أن يكون له وترٌ وحظٌ من الركوع والسجود فى الليل مع طلبه للعلم لأن "أجود أوقات الحفظ الأسحار، وحفظ الليل أنفع من حفظ

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٢٥: ١٢٦.
(٢) ابن تيمية، العلم والعمل، التقريب والتهذيب لعلوم شيخ الإسلام، القسم الأول، (الفتح المبين من قواعد الملةومقاصد الدين (٥-٦)، تحقيق: أحمد فريد، عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم، ط(٢)، (القاهرة: المكتبة الإسلامية ٢٠٠٠م)،ص٤٠.
(٣) سورة الحشر : من الآية ١٩ .
(٤) سورة الكهف : من الآية ٢٨ .

النهار، فيجب لطالب العلم أن يقسم أوقات نهاره وليله حتى يغتنم الوقت المناسب للحفظ"(١).

وإن كان فقهاء المالكية قد نبهوا طالب العلم إلى قيام الليل بالعبادة فقط لتحصل له البركة فإننا نستحسن أيضاً أن يكون له بجانب العبادة طرفٌ لقراءة ومدارسة العلم فقد كان الإمام أبو حنيفة رحمه الله يقسم ليله بين العبادة وطلب العلم.

ويشير الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم أن يحافظ على قيام الليل، ولا يخلى نفسه منه، وهو خمس تسليمات غير الوتر، ويقرأ فيها بما خف من القرآن يكون له فى تلك الركعات حزبٌ معلوم من حزبين أو ثلاثة، لأن أحب العمل إلى الله أدومه، وفى قيام الليل من الفوائد جملة،فلا ينبغى لطالب العلم أن يفوته منها شيء فمنها:

١- أن يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق اليابس من الشجر.

٢- أنه ينور القلب.

٣- أنه يحسن الوجه.

٤- أنه يذهب الكسل، وينشط البدن.

٥- أن موضعه تراه الملائكة من السماء كما يتراءى الكوكب الدرى لنا فى السماء.

وقال رسول الله ﷺ "عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربةٌ إلى الله ومنهاةٌ عن الإثم، وتكفير للسيئات، ومطردةٌ للداء عن الجسد"(*)

وقوله ﷺ : من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آيةٍ كتب من القانتين، ومن قام بألف آيةٍ كتب من المنتظرين"(**)(٢).

---

(١) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص٩٤.
(*) البيهقى، شعب الإيمان، مرجع سابق، ج(٣)، ص١٢٨.
(**) - ابن خزيمة، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٨١.
- ابن حبان، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣٠٠.
(٢) ابن الحاج العبدرى،مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ١٢٦.

فبذكر أمامنا ابن الحاج لفوائد القيام بالليل للعبادة فما بالنا إن مزجها طالب العلم بمدارسة مسائلة فقد يكون له أجورٌ مضاعفةٌ وإن كان الإمام ابن الحاج فى النص التالى يعترض على قيام الليل للعبادة والمذاكرة بقوله :

" ومن يقلْ: إن طالب العلم إن فعل ما ذكرتموه تعطلت عليه وظائفه من الدرس والمطالعة، والبحث فالجواب: إن نفحةً من هذه النفحات تعود على طالب العلم بالبركات، والأنوار، والتحف ما قد يعجز الواصف عن وصفه، وبركة ذلك يحصل له أضعاف ذلك فيما بعد، مع أن هذا أمرٌ عزيزٌ قل أن يقع إلا للمعتنى به، والعلم والعمل إنما هما وسيلتان لمثل هذه النفحات"[(1)].

ويبدو من النص السابق أن ابن الحاج يلزم طالب العلم بطلب التعليم والمطالعة والبحث فى نهار اليوم ثم يفرغ قلبه بالليل لطاعة الله سبحانه وتعالى للتعرض لهذه النفحات الإيمانية.

١١- أن يحافظ على ورد الصوم :

ومرة أخرى يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة تأدب المتعلم بآداب الشريعة الإسلامية فبجانب أداء العبادات والطاعات وجب عليه أن يحافظ على أوراد الصوم ويورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم أن يحافظ على ورد الصوم، ولا ينبغى له أن يتعطل بأنه مشغولٌ عنه بطلب العلم، إذ صيام ثلاثة أيام فى الشهر ليس فيها كبير مشقة فى الغالب سيما على ما كان يصومها مالك رحمه الله، فإنه كان يفطر تسعة أيام، ويصوم عاشرها، فإذا ادعى أن يعجز عن صوم ثلاثة أيام فى الشهر مع طلبه العلم فينبغى لهذا أن يترك طلب العلم فى تلك الثلاثة، ويصومها، لئلا تفوته هذه الفضيلة العظمى لقوله ﷺ :"الحسنة بعشر"[(*)][(2)].

---

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٢٦: ١٢٩.
(*) - الدرامى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٠٥.
- منصور (الإمام سعيد بن منصور)، سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ج(٥)، (الرياض: دار العصيمى، ١٤١٤هـ)، ص٣١٢.
- ابن حميد (الإمام عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسى)، مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحى البدرى السامرائى، محمود محمد خليل الصعيدى، ج(١)،(القاهرة: مكتبة السنة، ١٩٨٨م)، ص٢٩٧.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، صص١٣٠.

فهنا يؤكد فقهاء المالكية على أن غرض التربية إنما هو التقرب إلى الله وعبادة الصوم لها عميق الأثر فى شخصية المتعلم فيوحبون عليه ألا تفوته هذه الفضيلة لأن بالصوم "يزكو القلب، وتصفو النفس، وتتهذب الروح، ويصير الإنسان منبعاً فياضاً للخير على نفسه، وعلى بنى وطنه وجنسه، وبهذا يقترب من الملأ الأعلى، ويتلقى التكاليف الإلهية والواجبات الاجتماعية، بقوة لا تعرف الضعف، وثبات لا يعرف الملل، وإخلاص لا يعرف الرياء، وإيمان لا يعرف الشك"(١).

لهذا أكد فقهاء المالكية على ضرورة أن بعض طالب العلم يده على هذه العبادة ويواظب على أدائها.

١٧- أن يواظب على الاشتغال بالعلم يوم الجمعة :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يجد طالب العلم ويجتهد فى طلبه لأن آفة العلم النسيان فمتابعة المطالعة والمدارسة تنفى عنه نسيانه والاختلاط فيه فأكدوا عليه أن لا يخلى نفسه يوم الجمعة من البحث والقراءة.

وفى هذا الصدد يورد الإمام ابن الحاج "ينبغى لطالب العلم أن يكون مواظباً على الاشتغال به فإن الترك مضرٌ ولو قل، فلا ينبغى أن يترك الاشتغال إلا لضرورة شرعية تتعين عليه، فإذا كان يوم الجمعة فلا ينبغى له أن يترك الاشتغال فيه؛ لأنه يوم فضل عظيم فينبغى له أن يبادر إلى أفضل الأعمال فيعملها فيه، وأفضل الأعمال طلب العلم، لكن إن اشتغل بذلك فى أول النهار قد يخشى أن يفوته بسببه شىء من وظائف الجمعة مثل الغسل، وقص الشارب ، والأظافر، وغير ذلك، فينبغى له أن يكون اشتغاله بعد انصرافه من صلاة الجمعة"(٢).

(١) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ١١٢.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص١٣٥: ١٣٦.

ويشير الإمام ابن الحاج فى هذا النص إلى ضرورة اشتغال طالب العلم بالمدرسة والمطالعة فى جميع أيام الأسبوع بما فيها يوم الجمعة بشرط ألا يشغله ذلك عن أداء صلاة الجمعة فى وقتها ولنا فى السلف الصالح القدوة فقد كان "أبو الريحان البيرونى محمد بن أحمد الخوارزمى يدارس العلم حتى وهو يجود بنفسه ويحتضر"(١).

وقد كره الإمام الحطاب "ترك العمل يوم الجمعة إذ بتركه تعظيماً لليوم كما يفعل أهل الكتاب"(٢).

ويذكر أيضاً "أن النبى ﷺ كان يأمر بمخالفة أهل الكتاب، وينهى عن التشبه بهم روى عنه ﷺ "ألحدوا، ولا تشقوا فإن اللحد لنا، والشق لغيرنا(*) أى أهل الكتاب. وأنه قال ﷺ فصل ما بين صيامنا، وصيام أهل الكتاب أكلةُ السحور"(**)(٣).

فكيف يترك طالب العلم المطالعة يوم الجمعة وهو المطالب "بأن يظل فى طلبه أبداً فى جميع أوقاته؛ ليلاً ونهاراً حضراً وسفراً"(٤).

٨- توقير العلماء واحترامهم :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يحترم المتعلم أستاذه ويجعلون ذلك من دأب السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين المطالبين بالتأسى والإقتداء بهم وذلك "لأن المعلم هو الذى يفتح عيون المتعلم على حقائق كان يجهلها، ولأنه هو الذى يغذيه بالمعارف والقيم والاتجاهات، حظى بالاحترام بالتقدير فى الكتابات الإسلامية إلى الدرجة التى جعلت كثيرين منهم يعتبروه المالك الحقيقى لكل من تعلم على يديه.

(١) أحمد مصطفى، مرجع سابق، ص١١٦.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٥٤٨.
(*) - السيوطى، أسباب ورود الحديث، مرجع سابق، ج(١)، ص١١٦.
- الكتانى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٩.
(**) - النسائى، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٨٠.
- النسائى، سنن النسائى (المجتبى)، مرجع سابق، ج(٤)، ص١٤٦.
(٣) ابن الحطاب، مرجع سابق، م(٢)، ص٥٤٨.
(٤) أبو عبد الله محمد بن سعيد بن رسلان، مراتب طلب العلم وطرق تحصيله، رسائل العلم النافع، (القاهرة: مكتبة المدينة المنورة، ١٩٩٨م)، ص١٣٨.

قال "شعبة[*]: "كل من كتبت عنه حديثاً فأنا له عبد"[١].

وقال رسول الله ﷺ من علم عبد آية من كتاب الله تعالى، فهو مولاه ينبغى له ألا يخذله ولا يستأثر عليه"[**].

وفى هذا الصدد يشير الإمام ابن الحاج "ومن الخفض لهم والإكرام أن يحترموا بالقيام لا على طريق الرياء والإعظام بل على طريق التكرُم والاحترام وعلى هذا استمر من لا يحصى من علماء الإسلام وأهل الصلاح والورع وغيرهم من الأماثل والأعلام، والقيام له على وجه البر لا على وجه التعظيم، وأنكر مالك رحمه الله تقبيل يد العلماء أو الصلحاء فى المشهور عنه وأجازه غيره"[٢].

ومن هذا النص يجب على طالب العلم "أن يتواضع لمعلمه ويطلب الثواب والشرف بخدمته"[٣].

" فالإفادة المرجوة من المعلم لا تكون إلا إذا تحقق الاحترام والتقدير له"[٤] "والوقوف موقف الإجلال له فى حضوره وغيابه"[٥].

(*) هو الإمام الحافظ أمير المؤمنين فى الحديث شعبه بن الحجاج بن الورد،وكنيته أبو بسطام الأزدى، ت: ١٦٠هـ) راجع فى ذلك:
- ابن حزم الأندلسى، جمهرة أنساب العرب، ص ٦٠.
- يخشل، تاريخ واسط، ص١٥.
- فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربى، ص١٣٢.
- جولد تسهير وآخرون، دائرة المعارف الإسلامية ٢٨٣/١٦.
- الخطيب البغدادى، تاريخ بغداد ١١٣/٦.
- الذهبى، تاريخ الإسلام وطبقات مشاهير الإعلام ١٩١/٦.
- المزى، تحفة الأشراف، ص ٧٩.
- القرمانى، أخبار الدول وآثار الأول فى التاريخ، ص٣٩١.
- ابن حجر العسقلانى، تقريب التقريب ٢٠٧/٢.
- الزركلى، الإعلام، ١٦٤/٣.

(١) سعيد إسماعيل على، بحوث فى التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٠٣.
(**) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(١)، ص ١٢٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٦٢: ١٦٥.
(٣) محمد جواد رضا، مرجع سابق، ص١٢٥.
(٤) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٤٦.
(٥) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٦٧.

ساقط من الأصل

ساقط من الأصل

ساقط من الأصل

ساقط من الأصل

الأول: أن يكتب سطراً أو سطرين ثم يترك بياضاً خارجاً عن العادة فهو من باب إضاعة المال، والصرف، والخيلاء.

الثاني: ليحذر أن يحضر كتب صداق فى موضع مفروش بحرير أو يجلس على حرير أو يستند إليه، ويمنع من الدخول تحت السقف المذهب، ومن المواضع التى فيها تماثيل أو صورة ممنوعة شرعاً، ولا يجوز أن يحضر الكتب فى موضع فيه منكرٌ بينٌ كشرب الخمر جهراً، أو مغان وحضروهن بآلات الطرب، وكشف الوجوه، والمعاصم، أو يكون ثمَّ نساء متبرجات سواء اختلطن بالرجال أم لا.

الثالث: أن يحترز الشاهد على نفسه مما اعتاده بعضهم فى هذا الزمان، وهو أن القاضى إذا أشهد على نفسه فى إمضاء الحكم قام الشهود له، وانحنوا حتى يقرب بعضهم من الركوع الممنوع لغير الله تعالى.

الرابع: ينبغى لطالب العلم أيضاً إذا جاءه الخصمان ليشهد عليهما بتقييد ألفاظهما، وما شاكل ذلك مما يقع بينهما حين المشاجرة، أو الرجل وزوجته يريدان الفراق أن يكسر على كل واحدٍ منهما مهما أمكنه، ويشير عليها بالصلح جهده، ويذكر لهما ما فى الصلح من الخير، والبركة، قال تعالى فى كتابه العزيز:

﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ... ﴾ (١)

وليعلم طالب العلم أن فى تحفظه من تلك المناصب والاشتغال بالعلم أفضل؛ لأن طلب العلم أفضل الأعمال، وأذكاها، وأبركها فليشد على ذلك يده؛ لأنه لا شىء أبرك مما هو فيه.

لقوله ﷺ: "تعلموا العلم فإن تعلمه لله حسنة، وطلبه عبادةٌ، ومذاكرته تسبيح وتعليمه لمن لا يعلمه صدقه، وبذله لأهله قربه"(*).

(١) سورة النساء : من الآية ١١٤ .
(*) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، مرجع سابق، ص ٢٦٨.

٢١- زيارة الأولياء والصالحين :

يؤكد فقهاء المالكية على طالب العلم ألا يخلى نفسه من مصاحبة وزيارة ومحبة الأولياء والصالحين ليغتنم منهم البركة والخير.

وفى هذا الصدد يشير الإمام ابن الحاج "ينبغى للمتعلم أن لا يخلى نفسه من زيارة الأولياء، والصالحين الذين برؤيتهم يحيى الله القلوب الميتة كما يحيى الأرض بوابل المطر فتنشرح بهم الصدور الصلبة وتهون برؤيتهم الأمور الصعبة إذ هم وقوف على باب الكريم المنان فلا يرد قاصدهم، ولا يخيب مجالسهم، ولا معارفهم، ولا محبهم إذ هو باب الله المفتوح للعبادة، ومن كان كذلك فيتعين المبادرة إلى رؤيتهم، واغتنام بركتهم؛ لأنه برؤية بعض هؤلاء يحصل له من الفهم، والحفظ وغيرهما، فلا يخلى نفسه من الخير العظيم لكن بشرط أن يكون محافظاً على اتباع السنة فى ذلك[١].

وقد كان مالك رحمه الله "على اتصال علمي مستمر بعلماء عصره، سواء أكانوا فقهاءَ أم كانوا غير فقهاء، وكان يجالس علماء المدينة"[٢].

وفى ذلك قدوةٌ لطالب العلم فى الاتصال بالأولياء والصالحين من الناس والعلماء حتى يتواصل فيض علمه وتحصل له بركة الاجتماع بهم.

٢٢- عدم التعصب فى العلم المخالف للسنة :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يتبع طالب العلم السنة وتكون الحقيقة هى ضالته وأن يقتدىَ بالعلماء والصالحين من السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين وعدم التعصب برأي معين يتناقض مع السنة الشريفة لأنها المحتوى الذى أخذت منه كل الآراء والفتاوى ولا يقلد التقليد الأعمى ولكن يأخذ نفسه بالاجتهاد والبحث ويعلم أن جميع العلماء من السلف الصالح جعلهم الله حجةً فى دينه فقد اتفقوا فى الأحكام العامة

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٣٠: ١٣١.
(٢) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٩٨.

واختلفوا فقط فى الفروع فيسروا على الناس مسائلهم فوجب على طالب العلم أن يفرغ قلبه من التعصب لرأى شيخ يكون مخالفاً للشرع الشريف.

وفى هذا الصدد يذكر الإمام ابن الحاج "بلغنى ممن أثق به أن بعض من ينسب إلى العلم تكلم فى مسألة، ونقل فيها عن بعض شيوخه نقلاً تأباه الشريعة فقال له بعض من حضره: حديث النبى ﷺ يردُّ هذا فأجابه بأن قال: حديث النبى ﷺ إنما يراد للتبرك والشيوخ هم الذين يُقتدى بهم، وهذا إن كان معتقداً لما قاله كان كافراً حلال الدم، وإن لم يعتقده فهو مرتكبٌ لكبيرةٍ عظمى يجب عليه أن يتوب منها مع الأدب الموجع[1].

وقد ورد إجلال الإمام مالك رحمه الله لحديث النبى ﷺ فما بالنا بالطعن فيه فيجب على طالب العلم أن يحذر كل الحذر من هذه البدعة التى عمت بها المفاسد وتتنافى مع أخلاق طالب العلم.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٣٢.

الفصل الرابع
المؤسسات التعليمية
فى ظل المذهب المالكى

تمهيد:

"تهدف التربية إلى مساعدة الفرد على تعلم الأنماط السلوكية الاجتماعية المختلفة التى تساعده على التكيف مع بيئته الطبيعية والاجتماعية.

ونظراً لتعدد المراكز والأدوار التى يتوقع من الفرد ممارستها فى حياته. فهذا يعنى تنوع الأنماط السلوكية التى يتوقع من الفرد ممارستها. فالتربية فى إطار هذا المفهوم هى عملية مستمرة تبدأ منذ لحظة ولادة الفرد وتفاعله مع محيطه وتستمر حتى وفاته"(١).

"وتكمن أهمية التربية فى التعرف على المعايير الاجتماعية والأطر التى تتضمن معانى الأشياء وتفسيراتها لدى الأفراد والجماعات، حتى تكون قادرةً على تفهم اتجاهات الطلاب ومن ثم التقريب بين أنواع اتجاهاتهم وسلوكهم على أساس سليم"(٢).

"وكانت المؤسسات التربوية فى الإسلام نتاجاً إقليمياً من صميم حاجات المجتمع الإسلامى وتطوراته، ولم تكن هذه المؤسسات التربوية جامدةً بل كانت مرنةً متطورةً مستجيبةً لحاجات الزمان والمكان. فحين ضاقت الدور بجموع المسلمين الذين وفدوا عليها ليتعلموا أصول دينهم، صار المسجد مؤسسةَ التعليم الأساسية، وحيث تعقدت الدراسة فى المسجد وقت أن فرضت العلوم الوافدة نفسها على التعليم، وصارت الدراسة فى المسجد تستدعى دراسة تمهد لها النشء كانت الكتاتيب مؤسسة التربية الثالثة فى الإسلام. ومع التقدم الحضارى بدأت مؤسسات تربوية أخرى تفرض على واقع العالم الإسلامى مثل

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص١٧٣
(٢) أيمن محمد عبد العزيز، دراسة تحليلية لبعض القضايا التربوية في المذهب الحنفي ، رسالة ماجستير ، قدمت إلى كلية التربية ، جامعة سوهاج ، ٢٠٠٣م ، ص ١١٩.

منازل العلماء التى كانت يقصدها طلاب العلم المتخصصون فى فرع من فروع المعرفة من كل مكان. وحين احتاج المسلمون بتطور العصر إلى موظفين رسميين ليقوموا بأعمال متعددةٍ فى هذا المجتمع المتطور صار نظام المدرسة ضرورةً تفرض نفسها على الواقع الإسلامى. وبإنشاء نظام المدرسة. بدأ نظام التربية الإسلامية يدخل مرحلةً جديدةً من مراحل نموه وتطوره"[1].

وفى ظل المذهب المالكى عرفت العديد من المؤسسات التعليمية لتقوم بدورها فى التنشئة الاجتماعية لأفراد المجتمع وتحقيق التربية الشاملة المتكاملة للفرد المسلم من الناحية الجسمية والعقلية والاجتماعية والروحية والأخلاقية والبدنية لتحقيق المواطنة الصالحة.

ومن أهم المؤسسات التعليمية والتربوية. فى ظل المذهب المالكى:

١- الأسرة. ٢- المكتب.

٣- المسجد. ٤- منازل العلماء. ٥- المدرسة.

وفيما يلى نعرض الدور التربوى لهذه المؤسسات:

الأســـــرة

تمهيد:

تمثل الأسرة الجماعة الإنسانية الأولى والبيئة التربوية التى تتشكل فيها شخصية الطفل تشكيلاً فردياً واجتماعياً" ففيها يكتسب الفرد أساليب ومهارات التعامل مع الآخرين أثناء سعيه لإشباع حاجاته وتحقيق مصالحه .

ويرى بعض المتخصصين فى التربية وعلم النفس أن أنماط السلوك التى يكتسبها الفرد من عضويته فى جماعة الأسرة تمتد فى سلوكه مع جماعات اللعب وجماعات

(١) حسن إبراهيم عبد العال،التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى،(القاهرة:دار الفكر العربى،١٩٧٨م)،ص٢٠٤.

المدرسة وجماعات العمل فى المجتمع العام وتتأثر عملية التنشئة الاجتماعية للفرد فى الأسرة بمجموعة من العوامل يعد النظام الثقافى والاجتماعى للأسرة أهمها بالإضافة إلى نوعية العلاقات السائدة بين أفراد الأسرة وأجوائها وظروفها العامة[(١)].

"وقد أوجب التشريع الإسلامى أن تسود الأسرة التربية الدينية الصحيحة التى تغرس فى النفوس العقائد السليمة الراسخة، وتربيتها فى جو من الإيمان الصحيح يحملها على التزام الطاعة لله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه، ويحليها بمكارم الأخلاق، لا رياء ولا سمعة، ولكن ابتغاء رضوان الله ، ويدعوها إلى مراقبة الله وحده وخشيته فى السر والعلن، ويهذب النفوس ويكبح جماحها، وينشر بين الناس احترام الحقوق وحب الخير، لا عن خوف ورهبة، ولكن عن طاعةٍ ورغبة. والتربية الدينية الواعية مصدر خيرٍ وبركةٍ، وسبيل السعادة فى الدنيا والآخرة، وإذا فسدت هذه التربية أو أهمل شأنها، فضعف الوازع الدينى أو مات، فسوف يفتح هذا باباً واسعاً للكثير من الشرور التى تعصف ببنية الشخصية لذلك بلغ التشريع الإسلامى الغاية فى الدعوة إلى أن تسود مكارم الأخلاق أعضاء الأسرة كواجبٍ دينى لا يحل التهاون فى أدائه ولا فى إقامته[(٢)].

لذلك تبرز أهمية الأسرة "فى تنشئة الطفل المسلم على المعايير والقيم الإسلامية غايةً فى الأهمية، ومسئوليتها متكاملةٌ تجاه التنشئة بحيث يكتسب الطفل المسلم الشخصية الإسلامية الصحيحة، والمتكاملة المتوازنة[(٣)].

"فالأسرة فى الإسلام مؤسسةٌ تربويةٌ مبنيةٌ على قواعدٍ ثابتةٍ تحدد لكل عنصرٍ فيها دوره وماله من حقوقٍ وما عليه من واجبات فى هديٍ من شرع الله تعالى بما يضمن أداءها لوظيفتها ويجنبها عوامل التفكك والانهيار[(٤)].

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ١٣٤.
(٢) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، سلسلة المراجع فى التربية وعلم النفس، الكتاب الحادى والعشرين، (القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠١م)، ص٢٥٤.
(٣) على خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية دراسة فى طبيعة القيم ومصادرها ودور التربية الإسلامية فى تكوينها وتنميتها، (المدينة المنورة: مكتبة إبراهيم حلبى، ١٩٨٨م)، ص١٦١.
(٤) محمد ناجح محمد أبو شوشة، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

وقد تناول فقهاء المالكية موضوع دراسة الأسرة كمؤسسةٍ تربويةٍ بعظيم العناية حيث أوضحوا الأسسَ الإسلاميةَ فى بناء الأسرة المسلمة وحقوق الأبناء على الآباء وحقوق كلٍ من الزوجين وواجباتهم بما يضمن تماسكها، والتحامها وقيامها بدورها التربوى على الوجه الأكمل.

وفيما يلى نعرض دور الأسرة كمؤسسةٍ تربويةٍ فى ظل المذهب المالكى:

أولاً: مشروعية الزواج لصيانة الأسرة المسلمة :

نظراً لأن الزواج هو التلبية الصحيحة لنداء الفطرة واشباع الغريزة الجنسية والإسلام دين الفطرة، فقد حث عليه، ورغب فيه "محذراً من فتنة النساء وذلك إغلاقاً لباب الشهوة المتمادية، وإبقاء منه على حفظ الفرج وعفته"[(١)].

"ولقد اعتبر التشريع الإسلامى الأمثل فاحشة الزنا من أقبح الأفعال وأخطر الجرائم لأنها السبب الوحيد فى تفكك الأسر واختلاط الأنساب وفساد الخلق، ولأنها الأسلوب الماكر فى إذلال المرأة واستغلاقها وتعطيل وظيفتها التربوية، وهى الوسيلة الحتمية لتشرد الأولاد وكثرة اللقطاء وانتشار الأمراض الخبيثة ثم العزوف عن الزواج الشرعى وبالتالى تخريب الإنسانية"[(٢)].

ولقد اهتم فقهاء المالكية بأمر الزواج لأنه أصل الأسرة، فلا بد أن يأخذ نفس العناية التى تأخذها الأسرة إن لم يكن أقوى وأشد.

ويورد الإمام سحنون "فالنكاح الذى هو الغشيان جبل الله الخلق عليه بما ركب فيهم من الشهوات ليكون به النسل حتى يكمل ما قدره من الخلق وأباحه فى الشرع على وجهين: أحدهما عقد النكاح. والثانى: ملك اليمين"[(٣)].

(١) عبد الله ابراهيم موسى، مرجع سابق، ص ٩٨.
(٢) أحمد حسن كرزون، مزايا نظام الأسرة المسلمة، ط(٢)، (بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧م)، ص٥٤.
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٤٥.

ويتضح من النص السابق السبب الشرعى من مشروعية الزواج وهو"حفظ الدين وتحصين النفس من ارتكاب المحرمات أو الوقوع فى الفواحش بالإضافة إلى تحقيق السكينة النفسية وإشباع الفراغ العاطفى"[1].

لذلك استحب فقهاء المالكية الزواج لمن تاق إليه فيورد الإمام خليل"...يُدِبَ لِمُحْتَاجٍ ذِى أُهْبَةٍ نِكَاحُ بِكْرٍ.."[2].

ويورد الإمام سحنون "فالنكاح للقادر عليه إذا لم تكن له حاجةٌ إليه مستحب عند أهل العلم، وروى عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه يقول: إنى لأتزوج المرأة ومالى فيها حاجة وأطؤها وماأشتهيها. قيل له وما يحملك على ذلك قال: حبى فى أن يخرج الله منى من يكاثر به النبى ﷺ النبيين يوم القيامة، فإنى سمعته يقول "عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأحسن أخلاقاً وأنتق أرحاماً وإنى مكاثر بكم الأمم يوم القيامة"[*]

ويعنى بقوله أنتق أرحاماً أقبل للولد، فإن كان حصوراً أو عنيناً أو عقيماً يعلم من نفسه أنه لا يولد له فإن النكاح له مباحٌ وأما من احتاج إلى النكاح ولم يقدر على الصبر دون النساء ولا كان عنده مال يتسرر به وخشى على نفسه العنت إن لم يتزوج، فالنكاح عليه واجب"[3].

ويتضح من النص السابق تشجيع فقهاء المالكية للشباب على الزواج الشرعى لاكتساب المنافع التربوية العظيمة خاصةً إذا قدر على "الأهبة وهى العدة والمؤنة والمراد بها هنا مؤن النكاح من مهر وغيره"[4].

---

(١) أحمدحسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٧.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١١٩.
(*) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٧)، ص٨١ بلفظ "عليكم بالإبكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاماً وارضى باليسير".
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٤٦.
(٤) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٦٠.

"ولا شك فى أن الشاب الراغب بشدة فى الزواج والقادر على نفقاته المادية أكثر قدرةً على تكوين أسرةٍ مستقرةٍ وتلبية مطالبها وتوفير الحياة الكريمة لأفرادها، واشباع حاجات الأبناء من مأكلٍ ومشربٍ ومسكنٍ صحى، وتعليمٍ جيدٍ، ورعايةٍ صحيةٍ وما إلى ذلك مما يجنب الأبناء الشعور بالحرمان الذى ينعكس سلبياً على شخصياتهم وسلوكهم فى المستقبل"(١).

ولقد وجه فقهاء المالكية الشباب المؤمن المخلص للتحلى بالصبر والعفاف وضبط النفس حتى يتهيأ لهم أسباب الزواج ونفقاته ومؤنه فأرشدوه إلى عبادة الصوم وذكروا ميزاتها له فيورد الإمام الحطاب "واعلم أن الصوم يقطع النكاح لإضعافه القوة وتخفيفه الرطوبة التى يتولد منها المنى"(٢).

ويتضح من النص السابق وضع فقهاء المالكية للضوابط الشرعية والتربوية للشباب الغير قادر على مؤن الزواج "للحد من إثارة الشهوات الكامنة وإغلاق أبواب الشر والفساد ومنع انتشار الفواحش"(٣). وفساد المجتمع المسلم.

وخلاصة ما سبق ذكره اتفاق فقهاء المالكية على اعتبار الزواج سنة مؤكدة وأنه من خاف على نفسه العنت أو الزنا وجب عليه أن يبادر إلى النكاح ليقى نفسه من الحرام حيث يورد الإمام الحطاب "أنه لو خشى العنت أن يتزوج ولو كان عادماً للنفقة ونحوها"(٤).

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، مرجع سابق، ص ص٢٢٥: ٢٢٦.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص١٩.
(٣) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٤٤.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٠.

ثانياً: المبادئ المالكية فى تأسيس الأسرة المسلمة :

١- اختيار الزوجة الصالحة.

المبدأ الأول من المبادئ الإسلامية فى بناء الأسرة المسلمة اختيار الزوجة المتدينة ذات الدين لأن الأم تعلم أولادها القرآن الكريم، وسنة النبى ﷺ ، وتحضهم على الخير ومكارم الأخلاق، وتعلمهم الحلال والحرام، وتقص عليهم سير الأنبياء وأهل العلم والفضل.

يورد الإمام الحطاب "وقال فى رسم الجامع من سماع أصبغ من كتاب الجامع ابن القاسم يرفعه إلى النبى ﷺ : لا تنكح المرأة لجمالها ولا لمالها فلعل جمالها لا يأتى بخير ولعل مالها لا يأتى بخير، وعليكم بذوات الدين فاتبعوهن حيثما كن"(*)(١).

فاختيار الزوجة الصالحة "ضمان لحسن المعاشرة الزوجية وتأمين الرعاية التربوية ولهذا جاء توجيه الهادى ﷺ إلى أولياء الشباب إلى اختيار المرأة الصالحة لأنها الوسيلة الفاعلة فى تحقيق السكينة والاستقرار وتوفير أجواء المودة والرحمة والهناء"(٢).

فاختيار الزوجة إن تم بعيداً عن الدين أحدثت نتائجه هزات نفسية، وأخلاقية واجتماعية خطيرة تؤثر فى مستقبل الأسرة وكيانها وتضر بالرعاية التربوية والتنشئة الاجتماعية للأولاد.

فمن حقوق الطفل التى شرعها الإسلام أهمية اختيار الأم الصالحة "فقد سئل عمر بن الخطاب: ما حق الولد على أبيه ؟

فقال: أن ينتقى أمه، ويحسن اسمه، ويعلمه القرآن"(٣).

(*) البزار، مرجع سابق، ج(٧)، ص١٧، بلفظ "ولا عليكم أن تنكحوا المرأة لكثرة مالها ولعل مالها ألا يأتى بخير ولكن ذوات الدين والأمانة فاتبعوهن".

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ٢٠.

(٢) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ص ٧١: ٧٢.

(٣) جودة محمد عواد، حقوق الطفل فى الإسلام، (القاهرة: دار الفضيلة، ١٩٩١م)، ص٨١.

وبالمثل فقد أرشد النبى ﷺ "أولياء المخطوبة بأن يبحثوا عن الخاطب ذى الدين والخلق ليقوم بالواجب الأكمل فى رعاية الأسرة، وأداء حقوق الزوجية، وتربية الأولاد والقوامة الصحيحة فى الغيرة على الشرف، وتأمين حاجات البيت بالبذل والإنفاق"(١).

فحيث أن المواثيق والقوانين الدولية تؤكد على أهمية مراعاة حقوق الطفل الاجتماعية والتعليمية، فقد ذهب فقهاء المالكية إلى أبعد من ذلك مؤكدين على حق الطفل قبل أن يأتى إلى الحياة برعايته والاهتمام بشئونه، فأكدوا على ضرورة أن يخرج الطفل من رحمٍ طاهرةٍ متدينةٍ ذات فضيلةٍ وعفاف بحسن اختيار أمه مصدر رعايته والقيام بشؤونه.

ويورد الإمام المواق "ابن شاش: يجوز الصدق فى ذكر مساوئ الخاطب ليحذر، لأنه من باب النصيحة لأخيه المسلم(٢).

ويدل هذا النص على ضرورة السؤال عن الخاطب لضمان تدينه ومحافظته على حقوق زوجته وقيامه بدوره التربوى تجاه تنشئة وتأديب الأولاد بآداب الدين الإسلامى الحنيف ولضمان استقرار الأسرة وصيانة لكيانها.

٢- استحباب نكاح البكر الولود :

"من توجيهات الإسلام الرشيدة تفضيل المرأة البكر على المرأة الثيب(*) لحكمٍ بالغةٍ، وفوائدَ عظيمةٍ منها حماية مما ينغص عيشها، ويوقعها فى حبائل الخصومات وينشر فى أجوائها ضباب المشكلات والعداوات وفى الوقت نفسه تمتن لأواصر المحبة الزوجية؛ لكون البكر مجبولة على الأنس والألفة بأول إنسان تكون فى عصمته، وتلتقى معه وتتعرف عليه بعكس المرأة الثيب، فقد لا تجد فى الزوج الثانى الإلفة التامة، والمحبة المتبادلة، والتعلق القلبى الصادق للفرق الكبير بين أخلاق الأول ومعاملة الثانى(٣).

(١) عبد الله ناصح علوان، مرجع سابق، ج (١)، ص٣١.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج(٥)، ص٤٢.
(*) الثَيِّبُ: (الثَيِّبُ فى اللغة: غير العَذراء. (المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(١)، ص١٠٦)، والثَيِّبُ فى الاصطلاح: مَنْ لَبِسَ بِبِكرٍ ويَقعُ على الذَكَرِ والأنثى. يُقالُ رَجُل ثَيِّبٌ وامْرَأةٌ ثَيِّبٌ وإطلاقُهُ على المَرْأةِ أكثَرُ (القاموس الفقهى لغة واصطلاحا، مرجع سابق، ص ٥٥).
(٣)عبد الله ناصح علوان، مرجع سابق، ج(١) ص ص ٣٤: ٣٥.

وقد استحب فقهاء المالكية نكاح البكر الولود فيذكر الإمام الحطاب "ولو لم يكن فى البكر إلا أنه كلما فعلته ترى أنه المقصود المحبب، فإذا كانت ثيباً قرنت فعلك مع ما تقدم معها من فعل غيرك وفاضلت بينكما فرفضتك لو علمتك إلى غير ذلك مما يطول .

ويستحب نكاح الولود للحديث قال فى النوادر: ورغب ﷺ فى نكاح الولود. وقالت عائشة: بنت الخمسين لا تلد.

وقال عمر: بنت عشر سنين تسر الناظرين، وبنت عشرين لذة للمعانقين، وبنت ثلاثين ذات شحم ولين، وبنت أربعين ذات بنات وبنين، وبنت خمسين عجوز من الغابرين"(١).

ويورد الإمام المواق "قال ابن حبيب: انتق أرحاماً أقبل للولد"(٢) ولتشجيع الزواج من المرأة البكر الولود يورد الإمام سحنون "عن عمر بن الخطاب: إنى لأتزوج المرأة ومالى فيها حاجة وأطؤها وما اشتهيها.

قيل له وما يحملك على ذلك قال: حبى فى أن يخرج الله منى من يكاثر به النبى ﷺ النبيين يوم القيامة"(٣).

"فالمرأة حينما تكون من الصنف الولود، تكون فى الغالب فى صحةٍ جيدةٍ وجسم قوى سليم، فتستطيع النهوض بأعبائها المنزلية، وواجباتها التربوية،وحقوقها الزوجية على أكمل وجه"(٤).

وقال رسول الله ﷺ مرغباً فى المرأة البكر "عن جابر بن عبد الله ﷺ قال لى رسول الله ﷺ حين أخبرته بأنى تزوجت ثيباً: "هلاّ جارية تلاعبها وتلاعبك"(*).

---

(١)الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٠.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢١
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٤٦.
(٤) عبد الله ناصح علوان، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٦.
(*) مسلم، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٠٨٨.

٢- تحليل النظر إلى المخطوبة "التعرف" :

إن الشريعة الإسلامية أجازت للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته كما أجازت للمخطوبة أن تنظر إلى خاطبها ليكون كل من الأثنين على بينه من الأمر فى اختيار شريك الحياة. لكن لا يجوز أن يجتمعا مع بعضهما فى خلوة بمنأى عن المحارم لأن الإسلام يحرم الخلوة بالأجنبية .

لقوله ﷺ : ألا لا يخلوَنْ رجلٌ بامرأةٍ إلا ومعها محرم (*).

وفى هذا الشأن يورد الإمام خليل "..وَنَظَرُ وَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا فَقَطْ بِعِلْمٍ... (١).

وفى شرح ذلك يذكر الإمام المواق "جواز النظر إلى جميع البدن سوى السوءتين(٢).

ويورد الإمام الحطاب : مشهور المذهب لا يجوز النظر إليها إلا بعد إعلامها به لا غفلة وقال القباب فى مختصر أحكام النظر لابن القطان: مذهب مالك الجواز إذا كان بإذنها ثم قال مسألة لا يحتاج فى نظره إليها بعد عزمه إلى نكاحها وخطبته لها إلى استئذانها. وأباح مالك ذلك وكره مالك أن يغفلها من كوة ونحوها. وذكر بعضهم أنه يشترط عند مالك إذنها ولعله لسد الذريعة مخافة أن يتسبب أهل الفساد بالنظر فإذا اطلع عليهم يقولون كنا خطاباً(٣).

ويتضح من النص السابق إباحة فقهاء المالكية التعرف على المرأة من جانب من يريد خطبتها بشرط إعلامها بذلك وذلك تأكيداً على التهذيب والخلق الفاضل وحفظ كرامة المخطوبات من الامتهان وصيانة سمعتهن من أى خدش يجرحهن.

(*) البخارى، صحيح البخارى،مرجع سابق، ج(٣)، ص١٠٨٤.
(١) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١١٩.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص ص ٢١: ٢٣.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج (٥)، ص٢١.

ويورد فقهاء المالكية قال ابن القطان : وللرجل أن يبعث امرأة تنظر له وروى أنه ﷺ بعث أم سليم تنظر إلى امرأة وقال لها: شمى عوارضها وانظرى إلى عرقوبها"(*). ويستحب لها أيضاً أن تنظر إلى وجهه وكفيه، ولها أن تتزين للناظرين"(١).

ويتضح من النصوص السابقة مشروعية نظر الطرفين كل منهما إلى الآخر "فقد شرع المنهج الربانى للشاب الخاطب النظر إلى مخطوبته للتأكد بنفسه من المواصفات الإجمالية التى يرغب بها للتعارف بينهما حتى ينتقلا إلى الحياة الزوجية بنفس مطمئنة راضية دون قلق أو مفاجآت وحتى تدوم الألفة والمودة بينهما مستقبلاً، وعلى أولياء الأمور أن يلتزما بما شرعه المنهج الإسلامى فى حق الخاطب فى النظر إلى مخطوبته ومراعاة الضوابط المحددة لهذا الحق"(٢).

وكره فقهاء المالكية أن يخطب أحد على خطبة أخيه فيذكر الإمام المواق "ابن عرفه خطبة رجل على خطبة أخر قبل مراكنة المخطوب إليه جائزة. أبو عمر: وإن ركنت المرأة أو وليها ووقع الرضا لم يجز اتفاقاً.

قال ابن عرفة: ظاهره ولو لم يسموا صداقاً"(٣).

ونستنتج من النص السابق الأثر التربوى فى تحريم خطبة المسلم على خطبة أخيه لما فيه من "تنافس الخاطبين لما يترتب عليه من منازعاتٍ وأحقادٍ وقلقٍ نفسى"(٤).

ويذكر الإمام الحطاب "ركون المرأة أو من يقوم مقامها الخاطب مانع من خطبة غيره إياها لقوله ﷺ :

(*) الحاكم النيسابورى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٨٠. بلفظ "أن النبى ﷺ أراد أن يتزوج امرأة فبعث امرأة لتنظر إليها فقال شمى عوارضها وانظرى إلى عرقوبيها قال فجاءت إليهم فقالوا ألا تغذيك يا أم فلان فقالت لا أكل إلا من طعام فجاءت به فلانة قال فصعدت فى رف لها فنظرت إلى عرقوبيها ثم قالت أفلينى يا بنية قال فجعلت تفليها وهى تشم عوارضها قال فجاءت فأخبرت".

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٢.

(٢) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ص ٧٥: ٧٦.

(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٣٠.

(٤) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٧٦.

لا يخطب بعضكم على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب"(*)

وتقييد البساطى بقوله: إن لم يظهر منها الرد عند وصول الخبر إليها"(1).

وقال الإمام مالك بن أنس: "أن معنى كراهة أن يخطب الرجل على خطبة أخيه إذا خطب الرجل المرأة فرضيت به فليس لأحد أن يخطب على خطبته"(2).

٤- الرضـــا:

لم تكتفِ الشريعة الإسلامية فى مبادئ تأسيس الأسرة المسلمة وبناء الحياة الزوجية بما سبق "وإنما أوجبت تمام الرضا من الطرفين وجعله شرطاً فى صحة العقد ولم تقم فى الزواج- فى أصح الآراء والمذاهب- وزناً لمجرد رضا الولى، ولو كان أباً، ما دام الطرفان أو أحدهما غير راض بقلبه وضميره، إن لم يكن بنطقه ولسانه"(3).

وفى الحديث قال رسول الله ﷺ: البكر تستأذن وأذنها صماتها والأيم تعرب عن نفسها"(**).

تأكيداً على أهمية مراعاة مبدأ الرضا يورد الإمام الحطاب "لا بد من رضا المرأة فى عقد زواجها ولا يجوز للولى أن يزوجها بغير رضاها إن كانت بالغةً راشدةً، ورضا البكر كتفويضها. وندب إعلامها، ولا يقبل منها دعوى جهله فى تأويل الأكثر وإن منعت أو نفرت لم تزوج؛ لا إن ضحكت، أو بكت، والولى غير المجبر لا يزوج إلا برضاها ويكفى فى رضا البكر الصمات، ويقول ابن القاسم: أن الولى لا يعقد إلا بتفويض من المرأة.

وإن قال لها وليها إنى نزوجك من فلان فسكتت فذلك منها رضا.

وقال غيره: إذا كانت تعلم أن السكوت رضا.

(*) ابن الجارود، مرجع سابق، ج(١)، ص١٤٦. بلفظ "لا تناجشوا ولا يبيع حاضر باد ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها".

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٣١.

(٢) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٧٦: ٧٧.

(٣) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ص ١٥١: ١٥٢.

(**) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٦)، ص٢٥٥٦.

ويقول الجلاب: إن نفرت أو قامت أو ظهر منها دليل كراهتها. لم تنكح.

وقال ابن مغيث: ضحكها رضا.

وقال ابن الجلاب: أن بكاها دليلٌ على عدم رضاها.

ويقول المتيطى: المشهور والذى به العمل أن الأب لا يجبر مرشتدته البكر أما فى الثيب فيقول: لا يكون سكوت الثيب إذناً منها فى نكاحها ولا تنكح إلا بإذنها قولاً"[1].

ونستنج من النص السابق أهمية قيام العلاقة الزوجية بين الطرفين على تمام الرضا والقبول لضمان نجاح الحياة الزوجية وقيام الزوجين بأعبائهم المنزلية والتربوية تجاه الأولاد بحب واقتناع، وفى هذا الشأن يورد الإمام المواق "فيها لمالك: إن قالت لوليها زوجنى من أحببت فزوجها من نفسها أو من غيره لم يجز حتى يسمى لها من يزوجها ولها أن تجيز أو ترد"[2].

ويدل ذلك على تقدير الإسلام للمرأة وإعلاء شأنها وعدم إكراهها على ما لا تريد.

ومن الأمور المستحبة الأخذ بمشورة الأم فى زواج ابنتها فيذكر الإمام الحطاب "فربما يكون عند أمها رأى صدر عن علم بها أو بالزوج ولأنه إذا كانت برضاها حسنت صحبة زوج ابنتها لحديث الرسول ﷺ "آمروا النساء فى بناتهن"[*][3].

لذلك فمن أحرى الأبواب أن يكون زواج الأبناء عن مشورة بين الأم والأب لأن ذلك من أقوى ما يجعل رابط الزوجية أكثر توثيقاً بين الزوجين.

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٦: ٦٤.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٧٣.
(*) أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٤. بلفظ "عن ابن عمر ثم أنه خطب إلى نسيب له ابنته قال فكان هوى أم المرأة فى بن عمر وكان هوى أبيها فى يتيم له قال فزوجها الأب يتيمه ذلك فجاءت إلى النبى ﷺ فذكرت ذلك له فقال النبى ﷺ أمروا النساء فى بناتهن".
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٤.

٥- الكفاءة.

لم تكتف الشريعة الإسلامية بما سبق "وإنما طلبت شيئاً لضمان الألفة وحسن العشرة ويسر تبادل الرأى والاقتناع والموافقة. وذلك أن يكون الزوج كفئاً للزوجة، فى الفضائل التى يعتز الناس بها فى حياتهم الاجتماعية لصالح الأسرة"(١).

وفى هذا الشأن يورد الإمام خليل "...، وَالْكَفَاءَةُ الدِّينُ، وَالحَالُ،..."(٢).

وفى شرح ذلك يذكر الإمام الحطاب "الدين المراد به الإسلام مع السلامة من الفسق ولا يشترط المساواة لها فى الصلاح والحال.

قال ابن رشد: المراد به أن يساويها فى الصحة أى سالماً من العيوب الفاحشة.

قال ابن بشير: والمطلوب من الزوج أن يكون كفؤاً فى دينه بلا خلاف، وإن كان فاسقاً فلا خلاف منصوص أن تزوج الأب من الفاسق لا يصح وكذا غيره من الأولياء.

وقال فى النوادر: إذا زوج الأب ابنته البكر من رجل سكير فاسق لا يؤمن عليها لم يجز وليرده الإمام إن رضيت هى به. ولابد أن تثبت الكفاءة فى الثيب كالبكر"(٣).

ونستنتج من النص السابق اعتبار "الكفاءة الزوجية من مقومات الأسرة فى الإسلام، والمبادئ التى تكفل دعمها وصيانتها الكفاءة الزوجية، وهى أن يكون الزوج كفئاً وأهلاً للزوجة فى موقعها الاجتماعى والأدبى، ومن الناحية الثقافية والمالية والأسرية"(٤).

وذلك حرصاً على تدعيم أواصلها وحسن أدائهما لدورهم التربوى تجاه تربيه الأولاد وحسن سياستهم وتحقيق التوافق الاجتماعى بين الزوجين.

(١) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ص ١٥٢: ١٥٣.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٢٣.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٦)، ص ص ١٠٦: ١٠٧.
(٤) أحمد خيرت، مرجع سابق، ص٧٧

"ومذهب الإمام مالك لم يعتبر الكفاءة فى النسب. ولا فى الرضاعة. ولا فى المال أو الغنى إنما الكفاءة فى التدين والتقوى. والسلامة من العيوب بأن يكون الرجل سليماً من العيوب الجسمية المستحكمة التى لا يمكن العشرة معا إلا بضرر"(١).

ويتضح أهمية مراعاة هذا المبدأ فى أنه مما لا ريب فيه "أن انحطاط مكانة الزوج من مكانة الزوجة، يجعلها دائماً تنظر إليه بعين الاحتقار، وتتلقى فى شأنه من الناس نظرات النقد والتعبير. ومن هنا تأبى عليها نفسها أن تخضع لرأيه، أو تنزل على مقتضى قوامته وسلطانه، وهو زوجٌ فى نظر نفسه وله حق الأزواج، وذليلٌ فى نظرها، فلا تمنعه ذلك الحق، فتختلف الحياة، وعندئذ يفتحون بأيديهم أبواب المحاكم والقضاء"(٢).

مما يكون له أخطر الأثر وأعظم الضرر تجاه تربيتهم وتنشئتهم للأولاد فيضر بمصالحهم جميعاً.

٦- عدم المغالاة فى المهر:

فرضت الشريعة للزوجة "منحة تقدير تحفظ عليها حياءها وحقها، يتقدم بها الزوج معبراً عن تقديره إياها وعن رغبته فى إتمام الزواج بها"(٣).

وكره فقهاء المالكية أن يقف الصداق حائلاً دون بناء أسرة ناجحة، وحثوا على عدم المغالاة فى المهر فيذكر الإمام خليل "... وفَسَدَ إنْ نَقَصَ عَنْ ربع دِينَارٍ أَوْ ثلاثةِ دَرَاهِم خَالِصَةٍ أَوْ مُقَوَّمٍ بِهِمَا..."(٤).

وفى شرح ذلك يذكر الإمام المواق "ابن عرفة: المشهور أن أقل المهر ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما هو قيمة أحدهما، وأما أكثره فلا حدّ له. الجلاب: لا أحب الإغراق فى كثرته.

(١) محمد أبو زهرة، محاضرات فى عقد الزواج وآثاره، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧١م)، ص١٩٠.
(٢) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ١٥٣.
(٣) المرجع السابق، ص١٥٣.
(٤) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٥٣.

ابن عرفة: لحديث "من يمن المرأة قلة صداقها"(*) قالت عائشة: وأنا أقول: من شؤم المرأة كثرة صداقها"[١].

ويتضح من النص السابق أن التشديد على الأزواج بالغلو فى المهر ليس من مصلحة الفتيات، ولا من هنائهن لأن "الغرض الأساسى من الزواج إقامة أسرةٍ مسلمةٍ مبنيةٍ على أسسٍ من الشريعة السمحة ومقرراتها وقد سهل الإسلام إتمام الزواج، على تلك الأسس حتى لا يكون هناك مشقةٌ وحرجٌ ؛ فجعل المهر مقدمةً إيجابيةً من الزوج ليقوم بممارسة وظائفه المستقبلية فى بناء الأسرة فى جو ملئ بالدفء العاطفى[٢].

فالحكمة من إيجاب المهر للزوجة الإشادة بخطورة هذه العلاقة وأهميتها، فهى أساس بناء المجتمع، وتأديبه وتخليقه بالقيم الإسلامية لذلك "فمن الخصال المطيبة التى لابد من مراعاتها فى المرأة ليدوم العقد وتتوفر مقاصده أن تكون خفيفة المهر، وقد نهى ﷺ عن المغالاة فى المهر فقد تزوج ﷺ بعض نسائه على عشرة دراهم وأثاث بيت وكان رحى يد وجره ووسادة من أدم حشوها ليف ولو كانت المغالاة بمهور النساء مكرمةً لسبق إليها رسول الله ﷺ وقد تزوج بعض أصحاب رسول الله ﷺ على نواة من ذهب قيمته خمسة دراهم"[٣].

٧- تكليف ولى أمر المرأة بمهمة تزوجيها لضمان سلامة مستقبلها ومستقبل أولادها ،

"من أهم الضمانات التى تحقق استقرار الأسرة وتحفظ للمرأة كرامتها وعفافها ما شرعه المنهج الربانى المحكم من تكليف ولى أمر المخطوبة باختيار الزوج الصالح لها وإجراء عقد النكاح وكالة بعد موافقتها انطلاقاً مما يتميز به الولى من المحبة الصادقة والحرص على تأمين مصلحة ابنته أو أخته وتقديم المشورة الخالصة مما لا يتوفر فى أى وكيل أخر"[٤].

(*)الهيثمى، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٠٦.
(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص١٨٦.
(٢) منصور الرفاعى عبيد، مرجع سابق، ص٢٨
(٣) الغزالى، إحياء علوم الدين، مرجع سابق، ج(٣)، ص٥٣.
(٤) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٧٩.

وفى هذا الشأن يورد الإمام سحنون "أن النكاح لا يصح إلا بولى .

قال تعالى :﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ ... ﴾ (١)

وقال تعالى: ﴿...وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ... ﴾ (٢)

وهذا الخطاب متوجه إلى الأولياء، فلما كان الخطاب متوجهاً فى إنكاحهن إلى غيرهن، ولم يكن إليهن بأن يقول ولتنكح الأيامى منكم، وأن يقول ولا تنكحن المشركين حتى يؤمنوا أدل على أنه ليس لأحد من المخاطب فيهن أن يزوج نفسه.

وقال عمر بن الخطاب: لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها أو ذى الرأى من أهلها أو السلطان فعقد النكاح يفتقر إلى ولى ورضاء المزوجة إلا أن تكون بكراً ذات أب أوأمة لسيدها إكراهاً على النكاح فلا يصح عقد النكاح إلا بهذين الوجهين"(٣).

ويورد الإمام الحطاب "سئل الإمام مالك ﷺ من تزوج المرأة بغير إذن ولى بشهود أيضرب أحد منهم ؟

فقال : أدخل بها ؛ قالوا: لا، وأنكر الشهود أن يكونوا حضروا فقال: لا عقوبة عليهم.

ابن القاسم: إلا أنى رأيت منهم أنه لو دخل بها لعوقبت المرأة والزوج والذى أنكح ويؤدب الشهود أيضاً إن علموا"(٤).

ويورد الإمام سحنون "ابن وهب قال: جمع الطريق ركباً فولت امرأة أمرها غير ولى فأنكحها رجلاً منهم ففرق عمر بن الخطاب ﷺ بينهما وعاقب الناكح والمنكح.

وإن عمر بن عبد العزيز كتب إلى شرحبيل أيما رجل نكح امرأة بغير أذن وليها فانتزع منه المرأة وعاقب الذى انكحه.

(١) سورة النور : من الآية ٣٢ .
(٢) سورة البقرة : من الآية ٢٢١ .
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٥٩.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٦٠.

وقال الإمام مالك فى المرأة يفرق بينها وبين زوجها دخل بها أو لم يدخل إذا زوجها بغير ولى إلا أن يجيز ذلك الولى أو السلطان إن لم يكن لها ولى فإن فرق بينهما فهى طلقة"(1).

ويتضح من النصوص السابقة تكليف الشريعة الإسلامية ولى أمر المرأة بالقيام بهذه المهمة لما يتميز به الولى من المحبة الصادقة وحرصه على مصلحة ابنته فيجب موافقته وذلك لأن" عقد النكاح عقدٌ خطيرٌ يحتاج إلى كثير من المعرفة بمصالح النكاح ومضاره ويفتقر إلى التروى والبحث والمشاورة، والمرأة ناقصةٌ قريبة النظر والفكر فاحتاجت إلى ولى يحتاط لهذا العقد من حيث مصلحته ومن حيث الاستيثاق فيه لذا صار شرطاً من شروط العقد للنص الصريح ولقول جمهور العلماء"(2).

ومع تعظيم الشريعة الإسلامية لدور الولى فى النكاح فقد نهى الشرع عن العضل وهو استغلال الولى لسلطته لمنع ابنته من الزواج فيورد الإمام سحنون "أرأيت البكر إذا خطبت إلى أبيها فامتنع الأب عن انكاحها أول ما خطبت إليه، وقالت الجارية وهى بالغةٌ زوجنى فأنا أحب الرجال، ورفعت أمرها إلى السلطان أيكون رد الأب الخاطب الأول إعضالاً لها وترى للسلطان أن يزوجها إذ أبى الأب؛ قال: لم أسمع من مالك فيه شيء إلا أنى أرى إن عرف عضل الأب وضرورته إياها، لذلك ولم يكن منعه ذلك نظراً إليها رأيت السلطان إن قامت الجارية بذلك وطلبت نكاحه أن يزوجها السلطان إذا علم أن الأب إنما هو مضار فى رده وليس بناظر لها لأن النبى ﷺ قال: لا ضرر ولا ضرار" (*)(3).

وقد حدد فقهاء المالكية الشروط الواجب توافرها فى الولى فيورد الإمام الحطاب "ثمانية شروط للولاية ستة متفق عليها واثنان مختلف فيهما:

(1) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(2)، ص ص 108: 109.
(2) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص 81.
(*) الحاكم النيسابورى، مرجع سابق، ج(2)، ص66.
(3) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج (2)، ص106.

فالستة: أن يكون حراً بالغاً عاقلاً ذكراً حالاً مسلماً، والاثنان أن يكون رشيداً عدلاً"(١).

ولا يجيز فقهاء المالكية ولاية المرأة للمرأة فى عقد النكاح، فيورد الإمام سحنون "ليس من السنة أن تنكح المرأة المرأة ولكن تأمر رجلاً فينكحها فإن انكحت امرأة امرأة رد ذلك النكاح وعن أبى هريرة ﷺ قال:

لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هى التى تزوج نفسها"(**)(٢) وذلك حرصاً على مستقبل المرأة وصيانة حقوق أولادها.

تحذير ولى الأمر من الأنكحة المحظورة شرعاً

يحرم الشرع الشريف مجموعة من الأنكحة لصيانة كيان الأسرة المسلمة وترابطها وسمعتها:

أ - النكاح لأجل "نكاح المتعة"

نكاح المتعة اصطلاحاً "عند المالكية، والحنفية، والشافعية، والحنابلة، والظاهرية، هو نكاح المرأة إلى أجل معلوم أو مجهول"(٣).

لذلك يشترط المنهج الإسلامى أن يكون عقد الزواج دائماً غير مؤقت بمدة محددة حتى يتميز النكاح الشرعى عن السفاح المؤقت "ولأن نكاح المتعة لا يثبت للمرأة فيه مهرٌ ولا نفقةٌ ولا توارثٌ ولا عدةٌ ولا يثبت به نسبٌ إلا أن يشترط. ويحرم المصاهرة بنسبه"(٤).

وفى تحريم زواج المتعة لأجل يذكر فقهاء المالكية "أرأيت إذا تزوج امرأة بإذن ولى وبصداق قد سماه تزوجها إلى شهر أو سنة أو سنتين أيصلح هذا النكاح؟

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج (٥)، ص٧١.

(**) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٧)، ص١١٠. بلفظ "لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها إن البغية التى تزوج نفسها".

(٢) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص١١٧

(٣) سعدى أبو جيب، مرجع سابق، ص٣٦١.

(٤) المرجع السابق، ص٣٦١.

قال: قال مالك: هذا النكاح باطل إذا تزوجها إلى أجل من الآجال فهذا النكاح باطلٌ.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ تحريمها"(١).

ويورد الإمام الحطاب : قال ابن القاسم لروايةٍ بلغته عن مالك وغيره: إن كل نكاحٍ نص الله ورسوله على تحريمه لا يختلف على تحريمه فإنه يفسخ بغير طلاق، وإن طلق فيه قبل الفسخ لم يلزمه ولا يتوارثان كمتزوجِ الخامسة واخته فى الرضاع والمرأة على عمتها ومن تزوج امرأة فلم يبن بها حتى تزوج بنتها أو ناكح عدة"(٢).

ونستنتج من النصوص السابقة تحريم المنهج الربانى لنكاح المتعة حفاظاً على حق الأبناء فى النسب والإرث والنفقة والتربية والتعليم بالإضافة إلى حفظ كيان الأسرة المسلمة وصيانة كرامتها، وعن مالك بن أنس رضى الله عنهما أن على بن أبى طالب ﷺ قال: "نهى رسول الله ﷺ يوم الفتح عن متعة النساء(*).

ب- نكاح الشغار:

نكاح الشغار اصطلاحاً "هو ما رفع فيه المهر من العقد، وصورته: أن يزوج الرجل قريبته رجلاً أخر، على أن يزوجه هذا الآخر قريبته بغير مهر منهما ويكون بضع كل واحد مهر الأخرى"(٣).

ويرد نهى فقهاء المالكية عن نكاح الشغار بذكر الإمام سحنون : "قال ابن وهب سمعت مالكاً يقول فى الرجل ينكح الرجل المرأة على أن ينكحه الآخر امرأة ولا مهر لواحدة منها ثم يدخلا بهما على ذلك.

قال مالك: يفرق بينهما.

قال: قال مالك: وشغار العبدين مثل شغار الحرين لا ينبغى ولا يجوز.

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٣٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٨٥.
(*) مسلم، مرجع سابق، ج(٢)، ص١٠٢٦.
(٣) سعدى أبو جيب، مرجع سابق، ص ٣٦١.

وسئل: أرأيت نكاح الشغار إذا وقع فدخلا بالنساء وأقاما معها حتى ولدتا أولاداً أيكون ذلك جائزاً أم يفسخ ؟

قلت : قال مالك: يفسخ على كل حال. قلت: وإن رضى النساء بذلك فهو شغار عند مالك ؛ قال: نعم"(١).

وقد نهى الشرع الشريف عن نكاح الشغار لما فيه من الإضرار بالمرأة وحرمانها من حقها فى حسن اختيار زوجها وإذلالها وتعطيل حقوقها الزوجية والشرعية ويتنافى ذلك مع توصية الرسول ﷺ لنا بالنساء حيث قال ﷺ : "استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج ما فى الضلع أعلاه. فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء"(*).

ج- نكاح السر :

اشترطت الشريعة وجوب الشهادة فى عقد الزواج لهذا شرعت الخطبة التوجيهية والوليمة والضرب بالدف حتى يتميز النكاح العلنى عن السفاح الخفى، قال رسول الله ﷺ أعلنوا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف"(**).

يورد الإمام خليل "... وَخُطْبَةُ بِخِطْبَةٍ وَعَقْدٍ وَتَقْلِيلُهَا وَإِعْلاَنُهُ وَتَهْنِئَتُهُ وَالدُّعَاءُ لَهُ وإِشْهَادُ عَدْلَيْنِ غَيْرِ الْوَلِيِّ بِعَقْدِهِ...... "(٢).

وفى شرح ذلك يورد الإمام الحطاب "ويستحب إعلان النكاح وإشهاره وإطعام الطعام عليه، رُوى أنه عليه الصلاة والسلام قال: "فصل ما بين الحرام والحلال الدف والصوت"(*).

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٩٨: ٩٩.
(*) مسلم، مرجع سابق، ج (٢)، ص١٠٩١.
(**) الحنبلى ، مرجع سابق، ج (٩)، ص ٣٠٥.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١١٩.
(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج (٣)، ص٣٩٨.

قال الجزولى فى شرح الرسالة: وشاهدين ومن فضائله الإعلان لأنه رُوى أن رسول الله ﷺ مر بدار فسمع لعباً فقال: "ما هذا؟

فقيل له: الوليمة.

فقال: هذا نكاح وليس بسفاح اعقدوه فى المساجد واضربوا فيه بالدف" (**).

قال ابن حبيب: واستحبوا تهنئة الناكح والدعاء له"(١).

ويورد الإمام المواق: "من فروض النكاح. عند مالك: إعلانه لحفظ النسب يستحب إعلان النكاح"(٢).

لذلك فإن الحكمة من إعلان النكاح هو حفظ الأنساب وصيانة حقوق الطفل المسلم ولذلك حرم نكاح السر.

د - تحريم زواج المسلمة من المشركين عموماً :

نهت الشريعة الإسلامية الشريفة عن زواج المسلمة من المشركين عموماً حفاظاً على عقيدتها من الاهتزاز واستقامتها السلوكية وحفاظاً على حق الطفل فى أن يولد على دين الفطرة الدين الإسلامى الحنيف "فالأطفال يدعون لأبائهم بحكم الشريعة الإسلامية وحين تتزوج المسلمة من كتابى، فتعيش بعيداً عن قومها، وقد يفتنها ضعفها ووحدتها هناك عن إسلامها، كما أن أبناءها يدعون إلى زوجها، ويدينون بدين غير دينها والإسلام يجب أن يهيمن دائماً"(٣).

وقد أورد فقهاء المالكية العديد من النصوص التى تحرم زواج المرأة المسلمة من المشركين عموماً فيذكر الإمام سحنون .

(**)- مسلم، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٠٩١. بلفظ "اعلنوا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف".
– الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٣)، ص ٣٩٨. بلفظ "فصل ما بين الحرام والحلال الدف والصوت".

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص ٢٥: ٢٦.
(٣) سيد قطب، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٢٣٩: ٢٤٠.

قال على بن أبى طالب: لا ينكح اليهودى المسلمة ولا النصرانى المسلمة.

وإن فعلا ذلك فرق بينهما السلطان .

وقال ابن لهيعة عن ابن الزبير أنه سأل جابر بن عبد الله عن نكاح اليهودية والنصرانية .

فقال جابر: تزوجناهن زمن فتح الكوفة مع سعد بن أبى وقاص ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيراً فلما رجعنا طلقناهن، وقال جابر نساؤهم لنا حلال ونساؤنا لهم حرام"[1].

نكاح المشركات وأهل الكتاب

"يحرم الإسلام نكاح المرأة المشركة فى جميع صور الشرك القديمة والحديثة. فلا يجوز للمسلم أن يعقد النكاح على المرأة الوثنية أو عابدة البقر أو المجوسية أو الملحدة أو الشيوعية الكافرة أو المرتدة عن دين الإسلام وأمثال ذلك ما عدا المرأة من أهل الكتاب"[2].

ويورد فقهاء المالكية تحليل الشرع للزواج من أهل الكتاب فيذكر الإمام سحنون "قال شهاب: فنكاح كل مشركة سوى نساء أهل الكتاب حرام ونكاح المسلمات للمشركين حرام"[3].

وفى نص آخر يكره الإمام مالك رحمه الله الزواج من النصرانية فيذكر الإمام سحنون: "أرأيت الإماء من أهل الكتاب هل يحل وطئهن فى قول مالك أم لا ؟

قال: لا يحل وطئهن فى قول مالك ولا بملك يمين.

قال: قال مالك: ليس للرجل أن يمنع امرأته النصرانية من أكل الخنزير وشرب الخمر والذهاب إلى الكنائس إذا كانت نصرانية"[4].

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ٢٢٠.
(٢) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٦٦.
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج (٢)، ص٢٢٠.
(٤) المرجع السابق، ج(٢)، ص٢١٩.

ونستنج من النص السابق كراهة الزواج من أهل الكتاب صيانة لحقوق الطفل "فى أن يولد بين أبوين متحدى العقيدة لأنه إن نشأ بين أبوين متنافرين خرج معقد نفسياً"[1].

ومن هنا يأتى الاهتمام بالطفل قبل أن يولد فى رعايته وأهمية خروجه من أرحام طاهرة ترعى حقوق الله سبحانه وتعالى والاهتمام بفكره وعقله وعقيدته والتخطيط لمستقبله.

وقد سئل عمر بن الخطاب : ما حق الولد على أبيه فقال: "أن ينتقى أمه ، ويحسن اسمه، ويعلمه القرآن".

ثالثاً: الحقوق الزوجية :

ما إذا تمت مقدمات تأسيس الأسرة المسلمة، واطمأنت النفوس إلى الاقتران، وجرى العقد بين الزوجين، ودخلا فى نطاق الميثاق الغليظ فإن الإسلام يقرر بينهما من الحقوق والواجبات المتبادلة، و"ما به تحسن المعاشرة، وتنمو الرابطة، وتطيب الحياة. ولهذا فقد حدد المنهج الإلهى لتنظيم الأسرة الواجبات الملقاه على الزوجين بما يمنح لهما الأجواء المناسبة لأداء مهماتها التربوية ويوفر لهما الراحة والهناء بعيداً عن كل تعسف أو تسلط وقد أوضح القرآن الكريم تعادل الزوجين فى الحقوق والواجبات بما يناسب وظيفة كل منهما وتفوق الرجل بدرجة القوامه.

فقال تعالى :

﴿...وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[2]

وفيما يلى عرض لمنهج الأسرة فى ظل المذهب المالكى وواجبات كل من الزوجين تجاه الآخر انطلاقاً من مسئوليتهما المشتركة فى رعاية الأسرة :

(1) جودة محمد عواد، مرجع سابق، ص ١٨.
(2) سورة البقرة : من الآية ٢٢٨ ؛ أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٠٧

أ - حقوق الزوجة :

١- التعليم :

من أهم حقوق الزوجة تعلمها لأمور دينها وهنا يورد فقهاء المالكية أهمية قيام الزوج بهذا الحق فيذكر الإمام ابن الحاج "ويتعين على الزوج أو غيره ممن يلى أمر المرأة أن يعلمها أحكام الغسل، وما يجب، وما فيه من الفرائض، والسنن، والفضائل، والوضوء وسننه، وفضائله، ثم يعلمها فرائض التيمم، وفضائله، ويعلمها مواضع الحيض، والنفاس وجميع أمور دينها، وقد وقع التنبيه على التعليم لأهله لما يتعين عليه .

لقوله ﷺ : والرجل راعٍ فى بيته، وهو مسئول عن رعيته"(*) .

وأيضاً فإنه يقبح بالمتعلم أو العالم أن تسأل زوجته عن شىء مما يحتاج إليه النساء فى الدين"(١).

ويتضح من النص السابق وجوب تعليم الزوج لزوجته"علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة وما يقضى منها فى الحيض وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقيها النار.

قال الله تعالى: ﴿ ...قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ... ﴾ (٢)

فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها ويخوفها الله إن تساهلت فى أمر الدين. فإن لم يعلم الرجل زوجته هذه الأحكام فليس له أن يمنعها من الخروج من بيتها لتسأل العلماء، فإن منعها الخروج فهو آثم قد عصى الله سبحانه"(٣).

(*) ابن حبان، مرجع سابق، ج(١٠)، ص٣٤٢.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٦٥: ١٦٧.
(٢) سورة التحريم : من الآية ٦ .
(٣) على عبد الحليم محمود، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله، مرجع سابق، ص١٢٧.

والأثر التربوى من قيام الزوج بهذا الحق تجاه زوجته استقامة الحياة الزوجية فأوجب فقهاء المالكية على الزوج تعليم زوجته أحكام العقيدة والشريعة والسلوك "وتقديم النصائح التربوية لها ومراقبتها لها فى تصرفاتها فى لباسها وفى أدائها لواجباتها بما يحقق لها بعون الله تعالى. وحسن توفيقه عصمةً فى دينها واستقامةً فى خلقها ويصونها من كل انحراف فى سلوكها"(١).

فتحسن تربية أولادها وفق منهج الله سبحانه وتعالى وتحسن توجيههم ورعايتهم تربوياً فى مختلف المجالات.

٢- النفقة:

تُعرف النفقة الزوجية شرعاً بأنها "كل ما تحتاج إليه كالأكل واللباس والسكنى وتقضى مع الفوات: بمعنى إذا كان الزوج لم يعطِ الزوجة النفقة مدةً من الزمن وجب عليه قضاؤها؛ لأن النفقة مع عدم الإعطاء تصير ديناً"(٢).

"ويعتبر المنهج الربانى رب الأسرة هو المسؤول الأول عن الرعاية المالية لأهله من حيث تأمين الطعام والسكن والأثاث والملبس والدواء وغير ذلك من الحاجات الأخرى قدر المستطاع دون شح أو تبذير"(٣).

ويحدد فقهاء المالكية واجبات النفقة فيورد الإمام الحطاب "واجبات النفقة ستة الطعام والادام والخادم، والكسوة وآلة التنظيف والسكنى.

ويذكر الإمام محمد: أما الزينة فيفرض لها ما يزيل الشعث كالمشط والمكحلة والنضوح ودهنها وحناء رأسها وهى الزينة التى تستضر بتركها.

وقال الإمام ابن عرفه: يفرض لها اللحاف فى الليل والفراش والوسادة والسرير إن احتيج له لخوف العقارب وسيهها.

(١) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٠٩.
(٢) عبد الله عيسى ابراهيم الغديرى، مرجع سابق، ص٦٠٣.
(٣) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١١٢.

وقال الإمام اللخمى: المعتبر فى النفقة حال الزوجين وحال بلدهما وزمنها وسعرها"(١).

ويتضح من النص السابق أن النفقة واجبة للزوجة "من حين العقد الصحيح. فإن امتنع الزوج عن الإنفاق كان للزوجة الحق فى أن تطلب أمام القضاء تطليقها منه لعدم الإنفاق"(٢).

والعلة فى وجوب النفقة على الزوج لأن الزوجة "تحبس نفسها فى البيت من أجله وتمكنه من نفسها وتشتغل فى مصالحه، وترعى بيته وأولاده نيابةً عنه، فكما قامت هى بهذا الواجب له، كان لزاماً أن يقوم هو بواجبٍ آخر لها، يناسب فطرته وتكوينه، وهو إيجاد النفقة، حتى تتفرغ هى للوظيفة التى استندت إليها بحكم عقد الزواج، وتقوم بها أحسن قيام(٣).

شروط وجوب النفقة للزوجة

يحدد فقهاء المالكية الشروط الموجبة للنفقة فيذكر الإمام خليل "...يَجِبُ لِمُمَكِّنَةٍ مُطِيقَةٍ لِلْوَطْءِ عَلَى الْبَالِغِ...... "(٤).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "ابن شاش: النكاح يوجب النفقة بشروط التمكين وبلوغ الزوج وإطاقة الزوجة الوطء ولا يشترط فى الزوجة البلوغ. فالنفقة تجب بدعاء الزوج البالغ لبنائه وليس أحدهما فى مرض السياق. اللخمى: يريد بعد قدر التربص للبناء والشورة عادة. عياض: ظاهر مسائلها يدل أن لأب البكر دعاء الزوج للبناء الموجب للنفقة وإن لم تطلبه ابنته(٥).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج (٥)، ص ص ٥٤١: ٥٤٨.
(٢) أحمد خيرت، مرجع سابق، ص ٨٠.
(٣) الصادق محمد الغريانى، الأسرة أحكام وأدلة، (ليبيا: جامعة الفاتح، ١٩٩٢م)، ص١٥٢.
(٤) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق،ص ١٦٨.
(٥) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٣.

ويتضح من النص السابق أن شروط النفقة مايلي :

١- أن يكون الزوج بالغاً قادراً على الوطء غير مريض مرضاً مشرفاً فيه على الموت.

٢- أن تكون الزوجة يمكن وطؤها فإن كانت "صغيرة لا تقدر على ذلك أو كانت مريضة مشرفة على الموت فلا نفقةَ لها ؛ لأنها غير صالحة للاستمتاع(١).

٣- إذا دعته للدخول بها بعد إعطائه المدة الكافية للتجهيز بحسب العرف السائد.

٤- أن تكون الزوجة قادرةً على القيام بحقوق الزوجية.

وتشمل النفقة مايلي :

١- الطعام :

حدد فقهاء المالكية مقدار الطعام وجنسه فيورد الإمام خليل "...قُوتٌ، وَإِدَامٌ... فَيُفْرَضُ الْمَاءُ ، وَالزَّيْتَ ، وَالْحَطَبُ ، وَالْمِلْحُ ، وَاللَّحْمُ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ... "(٢).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "ابن القاسم: لا يفرض عليه اللحم كل ليلة لكن المرة بعد المرة وسابع الأقوال قول مالك فى كتاب محمد: يفرض ببلدنا فى اليوم مد بمد هشام وهو مد وثلث بمد النبى ﷺ اللخمى: المعتبر الصنف الذى يجرى بينهما ببلدهما قمحاً أو شعيراً أو ذرة أو تمراً. ابن حبيب : ويضاف للطعام فى الشهر ربع خل ونصف ربع من زيت، ومن الحطب حملان، ومن اللحم بدرهم فى الجمعة وثلاثة دراهم فى الشهر لما يحتاج إليه من خبز وطحن ودهن وغسل ثوب وماء، ولا يفرض لها فاكهة ولا جبن ولا زيتون ولا عسل ولا سمن(٣).

(١) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص١٥٢.
(٢) خليل بن إسحاق المالكي، مرجع سابق، ص ص ١٦٨: ١٦٩.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٤.

ويتضح من النص السابق أن:

"الطعام الواجب فى النفقة، هو القوت والإدام الذى يسوغه ويصلحه وما يتبع ذلك من اللوازم الضرورية، والواجب من الطعام للزوجة هو الكفاية والشبع، ويراعى فى تقدير مستواه حال الزوج والزوجة معاً(١).

٢- الكسوة:

يقرر فقهاء المالكية حق الزوجة فى الكسوة على زوجها فيورد الإمام خليل "... وَالْكِسْوَةُ بِالشِّتَاءِ، وَالصَّيْفِ... "(٢).

ويورد الإمام المواق: "ابن عرفة وتفرض فى السنة مرتين فى الشتاء والصيف لأنه لا يتبعض(٣).

ويتضح من النص السابق أنه "لا يجب على الزوج شراء كسوة الخروج للمرأة لتتزين بها فى الأفراح والزيارات(٤).

٣- أدوات الزينة:

وتدخل أدوات الزينة ضمن الكسوة الواجبة على الزوج حيث يورد الإمام خليل "...، وَزِينَةٌ تَسْتَضِرُّ بِتَرْكِهَا،... (٥).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق: "محمد: أما الزينة فيفرض لها منها ما يزيل الشعث كالمشط والمكحلة والنضوح ودهنها وحناء رأسها وليس عليه صبغ، ابن وهب: ولا طيب ولا زعفران ولا خضاب يديها ورجليها، ولمالك: يفرض على التى طيبها لا الصباغ إلا

---

(١) الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق، ص ١٥٤.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٦٩.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٠.
(٤) الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق، ص ١٥٥.
(٥) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٦٩.

أن يكون من أهل الشرف والسعة وامرأته كذلك. ابن عرفة. المراد بالصبغ صبغ ثيابها الباجي: معين هذا عندي أن ليس عليه من زينتها إلا ما تستضر بتركها[1].

٤- السكنى :

من الحقوق المشروعة للزوجة إفراد منزل لسكنتها "يتناسب مع حاله وحالها. وأقله حجرة مستقلة بمرافقها المشتملة على مطبخ ومرحاض ، ويتعلق عليه باب خاص، بحيث تأمن فيه الزوجة على نفسها ومالها"[2].

بالنسبة للأثاث وما يحتاج إليه البيت من أوان وتجهيزات يورد الإمام المواق :

" قال ابن حبيب: إن كانت حديثة البناء وشورتها من صداقها فليس لها غيرها لا في ملبس ولا في مفروش وملحف بل له الاستمتاع بها معها، بذلك مضت السنة يريد إلا أن يقل صداقها عن ذلك أو كان عهد البناء قد طال فعليه ما لاغنى عنه بها وذلك في الوسط فراش ومرفقة وإزار ولحاف ولبد تفترشه على فراشها في الشتاء وسرير لخوف عقارب أو حيات أو فأر أو براغيث وإلا فلا سرير عليه. وحصير حلفاء يكون عليه الفراش وحصيرتان"[3].

ويتضح من النص السابق أن:

أثاثات البيت "على الزوجة، ان أمهرها الزوج صداقاً، يكفى لما تحتاجه مثلها من أثاث"[4].

وللزوجة الامتناع عن السكنى مع أقارب الزوج فيورد الإمام خليل "... وَلَهَا الإِمْتِنَاعُ مِنْ أَنْ تَسكُنَ مَعَ أَقَارِبِه إلاَّ لوضيعَةٍ... "[5].

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٥.
(٢) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص ١٥٦.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص ص ٥٤٤: ٥٤٥.
(٤) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص ١٥٦.
(٥) خليل بن إسحاق المالكي، مرجع سابق، ص ١٦٩.

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "ابن سلمون: من تزوج امرأة وأسكنها مع أبيه وأمه وأهله فشكت الضرر لم يكن له أن يسكنها معهم، وإن احتج بأن أباه أعمى نظر فى ذلك، فإن رأى ضرراً منع. قال ابن الماجشون: أرب امرأة لا يكون لها ذلك تكون وضعية القدر وذات صداق يسير وفى المنزل سعة. فإما ذات القدر واليسار فلا بد له أن يعزلها إن حلف على ذلك حنث"(١).

ويتضح من النص السابق أمرين(٢):

أ- الزوجة ذات القدر واليسار، لها الامتناع عن السكنى مع الأقارب، لأنها تتضرر من السكنى معهم باطلاعهم على أمرها، وكشف شؤونها الخاصة، التى تريد أن تسترها عنهم.

ب- الزوجة قليلة الحال، ذات الصداق اليسير، ليس لها الامتناع من السكنى مع الأقارب، ما دام فى البيت مُتسَّع، ولم يثبت تضررها منهم بتتبعهم عوراتها، فإن ثبت تضررها كان لها الحق فى الانتقال عنهم.

ويتضح أهمية النص السابق من جانب فقهاء المالكية فى إفراد مسكن خاص للزوجة لأنه قد "أظهرت نتائج دراسة أجريت للتعرف على أسباب الطلاق فى المجتمع السورى أن نسبة الطلاق بين الأزواج الذين يعيشون فى منزل مشترك مع الأهل أكبر من نسبة الطلاق بين الأزواج الذين يعيشون فى منزل مستقل، وذلك لأن الإقامة فى منزل مشترك مع الأهل تسهم فى زيادة حجم المشكلات التى تعترض حياة الزوجين نتيجة تدخل الأهل بينهما سواء أكان هذا التدخل إيجابياً أو سلبياً"(٣).

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٥.
(٢) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص ١٥٧.
(٣) محمد ناجح محمد أبو شوشة، مرجع سابق، ص ٢٤٣.

٥- الخدمة :

يوجب فقهاء المالكية على الزوج اخدام زوجته أو استئجار من يخدمها فيورد الإمام المواق "عليه إخدامها إن كانت ممن لا يخدم لحالها وغنى زوجها، وإن لم تكن ذات شرف ولا فى صداقها ثمن خادم فعليه الخدمة الباطنة: العجن والكنس والطبخ والفرش واستسقاء الماء. وكذا إن كان ملياً إلا أنه مثلها فى الحال أو أشبه وليس من أشرف الناس الذين لا يمتهنون نساءهم بخدمة، وإن كان معسراً فلا خدمة عليه وإن كانت ذات شرف وعليها الخدمة الباطنة كالدنية.

ابن عرفة: خدمة ذات القدر الأمر والنهى فى مصالح المنزل، وإن كانت دنية فعليها الكنس والفرش وطبخ القدر واستسقاء الماء إن كان عادة البلد العلة يريد من بئر دارها أو ما قرب منها"[١].

ويتضح من النص السابق ما يلى:

أ- للزوجة أن تمتنع عن القيام بسؤوليات الخدمة اليومية للمنزل، وإن كان الإمام الحطاب أحد فقهاء المالكية استحب لها ذلك بذكره "ولا خلاف فى استحباب خدمتها بنفسها تبرعاً لأنه معونة للزوج وهى مندوب إليها"[٢].

ب- استثنى فقهاء المالكية الزوجة ذات القدر من أهل اليسار أن تجبر على خدمة بيتها وإذا كان الزوج قادراً على إيجاد من يخدمها ويتضح ذلك فى ذكر الإمام الحطاب "يجب على الزوج إخدام زوجته إذا كانت أهلاً للإخدام لشرفها وكون غيرها لا يخدم بشرط أن يكون الزوج متسعاً له خدام"[٣].

جـ- للزوج إحضار خادم لزوجته بشرط أن يكون محرماً أو امرأة ويتضح ذلك فى ذكر الإمام المواق "يجب عليه أن يأتيها بخادم يخدمها، وإن أحب أن يستأجر لها

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٧.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٤٦.
(٣) المرجع السابق، ج(٥)، ص٥٤٦.

من يخدمها من الحرائر كان له ذلك"(١). و"فلا يجوز أن يكون الخادم رجلاً أجنبياً لأن الخادم يختلط بالنساء وتدعو الخدمة للانفراد بهن، وفى ذلك من الفساد ما لا يخفى"(٢).

ويورد فقهاء المالكية فى نص آخر ضرورة تعاون الزوج مع الزوجة فى الخدمة المنزلية إن كان معسراً فيورد الإمام المواق "ليس عليه خادم إلا فى يسره وليتعاونا فى الخدمة"(٣).

ويقرر فقهاء المالكية عدم إجبار الزوجة على القيام بأعمال الغزل والنسيج فيورد الإمام المواق "أما الغزل والنسيج فليس له ذلك عليها بحال إلا أن تتطوع"(٤). والعلة فى ذلك أن هذه الأعمال لها "طابع التكسب واجب عليه"(٥).

٦- أجرة التوليد :

يقرر فقهاء المالكية أنه على الزوج أجرة التوليد حيث إنها ضرورية للمرأة لا يمكن أن تستغنى عنها فيورد الإمام الحطاب "وعلى الرجل أن يقوم بجميع مصلحة زوجته عند ولادتها، فأجرة القابلة كانت تحته أو مطلقة إلا أن تكون أمه مطلقة فيسقط ذلك عنه لأن ولدها رقيق لسيدها، وليس عليه أن ينفق على عبد سيدها وإن كان ولده"(٦).

ويتضح مما سبق أحقية الزوجة الحرة فى النفقة عليها فإذا "انفق الزوج على زوجته كما أمره الله تعالى، ورسوله ﷺ، ووفر لها سائر احتياجاتها وأولادها فى هذه الحالة لن تجد نفسها مضطرة إلى العمل خارج المنزل، وبالتالى فلن تترك الزوجة أولادها دون مراقبة أو رعاية، ولا يخفى على أحد ما يخلفه خروج المرأة للعمل من السلبيات على سلوك الأبناء

---

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٦.
(٢) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص ١٤٥.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٦.
(٤) المرجع السابق، ج(٥)، ص٥٤٧.
(٥) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص ١٤٥.
(٦) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٤٥.

وانحرافهم، وبالتالى فإن فى أمر الإسلام الزوج بالإنفاق على زوجته وقاية لسلوك الأبناء من الانحراف الناتج فى افتقارهم للرعاية والمراقبة نتيجة خروج الأم للعمل "(١).

- **موانع النفقة :**

يقرر فقهاء المالكية سقوط النفقة عن الزوج بواحدة من الأمور التالية:

١- نشوز الزوجة.

يورد الإمام الحطاب "المرأة إذا منعت زوجها الوطء أو الاستمتاع فإن نفقتها تسقط، يريد إذا كان ذلك بغير عذر وقال البغداديون من أصحابنا: لا نفقة لها لأنها منعته من الوطء الذى هو عوض النفقة"(٢).

٢- الخروج بغير أذن الزوج.

يورد الإمام الحطاب "أن النفقة تسقط أيضاً بخروج المرأة من بيت زوجها بغير إذنه إذا لم يقدر على ردها، أما إن كان قادراً على ردها فلا تسقط النفقة. نعم له أن يؤدبها هو أو الحاكم على خروجها بغير إذنه، وكذلك الهاربة إلى موضع مجهول فلا نفقة لها عليه"(٣).

٢- المطلقة طلاقاً بائناً(*):

يورد الإمام المواق "ابن شاش: من موانع النفقة: العدة فالمعتدة المطلقة رجعية لها النفقة، وأما البائن فلها السكنى وليس لها نفقة إلا أن تكون حاملاً"(٤). ويزيد الإمام الحطاب بقوله "ما دام الولد حياً، فإذا مات فى بطنها سقطت نفقتها"(٥).

---

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، دور مؤسسات التربية فى الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى، (القاهرة المكتب المصرى، ١٩٩٩م)، ص١٧٩.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٥١: ٥٥٢.
(٣) المرجع السابق، ج(٥)، ص٥٥٢.
(*) البائنة اصطلاحا (طلاق بائن: لا رجعة فيه إلا بعقد جديد (القاموس الجامع للمصطلحات الفقهية مرجع سابق، ص٤٥).
(٤) المواق، مرجع سابق، ج(٥)، ص ٥٣٣.
(٥) الحطاب، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٤.

٤- الإعسار بالنفقة :

يورد الإمام خليل "...وَسَقَطتْ بِالعُسْرِ..."(١).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "لا سكنى على معدم فى عدةٍ ولا نفقةٍ فى حمل إلا أن ييسر فى حملها فتأخذه بنفقته ما بقى، وكذلك السكنى، وإن وضعت قبل يسره فلا نفقة لها فى شيء من حمله.

وإذا أنفقت على نفسها وزوجها حاضر وقد ظهر بها حمل فلم تطلبه بنفقته حتى وضعت حملها كان لها أن تتبعه بما أنفقت فى الحمل، وأما ما أنفقت على نفسها فى غيبته أو حضرته وهو معدم فلا شئ لها عليه وإنما لها إذا لم يقدر الزوج على النفقة أن ترضى بالمقام معه أو يفارقها.

وإذا أنفقت الزوجة على نفسها وعلى صغار ولدها وأبكار بناتها من مالها والزوج غائب فلها إتباعه بذلك إن كان فى وقت نفقتها موسراً، وتضرب بما أنفقت على نفسها مع الغرماء ولا تضرب معهم بما أنفقت على الولد. ابن يونس: إنما فرق بين ما أنفقت على نفسها وبين ما أنفقت على ولدها، لأن نفقتها أوجب من نفقة الولد"(٢).

ويتضح من النص السابق مايلى (٣):

١- إذا كان الزوج غير قادر على الإنفاق لفترةٍ فلا تجب عليه نفقةٌ ولا سكنى والزوجة فى هذه الحالة مخيرةٌ إما أن ترضى بالبقاء مع الزوج من غير نفقةٍ وإما أن تطلب الطلاق، وتطلق جبراً على الزوج.

٢- إذا رضيت الزوجة بالبقاء مع زوجها، وهو معسرٌ، وأنفقت على نفسها من مالها فليس لها بعد يسر الزوج وغناه أن تُطالبه بما فاتها من النفقة زمن الإعسار لأن النفقة لم تجب عليه زمن الإعسار، فلا يجب عليه قضاؤها.

---

(١) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٧٠.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٩.
(٣) الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق، ص ١٥٩.

٣- أما إذا أنفقت على نفسها، أو على أولادها الواجبة نفقتهم على زوجها من مالها، والزوج موسرٌ قادرٌ على الإنفاق، لكنه غائب مثلاً، فإن لها الرجوع عليه بما أنفقته، لأن ما أنفقته يُعد ديناً واجباً عليه.

وفى حالة إنفاق الزوجة على زوجها يورد الإمام المواق "المتيطى: لم يختلف قول مالك إن الرجل إذا أكل مال زوجته وهى تنظر ولا تغير أو أنفقت عليه ثم طلبته بذلك أن ذلك لها وإن كان عديماً فى حال الإنفاق، ويقضى لها عليه بعد يمينها أنها لم تنفق ولا تتركه يأكل إلا لترجع عليه بحقها"(١).

ومما سبق يتضح وضع فقهاء المالكية من الأحكام الفقهية ما يضمن حماية حق الزوجة فى مطالبة زوجها بنفقتها.

- **أمور لا تمنع النفقة :**

أ - مرض الزوجة :

يورد الإمام الحطاب "فى حالة مرضها أو حيضها فالنفقة واجبة"(٢) والعلة فى أن نفقة الزوجة لا تسقط بمرضها أنه "أمرٌ خارجٌ عن أرادتها، لا قدرة لها على دفعه، فلا تتحمل تبعاته"(٣).

ب- سفرها للحج :

يؤكد فقهاء المالكية أن سفر الزوجة للحج وأداء فرض الله سبحانه وتعالى لا يسقط النفقة ولو كره الزوج ذلك فيورد الإمام الحطاب "لا تسقط نفقتها لعذر كسفرها للحج؛ فإذا وجب عليها الحج خرجت له، وإن كره إن وجدت ذات محرم أو رفقة مأمونة ونفقتها المعتادة على زوجها"(٤).

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٦٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٢.
(٣) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص١٦٠.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٥٢: ٥٥٩.

جـ- حبس الزوج أو الزوجة :

يورد الإمام خليل "...، لاَ إنْ حُبِسَتْ، أَوْ حَبَسَتْهُ ،... "(1).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "ابن عات: نفقة المحبوسة على زوجها وكذا إن حبس فى حقها أو حق غيرها(2).

د- وجوب عيب من عيوب الفرج بالمرأة :

يورد الإمام خليل "...، وَإنْ رَتْقَاءَ،... "(3).

وفى شرح ذلك يورد الإمام المواق "إذا دعا الزوج إلى البناء وزوجته رتقاء(*) لا يقدر على جماعها، فإن فارق فلا صداق لها إلا أن تعالج نفسها بأمر يصل به إلى جماعها ثم تدعوه إلى البناء فلها الصداق والنفقة ولا يجبرها على العلاج ولو تجذمت الزوجة بعد العقد فدعته إلى البناء قيل له: ادفع الصداق وانفق أو طلق.

ابن يونس: لأن المنع لم يكن من قبلها فلا يسقط النفقة عنه ما حدث من أمر الله"(4).

٢- مبيت الزوج معها فى فراشٍ واحد :

من الحقوق المشروعة للزوجة مبيت الزوج معها فى فراشٍ واحدٍ لتشعر بالأمن والاطمئنان، فيورد الإمام الحطاب "لا يجبر الزوج على المبيت معها فى فراشٍ واحدٍ غير أنه يندب إليه لما يدخل عليها من المسرة.

قال ابن عرفة: الأظهر وجوبه أو تبييته معها امرأة ترضى لأن تركها وحدها ضرر وربما يتعين عليه زمن خوف المحارب والسارق"(5).

(1) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق،، ص١٧٠.
(2) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٩.
(3) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١٧٠.
(*) الرتق اصطلاحا (هو أن يكون الفرج ملتحما ليس فيه للذكر مدخل، فيقال رتقت المرأة رتقا فهى رتقاء: إذا انسد مدخل الذكر من فرجها فلا يستطاع جماعها (القاموس الجامع للمصطلحات الفقهية، مرجع سابق، ص٢٠٥).
(4) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٩.
(5) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٥١: ٥٥٢.

٤- القسم لها بالعدل إذا كان لزوجها نساء غيرها :

أوجب الشرع العدل بين النساء لمن تزوج أكثر من امرأةٍ صيانةً لحقوقها فيورد الإمام الحطاب " سئل أبو عمر عمن يجوز بين نسائه ولا يعدل هل ذلك جرحه له؟

قال: نعم إن تابع ذلك وداوم عليه. فليعدل ويكون ليلةً بليلةٍ . وقد غاضب النبى ﷺ بعض نسائه فاعتزل جميعهن شهراً إرادة العدل. وقال ابن نافع: يجب أن يعدل بينهن فى ماله بعد إقامته لكل واحدةٍ ما يجب لها"(١).

ونستنتج من النص السابق ضرورة أن يعدل الزوج بين نسائه فى المأكل والملبس والمسكن والليالى أما الميل العاطفى فلا يشترط فيه العدل لأنه لا يملكه، فعن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

من كانت عنده أمرأتان فلم يعدل بينهما، جاء يوم القيامة وشقة ساقط"(*).

٥- الوطء :

من الحقوق المشروعة للزوجة الاستمتاع لأن ذلك أحصن لفرجها وتلبية لغريزتها وصونها لزوجها وحسن قيامها بالأعباء المنزلية والمسؤوليات التربوية تجاه أولادها.

وهنا يورد الإمام الحطاب "إنما حقها عليه الوطء. ويقضى له عليها بأربع مرات فى الليلة وأربع فى اليوم، وإن يقيم عند زوجته يوم تزوجه بها سبعاً إن كانت بكراً أو ثلاثاً إن كانت ثيباً لقوله ﷺ : "للبكر سبعة أيام، وللثيب ثلاث"(**)، ثم يعود إلى نسائه، وله الاستمتاع معها"(٢).

ويتضح من النص السابق أنه كما جعل من حق الزوجة الاستمتاع حتى تستغنى بزوجها وتصون عفافها فقد جعل الحق للزوج أيضاً فى أن يطء زوجته، وليس لها أن تمنعه

(١) المرجع السابق، ج(٥)، ص ص ٥٥٣: ٥٥٤.
(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٤٤٧.
(**) مالك بن أنس، الموطأ، مرجع سابق، ص ٢٧٨. بلفظ "للبكر سَبْعٌ وللثيِّبِ ثلاثٌ".
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٢٤٨: ٢٥٦.

من ذلك لأن فى مراعاة هذا الحق لكل منهما تجاه الآخر" صيانة للنفوس من أن تنحرف رغبةً فى تلبية دعوة هذه الغريزة الفطرية، حين يقصر الزوجان أو أحدهما فى أداء هذا الحق، فتختفى إحدى الحكم من الزواج وهى غض البصر وحفظ الفرج، وعلى أثر ذلك تنحرف الأخلاق، وتحطم الأسر، ويحل بالمجتمع عذاب الله"(١).

٦- حسن الصحبة :

أوجب الشرع الشريف للزوجة حسن صحبتها بالخلق الحسن ومعاشرتها بالمعروف فيورد الإمام الحطاب:

"وفيه من الفقه حسن عشرة الرجل مع أهله وتأنيسهن واستحباب محادثتهن بما لا أثم فيه، وقد وردت الآثار الصحاح بحسن عشرته ﷺ لأهله ومباسطته أياهم وكذلك السلف الصالح، وقد كان مالك ؓ يقول فى ذلك مرضاة لربك ومحبة فى أهلك ومثراة فى مالك ومنسأة فى أجلك قال:

وقد بلغنى ذلك عن بعض أصحاب النبى ﷺ، وكان مالك من أحسن الناس خلقاً مع أهله وولده وكان يحدث بقول يجب على الإنسان أن يتحبب إلى أهل داره حتى يكون أحب الناس إليهم.

وقال فيه أيضاً: جواز إخبار الرجل زوجته وأهله بصورة حاله معهم وحسن صحبته إياهم وإحسانه إليهم وتذكيرهم ذلك وقال: إذا حدث الناس بهذا الحديث فيه منفعة فى الحض على الوفاء للزوج"(٢).

ويتضح من النص السابق أن حق حسن الصحبة والمعاشرة من الحقوق المشتركة بين الزوجين لضمان استمرار أواصر المحبة والتعاون بينهما لحسن القيام بالأعباء الأسرية والتربوية تجاه الأولاد.

(١) خليل بن عبد الله بن عبد الرحمن الحدرى، مرجع سابق، ص٤٠٣.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٢٥٨:٢٧٥.

٧- زيارة والديها وأقاربها :

يقرر فقهاء المالكية حق الزوجة فى صلة والديها فيورد الإمام المواق: "ليس للرجل أن يمنع زوجته من الخروج لدار أبيها وأخيها ويقضى عليه ذلك"(١).

وحسن العشرة والمحبة "يقضى بحض الزوج زوجته على الإحسان إلى والديها وأقاربها، وصلتهما وبرهما .

قال الله تعالى :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ... ﴾ (٢)

أما إذا اشتكى الزوج من سوء والديها فيورد الإمام المواق "وإن اشتكى ضرر أبويها فإن كانا صالحين لم يمنعا من زيارتها والدخول عليها، وإن كان مسيئين واتهمهما بإفسادها زاراها فى كل جمعة مرة، بأمينة تحضر معهم"(٣).

٨- حق الزوجة فى طلب الطلاق للضرر :

"الإسلام يطالب بحسن العشرة، والصبر فى الحياة الزوجية، وإزالة ما بين الزوجين من خلاف وشقاق؛ حتى تكون الحياة الزوجة هانئة سعيدة موفقة . وقد أعطى الإسلام المرأة حقوقها كاملة"(٤).

وضمن هذه الحقوق التى كفلها لها الشرع الشريف حقها فى طلب الطلاق لما قد يصيبها من الضرر .

ويرعى فقهاء المالكية هذا الحق فيورد الإمام خليل "...، وَلَهَا التَّطْلِيقُ بِالضَّرَرِ الْبَيِّنِ،..." (٥).

---

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٤٨.
(2) سورة الإسراء : من الآية ٢٣ ؛ الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق،ص ١٦٢.
(٣)المواق، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٤٨.
(٤)محمد عطية الإبراشى، مرجع سابق، ص١١٢
(٥)خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١٤٠.

وفى شرح ذلك يذكر الإمام الحطاب قال ابن فرحون فى شرح ابن الحاجب: من الضرر قطع كلامه عنها وتحويل وجهه فى الفراش عنها وإيثار امرأة عليها وضربها ضرباً مؤلماً، وليس من الضرر منعها من الحمام والنزاهة وتأديبها على ترك الصلاة ولا فعل التسرى" [1].

ويتضح من النص السابق حق الزوجة فى طلب الطلاق إذا وقع الضرر بها كاعتدائه عليها بالقول أو الفعل.

ويتضح من العرض السابق لحقوق الزوجة مدى حرص فقهاء المالكية على صيانة الزوجة من كل ما يعرضها للأذى، أو يقلل من شأنها، أو يمس عرضها وذلك لتكون قادرةً على القيام بمسؤولياتها تجاه زوجها وتربية أولادها على الوجه الأكمل.

ب- حقوق الزوج :

للزوج على زوجته حقوق يجب عليها مراعاتها والقيام بها والرجل فى الأسرة هو ربها وراعيها والمسؤول عنها وقد جعل الله له من الحقوق ما يجعله سيداً ورئيساً لأسرته.

وفيما يلى عرض لحقوق الزوج فى ظل المذهب المالكى :

١- الطاعة :

من حق الزوج على زوجته الطاعة بصفته "رب الأسرة والمسؤول عن الإنفاق عليها فيجب على الزوجة أن تطيعه فى شئون الحياة الزوجية، وأن تقيم معه فى منزل الزوجية والزوجة فى الإسلام تثاب من الله ﷻ على طاعتها لزوجها.

قال رسول الله ﷺ : أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة[*]، وإذا لم تقم الزوجة بطاعة زوجها، فإنها تعتبر آثمة"[2].

(١)الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٥.
(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٣٦٦.
(٢) ياسين محمد يحيى، المجتمع الإسلامى فى ضوء الكتاب والسنة، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٨٤م)، ص ص ١٤٣-١٤٤.

وتشمل الطاعة الأمور التالية:

أ- عدم خروجها إلا بإذنه:

يورد الإمام الحطاب "وللرجل منع أم ولده من التجارة فى مالها كما له انتزاعه وليس له منع زوجته من التجارة، وله منعها من الخروج.

قال أبو الحسن: يعنى الخروج للتجارة وما أشبه ذلك، وأما فى زيارة أبويها وشهود جنازتهما فليس له منعها، وكذلك خروجها إلى المساجد "[1].

وكذلك من حقوق الزوج على زوجته أن تمنع أى رجل أجنبى- غير محرم- من دخول بيتها فى غياب زوجها ويورد الإمام الحطاب "لذات الزوج أن تدخل على نفسها رجالاً تشهدهم بغير إذن زوجها وزوجها غائبٌ ولا تمتنع من ذلك لكن لابد أن يكون معهم محرم"[2].

ويتضح من النص السابق أنه من حقوق الزوج "أن تحافظ المرأة على عفتها وشرفها، وتصون عرضها وعرض زوجها وبيتها مما يدنسه ويلحق به العار، وفى هذا السبيل سدت الشريعة الإسلامية أمام المرأة أبواب الفساد، التى قد تؤدى إلى الانحراف " [3].

فمنعت المرأة من استقبال الرجال الأجانب فى بيتها بغير حضور زوجها، فضلاً عن منعها من الخروج بغير إذنه لما فيه من الفساد والانحراف وانحطاط الأخلاق.

ب- الوطء:

من مظاهر الطاعة للزوج وجوب استجابتها إلى فراشه فيورد الإمام الحطاب "أن المرأة إذا منعت زوجها الوطء أو الاستمتاع فإن نفقتها تسقط"[4].

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٤٨: ٥٤٩.
(٢) المرجع السابق،، (ج*، ص ٥٤٩.
(٣) الصادق عبد الرحمن الغرياني، مرجع سابق، ص١٤٦.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٥٥١، ٥٥٢.

وعن أبى هريرة ﷺ عن النبى ﷺ قال :

" إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه وأبت أن تجئ لعنتها الملائكة حتى تصبح"[*].

"ويذكر النووى فى شرح حديث "إن المرأة تقبل فى صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما فى نفسه"[**].

فخلاصته: إن الإنسان إذا رأى امرأة فتحركت شهوته لرؤيتها، فليواقع امرأته أو أمته، وعلى الزوجة أن تلبى أمره حتى ولو كانت مشغولة، لأن الرجل قد تغلب عليه شهوة يتضرر بالتأخير فى بدنه أو قلبه وبصره، فإذا واقع الرجل امرأته أو أمته، اندفعت شهوته، وسكنت نفسه، وجمع له قلبه"[١].

جـ- عدم صيامها فى غير الفريضة إلا بإذنه ،

يورد الإمام سحنون "سئل مالك فى صيام المرأة تطوعاً بغير إذن زوجها قال: ذلك يختلف من الرجال من يحتاج إلى أهله، وتعلم المرأة أن ذلك شأنه فلا أحب لها أن تصوم إلا أن تستأذنه، ومنهن من تعلم أنه لا حاجة له فيها فلا بأس بأن تصوم"[٢].

ويتضح من النص السابق "أن حق الزوج فى الاستمتاع بزوجته مقدماً على تطوعها بالعبادة، وفى ذلك تعظيم لحق الزوج، والعلة فى تقديم حق الزوج على التطوع بالعبادة أن التطوع بالعبادة ليس واجباً على الزوجة فى حين أن حق الزوج واجب عليها، وينصرف هذا الحكم فى حالة ما إذا كان الزوج حاضراً، أما إذا لم يكن الزوج محتاجاً إليها، أو كان غائباً، أو محرماً أو معتكفاً فهنا يجوز للزوجة أن تصوم بغير إذنه إذ أنها لن تعطل بذلك حق الزوج فى الاستمتاع لأن الانشغال من ناحيته"[٣].

(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٣)، ص١١٨٢.
(**) أبو المحاسن، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٥٨.
(١) خليل بن عبد الله بن عبد الرحمن الحدرى، مرجع سابق، ص٤٠٣.
(٢) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٧٩.
(٣) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص٢٥٦.

ولا شك أن طاعة الزوجة لزوجها ما هى إلا سبيلٌ لإقرار السلام فى البيت بذلك يكون الأمن والأمان والراحة والاطمئنان فإذا رأى الأولاد هذه الطاعة من أمهم لأبيهم تعودوها فى مجتمعهم الصغير وكانوا مطيعين لآبائهم وأمهاتهم فهى بمثابة التمرين العملى لهم منذ الصغر فإذا كانوا كباراً طبقوها دون مشقة أو عناء لأنها أصبحت طبعاً فيهم.

٢- إجبارها على رعاية ولد الزوج :

يورد الإمام المواق "ابن عرفة: من تزوج امرأة وله ولد صغير من غيرها فأراد إمساكه بعد البناء وأبت ذلك، إذا كان له من يدفعه إليه من أهله ليحضنه له ويكفله أجبر على إخراجه وإلا أجبرت على بقائه. ولو بنى بها والصبى معها ثم أرادت إخراجه لم يكن لها ذلك، وكذلك الزوجة إن كان لها ولد صغير من الزوج حرف بحرف"(١).

ويتضح من النص السابق مدى حرص الشريعة الإسلامية على رعاية الطفولة وصيانة حقوق الطفل وكفالة من يقوم بتلبية حاجاته فى مرحلة الطفولة وصونه من الانحراف فى حالة زواج أمه أو أبيه.

٢- الأكل معه :

من الحقوق المشروعة للزوج أمر الزوجة بأن تأكل معه، فيورد الإمام الحطاب "تؤمر المرأة بأن تأكل مع زوجها لما فى ذلك من التودد وحسن العشرة ولا تجبر عليه"(٢).

هذا بالإضافة إلى حق الزوج على زوجته فى "تدبير شئون المنزل كتحضير الطعام الجيد وتأمين النظافة فى الملبس والأثاث والسكن مع القيام بواجب الأمومة فى الرعاية والتربية لأن الزوجة مسؤولة عن بيتها وأسرتها حسب طاقتها، ويعتبر هذا الواجب شرفاً للزوجة لأنها ترعى أعز الناس عندها وأكثرهم محبة لها وتنال به الأجر العظيم والفضل الكبير"(٣).

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٥٥٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٥١.
(٣) احمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١١٨.

وفى تقرير فقهاء المالكية لحقوق كل من الزوج والزوجة إعلاناً بأهمية هذا الميثاق الغليظ بين الطرفين ومسؤوليتهما تجاه الرعاية والتربية الصالحة لأولادهما.

الأساليب المالكية التربوية لحل المشكلات الزوجية:

"لم يقتصر المنهج الربانى لنظام الأسرة على ما أوضحه من مبادئ عادلة وضوابط محكمة تضمن للأسرة أجواء الاستقرار والسكينة وتبعث على نشر روح المودة والوفاق فى ربوع الحياة الزوجية بل عمد أيضاً إلى تحديد الأساليب التربوية والحلول العملية لمعالجة ما قد ينشأ بين الزوجين من منازعاتٍ ونشوز وتأتى هذه الأساليب التربوية العملية لمنع الزوجين من تعاملهما مع بعضهما بالانفعال الغاضب أو التعالى الخاطئ أو الهجر البغيض وما ينشأ بعده من تطوراتٍ خطيرةٍ تشتت أفراد الأسرة وتهدم كيانها"(١).

- حالات النشوز وأساليب معالجتها :

النشوز فى اللغة "نَشَزَ الشئُ نَشْزاً ، ونُشوزاً: ارتفَع. ويقال: نَشَزَ المكان، ونَشَزَ العِرْقُ ويقال نشزت النَّعْمَةُ عن مَثِيلاتها: نَبَتْ وخرجَت عن قاعدتها، والمرأةُ على زوجها: خرجت عن طاعته. فهى نَاشِزٌ وناشِزَةٌ"(٢).

النشوز إصطلاحاً: النُّشوزُ: العصيان، أو التعالى عما أوجب الله سبحانه.

النشوز بين الزوجين: كراهة كل واحد منهما صاحبه.

النشوز: فى قول ابن عباس: الشقاق، والبغض. وعند المالكية، والشافعية، والحنابلة والجعفرية: هو ارتفاع أحد الزوجين عن طاعة صاحبه فيما يجب عليه"(٣).

وفى حالة ظهور النشوز داخل محيط الأسر "نرى المنهج الإسلامى للأسرة يعتمد فى فض المنازعات الزوجية على التوعية الإيمانية والتربية الخلقية، فيحدد الخطوات التربوية

---

(١) المرجع السابق، ص ١٧٩.
(٢) مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، مرجع سابق، ص٦١٦.
(٣) سعدى أبو جيب، مرجع سابق،، ص٣٥٣.

المتدرجة التى يكلف باتباعها كل من الزوج والزوجة طرفى النزاع بما يحقق لهما سلامة الأسرة واستقرارها ويصون كرامتها وسمعتها"[1].

وفيما يلى عرض لحالات النشوز بين الزوجين والأساليب المالكية التربوية لمعالجتها:

الحالة الأولى (نشوز الزوجة) :

أرشدنا الله سبحانه وتعالى إلى أن النساء الصالحات شأنهن القنوت، وهو السكون "والطاعة لله فيما أمر به، من القيام بحقوق الزوجية، والخضوع لإرشاد الرجل ورياسته البيتية فيما جعلت له من الرياسة والاحتفاظ بالأسرار الزوجية والمنزلية التى لاتطيب الحياة إلا ببقائها مصونة محترمة ليس للأزواج عليهن شئ من سلطات التأديب أما غيرهن اللاتى يحاولن الخروج عن حقوق الزوجية ويحاولن الترفع والنشوز عن مركز الرياسة البيتية، بل على ما تقتضيه فطرتهن، فيعرض الحياة الزوجية للتدهور والانحلال"[2].

ففى هذه الحالة يضع الشرع الشريف من الأساليب التربوية والعملية المتدرجة ما يكفل إصلاح هذا الصدع ومن أهم هذه الأساليب التربوية كما يعرضها فقهاء المالكية ما يلى:

أولاً: أسلوب الموعظة الحسنة

يورد الإمام خليل "...وَوَعَظَ مَنْ نَشَزَنْ... "[3].

ويورد المواق "ابن شاش: إن نشزت وعظها"[4].

لذلك يجب على الزوج فى هذه الحالة أن يقدم "النصح لزوجته بالكلمة الطيبة ويأمرها بالمعروف ويذكرها بواجباتها الزوجية مثيراً فيها معانى الخوف من الله تعالى ووجوب تقواه فى السر والعلن والاستجابة لأوامره، ويكرر الزوج القائد هذه الموعظة

---

(١) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص١٧٩.
(٢) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ١٦٣.
(٣) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١٤٠.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٢٦٢.

السديدة بين الفترة والأخرى بكل حلم ورفق وأناة ورحمة بعيداً عن الإثارة والتعالى والاحتقار لعل الله يصلح الأمر ويزيل الخلاف ويتحقق الوفاق والوئام بينهما "(1) وغالباً ما تزال تلك المنازعات بهذه الوسيلة إن شاء الله.

ثانياً: أسلوب الهجر فى المضاجع :

فعندما تصر الزوجة على موقفها المتعنت من التمرد والنشوز يلجأ الزوج الراعى إلى اتباع أسلوب عملى أنسب وهو أسلوب الهجر فى المضاجع.

وهنا يورد الإمام خليل "...ثُمَّ هَجَرَهَا... "(2).

ويورد الإمام الحطاب" المراد من الهجر أن يترك مضجعها. هذا قول جماعة من التابعين ورواه ابن وهب وابن القاسم عن مالك واختاره ابن العربى، وغاية الهجر شهر ولا يبلغ الأربعة الأشهر التى للمولى "(3).

وهذه خطوة تأديبية مؤثرة حيث يورد الإمام سيد قطب بشأنها "المضجع الإغراء والجاذبية، التى تبلغ فيها المرأة الناشز المتعالية قمة سلطانها.

فإذا استطاع الرجل أن يقعر دوافعه تجاه هذا الإغراء ، فقد أسقط من يد المرأة الناشز أمضى أسلحتها التى تعتز بها. وكانت فى الغالب- أميل إلى التراجع والملاينة أمام هذا الصمود من رجلها، وأمام بروز خاصية قوة الإرادة والشخصية فيه، فى أحرج مواضعها! على أن هناك أدباً معيناً فى هذا الإجراء.. إجراء الهجر فى المضاجع وهو ألا يكون هجراً ظاهراً فى غير مكان خلوة الزوجين لا يكون هجراً أمام الأطفال، يورث فى نفوسهم شراً وفساداً ولا هجراً أمام الغرباء يذل الزوجة أو يستثير كرامتها، فتزداد نشوزاً فالمقصود علاج النشوز لا إذلال الزوجة؛ ولا إفساد الأطفال"(4).

---

(1) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٨١.
(2) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٤٠.
(3) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص١٤٢.
(4) سيد قطب، مرجع سابق، م(٢)، ج(٥)، ص٦٥٤.

وكثيراً ما تؤدى هذه الوسيلة التربوية إلى زجر الزوجة عن نشوزها :

ثالثاً: أسلوب الضرب غير المبرح :

يورد الإمام خليل "...ثُمَّ ضَرَبَهَا..." (١).

ويذكر الإمام الحطاب : قال القرطبى فى تفسير قوله تعالى :

﴿...وَٱلَّتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ...﴾ (٢)

والضرب فى هذه الآية هو ضرب الأدب غير المبرح وهو الذى لا يكسر عظماً ولا يشين جارحة كاللكزة ونحوها: فإن المقصود منه الصلاح لا غير، فلا جرم إذا أدى إلى الهلاك وجب الضمان .

وقال المحب الطبرى فى شرح قوله: "واضربوهن ضرباً غير مبرح" أى غير مؤثر ولا شاق .

قال بعضهم : ولعله من برح الخفاء إذا ظهر يعنى ضرباً لا يظهر أثره تأديباً لهن. قيد ابن الحاجب الضرب بقوله غير مخوف. قال فى التوضيح: وتقييد المصنف الضرب بأن يكون غير مخوفٍ صحيح ، وإذا غلب على ظنه أن الضرب لا يفيد لم يجز له ضربها. وفى الجواهر: فإن غلب على ظنه أنها لا تترك النشوز إلا بضربٍ مخوفٍ لم يجر تعزيرها أصلاً"(٣).

وعلى ذلك فالزوج الراعى يلجأ إلى هذا "الأسلوب التربوى الأشد عندما يشعر بالحاجة إليه لوقف شطط الزوجة وتعنتها وتماديها فى العصيان والتمرد الذى يهدد مستقبل الأسرة جميعاً"(٤).

---

(١) خليل بن إسحاق المالكي، مرجع سابق، ص١٤٠.
(٢) سورة النساء : من الآية ٣٤ .
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص ص ٢٦٢: ٢٦٣.
(٤) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٨٣.

فلا يلجأ الزوج إلى أسلوب الضرب إلا "فى حالة الضرورة الشديدة"(١)، لأن المقصود بهذا الأسلوب الرادع "إصلاح الزوجة ومنعها من غيِّها وانحرافها ورغبةً فى تهذيب سلوكها من غير استعمال العنف والأذى والشتيمة انطلاقاً من سلطته التأديبية التى يملكها كقوَّام على الزوجة الَّتى كلف برعايتها وتقويم اعوجاجها"(٢).

وبشأن قوامه الرجل يورد الإمام الحطاب "أعلم أنه إذا علم أن النشوز من الزوجة فإن المتولى لزجرها هو الزوج إن لم يبلغ الإمام أو بلغه ورجا إصلاحها على يد زوجها"(٣).

وخلاصة ذلك "أن هذا الإجراء التأديبى الأخير كافياً لإيقاف الزوجة عن نشوزها وتعنتها وعودتها لمحاسبة نفسها بما تورطت به من خطأ جرها لتحمل هذه العقوبة المكروهة لديها خوفاً من أن يلجأ الزوج بعد هذه الخطوة الرادعة إلى ما هو أخطر منها وأشد وهى ليست فى مصلحته ولا مصلحة أولادهما"(٤).

ثم يحذر فقهاء المالكية الزوج عقب استعمال تلك الأساليب التربوية من التمادى الجائر فيورد الإمام خليل "...، وَبِتَعَدِّيه زَجَرَهُ الْحَاكِمُ... "(٥).

وهنا يورد الإمام سيد قطب "فعند تحقق الغاية تقف الوسيلة. مما يدل على أن الغاية غاية الطاعة هى المقصودة. وهى طاعة الاستجابة لا طاعة الإرغام فهذه ليست طاعة تصلح لقيام مؤسسةِ الأسرة، قاعدةِ الجماعة"(٦).

الحالة الثانية (قيام الشقاق بين الزوجين) :

"ما دام الخلاف لم يتجاوز حد خوف النشوز، فالزوجان هما المكلفان بتسوية شأنهما، وعلاج حالهما، دون إفشاءٍ لسرهما أمام أهل أو حاكم، أما إذا اشتد الخلاف

(١) الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق، ص ١٧٢.
(٢) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٨٣.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٢.
(٤) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ١٨٤.
(٥) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ١٤٠.
(٦) سيد قطب، مرجع سابق، م(٢)، ج(٥)، ص٦٥٥.

وتفاقم الأمر بين الزوجين ، ولم يجد أحدهما سبيلاً لإصلاح ما بينهما، فإن واجبهما أن يقفا كل من الآخر على الحياد لا يشتط أحدهما فى إيذاء صاحبه . ولا يتعالى فى إهانته وقهره، بل يجب على كل منهما أن يذكر ما كان بينهم من فضل وإفضاء"(١).

ولعلاج الشقاق والنزاع بين الزوجين يورد الإمام خليل "... وإنْ أشْكَلَ بَعَثَ حَكَمَيْنِ وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ أَمْكَنَ، وَنُدِبَ كَوْنُهُمَا جَادَيْنِ... "(٢).

فى شرح ذلك يورد الإمام الحطاب: "اللخمى: إذا اختلف الزوجان وخرجا إلى ما لا يحل من المشاتمة والوثوب كان على السلطان أن يبعث حكمين ينظران فى أمرهما وإن لم يترافعا ويطلبا ذلك منه، ولا يحل له أن يتركهما على ما هما عليه من الإثم وفساد الدين(٣) "ويبعث حكمين من أهلهما عدلين، فإن لم يكونا فى الأهلين أو لا أهل لهما فمن المسلمين"(٤)

ويتضح من النص السابق إقرار فقهاء المالكية لمبدأ الإصلاح بين الزوجين لأن فى إهمال شأنهما "تدهور البيوت، وتفكك الأسر، وتشرد الأطفال، وحرمان الأمة من ثمرات الجهود المشتركة بين الآباء والأمهات والإخوة، ومن هنا كان الإصلاح بين الزوجين واجباً بوجه أخص على المسلمين، لذلك فإن وجوبه على أهل الزوجين وأقاربهما- الذين يسعدون بسعادتها، ويشقون بشقائهما،هو واجب عينى، ولا ترتفع عنهم مسئولية التدهور العائلى الناشئ عن الشقاق بين الزوجين، إلا بعد عجزهم عن إزالة أسبابه، وهنا ينتقل الوجوب إلى القادرين عليه من المسلمين"(٥).

(١) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ١٦٦.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق،ص ١٤٠.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٤.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٢٦٤.
(٥) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ص ١٦٦: ١٦٧.

ثم يوجه فقهاء المالكية الحكمين نحو الإخلاص فى المهمة وصدق الإرادة وتحرى العدل، والعمل جهدهما على إنقاذ الأسرة من الشقاق فيورد الإمام خليل ... وَعَلَيْهِمَا الإِصْلاَحُ... " (١).

وفى شرح ذلك يورد الإمام الحطاب : قال ابن فرحون فى شرح قول ابن الحاجب وعليهما الإصلاح يعنى قبل النظر فى الطلاق وذلك بأن يجتمع كل واحدٍ من الحكمين بقريبه ويسأله عما نقم وماكره من صاحبه ويقول له إن كان لك حاجة فى صاحبك رددناه إلى ما تختار منه ويكون ذلك منهما المرة بعد المرة ولا يلازماهما، وعليهما أن يجتهدا فى الإصلاح ما استطاعا"(٢).

من خلال النص السابق يرسم فقهاء المالكية المنهج السديد للطريقة التى يجب أن يتبعها الحكمين عند قيامهما بالإصلاح بين الزوجين "بما يحقق غرض المصالحة والمصلحة إذ يجب عليهما أن يفرغا جهدهما وعنايتهما بإخلاص تام لإصلاح ذات البين ومتى صح منهما العزم وصدقت الإرادة كان التوفيق الإلهى حليفهما"(٣).

ولخطورة مهمة الحكم فقد وضع فقهاء المالكية من الشروط التى يجب أن تتوافر فى الحكم ما يكفل تحقيقه وإنجازه لهذه المهمة الدقيقة، فمن شروط الحكم "الباجى: شرط صحة كونهما حكمين الإسلام والبلوغ والحرية والذكورية والعدالة، اللخمى: فقيهين بما يراد من الأمر"(٤). أى "فقيهين عالمين بأحكام النشوز" (٥).

وقال مالكُ: ذلك أحسن ما سمعت من أهل العلم، أن الحكمين يجوز قولهما بين الرجل وامرأته فى الفرقة والاجتماع"(٦)

فهذا هو السبيل للإصلاح بين الزوجين إذا خيف الشقاق بينهما.

---

(١) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص١٤٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٦٥.
(٣) أحمد حسن كرزون، مرجع سابق، ص ٢٦٤.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص٢٦٤.
(٥) الصادق عبد الرحمن الغريانى، مرجع سابق، ص ١٧٣.
(٦) مالك بن أنس، الموطأ، مرجع سابق، ص ٣١١.

المهام التربوية للأسرة تجاه الأبناء فى مرحلة الطفولة

تعد مسئولية الأسرة تجاه الأطفال وتربيتهم مسؤولية شاملة ومتكاملة، لأن تنمية القيم والاتجاهات وأنماط السلوك لا يتأتى وحده، بل فى إطار إشباع الحاجات التى يفتقر إليها الأبناء فى مرحلة الطفولة ، وقد سبق أن تحدث الباحث حول التربية الشاملة المتكاملة للطفل فى مراحله الأولى فى ظل المذهب المالكى فى الفصل السابق بشكل تفصيلى مبنياً مسئولية الأسرة تجاه تلك التربية والتنشئة الإسلامية المتوازية.

وهنا نعرض بعض الأدوار التربوية الأخرى التى تقوم بها الأسرة تجاه الأولاد فى ظل المذهب المالكى:

١- النفقة حق للطفل "الرعاية الأسرية" ،

يعد الإنفاق على الأبناء وتلبية احتياجاتهم المادية من أهم مسئوليات الأسرة تجاه الأطفال" لما لإشباع حاجات الأبناء من أثر على استقرارهم النفسى وشعورهم بالأمن خاصة إذا كانت أعمارهم دون السن التى يمكنهم فيها الاعتماد على أنفسهم بالعمل والإنفاق[(١)].

وبشأن النفقة على الأبناء يورد الإمام خليل "...، وَنَفَقَةُ الْوَلَدِ الذَّكَرِ حَتَّى يَبْلُغَ عَاقِلاً قَادِراً عَلَى الْكَسْبِ، وَالأُنْثَى حَتَّى يَدْخُلَ زَوْجُهَا... "[(٢)].

وفى شرح ذلك يورد الإمام الحطاب :

" يعنى أنه يجب بالقرابة أيضاً على الأب الحر إذا كان له فضل عن قوته وقوت زوجته إن كانت له زوجة نفقة الولد الذكر الحر إذا لم يكن له مال ولا كسب بصنعة لا تلحقه فيها معرةٌ، فإن كان له مالٌ أو صنعةٌ لم تجب على الأب إلا أن يمرض الولد أو تكسد صنعته فتعود النفقة على الأب، وإن لم يكن فيها كفايةٌ وجب على الأب التكميل ، وتستمر

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص٢٦١.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق،، ص١٧١.

نفقة الولد الذكر حتى يبلغ عاقلاً قادراً على الكسب أو يحدث له مالٌ أو صنعةٌ، وحكم الأنثى كذلك فى جميع ما تقدم إلا أنها تستمر نفقتها حتى يدخل بها زوجها، يريد أو يدعى إلى الدخول وهى ممن يوطأ مثلها وهو بالغ . ويشترط فى المستحق فقره وعجزه عن الكسب، ويختص الأولاد بشرط آخر وهو الصغر(١).

يتضح من النص السابق تقرير فقهاء المالكية على وجوب نفقة الأبناء على الأب "وتشمل النفقة الرضاع والطعام والكسوة والمسكن والعلاج والتعليم والتأديب، ما داموا صغاراً محتاجين، فإذا بلغوا لم تجب إذا كانوا قادرين على الكسب. "فإعالة الأولاد هى إعالةٌ اجباريةٌ يكفل بها الأب، ويسأل عنها، وتشمل بجانب الإنفاق التربية ومراقبة السلوك وتنمية العواطف الإنسانية الطيبة فى إطار القيم الإسلامية، بدون إفراط أو تفريط(٢).

٢- العدل بين الذكور والإناث :

يعد العدل بين الأولاد الذكور والإناث من أهم مهام الأسرة التربوية خاصةً فى العطاء والهبة والوقف والمنع لينشأ الأولاد مقدرين لوالديهم شاعرين بالأمن والاستقرار.

ويؤكد فقهاء المالكية على أهمية مراعاة مبدأ العدل بين الأنباء جميعاً بصرف النظر عن نوعهم لذلك انتهى رأيهم بتحريم الوقف على البنين دون البنات.

فيورد الإمام خليل "... أَوْ عَلَى بَنِيهِ دُونَ بَنَاتِهِ ،... " (٣).

وفى شرح ذلك يورد الإمام الحطاب" : أما إذا لم يجعل لهم نصيباً فظاهر. وإذا شرط إخراجهن إذا تزوجن فصرح فى أول رسم من سماع ابن القاسم من كتاب الحبس بأن ذلك من إخراج البنات من الحبس وأنه يبطل"(٤).

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٨٨.
(٢) صلاح عبد الغنى محمد، مرجع سابق، ج(٦)، ص٣٧.
(٣) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ٢٤٨.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٣٥.

" ورأى ابن القاسم إذا فات ذلك أن يمضى على ما حبس، وإن كان حياً ولم يجز عنه الحبس فليرده ويدخل فيه البنات"[1].

ويرى الأستاذ الدكتور محمد أبو زهرة " : أن الأوقاف التى يُقْصَد بها إيثار بعض الورثة بالميراث كله أو بعضه وحرمان الآخرين أو نقص حقوقهم- أوقاف غير جائزة، ولا يقرها الشرع، ولا يرعاها بحمايته، ولسنا بدعاً فى هذا الرأى، فقد حكم به كثيرٌ من الفقهاء وهذا النوع لا ينطبق عليه وقف الصدقة "[2].

ويورد الإمام الحطاب: فى موضع آخر: "وانظر لو حبس على البنات دون البنين وظاهر كلام المتيطى أنه صحيحٌ فإنه لما ذكر صفة ما يكتب فى اشتراط المحبس أن يكون الحبس لبنيه دون بناته عقبه بالخلاف فى صحة ذلك، ثم ذكر بعده صفة ما يكتب فى اشتراط المحبس أن يكون الحبس لبناته دون بنيه ولم يذكر فيه خلافاً فدل كلامه على أنه جائزٌ والله أعلم، وهو أيضاً ظاهر كلام مالك فى العتبية وكلام ابن رشد عليها"[3].

ويتضح من النصوص السابقة أنه لا ينبغى التفريق أبداً فى المعاملة بين الذكور والإناث من الأولاد حيث "إن من أهم أسباب انحراف الأولاد نفسياً المفاضلة بينهم فى العطاء، سواء العطاء المادى، أو العطاء المعنوى: من مَوَدَّةٍ ومحبةٍ؛ لذلك يجب على المربى ألاَّ يُفاضِلَ بين المربين، كما يجب على الأب ألا يُفاضل بين أولاده مفاضلة معنويةً، من حبٍ وعطفٍ وحنانٍ، ورحمةٍ ورعايةٍ، أو مفاضلةٍ ماديةٍ من عطايا وميراث وخلاف؛ لذلك أمر صلوات الله وسلامه عليه الآباء أن يتقوا الله ويعدلوا بين أولادهم[4]، فإن كانوا مفضلين فليفضلوا البنات لا البنين.

ويورد الإمام الحطاب "حكم الهبة حكم الوقف[5] فيما يخص معاملة الأولاد.

---

(١) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص٦٣٥.
(٢) صلاح عبد الغنى محمد، مرجع سابق، ج(٦)، ص٨٤.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٣٥.
(٤) صلاح عبد الغنى محمد، مرجع سابق، ج(٦)، ص٧٨.
(٥) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٣٧.

٣- اختيار امرأة صالحة متدينة لحضانة الطفل وإرضاعه :

يورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى أن يراقبه من أول أمره فلا يُشغِلُ فى حضانته وإرضاعه إلا امرأةً صالحةً متدينةً تأكل الحلال فإن اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه فإذا وقعت عليه نشأة الصبى عجنت طينته فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث"(١).

ويتضح من النص السابق أهمية اختيار المرضعة بحيث لا تكون حمقاء، ولا ورهاء"(*)، ولا ذات عاهة لأن اللبن يعدى كما ذكر الإمام ابن سينا "أما عن أخلاقها فيجب أن تكون حسنة الأخلاق محمودتها بطيئة عن الانفعالات النفسانية الردية من الغضب والغم والجبن وغير ذلك، فإن جميع ذلك يفسد المزاج، وربما انتقل إلى المولود بالرضاع"(٢).

٤- حسن المراقبة :

يورد الإمام ابن الحاج "وينبغى أن يحسن مراقبته وأول ذلك ظهور أوائل الحياء فإذا كان يحتشم ويستحى ويترك بعض الأفعال فليس ذلك إلا لإشراق نور العقل عليه حتى رأى بعض الأشياء قبيحةً ومخالفة لبعضها فصار يستحى من شئ دون شئ وهذه هدية من الله إليه وبشارة تدل على الأخلاق وصفاء القلب، وهو مبشرٌ بكمال العقل عند البلوغ فالصبى المستحى لا ينبغى أن يهمل بل يعان على تأديبه بكمال حيائه وتمييزه(٣).

ونستنتج من النص السابق تدرج فقهاء المالكية فى صيانة أخلاق الطفل من العادات القبيحة والأخلاق الذميمة إلى الأخلاق الكريمة المحمودة لذلك يلزم الصبى "حسن المراقبة بظهور أوائل الحياء، فإن بدأ الصبى يميز بعض الأشياء ومخالفتها لبعض وتغيرها، وهذا ما يدل على صفاء القلب والاعتدال فى الأخلاق. فينصح الأهل عند ظهور هذه الحالة باستغلالها أى الاستعانة بها على تأديبه بحيائه وتمييزه"(٤).

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٧٩.
(*) ورهاء: يقال امرأةٌ ورهاءُ اليدين: خرقاءُ. (المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(٢)، ص١٠٧٠).
(٢) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، (القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م)، ص١٢.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٧٩.
(٤) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٥٩.

٥- الإفادة من الصفات الطبيعية التى تظهر عليه وتاديبه بواسطتها :

يشير الإمام ابن الحاج إلى ظهور بعض الصفات الطبيعية على الصبى منذ البداية فيجب الإفادة منها وتعليمه من خلال من أهمها:

أ- شرة الطعام :

يورد الإمام ابن الحاج: "وأول ما يغلب عليه من الصفات شرة الطعام فيعلمه متى يأكل ويعلمه أنه لا يسرع فى الأكل ويمضغ الطعام مضغاً جيداً ولا يوالى بين اللقم ولا يلطخ يده ولا ثوبه ويعوده الخبز القفار"(*) فى بعض الأوقات حتى لا يصير بحيث يرى الإدام حتماً ويقبح عنده كثرة الأكل بأن يشبه من يكثر الأكل بالبهائم وأن يذم بين يديه الصبى الذى يكثر الأكل ويمدح بين يديه الصبى المتأدِّبَ القليل الأكل ويحبب إليه الإيثار بالطعام وقلة المبالاة والقناعة بالطعام الخشن أى طعام كان"[١].

ونستنتج من النص السابق أن فقهاء المالكية يؤكدون على ولى الأمر والمؤدب أن يوجه هذه الصفة المذمومة الوجهة الطبيعية وذلك "بأن يعلم الصبى آداب الطعام والسلوك السليم والاعتدال والتنظيم ويكون ذلك قولاً وفعلاً: فعلاً بالممارسة والتعود، وقولاً فى تقبيح كثرة الأكل عنده بأن يشبه البهائم، وذم من يكثر الأكل، ومدح الصبى القليل الأكل"[٢].

ب- الثياب الملونة :

يؤكد فقهاء المالكية على استحباب لباس البياض من الثياب لعامة المسلمين ولمختلف الأعمار وتحريم التشبه والتخنث فى اللباس والمظهر.

(*) القفارُ من الخبز: غيرُ المأدوم (المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج(٢)، ص٧٧٩).
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٧٩.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص ص ٥٩: ٦٠.

وفى هذا الشأن يورد الإمام ابن الحاج: "ويحبب إليه من الثياب الأبيض دون الملون والإبريسم(*) ويقرر عنده أن ذلك لباس النساء والمخنثين من الرجال ومهما رأى على الصبى ثوباً من إبرسيم أو ملون فينبغى أن يستنكر ويذم ذلك"(١).

ويتضح من النص السابق اتباع فقهاء المالكية لنفس المنهج الذى ذكروه تجاه تعليمه آداب الأكل "إذ يوصى بالاعتدال فى التزين، ويمنع الصبى عن الصبيان الذين تعودا التنعم والرفاهية والمباهاة"(٢).

٦- التاديب والتعليم بغض النظر عن الأغلاط التافهة .

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة غض النظر عن الأخطاء التافهة التى تصدر عن الصبى فيورد الإمام ابن الحاج:

"فإن خالف فى بعض الأحيان مرة فينبغى أن يتغافل عنه ولا يهتك ستره ولا يكاشفه ولا يظهر أنه يتصور أن أحداً يتحاشى من مثله لا سيما إذا ستره الصبى واجتهد فى إخفائه فإن إظهار ذلك ربما يفيده جسارة حتى لا يبالى بالمكاشفة بعد ذلك فإن عاد ثانية فينبغى أن يعاقب سراً"(٣).

ونستنتج من النص السابق حرص فقهاء المالكية على احترام شخصية الصبى والسماح "بالتغاضى عن الهفوات البسيطة. فلا يهتك ستر الصبى أو يعنفه أو يزجره أمام الآخرين، بل يحاول بقدر الإمكان أن يكون ذلك بالتعريض والتلميح دون التصريح. ولا يخفى ما يترتب على كلا الأسلوبين من نتائج سلبية فى الحالة الأولى وإيجابية فى الحالة الثانية. إذ أن للتعريض بالإضافة إلى دوره الإيجابى فى العملية التربوية، دوراً تعليماً أيضاً

(*) الإبْرَيْسَم: أحسن الحرير (المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(١)، ص٢).
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٧٩
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٦٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٨٠.

فالتعريض يميل النفوس الفاضلة والأذهان الذكية إلى استنباط معانيه فيفيد فرح التفطن لمعناه رغبةً فى العلم به، ليعلم أن ذلك لا يغرب عن فطنته.

وبهذا يكون قد ترك – للصبى – فرصةً التفكير واشغال الذهن من أجل الاستنباط والاستنتاج، فيجد لذة ومتعةً فى ذلك، فيعتاده ويصبح ديدنا له"(١).

٧- تربية بعض القيم النفسية والخلقية والمعايير السلوكية :

يؤكد فقهاء المالكية على الوالدين ضرورة تربية الطفل على بعض القيم النفسية والمعايير السلوكية منها:

أ- تربية قيم التواضع والإكرام ونبذ التفاخر والرفعة :

يورد الإمام ابن الحاج بشأن مسؤولية الوالدين تجاه تربية الصبى على ضرورة منعه "من أن يتفاخر على أقرانه بشئ مما يملكه والداه أو بشيء من مطاعمه وملابسه وملذوذاته.

ويعود التواضع والإكرام لكل من عاشره والتلطف فى الكلام معهم. ويمنع أن يأخذ من الصبيان شيئاً بدايةً إن كان من أولاد المحتشمين بل يعلم أن الرفعة فى الإعطاء لا فى الأخذ وأن الأخذ لؤم، وإن كان من أولاد الفقراء فيعلم أن الأخذ والطمع مهانةٌ ومذلةٌ وأن ذلك من دأب الكلب فإنه يبصبص فى انتظار لقمة"(٢).

فمن خلال النص السابق يتضح مدى حرص فقهاء المالكية على تربية الطفل على القيم النفسية والأخلاق الإسلامية بالممارسة العملية وتوجيهه وإرشاده إلى أهمية التمسك بصفة التواضع والاحتشام وعدم النظر إلى ما فى أيدى الآخرين.

(١) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٦٣.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م م(٢)، ج(٤)، س٢٨٠.

ب- تعليم الصبى بعض آداب المجلس:

يؤكد فقهاء المالكية على أهمية تعليم الصبى منذ نعومة أظفاره آداب المجلس حيث يورد الإمام ابن الحاج: "وينبغى أن يعود أن لا يبصق"(*) فى المجالس ولا يتمخط"(**) بحضرة غيره ولا يغمز رأسه بساعده فإن ذلك دليل الكسل ولا يضع رجلاً على رجل ولا يضرب بكفه تحت ذقنه ولا يستدبر غيره ويعلم كيفية الجلوس. وينبغى أن يمنع كثرة الكلام ويبين له أن ذلك يدل على الوقاحة وأنه عادة أبناء اللئام. ويمنع اليمين رأساً صدقها وكذبها حتى لا يتعوده فى الصغر.

ويمنع أن يبتدئ بالكلام ويعود أن لا يتكلم إلا جواباً وأن يحسن الاستماع مهما تكلم غيره ممن هو أكبر منه سناً ويوسع لمن فوقه المكان ويجلس بين يديه"(١).

ويتضح من النص السابق أهمية طبع الصبى فى سلوكياته الاجتماعية بالمنهج الإسلامى حتى فى جلوسه مع إخوانه، فالصبى "إذ يلتزم بهذه الآداب إنما يلتزمها لأمرين: أحدهما: أن لا يؤذى إخوانه بخلقه أو عمله. لأن أذية المسلم حرام: "والمسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده"(*)، والثانى: أن يجلب محبة إخوانه ومؤالفتهم، إذ أمر الشارع بالتحبب والمؤالفة بين المسلمين وحث على ذلك" (٢).

٨- التربية الدينية التعبدية وتعريف الصبى بحدود الشرع الشريف:

يرى فقهاء المالكية ضرورة تعريف الطفل بحدود العقيدة والشريعة الإسلامية منذ نعومة إظفاره فيورد الإمام ابن الحاج:

(*) بَصَقَ، بَصقاً: لفظ ما فى فمه، البُصاق: الرِّيق إذا لفظ والأخلاط التى تُفرزها مسالك التنفس عند المرض (المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(١)، ص٦١).

(**) تَمَخَّط: فلانٌ امتخط المُخَاط: إفرازٌ مائىٌّ لزجٌ تفرزه غُدَدٌ أو أغشيةٌ خاصةٌ كالأغشية التى فى الأنف (المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(٢)، ص٨٩٢.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص ص ٢٨٠: ٢٨١.

(*) النووى، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، مرجع سابق، ص ٤٤٨. بلفظ "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه".

(٢) أبو بكر جابر الجزائرى، مرجع سابق، ص١١٧.

"ومهما بلغ سن التمييز ينبغى أن لا يسامح فى ترك الطهارة ويؤمر بالصيام فى بعض الأيام فى رمضان ويتجنب لبس الحرير والذهب والفضة ويعلم كل ما يحتاج إليه من حدود الشرع ويخوف من السرقة وأكل الحرام والكذب والخيانة والفحش" (1).

والعلة من تأكيد فقهاء المالكية على دعم التربية الدينية والإيمانية فى نفوس الأطفال منذ الصغر لأنهم يرون "أن قلب الصبى بإرادة من الله مهيأ للإيمان من غير برهان أو حجج، وينمو معه هذا الإيمان ويتطور ليتكشف له معناه فى كبره شيئاً فشيئاً" (2).

وذلك لأن الطفل يخرج إلى الحياة بقلبٍ خالٍ من كل نقش وصورةٍ لذلك يُحمل فقهاء المالكية الوالدين مسئولية تلك النشأة الإيمانية فيورد الإمام ابن الحاج:

"أن الصبى أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورةٍ، وهو قابل لكل ما يمال به إليه فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد فى الدنيا والآخرة يشاركه فى ثوابه أبواه، وإن عُوِّدَ الشَّرَّ وأهمل إهمال البهائم شقى وهلك، وكان الوزر فى رقبة الْقَيِّم به والولى عليه.

وقد قال تعالى:

﴿...قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ...﴾ (3)

ومهما كان الأب يصونه من نار الدنيا فينبغى أن يصونه من نار الآخرة، وهو أولى وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق، ولا يعوده التنعم ولا يحبب إليه الزينة وأسباب الرفاهية فيضيع عمره فى طلبها إذ كبر ويهلك هلاك الأبد" (4).

فمن خلال النص السابق يتضح إلزام فقهاء المالكية على والديه "أن يأخذانه بعنايتهما ورعايتهما منذ أيامه الأولى. وذلك حرصاً عليه من كل ما ينقش فى قلبه من

(1) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(2)، ج(4)، ص281.
(2) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص61.
(3) سورة التحريم : من الآية 6 .
(4) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(2)، ج(4)، ص ص 278: 279.

أخلاقٍ مذمومة، وعاداتٍ مكروهةٍ وسلوكياتٍ مهلكةٍ، من أجل صيانته من نار الدنيا والآخرة على السواء"[١].

ونستنتج من النصوص السابقة تدرج فقهاء المالكية فى تهذيب سلوك الطفل بتعليمه الدين الحنيف وقيامه بالعبادات اللازمة ومعرفة العلوم الشرعية الدينية

٩- أهمية اللعب :

"إن الجلوس بلا حراك هو أصعب شيءٍ على نفس الطفل الصغير فضلاً عن أن جلوسه ساكناً لمدةٍ طويلةٍ أسوأ ما يمكن أن يفعله هو إذ هو لا ينمو ولا يصبح ماهراً إلا بالحركة والعمل، وحركة الطفل أو لعبه أحد المجالات التى تنمو بها قدراته"[٢].

وقد اهتم فقهاء المالكية بموضوع اللعب بالنسبة للأطفال الصغار لأنه الوسيلة التى يعبرون بها عن فطرتهم حيث يورد الإمام ابن الحاج:

"وينبغى أن يؤذن له بعد الفراغ من المكتب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب الأدب بحيث لا يتعب فى اللعب فإن منع الصبى من اللعب وإرهاقه إلى التعليم دائماً يميت قلبه ويبطل فكرة وذكاءه ويبغض إليه ذلك وينغص عيشه حتى يطلب الحيلة فى الخلاص منه رأساً"[٣].

ومن خلال النص السابق فإن فقهاء المالكية لا يرون "أن اللعب مجرد نشاط تلقائى يقوم به الصغار فحسب ولكن له ثلاث وظائف أساسية: فاللعب يساعد على ترويض جسم الصغير وتنمية عضلاته وتقويتها، كما أنه يساعد على إدخال السرور فى قلب الصغار وثالثاً: فهو مريح للصبية من تعب الدروس فى الكتاب"[٤].

وعن أهمية اللعب فى تلك المرحلة التى نالت اهتماماً شديداً من جانب فقهاء المالكية يذكر العالم الإسلامى ابن سينا "الألعاب أمور ضرورية فى حياة الطفل فى تلك

---

(١) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٥٩٠.
(٢) محمود محمد عماره، مرجع سابق، ص ص ٢٥٦: ٢٥٧.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤*)، ص٢٨١.
(٤) سعد مرسى أحمد، تطور الفكر التربوى، ط(١٠)، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٦م) ص ٣٠٩.

المرحلة، يكتسب عن طريقها المهارات البدنية والحركية المختلفة، ويتعلم كيف يعيش فى جماعة، ويستفيد من تلك الحياة"(١).

لذلك "يجب أن لا يترك التلاميذ بل أن يرشدوا إلى اللعب والجرى والأعمال المساعدة على نمو أجسامهم لتطيب لهم لذة العيش ويفرحوا بالحياة، لأن الأطفال مطبوعون على اللعب بالفطرة"(٢).

٦- حث الأولاد على اختيار الرفاق الصالحين :

" جماعة الأقران أو الرفاق أكثر من مجرد جماعة من الأصدقاء يهتمون بأمورهم الخاصة وعلاقتهم المتبادلة بل تلعب هذه الجماعة دوراً بالغ الأهمية فى إكساب الناشىء القيم والخبرات التى لا يمكن اكتسابها داخل الأسرة، كما أنها أداة من أدوات توفير الأمن والاطمئنان الجسمى والنفسى، باعتبارها انعكاساً لثقافة المجتمع.

فالناشىء ينقل إلى هذه الجماعة ثقافة أسرته وثقافته وثقافة المجتمع الذى ينتمى إليه، وبالجملة فإن جماعة الرفاق من أهم الجماعات التربوية المؤثرة فى نقل القيم وغيرها من مكونات الثقافة للمجتمع"(٣).

ولهذه الأهمية فقد حظيت جماعة الرفاق باهتمام عظيم من جانب فقهاء المالكية فيورد الإمام ابن الحاج: "ويمنع من لغو الكلام وفحشه وعن اللعب والشتم ومن مخالطة من يجرى على لسانه شئ من الفواحش فإن ذلك يسرى لا محالة من القرناء السوء، فينبغى أن يحفظه منهم"(٤).

ويتضح من النص السابق أن فقهاء المالكية "يدعون الآباء والأمهات إلى العناية بتوجيه أبنائهم إلى اختيار رفقائهم من الأخيار الصالحين ديناً وخلقاً وسلوكاً حتى يقتدوا

---

(١) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص١٣١.
(٢) أحمد على الفيش، مرجع سابق، ص١٩١.
(٣) على خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص ص ١٦٥: ١٦٦.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٧٩.

بهم، ويكتسبوا منهم الصفات الحميدة والخلال الفاضلة، وأن يجنبوهم مخالطة الأشرار حتى لا يقلدوهم ويسلكوا طريقهم المعوج"(١).

لذلك فإنه على الآباء واجب توجيه أبنائهم وحثهم على اختيار الصديق والجليس والأنيس الصالح "والأساس فى ذلك كله هو تنشئة الأطفال فى أحضان الأسرة تنشئةً صحيحةً وسليمةً وقويمةً، وإذا ما عمت تلك التنشئة أسر المسلمين كانت جماعة الرفاق على نفس الدرجة من الصلاح، فلا يكتسب الناشئ إلا قيماً صالحة"(٢).

فلا يتسرب الفساد أو الخلل للناشئة فتنمو القيم الإسلامية نمواً سليماً وصالحاً وصحيحاً وقوياً راسخاً.

وقال رسول الله ﷺ : إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يُحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة"(*).

١١- الطاعة :

يؤكد فقهاء المالكية على الآباء والأمهات أهمية مطالبة الأولاد بحسن معاملة الناس جميعاً واحترام الكبار والتخلق بالأخلاق الإسلامية والقيم السامية عند التعامل معهم فيورد الإمام ابن الحاج:

"وينبغى أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه وكل من هو أكبر منه سناً من قريب أو أجنبى وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم وأن يترك اللعب بين أيديهم"(٣).

وللنص السابق أثره التربوى فى تقوية روابط المحبة والتعاون والاستقرار فى حياةٍ إسلاميةٍ راشدةٍ صالحة.

(١) على خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص١٦٦.
(٢) المرجع السابق، ص١٦٧.
(*) البخارى: صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٧)، ص ٣٨٩٥.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٨١.

تعقيب :

حاولنا من خلال العرض السابق أن يلقى الضوء على دور الأسرة كإحدى أهم المؤسسات التربوية فى ظل المذهب المالكى. ولقد اجتهد فقهاء المالكية فى بيان العديد من الأدوار التربوية التى تقوم بها الأسرة تجاه تنشئة وتربية الأولاد.

بدأ فقهاء المالكية فى حديثهم عن الأسرة بتوضيح المبادئ الرئيسة فى تأسيس الأسرة المسلمة والتى تمثلت فى اختيار الزوجة الصالحة، واستحباب نكاح البكر الولود والتعرف، والرضا، والكفاءة، وعدم المغالاة فى المهر، وتكليف ولى الأمر بمهمة التزويج لضمان سلامة مستقبلها ومستقبل أولادها. وقد حذر فقهاء المالكية من بعض الأنكحة المحظورة شرعاً، ومنها نكاح المتعة، ونكاح الشغار، ونكاح السر، وزواج المسلمة من المشركين عموماً، وذلك حفاظاً على حق الأبناء فى النسب والإرث والنفقة والتربية والتعليم وحفظ كيان الأسرة المسلمة وصيانة كرامتها.

وانطلاقاً من المسؤوليات المشتركة بين الزوجين فى رعاية الأسرة، فقد اهتم فقهاء المالكية ببيان الحقوق والواجبات المتبادلة بينهم لضمان حسن قيامهما بالمسؤوليات التربوية الملقاة على عاقتهما تجاه الأبناء، وعملاً على شيوع روح المودة والوفاق فى ربوع الحياة الزوجية. فقد وضع فقهاء المالكية من المباديء والأساليب التربوية ما يضمن حل المشكلات الزوجية التى قد تنشأ بينهم لحفظ كيان الأسرة وعدم تشتت أفرادها. ثم أوضح فقهاء المالكية المهام التربوية للأسرة تجاه الأبناء فى مرحلة الطفولة لضمان حسن تنشئتهم وتربيتهم على القيم الدينية التعبدية.

وأخيراً اهتم فقهاء المالكية بتوضيح حقوق الآباء على الأبناء وذلك مكافأة على تضحياتهما المتفانية فى رعاية الأبناء ووفاءً بحقوقهما بما يحقق للأسرة سعادتها ومودتها الدائمة.

المكتب

المَكْتبُ يعتبر مرحلةً تمهيديةً للتعليم فى المسجد أو المدرسة. "والكتاتيب كما أتفق غالبية علماء اللغة على أنها إشارة إلى الجمع. وأن مفردها هو "كتاب" وإن كان بعضهم وهم قلة ذهبوا إلى غير هذا المذهب وقالوا بتخطئة هذه اللفظة على اعتبار أن كلمة "مكاتب" التى مفردها "مكتب" هى اللفظة الصحيحة [١].، يذكر المبرد "المَكْتبُ موضع التعليم ، والمُكتِبُ المُعَلِّم، والكُتَّاب الصبيان [٢].

وجدير بالذكر اتفاق فقهاء المالكية -الإمام مالك، الحطاب، المواق، سحنون، ابن الحاج- على استخدام لفظ المكتب، ولذلك استخدم الباحث فى ثنايا بحثه تلك اللفظة "المكتب" كما استخدمها فقهاء المالكية كمكان لتعليم الصبيان.

"والمكاتب بالنسبة للبلاد العربية والإسلامية هى النواة الأولى للمدارس الابتدائية أى مدارس التعليم الأولى، حيث تهتم بتعليم الأساسيات فى القراءة والكتابة واللغة، وعلوم الدين قبل غيرها من المعاهد العلمية الأخرى، فضلا عن استقبالها لأعداد هائلة من الصبيان الذين تؤهلهم إمكاناتهم العلمية والمعرفية والعمرية والعقلية من الالتحاق بتلك المعاهد والمراكز [٣].

والهدف من التعليم في المكتب فى ظل المذهب المالكى هو تحفيظ القرآن الكريم وتعليم مبادىء القراءة والكتابة حيث أن حفظ القرآن لا يسهل إلا بتعليمها بالإضافة إلى الإلمام بقواعد اللغة العربية وأساسيات الحساب والخط العربى ومجموعة المعارف الفقهية الضرورية لكل مسلم أثناء تأديته الشعائر الدينية من الصلاة والصوم وحسن معاملته للناس والفضيلة والأمانة وما يصلح حاله وخلاصة ذلك "معرفة الدين علماً وعملاً [٤].

---

(١) الجيلانى بشير جبريل، مرجع سابق، ص١٤٠.
(٢) أحمد أمين، ضحى الإسلام نشأة العلوم فى العصر العباسى الأول، ج(٢)، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م)، ص٥٠.
(٣) الجيلانى بشير جبريل، مرجع سابق، ص١٤١.
(٤) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص٨٤.

وقد وجدنا أثناء تحليله لمصادر المذهب المالكى مادةً غزيرةً تتحدث عن إعداد معلمى المكاتب وما يتصل بها من الآداب والأخلاقيات والقواعد الإدارية المنظمة لسير العملية التعليمية بالمكاتب بالإضافة إلى مناهج الدراسة والرعاية الصحية لتلاميذ المكتب وأنظمة التغذية وخطط الدراسة.

وفيما يلى نعرض دور "المكتب" كمؤسسةٍ تعليميةٍ فى ظل المذهب المالكى.

أولاً: إعداد معلمى المكاتب :

لم يرد فى المصادر عينة الدراسة ما يدل على أن معلمى المكاتب فى ظل المذهب المالكى كانوا يعدون إعداداً تعليمياً ومهنياً من خلال معاهدٍ متخصصةٍ فى هذا الغرض كما هو الحال فى الوقت الحاضر، ولكن وردت بعض الإشارات بشأن آداب وشروط معلمى المكاتب وحدود ثقافتهم التعليمية وأخلاقياتهم المهنية وحالتهم الاجتماعية وأوضاعهم المالية وضوابط العلاقة التربوية بين المؤدبين والتلاميذ فضلاً عن دورهم فى عملية التدريس للأطفال ومن أهمها ما يلى:

أ - آداب وشروط معلمى المكاتب :

١- إخلاص النية لله تعالى فى تعليم الصبيان القرآن الكريم :

اشترط فقهاء المالكية فيمن تصدر لتعليم القرآن الكريم فى المكتب أن تكون نيته خالصةً لله سبحانه وتعالى ووجهه الكريم فيورد الإمام ابن الحاج: "إن أصل كل خيرٍ وبركةٍ إنما هو كتاب الله ﷻ إذ هو معدن الجميع وهو ينبوع كل علمٍ نافعٍ فينبغى لحامله أن يكون من أكثر الناس فى التعظيم لشعائره والمشى على سنن من تقدمه فى تعظيمه ذلك وإكرامه إذ هو مضطر محتاج إلى تحسين النية فيه أكثر من غيره .

وقد قال رسول الله ﷺ : من عمل من هذه الأعمال شيئاً يريد به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة(*) فأصل كل خير إنما هو القرآن الكريم فهو أعلى أعمال الآخرة، وقد

(*) الهيثمى، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، مرجع سابق، ج(١)، ص١٥.

يجتمع للمؤدب خير الدنيا والآخرة وهو الغالب لما ورد فى الأثر إخباراً عن رب العزة ﷻ حيث يقول: "يا دنيا أخدمى من خدمنى واتعبى من خدمك(**) فإذا كانت نيته بجلوسه لله تعالى لأن يعلم آيةً لجاهلٍ بها ولكى يصحَّ صلاة المسلمين بتعليمه أم القرآن إلى غير ذلك من نفعه العام للصغير والكبير فهو قد بدأ بحظه من أخرته.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: "من بدأ بحظه من دنياه فإنه حظه من آخرته ولم ينل من دنياه إلا ما كتب له ومن بدأ بحظه من آخرته نال حقه من أخرته ولم يفته من دنياه ما قسم له(***).

وقد تقرر أن الدنيا تجئ راغمةً لطلاب الآخرة فكم من زاهدٍ فيها ومتورعٍ وفقيرٍ ومتوجِّهٍ صادقٍ فى تنزهه وتوجهه وعالمٍ صادقٍ فى علمه وطالب علمٍ صادقٍ فى تعلمه وعارفٍ ومبتدٍ ومنتهٍ أتتهم الدنيا وهى راغمةٌ مع فراغهم لما هم بصدده كل ذلك أصله ما جلس هذا إليه فالكل فرعٌ عنه وراجعٌ إليه(١).

ونستنتج من النص السابق أن أولى آداب وشروط المؤدب هو تحسين نيته وتنميتها فى تعليم القرآن الكريم للصبيان لوجه الله سبحانه وتعالى إذ أن مهنته "التأديب والإرشاد والدعوة إلى الله، كما أنه يقوم بعملية تدريب وتربية أجيال يقومون بحمل نفس الرسالة، فهو وكيلٌ عن الأمة فى حفظ قيمها وتراثها، ولأن الطلاب المريدين يكتسبون إلى جانب علمه ومعارفه، سلوكه وآدابه وأخلاقه، فتربو ملكاتهم النفسية والعقلية والوجدانية وتتشرب منه ذلك وتنمو على أساسه(٢).

وقد أشترط فقهاء المالكية تحسين نية المؤدب لكونه يدرس أشرف العلوم وأجلها وهى العلوم الدينية المتمثلة فى القرآن الكريم وأحكامه.

(**) الديلمى، مرجع سابق، ج(٥)، ص ٢٣٩. بلفظ "يا دنيا أخدمى من خدمنى واتعبى يا دنيا من خدمك".

(***) المناوى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٠٥. بلفظ "من بدأ بحظه من الدنيا فاته حظه من الأخرة ولم ينله من دنياه إلاّ ما قسم له ومن بدأ بحظه من آخرته نال من آخرته ما أحب ولم ينل من دنياه إلا ما قسم له".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٢٨٥: ٢٨٧.

(٢) أحمد عرفات القاضى، مرجع سابق، ص٤٣٧.

٢- ألا يطلب أجراً فيكون تعليمه للصبيان بدون مقابل :

اشترط فقهاء المالكية فى المؤدب أن يكون تعليمه للصبيان ابتغاء وجه الله تعالى ودون السعى لتحصيل أى غرض من أغراض الدنيا فيورد الإمام ابن الحاج: "فيحفظ نفسه من أن يجلس لسبب الاستجلاب للرزق ؛ لأنه إن فعل ذلك فقد أراد به عرضاً من الدنيا فيدخل تحت الوعيد العظيم أسأل الله تعالى السلامة من ذلك بمنه إذ أن استجلاب الرزق لا يسوقه حرص حريص وإذا كان ذلك كذلك، فإن هو جلس له فهو تحصيل حاصل إذ أن الرزق لا يزيد ولا ينقص بذلك قد حرم نفسه خيراً عظيماً وثواباً جزيلاً. ولا يظن ظانٌ أن الترك إنما يكون بالانتقال عما هو فيه بل يستصحب الحال على ما هو عليه لكن ببذل النيّة يستقيم الحال إن شاء الله تعالى وكيفية ذلك بتوفيق الله تعالى أن ينوى بما يفعله من ذلك الامتثال لأمر الله تعالى وإرشاد النبى ﷺ لقوله عليه الصلاة والسلام :

"خيركم من تعلم القرآن وعلمه[*] والمراد بالخير هنا خير الآخرة أى أن عُمَّال الآخرة كلهم هذا هو مقدمُهُم إذ أن منه انفتح سلوك طريق الآخرة وهو الطريق إلى الله تعالى؛ لأن أصل معرفة الخط والاستخراج والحفظ والضبط والفهم للمسائل وذلك كله مفتاحه المؤدب فهو أول باب من أبواب التوفيق دخله المكلف وإذا كان ذلك كذلك فقد ظهرت مزيه وكيف لا وهو حامل كلام الله الذى ليس كمثله شيء[١].

ونستنتج من النص السابق أن المؤدب عليه أن يقوم "بالتعليم تفضلاً وسخاء على من يحتاج أو يطلب، دون أن يتوقع أى مقابل لهذا العطاء. وإذا توقع مكافأة فلا يكون عمله لوجه الله. وهذه فكرةٌ تربويةٌ نجدها عند شتى الفقهاء، وتصح فى المجال الدينى وفى العلوم الأخرى أيضاً[٢].

(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٤)، ص١٩١٩.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٨٦.
(٢) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٥١.

٢ – تجنب الصفات الذميمة :

اشترط فقهاء المالكية فى المؤدب تجنب البدع والأخلاق الرديئة فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يعظم ما أكرمه الله تعالى به من هذا المجلس الشريف وأن لا يشينه بشين المخالفة والاعتقاد الردىء والدسائس والنزعات. فقد قال رسول الله ﷺ: خير الناس وخير من يمشى على جديد الأرض المعلمون كلما خَلِقَ الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فتحرجوهم فإن المعلم إذا قال للصبى قل بسم الله الرحمن الرحيم فقال الصبى بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله تعالى براءةً للمعلم وبراءةً للصبى وبراءةً لأبويه من النار(*)[1].

ونستنتج من النص السابق اشتراط فقهاء المالكية فى المؤدب أن يكون بعيداً عن الاتصاف بالخصال الذميمة التى تشينه وتقلل من احترامه ومكانته فهو يدرس أجل العلوم وأكرمها وهى القرآن الكريم والإسلام جعل تعليم العلم من أعمال التقوى لقوله ﷺ "فضل هذا العالم الذى يصلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذى يصوم النهار ويقوم الليل كفضلى على أدناكم رجلاً(**).

ب- ثقافة المؤدب التعليمية :

أما عن ثقافة المؤدب التعليمية فقد ذهب فقهاء المالكية إلى أن يكون حافظاً للقرآن الكريم وعنده علم باللغة العربية والحساب والفقه والحديث الشريف[2].

ومن النص السابق يتضح أنه لا يوجد درجاتٍ علميةً تمنح للمؤدبين لمزاولة هذه المهنة "فمن وجد فى نفسه القدرة على القيام بهذا العمل قام به من تلقاء نفسه، حيث لم

(*) الديلمى، مرجع سابق، ج(٤)، ص ١٩٣. بلفظ "المعلمون خير الناس كما أخلق الذكر جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فتحرجوهم فإن المعلم إذ قال للصبى قل بسم الله الرحمن فقال بسم الله الرحمن الرحيم فقال كتب الله براءة للصبى وبراءة للمعلم وبراءة لأبويه من النار".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٢٨٧: ٢٨٨.

(**) الدارمى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٠٩.

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٢.

يكن هناك من القوانين أو القواعد ما يقتضى امتحانه قبل قيامه بمهنة التعليم، فكانوا يتلقون معلوماتهم التى يعتقدون أنها ضرورية لمارستهم التعليم الأولى ، لا عن طريق الإعداد المهنى بل عن طريق الاتصال الشخصى بالشيوخ(١).

ويورد الإمام ابن الحاج: "إذا كان المؤدب عنده علم من العربية فهو أحسن أعنى أنه يكون عالماً بالعوامل وهو لِمَ رُفِعَ هذا ونُصِبَ هذا وخفض هذا وما أشبه ذلك(٢).

ويتضح من النص السابق أن ثقافة مؤدبى المكاتب كانت متواضعة فهى لا تربو عن كونها معرفةً دينية بحته وسطحيةً غير تخصصية فى علوم القرآن والسنة واللغة العربية وبعض مبادئ الحساب.

جـ- أخلاقيات المؤدب :

اشترط فقهاء المالكية فيمن يقوم بتعليم الصبيان فى المكتب مجموعة من الأخلاقيات من أهمها:

١ — أن يكون متزوجاً :

اشترط فقهاء المالكية فى مؤدب الصبيان أن يكون متزوجاً ما أمكنه وذلك لدرء الشبهات عنه فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يكون على أكمل الحالات ومن ذلك أنه يكون متزوجاً؛ لأنه وإن كان صالحاً فى نفسه فالغالب إسراع سوء الظن فى هذا الزمان بمن كان غير متأهلٍ إذ لا فرق بين الصبيان والبنات فى الظاهر إلا عند من يتقى الله سبحانه وتعالى فيسرى إليه القيل والقال فإذا كان متأهلاً انسد باب الكلام والوقيعة فيه(٣).

ونستنتج من النص السابق ضرورة أن يكون المؤدب متزوجاً لتفريغ قلبه لتعليم الصبيان وإتقاء الفتن والشبهات "وللحالة الزواجية دلالتها الخاصة حيث ترتبط بشخصية

(١) حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص ص ١٥٧: ١٥٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٣٠١: ٣٠٢.
(٣) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٨.

المؤدب واتزانه، وقد ذهب البعض إلى أن المؤدبين المتزوجين يحققون تكيفاً أفضل من غير المتزوجين، هذا إلى جانب أن لزواج المؤدب حكمةً خلقيةً وفيه صيانةٌ للأولاد[١].

٢ — التقوى والورع وكبر السن :

استحب فقهاء المالكية فى مؤدب الصبيان الاتصاف بالتقوى والورع والأخلاق والخصال المحمودة ويجعلون ذلك من مهام أولياء الأمور فى اختيارهم لمؤدبى صبيانهم فيذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى لآباء الصبيان أن يتخيروا لأولادهم أفضل ما يمكنهم فى وقتهم ذلك من المؤدبين، وإن كان موضعاً بعيداً فيختارون لهم أولاً أهل الدين والتقوى، فإن كان مع ذلك عنده علم من العربية فهو أحسن، فإن زاد على ذلك بالفقه فهو أولى، فإن زاد عليه بكبر السن فهو أجل، فإن زاد عليه بورع وزهد فهو أوجب إلى غير ذلك إذ أنه كيفما زادت الخصال المحمودة فى المؤدب زاد الصبى به تحملاً ورفعة"[٢].

ومن النص السابق يوجه فقهاء المالكية أولياء الأمور إلى أهمية اختيار المؤدب المتصف بالخصال والأخلاق الحميدة حيث أن المؤدبين يتركون تأثيراً قوياً على طلبتهم سواء من الناحية الخلقية أو العلمية فالمؤدب هنا ليس مسئولاً عن تلقين الأولاد علمه فحسب، لكنه قبل ذلك وبعده مثالٌ يتطلع إليه الأولاد فى تصرفاتهم، ونموذجٌ يحتذى به فى كلماته وألفاظه ولقد ترك بعض المؤدبين تأثيراً سيئاً على طلبتهم، قد يصل بهم إلى التمرد على الآباء، ويتسبب فى مأساة عائلية[٣].

ولهذا اشترط فقهاء المالكية كونه من أهل التقوى والورع وإن زاد بكبر السن فهو أولى لأن "المعلم الكبير السن ينجح عادةً فى تربية الأطفال ، لأنهم يتقبلونه عادةً على أنه بديلاً للأب، كما يكون أكثر رفعةً وشفقةً بالتلاميذ[٤].

---

(١) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص٧٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٢.
(٣) محمد عبد الحميد عيسى، مرجع سابق، ص ص٤٣٢: ٤٣٣.
(٤) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ٧٨.

د - الحالة الاجتماعية لمؤدبى المكاتب :

لم يكن المجتمع ينظر إلى مؤدبى المكاتب نظرة تقدير واحترام وذلك بسبب "ما شاع عن بعضهم من عيوب، ألحقت بهم المهانة، وجعلتهم موضع نقد المجتمع آنذاك(١).

فمن أجل احتفاظ مؤدبى المكاتب بمكانتهم الاجتماعية واحترامهم لتبوء الوضع اللائق بهم وجه فقهاء المالكية بعض الإرشادات المهنية لمؤدبى المكاتب منها ما يلى:

١- تجنب قراءة القرآن فى الأسواق والطرق :

يورد الإمام ابن الحاج : "ينبغى للمؤدب أن يتجنب ما أحدثه بعض المؤدبين وبعض مشايخ القرآن من القراءة عليهم فى الأسواق والطرق؛ لأنه لم يكن من فعل من مضى وفيه مفاسد جملةٌ منها:

أ- وط الأعقاب وهو منهى عنه وقد ضرب عمر بن الخطاب ﷺ على ذلك بالدرة وقال فيه ذلةٌ للتابع وفتنةٌ للمتبوع.

ب- أن السوق موضع اللغط والكلام والقرآن ينزه عن أن يقرأ فى مثل هذه المواضع.

جـ- أن قراءة القرآن والحالة هذه لا يسلم القارئ غالباً من أن يقرأ وهو فى موضع النجاسة والأماكن التى تنزه قراءة القرآن عنها.

د- إذا قرأ القارئ ينبغى لقارئه ولسامعه أن يتدبره ويتفكر فيه وهذا متعذرٌ فى الأسواق والطرق(٢).

ويبدو من النص السابق أن قراءة القرآن فى الطرق والأسواق كانت من سلوك بعض المؤدبين وهى مخالفةٌ للسنة الشريفة مما أدى إلى احتقار الناس لهم وإنزالهم منزلةً لا تليق بحامل كتاب الله سبحانه وتعالى وقد قال رسول الله ﷺ فيهم "أشراف أمتى حملة القرآن(*).

(١) حسن ابراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص ١٥٩.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٢.
(*) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(٧)، ص١٦١.

٢ — النهى عن الأذان عند باب المكتب .

يذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يتجنب ما أحدثه بعض العوام من المؤدبين وهو أنه إذا دخل وقت الصلاة يؤذنون على باب المكتب أو فوق سطحه أو فيه وذلك كله من البدع الممنوعة شرعاً؛ لأن الأذان إنما شرع فى الأماكن التى يهرع الناس إليها لأداء فرضهم وهى المساجد والمكتب ليس بمسجدٍ حتى يأتى الناس إليه للصلاة فيه لأنه ينادى الناس بلسانه حى على الصلاة حى على الفلاح ومعنى ذلك هلموا إلى الصلاة هلموا إلى الفلاح ثم مع هذا النداء يغلق الباب دونهم وذلك ممنوع؛ لأنه جمع مفاسد منها:

أ- أنه من باب الغش، وقد قال رسول الله ﷺ: "من غشنا فليس منا[*] - لأنه قد يسمعه فيأتى إلى موضع الأذان فلا يجد السبيل إلى دخول المكان الذى سمع فيه الأذان.

ب- أنه كلفهم المشى بأذانه إلى أن أتوا سيما الغريب الذى هو عابر سبيل[١].

فمما لا شك فيه أن الأذان على باب المكتب وعدم السماح للناس بالدخول لأداء الصلاة يعد من أعظم أبواب الغش والخداع والانصياع وراء البدع التى يأباها الشرع الشريف مما يؤكد نظرة الناس الوضيعة لمؤدبى المكاتب وعدم الالتزام بأدنى أخلاقيات تعليم العلم الذى أعزه الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ ، فقد قال ﷺ :إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلمى الناس الخير[**]، ويعد المؤدبون من جملة معلمى الناس الخير.

٣- النهى عن قبول أعطيات الصبيان فى مواسم أهل الكتاب .

يحذر فقهاءُ المالكية المؤدبين من قبول أعطيات الطعام أو النقود من أهل الكتاب فى مواسمهم وفى ذلك يورد الإمام ابن الحاج:

(*) القضاعى، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٢٨.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٣٠١: ٣٠٣.
(**) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٠.

"ينبغى للمؤدب أن لا يقبل من أحدٍ من الصبيان شيئاً ممن يأتى به إليه من الأطعمة التى يعملها بعض الناس فى مواسم أهل الكتاب، فإنه قبوله لذلك من باب التعظيم لمواسمهم وفى التعظيم لمواسمهم تعظيمٌ لهم وتعظيمهم فيه ما فيه.

وقد يكون ذلك سبباً إلى أنهم يعتقدون أن دينهم هو الحق وأن غيره هو الباطل لما يرون من تعظيم المسلمين لهم. وفيه عدم الإنكار والتغيير على من فعل ذلك من المسلمين وأتاه به بل يرده عليه ويزجر فاعله ويبين له ولغيره أن ذلك لا يجوز وبعض المؤدبين فى هذا الزمان يفعل ما هو أشنع من هذا وهو أنه يطلب ذلك بنفسه وبعض المؤدبين يطلب من بعض الصبيان الذين عنده فلوساً يأتون بها إليه حتى يصرفهم فى مواسم أهل الكتاب وهذا أشنع مما قبله وبعض المسلمين يطلبون من أهل الكتاب من أطعمتهم التى يعملونها فى أعيادهم ومواسمهم وهذا أقبح مما ذكر من فعل بعض المؤدبين[1].

ويبدو من النص السابق أن بعض المؤدبين يطلبون من الصبيان أن يأتوا إليهم من أطعمة أهل الكتاب التى يقومون بصنعها فى مواسمهم وعلاوةً على ذلك يطلبون من الصبيان أن يأتوا بالنقود لصرفها فى مواسم أهل الكتاب ومما لا شك فيه ما فى ذلك من انتقاص لقدرهم وحطٍ من احترامهم وجلبٍ للسمعة المذمومة والنظرة السيئة الرديئة إلى عموم المؤدبين من جانب أفراد المجتمع المسلم، وقد سئل الإمام مالك "أترى بأساً أن يهدى الرجل لجارة النصرانى مكافأة له على هديةٍ أهداها إليه قال ما يعجبنى ذلك.

قال الله ﷻ :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ... ﴾[2]

وقال ابن رشد لا ينبغى له أن يقبل منه هدية ؛ لأن المقصود من الهدايا التودد لقوله ﷺ : تهادوا تحابوا وتذهب الشحناء[*][3].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٠.
(٢) سورة الممتحنة : من الآية ١ .
(*) الحنبلى، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٣٢.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٤٥.

فمن العادات المذمومة للمؤدبين أخذهم "فى أعياد أهل الكفر يدخل فيها أيضاً الميلاد، والفصح والانبداس عندنا، والغبطة بالأندلس، والغطاس بمصر، كل هذا من أعياد الكفرة، لا يجب أن يطلب معلم المسلمين فيه شيئاً، ويأبى المعلم من قبول الإكرام منهم فيه ليعلم جاهلهم أن هذا خطأ فينتهى، ويخجل مستخفهم له فيترك ذلك، والمؤمن للمؤمن كالبيان يشد بعضه بعضاً"[1].

٤- النهى عن كتابة عقود النكاح والشعر :

يحذر فقهاء المالكية أن يتخذ المؤدب مهنة التعليم مأرباً لكتابة الأشعار المتنافية مع الشرع الشريف والكتابات المستخدمة فى عقود النكاح فيورد الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للمؤدب أن يتجنب ما يفعله بعض المؤدبين من كتبهم أوراق المستأذنات للأفراح وما شاكلها والشعر الذى ينزه غير المؤدب عن الكلام به فكيف بالمؤدب"[2].

ونستنتج من النص السابق أن بعض المؤدبين يحترفون مهنة التدريس لطلب المنح والأعطيات والهدايا من أولياء صبيان التلاميذ فى الأفراح وما شابهها "مما جعل الفقهاء يحذرون المعلمين من طلب الهدايا"[3]. لما فى ذلك من المهانة والإذلال لهم.

٥- النهى عن الطمع فيما يأتى به الصبيان إلى المكتب من الأطعمة :

يحذر فقهاء المالكية المؤدب من المساس بغذاء تلاميذ المكتب لما فى ذلك من إلحاق المهانة إليه فيورد الإمام ابن الحاج:

"وبعض المؤدبين يفعل فعلاً قبيحاً محرماً وهو أن يأكل مع الصبيان من أغذيتهم ويطعم من يختارهُ ومن يجتمع به ويرسل منها إلى بيته ما يختار وهذا نوع من الخلسة"[4].

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ٢٨٧.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠.
(٣) حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص ١٥٧.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٩.

فمما لا شك فيه أن مشاركة المؤدب الصبيان فى أغذيتهم يعد من "رذائل الأخلاق فلا يحل للمعلمين أن يأمروا الصبيان أو يكلفوهم إحضار طعام أو غيره، وإن قل قدره من بيوت آبائهم، ويعد هذا من النقائض وإسرافٌ فى الطمع، فيصير المعلم من ذلك إلى أكل السحت، ولا يفعل هذا إلا معلمٌ جاهل[1].

ويبدو مما سبق عرضه عن حالة المؤدبين الاجتماعية كونهم لا يتمتعون بالسمعة الطيبة وذلك لايتانهم "ببعض العيوب التى ألحقت بالطائفة كلها المهانة وجعلتها موضع نقد المجتمع فضلاً عن مخالفتهم ما كان عليه السلف الصالح[2]، فقد كان المؤدب غير فارغ القلب لتعليم الصبيان بالمكتب بسبب انشغاله فى كتابة الشعر وعقود النكاح وشهود الأفراح فضلاً عن مشاركة التلاميذ فى أطعمتهم.

هـ - الحالة المالية لمؤدبى المكاتب :

أجاز فقهاء المالكية للمؤدبين أخذ الأجرة على التعليم فيورد الإمام ابن الحاج:

"يجوز له أن يقرئ الناس القرآن بعوض لقوله ﷺ : إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله[*].

وقد سئل مالك رحمه الله عن إجارة المعلمين فقال لا بأس بذلك يعلم الناس الخير فيعطى قيل له إنه يعلم مشاهرةً ويطلب ذلك فقال: لا بأس ما زال المعلمون عندنا يفعلون ذلك[3].

والسبب فى جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن من جانب فقهاء المالكية "لظهور التوانى والتكاسل عن تعليم القرآن، ولو منع الأجر لانسد الباب، ولضاع كثيرٌ من الصبيان ولما تعلم القرآن كثيرٌ من الناس[4] فتكون هى الضرورة الفائدة[5].

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٧٥.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص١٧٤.
(*) الدار قطنى، مرجع سابق، ج(٣)، ص٦٥.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩١.
(٤) حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص١٦١.
(٥) محمد منير مرسى، مرجع سابق، ص١٨٦.

واشترط فقهاء المالكية للمؤدب أجر الحذقة على ولى أمر الطفل فيذكر الإمام ابن الحاج:

"ينبغى لوالد الصبى أن يتجنب ما يفعله بعض الناس وهو أن الصبى إذا ذهب أكثر التعب به وقرب من أن يختم القرآن نقله والده إلى كتاب آخر حتى يفوت الأول ما استحقه من الأصرفه وقد قال مالك رحمه الله تعالى فى الصبى إذا دخل سورة الأعراف عند مؤدب ثم انتقل إلى غيره فإصرافة البقرة قد استحقها المؤدب الأول[(١)].

ونستنتج من النص السابق صيانة حقوق المؤدب المالية فى تقاضيه لأصرفه سورة البقرة فالإمام مالك قد أجاز تعليم السورة من القرآن بأجر فجعل للحذقة أجراً معلوماً والحذقة "هى حفظ القرآن وقراءته مع اعتبار حسن الخط، واتفق أصحاب مالك على أن الحذقة قد جرى العمل بها وتلقاها العموم؛ بالقبول وليس مما يعطى فيها مقدراً مؤقتاً وإنما هو يوصف بحسب الحال والمصلحة، وذهب مالك إلى أنه لا حد له إلا أنها تختلف باختلاف حال الصبى فى حذاقته وعرفها باختلاف الأحوال فى العسر واليسر فيؤخذ من الموسر قدره ومن المقتر قدره[(٢)].

وقد حذر فقهاء المالكية من أن تمتد يد المعلم إلى قبول هدايا من الصبيان بالإضافة إلى الأجر المشترط عليه فيورد الإمام ابن الحاج: وينبغى أن يكون أجره معلوماً وليحترز المؤدب فى نفسه أن يزيد على ذلك شيئاً من جهة الصبى من غير أن يأذن وليه فى ذلك فإن فعل من غير أذنه فهو حرامٌ عليه وأكله لذلك سحت، لأن الصبى محجوز عليه وليس له تصرفٌ فى ماله إن كان له مال[(٣)].

فقد عدّ فقهاء المالكية ذلك من مكاره الأخلاق وأكله حرامٌ لإدخاله السحت على ماله وهذا لا يليق بحامل كتاب الله سبحانه وتعالى.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣١٠.
(٢) محمد النصر حسن محمد، مرجع سابق، ص٤٠٠.
(٣) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٢.

ورغم أن أجر المؤدب كان شحيحاً ومرتبطاً فى الغالب بيسر الآباء وعسرهم فقد نبه فقهاء المالكية مؤدبى المكاتب إلى ضرورة تحرى الحلال فى أجورهم وأرزاقهم وما يتقاضونه من أولياء أمور الصبيان فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب إذا كان أحدٌ من الأولاد يتسبب والده بسبب حرامٍ على أنواعه من مكس(*) أو ظلم أو غيرهما فلا يأخذ مما أتى به الصبى من تلك الجهة شيئاً اللهم إلا أن يكون يأتيه بشئٍ من جهة أمه أو جدته أو غيرهما وفى معاملته لولى أمر هذا الصبى لا يقبل عليه بسلامٍ ولا بكلامٍ ولا جوابٍ إذ أنه يجب عليه التغيير وعلى أمثاله بشروطه فإذا لم يسمع ولم يرجع لم يبقَ فى حقه التغيير إلا الهجران له[1].

ونستنتج من النص السابق بعض المسئوليات التى يلقيها فقهاء المالكية على عاتق مؤدب الصبيان من أهمها:

١- أهمية أن تكون صلةُ المؤدب بتلاميذه وثيقةً فيعرف أسماءهم وحالتهم الاجتماعية والاقتصادية ومهنة ولى الأمر إلى جانب قيامه بأمر تعليمهم.

٢- أهمية أن يعرف المؤدب مصدر أجرته فلا يقبل ما يأتى به الصبيان من نقودٍ أو هدايا تتصل بها شبهةٌ من حرامٍ أو ظلمٍ بسبب سوء حصول آبائهم على مصادر هذه الأموال.

٣- أهمية قيام المؤدب بتطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بجميع شروطه مع أولياء الأمور الذين يتسببون بسببٍ حرام فيبدأ فى ذلك بالتغيير بلسانه ليعرفه بخطأه ويطالبه بأن يتجنبه فإن لم يصلح هذا الأسلوب فعليه

(*) مَكَسَ: مَكَسَ الشىء – مَكْساً: نَقَصَ، والمَكْسُ: الضَّريبة يأخذها المَكَّاس ممَّن يدخل البلد من التُّجَّار (المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج(٢)، ص٩١٦.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٠.

بهجره حتى يرتدع عن هذا الطريق لقوله ﷺ "القوم الذين لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر عن قدرةٍ منهم عليهم عموم العقاب من الله جل وعلا[**].

ولما كان المستوى الاقتصادى لهذه الطبقة متواضعاً فقد أجاز فقهاء المالكية لمؤدبى المكاتب كتابة الحروز والصحف والرقى لأطفال المسلمين لتوسيع أرزاقهم وحتى يتمكنوا من القيام بالأعباء التعليمية تجاه الصبيان والوفاء بمتطلباتهم الأسرية تجاه من يعولون فيورد الإمام ابن الحاج: "للمؤدب أن يكتب الحروز لأطفال المسلمين ولكبارهم وكذلك الصحيفة فيها آيات من كتاب الله عز وجل والرقى بالكلام الطيب وليحذر أن يكتب شيئاً بالعبرانية فإن ذلك لا يجوز وممنوع وقد سُئِلَ مالك رحمه الله تعالى عنه فقال: وما يدريك لعله كفر[1].

ويبدو من النص السابق تشديد الإمام مالك لاستخدام اللغة العربية فى جميع الأمور ومناشط الحياة "فقد كره مالك رحمه الله الكلام بألسنة العجم فى المسجد وقال وإنما ذلك لما قيل فى ألسنة الأعاجم أنها خِبٌّ[*].

قال : ولا يفعل فى المسجد شئٌ من الخب قال: وهو لمن يحسن العربية أشد[2].

لذلك فقد اشترط فقهاء المالكية على المؤدب كتابته جميع أوراقه ورسائله وحتى الحروز والرقى باللغة العربية لكونه حاملاً لكتاب الله سبحانه وتعالى فهو من أفصح الناس بالعربية تحدثاً وكتابةً.

ويحذر فقهاءُ المالكية مؤدبى الصبيان من احتيالهم لطلب الرزق مما يحط من منزلتهم الاجتماعية والمهنية فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يتجنب ما يفعله

(**) ابن حبان، مرجع سابق، ج(١٠)، ص٥٣٦.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠١.

(*) الخَبُّ الخداع: وفى الحديث "لا يدخل الجنة خب خداع". (العجلونى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٥٠١. بلفظ "لا يدخل الجنة خب ولا بخيل وسئ الملكة"، ومعناه: الذى يفسد الناس بالخداع ويمكر ويحتال فى الأمر، يقال فلان خب ضب: إذا كان فاسداً مروغاً، ورجل خب وامرأة خبة (القاموس الجامع للمصطلحات الفقهية، مرجع سابق، ص١٥٢).

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢١٨.

بعض المؤدبين من أنه إذا قل عنده الصبيان أو فتح مكتباً وليس فيه أحدٌ فإنه يكتب أوراقاً ويعلقها على باب المكتب ليكثر مجيء الصبيان إليه وهذا لا يفعله إلا سفهاء الناس وفيه استشراق النفس لتحصيل الدنيا، ومنصب المؤدب يجل عن هذا وأشباهه(١).

ويبدو من النص السابق اشتراط فقهاء المالكية ضرورة تحلى المؤدب بالمروءة والتعفف فى طلب الرزق فيطلبه بعزة نفس دون إذلال أو مهانة.

ومن خلال النصوص السابقة نستنتج أن الوضع المالى لطائفة مؤدبى المكاتب كانت متواضعةً والسبب فى ذلك "المستوى الاجتماعى المتدهور الذى أشيع عن هذا الفريق كان ذا أثر فعال فيما يتصل بحالتهم المالية، ثم إن هؤلاء يعلمون القرآن ومبادئ الدين ومن أجل هذا فقد كان متوقعاً منهم أن يتبعوا سنة الأولين فى عدم الحصول على أجر أو على الأقل أن يكونوا زهاداً يرضون بالقليل وليست لهم أطماعٌ مالية"(٢).

ثانياً: العلاقة التربوية بين المؤدب وتلاميذ المكتب

يحدد فقهاء المالكية ضوابط العلاقة التربوية والتعليمية بين المؤدب والتلاميذ فهى تعد من أهم القضايا التربوية داخل المؤسسة التعليمية والمعيار لنجاح عملية التعليم داخلها ومن أهم ضوابط هذه العلاقة:

١ - تحلى المؤدب بالوقار والهيبة :

يوجه فقهاء المالكية مؤدب الصبيان إلى أن يصون مجلس العلم الذى هو بصدده فيظهر عليه الوقار والسكينة فلا يسمح بالضحك الخارج عن حد الأدب أو الاستهزاء الذى يفضى بإلحاق الصفات الذميمة إليه .

فيورد الإمام ابن الحاج : ينبغى للمؤدب أن لا يضحك مع الصبيان ولا يباسطهم لئلا يفضى ذلك إلى الوقوع فى عرضه وإلى زوال حرمته عندهم إذ أن من شأن المؤدب أن

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٠.
(٢) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٤٠.

تكون حرمته قائمةً على الصبيان بذلك مضت عادة الناس الذين يقتدى بهم فليهتدى بهديهم[1].

ونستنتج من النص السابق ضرورة التزام المؤدب فى درسه بالوقار والسكينة والابتعاد عن لغو القول ومالا يحسن بمثله، لأن ذلك لازمٌ فى الموقف التعليمى، وكان الإمام مالك ينصح أولاد أخيه: تعلم لذلك العلم الذى علمته السكينة والحلم والوقار" وكان يقول حق على من طلب العلم أن يكون فيه وقارٌ وسكينةٌ وخشيةٌ وأن يكون متبعاً لآثار من مضى، وينبغى لأهل العلم أن يخلوا أنفسهم من المزاح وبخاصة إذا ذكروا العلم وكان يقول من آداب العالم ألا يضحك إلا تبسماً[2].

ولهذا التحذير بأهمية ظهور المؤدب بالمظهر الوقور دلالةٌ لدى فقهاء المالكية لأن مؤدب الصبيان يعلم التلاميذ فى مراحلهم الأولى ويغلب عليهم عدم الحيطة وصغر السن فقد يعرضه ذلك إلى التصاق السمعة السيئة به إذا ما باسط تلاميذه وأفضى بالضحك معهم.

٢ - تفقد المؤدب لتلاميذ المكتب :

ينبه فقهاء المالكية المؤدب إلى أهمية متابعة سلوك تلاميذه أثناء الدرس لتوجيههم وإرشادهم إلى ضرورة التمسك بالقيم والأخلاق المحمودة والآداب السنية الفاضلة.

فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن لا يدع أحداً عنده من الصبيان ممن فيه رائحةٌ ما من الخصال الذميمة إذ أن ذلك سبيل للوقيعة فى حق بعض من فى المكتب عنده وقد يفضى ذلك إلى أن يشتهر مكتبه بما لا ينبغى فقد ينسب إلى المؤدب مالا يليق بمنصبه ، وفيه مفسدةٌ أخرى وهو أنه قد يكون سبباً إلى عدم مجيء الصبيان إليه أو قلتهم فيحصل بذلك تمزيق العرض وقلة الرزق فليحذر من هذا[3].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٨.
(٢) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص ص ٨٨: ٨٩.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٠.

ولتحذير فقهاء المالكية السابق دلالةٌ أخلاقيةٌ وأخرى ماديةٌ حيث "كان قبول الأولاد السيئ الخلق محظوراً لأن قبولهم فى المكتب يجلب سمعةً سيئةً لذلك المكتب ولمعلمه فى الوقت نفسه، فضلاً عن ذلك، خسائر مادية للمعلم، نتيجة لامتناع الصبيان عن حضور الكتاب المذكور رغبةً فى الابتعاد عن الدراسة فى كتابٍ كهذا[1].

٢ - المحافظة على وقت التلاميذ عند عرض دروس العلم :

يراعى فقهاء المالكية مصلحة التلاميذ فى المكتب إلى أقصى الحدود فلا يجيزون للمعلم أن يتشاغل عنهم بأى أمر يضر تعليمهم وسياستهم إلا لضرورةٍ شرعيةٍ خارجةٍ عن إرادة المعلم . فيورد الإمام ابن الحاج

"ينبغى للمؤدب أن لا يكثر الكلام مع من مر عليه من إخوانه إذ ما هو فيه آكد عليه من الحديث معه؛ لأنه مشتغلٌ بأكبر الطاعات لله تعالى اللهم إلا أن يتعين عليه فرضٌ أو أمر هو أهم فى الوقت مما هو فيه فنعم. وكثيرٌ من المؤدبين تجدهم بضد هذا الحال يتحدثون كثيراً مع الناس من غير ضرورةٍ شرعيةٍ والصبيان يبطلون ما هم فيه ويلهون عنه ويلعبون فليحذر من هذا أن يقع منه[2].

ويعد فقهاء المالكية تضييع المؤدب لوقت التلاميذ دون ضرورة شرعية تستوجب ذلك عليه من أشنع عيوب المؤدبين لأن الصبى فى هذه المرحلة يميل إلى اللعب والعبث ففى تشاغله عنهم ذريعةٌ لقيام المفاسد الأخلاقية بين الصبيان فضلاً عن تفويت فرص تعلم العلم والانتفاع به.

ويلحظ من النص السابق "الرفق بالمعلم إذا كان عنده عذر فى انشغاله عن تعليم الصبيان ولا يخلو إنسانٌ من الأعذار الطارئة والظروف العارضة، وملحوظٌ فيه احترام شخصية المعلم بوضع الأمور فى موضعها الصحيح فيكون قدرُ المعلم ملحوظاً مهيباً[3].

(١) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص١٩٤.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٩٢: ١٩٣.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ص ١٧٩: ١٨٠.

٤ - ترفع المؤدب عن استقضاء التلاميذ لحوائجه :

يحذر فقهاء المالكية المؤدب من اتخاذ تلاميذ المكتب وسيلةً فى قضاء حوائجه مأرباً فى القيام بالأدوار المنوط بها هو شخصياً فى تلبية مطالبه لأن غرضهم وبغيتهم الأساسية من الحضور إلى المكتب هو تحصيل مسائل العلم فيورد الإمام ابن الحاج: ينبغى للمؤدب أن لا يستقضى أحداً من الصبيان فيما يحتاج إليه إلا أن يستأذن أباه فى ذلك ويأذن له عن طيب نفسٍ منه ولا يستقضى اليتيم منهم فى حاجةٍ لكل حال[1].

ويبدو من النص السابق تشديد فقهاء المالكية على المؤدب بضرورة الإلتزام بآداب تعليم العلم للصبيان ويعدون إرسال التلاميذ لقضاء حوائج المؤدبين من مكاره الأخلاق التى لا تليق بحامل القرآن "فقد يكون المرء حافظاً للقرآن، ويردده حرفاً بحرف، ولفظاً بلفظ، وآيةً بآية، ومع ذلك فقد لا يجيد التصرف والتمييز، ويخلو من الحكمة والسداد[2].

وفى فعل ذلك ضيقٌ نظرٍ وخلو من الحكمة حيث إنه ألزم نفسه فى تعليمهم لله تعالى.

٥ - مسئولية المؤدب تجاه التربية الجنسية لتلاميذ المكتب :

يحذر فقهاء المالكية مؤدبى المكتب من إرسال الصبيان إلى بيته لأن ذلك قد يكون ذريعةً لانتشار الفتنة والتحدث فى الأعراض بما لا يليق فيورد الإمام ابن الحاج:

"وليحذر أن يرسل إلى بيته أحداً من الصبيان البالغين أو المراهقين فإن ذلك ذريعةٌ إلى وقوع مالا ينبغى أو سوء الظن بأهله. وبالجملة فإن ذلك لا يجوز، لأن فيه خلوة الأجنبى بالمرأة الأجنبية وهو حرامٌ، فإن سلموا منه فلا يخلو من الوقيعة فى أعراضهم فى هذا الزمان غالباً[3].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٤.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٧٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٧.

ويتضح من النص السابق ضرورة تجنب المؤدب لتلاميذ المكتب من الوقوع فى غوائر الأخلاق الرديئة السيئة وذلك "بتشديد الرقابة عليهم فلا يجد الصبى ثغرةً ينفذ منها إلى الإهمال والإقبال على العبث، فتضيع الفائدة المنشودة"[١] بجعلهم يترددون على مسكنه وخاصة أن الصبى يستمر فى دراسته بالمكتب حتى سن البلوغ.

٦ - نهى التلاميذ عن تناول غذائهم بالمكتب

يحذر فقهاء المالكية المؤدب من السماح للتلاميذ بتناول أطعمتهم بالمكتب حفاظاً على نظافة المكتب وعدم تشاغلهم عن تلقى مسائل العلم فيورد الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للمؤدب أن يصرف الصبيان لغذائهم ويترك لهم فى ذلك وقتاً يستريحون فيه فى بيوتهم وليحذر أن يبيح لهم فعل ذلك فى المكتب ؛ لأن الصبيان إذا خرجوا عما بُنى المكتب له عاد ذلك بالضرر غالباً عليهم وعلى غيرهم وما بُنى المكتب إلا لأجل الدرس والحفظ والعرض والكتابة إن كان غير ذلك فليكن فى بيوتهم ولا يتركهم ينامون فيه وقتاً ما من الحر[٢].

ويبدو من النص السابق فى عدم السماح لتلاميذ المكتب بالأكل فيه ضرورة تربوية واجبةً ومسئولية قيمية يلقيها فقهاء المالكية على عاتق المؤدب ففى فعل ذلك عدم مراعاة لشعور الفقراء من الصبية الذين قد يحسدون أولاد الأغنياء على تنوع مآكلهم ونفاستها. وكان الناس حينذاك لا يستسيغون عادةً الأكل أمام الجمهور، وضرورة وجود فترات بين الدروس لراحة الصبيان فى بيوتهم لئلا تموت قلوبهم من كثرة جلوسه معهم[٣].

ثالثاً: العريف :

العريف: "هو الذى ختم وعرف القرآن، وهو مستغنٍ عن التعليم، فلا بأس بذلك وأن يعينه (أى المؤدب)، فإن ذلك منفعة للصبى[٤].

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٨٣.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٣٠٠: ٣٠١.
(٣) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص ص ١٩٠: ١٩١.
(٤) صلاح السيد عبده رمضان، التربية الإسلامية بالمغرب الأقصى فى عهد الموحدين، رسالة دكتوراة، غير منشورة، كلية التربية ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٤، ص٣٢٥.

"وسئل الإمام مالك عن المعلم يجعل للصبيان عريفاً، فقال: إن كان مثله فى نفاذه فقد سهل فى ذلك إذا كان للصبى فى ذلك منفعة"[١].

"ولا تعد وظيفة العريف ضمن الألقاب العلمية لمعلمى المرحلة الأولى، ولكنه يعتبر وظيفة مساعدة لمعلم المرحلة الأولى الذى اقترن اسمه بلفظين هما المعلم والمؤدب"[٢].

ويورد الإمام ابن الحاج: "وينبغى للمؤدب أن يتولى تعليم الجميع بنفسه إن أمكنه ذلك، فإن لم يمكنه وتعذر عليه فليأمر بعضهم أن يقرئ بعضاً وذلك بحضرته وبين يديه ولا يخلى نظره عنهم، لأنه إذا غفل قد تقع منهم مفاسد جملة؛ لأن عقولهم لم تتم ومن ليس له عقل إذا غفلت عنه وقتاً ما فسد أمره وتلف حاله"[٣].

ونستنتج من النص السابق تبنى فقهاء المالكية لقاعدة "علم تتعلم، يدرج المعلم (الفقيه) فى الكتاب تكليف بعض العرفاء من الطلاب المتقدمين تدريس أو مراجعة بعض الدروس، مع من هو أضعف منهم من التلاميذ، وظاهر هذه الطريقة أنها تخدم الطالب الضعيف، وحقيقتها أنها تثبت المعلومات فى ذهن العريف الذى يُعلمٌ فتفيده بقدر ما تفيد المتعلم إن لم يكن أكثر. ثم أن الكتاب بهذه الطريقة يرمى إلى المساواة من أعلى، فالتلاميذ لهم مثال أعلى فى العريف بين صفوفهم يحاولون الالتحاق به، فأمكن النبوغ وفتحُ بابٍ للعبقرية فأخرج الكتاب الغزالى وابن خالدون، أما مدرستنا الابتدائية السائدة الآن فى الوطن العربى الإسلامى فتعتمد على المساواة من أسفل لأنها تسير على قدر الضعفاء وهذا هو الفارق العظيم بين الكتاب والمدرسة الابتدائية، فلو طبقت المدرسة الابتدائية المبادئ الصالحة المطبقة فى الكتاتيب ومنها الطريقة التعاونية عن طريق التعليم المتبادل بين التلميذ وزميله، لصلحت أحوالها[٤].

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ٣١٧.
(٢) صلاح السيد عبده رمضان، مرجع سابق، ص٣٢٥.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٢٩٣: ٢٩٤.
(٤) محمد أحمد عبد الهادى، المربى والتربية الإسلامية، (جدة: دار الحياة، ١٩٨٤م)، ص٤٣.

وقد حرص فقهاء المالكية على ضرورة تبديل الصبيان على العرفاء وذلك لصيانة الصبيان والعرفاء من المفاسد الأخلاقية التى قد تنشأ بينهم فيورد الإمام ابن الحاج:

"وينبغى للمؤدب إذا وكَّلَ بعضهم ببعض أن لا يجعل صبياناً معلومين لشخص واحدٍ منهم بل يبدل الصبيان فى كل وقتٍ على العرفاء مرةً يعطى صبيان هذا لهذا وصبيانَ هذا لهذا؛ لأنه إذا كان لواحدٍ صبيان معلومين فقد تنشأ بينهم مفاسد بسبب الود لا يشعر بها فإذا فعل ما تقدم ذكره سلم من هذا الأمر ويفعل هو نفسه مثل ذلك فيأخذ صبيانهم تارةً ويدفع لهم آخرين، فإن كان الصبيان كلهم صغاراً فلا بد من مباشرة ذلك كله بنفسه[1].

وقد اشترط فقهاء المالكية فى العريف كونه أميناً وثقةً فيورد الإمام ابن الحاج "فليأخذ من يستنيبه من الحفاظ المأمونين شرعاً بأجرةٍ أو بغيرها[2].

ويتضح مما سبق "أن المهام الوظيفية التى أنيطت بالعريف فى الكتاب تدل على مدى الوعى بالناحية التنظيمية وأثرها فى تشكيل نمط الإنسان المحافظ على النظام الواعى بأُسسه [3]من جانب فقهاء المالكية.

رابعاً: سن الالتحاق بالدراسة فى المكتب :

حدد فقهاء المالكية سن الالتحاق بالتعليم الأولى فى المكتب بحوالى سبع سنين فيورد الإمام ابن الحاج: "امتثال السنة فى الإقراء ومن جملة ذلك أن السلف الماضين رضى الله عنهم أجمعين إنما كانوا يقرئون أولادهم فى سبع سنين ؛ لأنه زمنٌ يُؤمَر الولى أن يكلف الصبى بالصلاة والآداب الشرعية فيه فإذا كان الصبى فى ذلك السن فهو غيرُ محتاجٍ إلى من يأتى به إلى المكتب إن أمن عليه غالباً، فإن لم يأمن عليه فيرسل معه وليه من يثق به فى ذهابه إلى بيته لضرورةِ غذائه ومن يأتى به إلى المكتب فهو أسلم عاقبةً من أن يكون الذى يتولى ذلك من المكتب[4].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٤.
(٢) المرجع السابق، (١)، ج(٢)، ص٢٩٤.
(٣) صلاح السيد عبده رمضان، مرجع سابق، ص ٣٢٨.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٤.

وجدير بالذكر أن هذا السن الذى حدده فقهاء المالكية ما أكدته الدراسات الحديثة "فحدود هذه السن هى الفترة الزمنية الملائمة لتعلم القراءة والكتابة. وذلك لأن القراءة ما هى إلا عمليةُ تناسق عضلى بين ما تنظر إليه العين وما ينطق به اللسان. وهذه الدقة فى هذه العملية من التناسق تظهر فى الغالبية العظمى من الأطفال فى سن السادسة يضاف إلى أن الرقة العضلية فى أطراف الأنامل وهى الشرط الأساسى لكتابة تظهر فى حوالى هذا السن"(١).

ويحذر فقهاء المالكية من إرسال الطفل إلى المكتب قبل هذا السن فيورد الإمام ابن الحاج: والغالب فى هذا الزمان أنهم يدخلون أولادهم المكتب فى حال الصغر بحيث إنهم يحتاجون إلى من يربيهم ويسوقهم إلى المكتب ويردهم إلى بيوتهم بل بعضهم يكون سنةُ بحيث لا يقدر أن يمسك ضرورة نفسه بل يفعل ذلك فى المكتب ويلوث به ثيابه ومكانه فليحذر المؤدب من أن يقرئ مثل هؤلاء إذ لا فائدة فى إقرائه لهم إلا وجود التعب غالباً وتلويث موضع القرآن وتنزيهه عن ذلك متعين أعنى بالنسبة إلى عدم انتفاع الصبيان بالقراءة فى ذلك السن غالباً ألا ترى أن الغالب منهم أنهم يرسلون أولادهم إلى المكتب فى حال صغرهم لكى يستريحوا من تعبهم لا لأجل القراءة وحامل القرآن يجلُّ منصبه الرفيع عن تربية مَنْ هذه حالهم وفى إقرائه لغيرهم سعةٌ وفائدة"(٢).

ومن النص السابق يشير فقهاء المالكية إلى "حقيقةٍ هامةٍ فى علم النفس وهى أن النضج أولُ شرطٍ من شروط التعليم الهادف المقصود وقدرة الطفل على التعليم مشروط بنضجه المتعلق بالنمو الجسمى لأعضاء الجسم المتصلة بالتعليم ودرجة النمو العامة فى الوظائف العقلية المختلفة"(٣).

(١) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص٧٢.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٣) محمد النصر حسن محمد، مرجع سابق، ص ٣٣٧.

فالتعليم الأولى لابد أن يتأخر حتى يبلغ الصبى سن النضج لتشتد مفاصل الصبى ويستوى لسانه ويتهيأ للتلقين ويعى سمعه، وهو نفس السن الذى حددناه اليوم لبدء التعليم فى مدارسنا الابتدائية[١].

خامساً: مدة الدراسة فى المكتب :

لم يحدد فقهاء المالكية مدةً محددةً دقيقةً لانتهاء الصبى دراسته بالمكتب "ويرجع ذلك إلى مدى استعداد الطفل وقابليته للتعليم[٢].

وقد وردت إشارة من بعض فقهاء المالكية إلى أهمية إتمام الطفل لدراسته بالمكتب حتى سن البلوغ فيورد الإمام خليل: "...وَلِلأَبِ: تَعَاهُدُهُ، وَأَدَبُهُ، وَبَعْثُهُ لِلْمَكْتَبِ، حَتَّى يَبْلُغَ عَاقِلاً قَادِراً عَلَى الْكَسْبِ...[٣].

وفى شرح ذلك يذكر الإمام المواق: "للأب تعليمه وتأديبه وإسلامه فى المكتب والصنائع حتى يكون للصبى كسب يستغنى به[٤].

ونستنتج من النص السابق أن المدة التى يقضيها الطفل فى دراسته بالمكتب تستمر إلى سن البلوغ .

ويحدد الفقهاء سن البلوغ "بالاحتلام، أو بلوغ خمس عشرة سنة[٥].

وعليه إذا وصل الطفل إلى هذا السن ترك المكتب ووجه إلى الحرف والصنائع المختلفة لأن فى هذه الفترة "تظهر ميول الفتى واتجاهاته فى ميدان التربية أو فى ميدان الصناعة وكسب الرزق. وفى ضوء تلك الميول والاتجاهات يحدد الفتى لنفسه نوع الدراسة أو نوع العمل المهنى الذى يتخصص فيه، فالتوجيه التربوى والمهنى ضرورى فى تلك المرحلة[٦].

---

(١) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص٣٥.
(٢) حسن ابراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ٧٣.
(٣) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص ص١٧١: ١٧٢.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج (٥)، ص ص ٥٨٨: ٥٩٤.
(٥) سعدى أبو جيب، مرجع سابق، ص ٤٢.
(٦) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص١٣٦

ويلزم فقهاء المالكية الأب نفقة ابنه خلال مرحلة المكتب فيورد الإمام سحنون "قبل الاحتلام إنما ألزم الأب نفقته لضعفه وضعف عقله وضعف عمله[١]".

ونستنتج من ذلك إلزام فقهاء المالكية أب الطفل بتعليم ابنه العلوم الدينية وأساسيات الثقافة الإسلامية ثم بعد ذلك "يتخصص الطفل فى العلم أو الحرفة التى يريدها أن تكون صناعته، ومصدر كسبه فى حياته العملية[٢]".

فهذه المرحلة تكون بعد تعليم عام مشترك فى المكتب مع زملائه من أطفال المسلمين.

سادساً: المحتوى والمنهج التعليمى بالمكتب :

يعرف المحتوى التعليمى بأنه: "مجموعة الحقائق والمعايير والقيم الإلهية الثابتة والمعارف والمهارات والخبرات الإنسانية المتغيرة بتغير الزمان والمكان، وحاجات الناس التى يحتك المتعلم بها ويتفاعل معها من أجل تحقيق الأهداف التربوية المنشودة[٣]".

"ونظر المربون إلى المنهج على أنه الأداة لتنشئة الأطفال التنشئة الصالحة ومساعدتهم على تنمية استعداداتهم، وإعدادهم لممارسة حقوقهم وواجباتهم[٤]".

ولذلك "فهناك مجموعةٌ من الاعتبارات الرئيسية التى تتحكم فى اختيار المواد الدراسية والعلوم التى تقدم للمتعلم فى التربية الإسلامية، وأول هذه الاعتبارات أهمية العلوم ودرجتها فى الشرف، وأشرف العلوم وأعلاها ما يتعلق منها بمعرفة الخالق سبحانه، ثم ما يتصل بها من علوم اللغة التى تمهد لدراسة العلوم الدينية[٥]".

(١) مالك بن انس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٦٣.
(٢) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص١٣٨.
(٣) على أحمد مدكور، نظريات المناهج التربوية، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٧م)، ص٢٨٥.
(٤) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ٧٥.
(٥) أيمن محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص٢٢٩.

وفيما يلى نعرض مناهج التعليم بالمكتب فى ظل المذهب المالكى :

١- القرآن الكريم وآداب الدين وأحكامه.

يورد الإمام ابن الحاج :"ينبغى للمؤدب أن يعلم الصبيان آداب الدين كما يعلمهم القرآن فمن ذلك أنه إذا سمع الأذان أمرهم أن يتركوا كل ما هم فيه من قراءة وكتابة وغيرها إذ ذاك فيعلمهم السنة فى الأذان والدعاء بعد الأذان لأنفسهم وللمسلمين لأن دعاءهم مرجو الإجابة سيما فى هذا الوقت الشريف ثم يعلمهم حكم الاسبتراء شيئاً فشيئاً وكذلك الوضوء والركوع بعد الصلاة وتوابعها ويأخذهم فى ذلك قليلاً ولو مسألة واحدة كل يوم[(١)].

ونستنتج من النص السابق بعض مهام المؤدب فى ظل المذهب المالكى:

أ - تكليف المؤدب بتعليم الصبيان القرآن الكريم حيث يوليه فقهاء المالكية اهتماماً بالغاً "باعتباره الموجه والمصدر الأساسى والرئيسى لثقافة الأمة وحياتها[(٢)].

كما يؤكد فقهاء المالكية بضرورة تعليمه للصبى فى هذا السن المبكر لأن "ما يحفظه الطفل فى تلك المرحلة يكون أوضح وأدعى للتذكر، فإذا حفظ الطفل القرآن الكريم فى صغره فسوف يثبت فى ذهنه على مر الأيام وقلما ينساه[(٣)].

ب- يلزم المؤدب أن يعلمهم الوضوء والصلاة بأركانها وشروطها وفضائلها ومندوباتها ومبطلاتها والأحكام التى لا تستقيم الصلاة بدون معرفتها وأدائها.

ج- يلزم المؤدب أن يعلم الأطفال آداب الدعاء "ليرغبوا إلى الله، ويعرفوا عظمته وجلاله، ليكبروا على ذلك، فقوم يونس صلى الله على نبينا وعليه، لما عاينوا

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٢٩٥.
(٢) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص٩٠.
(٣) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص١٤١.

العذاب خرجوا بصبيانهم فتضرعوا إلى الله بهم[١]. وهذا ما نبه إليه فقهاء المالكية بذكرهم "دعاءهم مرجو الإجابة سيما فى هذا الوقت الشريف".

د- يلزم المؤدب أن يعلم الأطفال آداب الاستبراء وقضاء الحاجة وتوجيههم إلى مواضعه فيورد الإمام ابن الحاج: "أنهم فى قضاء حاجاتهم يمضون إلى موضعِ وقفٍ أو موضعِ ملكٍ أبيح لهم أو إلى بيتهم[٢].

هـ- يلزم المؤدب أن يراعى مبدأ التدرج فى تعليم الصبيان ويتضح ذلك من ذكر فقهاء المالكية "... ويأخذهم فى ذلك قليلاً قليلاً ولو مسألة واحدة كل يوم..." وهذا مراعاةٌ للقدرات الفردية للمتعلم لأن "المتعلمين ليسوا متساوين فى مقدراتهم الفكرية وفى قابليتهم للتعلم. فلكل متعلم قدرٌ معينٌ من الفهم، وعلى المعلم أن يعرف هذا المقدار ويسير بمقتضاه[٣]. وقد سبقوا فى إقرارهم لهذا المبدأ "الدراسات النفسية الحديثة وسبقوا به من سموا أنفسهم برواد التربية الحديثة وطبقوه تطبيقاً عملياً[٤]. فكان ذلك سبباً رئيساً فى تشكيل جيلٌ من أبناء الأمة الإسلامية وتوجيههم إلى أنواع التعليم والصنائع كل بحسب قدراته وإمكاناته.

فضلاً عن ذلك يلزم فقهاء المالكية المؤدب بضرورة تعويد التلاميذ على الصلاة فى المسجد وشهود الجماعة فيورد الإمام ابن الحاج : وينبغى للمؤدب أن يعودهم الصلاة فى المسجد مع الجماعة و لايسامحهم فى ترك الصلاة فيه ولا يعودهم الصلاة أفذاذاً[٥].

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ص٣١٥.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٣) عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، مرجع سابق، ص٦٧.
(٤) عبد القادر محمود، الفكر الإسلامى والفلسفات المعارضة فى القديم والحديث، ط(٢)، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م) ص٤٣٥.
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.

وفى توصية المؤدب بتعويد الأطفال الصلاة جماعة فى المسجد لإدراكهم بفضائلها "لما فيها من التعارف والتآلف، والتعاون والاجتماع، فى الدعاء والذكر والخشوع لله رب العالمين[(١)].

وأجاز فقهاء المالكية للأطفال الصلاة فى المكتب جماعة إذا لم يأمن المؤدب عبثهم عند أداء الصلاة بالمسجد فيورد الإمام ابن الحاج: "فإن خاف عليهم من اللعب أو العبث فيصلون فى المكتب جميعاً ويقدمون أكبرهم فيه فيصلى بهم جماعة[(٢)].

وقد سئل مالك عن صبيان الكتاب يصلى بهم صبى لم يحتلم قال: ما زال من شأن الصبيان وخففه.

قال أبو الحسن : يريد الذين يصلون معه لم يحتلموا، ولو كان فى صبيان الكتاب محتلم، فإن صلح للإمامة قُدِّم، وإن لم يصلح للإمامة فلا يصلى خلف من لم يحتلم، ولا يقطع عن صبيان الكتاب عادتهم، لكى يتدربوا على معرفة صلاة الجماعة، وليعرفوا فضلها حتى يكبروا على الرغبة فيها، والله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين[(٣)].

وقد أجاز الإمام مالك للصبى الإمامة فى صلاة النافلة "قال مالك: يؤم الصبى فى النافلة[(٤)].

وذلك من باب تعليمه بشروط الإمامة وأركانها وأحكامها ليشب عارفاً مدركاً لها.

ويحذر فقهاء المالكية المؤدب من قراءة الصبيان للقرآن جماعة فيورد الإمام ابن الحاج:

"وقد تقدم أن المؤدب يحملهم على اتباع السنة ويعلمهم أحكام ربهم كما يعلمهم القرآن. ومن ذلك أن لا يعودهم القراءة فى جماعة ؛ لأن ذلك ليس من عادة السلف رضى

---

(١) محمود شلتوت، مرجع سابق، ص ٧٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ٢٨٤.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٥)، ص٤٢٢.

الله عنهم؛ لأنهم إذا تعودوا ذلك فى صغرهم يخاف عليهم أن يفعلوه فى كبرهم وأيضاً فإن حفظهم لا يتأتى بذلك إذ أن من لم يحفظ منهم لا يعلم حاله إذا كانوا على صوتٍ واحدٍ فى الغالب واتباع السلف رضى الله عنهم أولى بل هو متعينٌ ولم ينقل عنهم ذلك فيتعين تركه(١).

ونستنتج من النص السابق نهى فقهاء المالكية عن قراءة الصبيان للقرآن الكريم جماعةً لما فيه من الخلل والخلط فى ألفاظ وكلمات المصحف الشريف وحركاته وسكناته وهذا أمرٌ جلٌ خطيرٌ لا يأمنه المعلم من الصبيان كما أن فى "اجتماعهم فى القراءة بحضرته يخفى عنه قوى الحفظ من الضعف(٢).

وقد ورد نهى فقهاء المالكية عن قراءة القرآن الكريم جماعة فيورد الإمام ابن الحاج يمنع لما فيه من : تقطيع الآيات لأنه ينقطع نفسه فى آيةٍ فيتنفس ثم يريد أن يتم الآية فيجد الجماعة الذين يقرءون معه قد سبقوه بالآية والآيتين والثلاث فلا يجد سبيلاً إلى أن يقرأ ما فاته لأجل أنه يريد أن يقرأ معهم حرفاً بحرفٍ فيحتاج لأجل هذه العلة أن يقرأ بعض آياتٍ ويترك آخر فيقرأ على غير ترتيبه الذى عليه أُنزل وفيه ما فيه من التخليط فى كتاب الله تعالى فقد تختلط آيةُ رحمةٍ بآية عذابٍ وآية عذابٍ بآيةُ رحمةٍ إلى غير ذلك مما هو فيه معلومٌ مشاهدٌ لا يقدر من يقرأ مع جماعةٍ أن يقرأ على غير ما وصف ولو احترز ما عسى، وهذا أيضاً إذ سلم من الجهر بذلك إلى أن يخرج به عن حد السمت والوقار لأن ذلك منهيٌ عنه(٣).

ولهذا فقد شدد فقهاء المالكية على المؤدب عدم تعويد الأطفال منذ نعومة أظفارهم على تلك البدعة فينشأوا عليها ويصبح من الصعب عزوفهم عنها عند كبيرهم.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٧.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص٢٨٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص: ١١٢: ١١٣.

ويتضح من العرض السابق تنبه فقهاء المالكية بضرورة إلمام الطفل فى المرحلة الأولية بالمكتب بالعلوم والمعارف الإسلامية والعقائدية الأساسية والضرورية التى يحتاج إليها الطفل المسلم للقيام بأداء الفروض والشعائر الدينية على الوجه السليم الصحيح المقبول شرعاً فمن موضوعات الدراسة "تحفيظ القرآن الكريم، وتدريس شيء من العبادات كالصلاة وفرائضها ومبطلاتها وسننها والصوم والحج[(١)].

وآداب الدعاء والاستبراء إلى غير ذلك من العبادات التى يتعين على الطفل المسلم معرفتها لأن الهدف من المكتب "تكوين شخصية الطفل المسلم وتنمية مواهبه وإعداده مواطناً صالحاً يعرف الله سبحانه وتعالى[(٢)].

٢- علم العربية:

"المعرفة الصحيحة للقرآن تستلزم العلم بالنحو لإعراب الكلمات إعراباً صحيحاً والعلم باللغة العربية لفهم معانى القرآن، والعلم بالهجاء للنطق به صحيحاً"[(٣)].

وإدراكاً من فقهاء المالكية بهذه الأهمية للغة العربية فقد ألزموا المؤدب أن يحسن تعليمها للتلاميذ كونه حاذقاً فيها فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يعلم الصبيان بجانب علم الكتاب والسنة علوم العربية وهى على أربعة أقسام: أحدها: علم العوامل[(*)]، والثانى: علم اللغة، والثالث: علم الأدب، والرابع علم البديع.

فيجب أن يكون عند المؤدب علم من العربية ليعلمه للصبيان، ومعلومٌ بالضرورة أن العربيةَ مطلوبةٌ فى الدين لأجل فهم الكتاب العزيز وفهم سنة النبى ﷺ[(٤)].

---

(١) الجيلانى بشير جبريل، مرجع سابق، ص ١٤٠.
(٢) عبد الحكيم عبد الغنى محمد قاسم، الأيديولوجية والتربية فى المسيحية والإسلام، (القاهرة: دار الفكر العربى ١٩٨٤م)، ص٢٠٥.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٤٧.
(*) علم العوامل: هو لِمَ رفع هذا ونصب هذا وخفض هذا وما أشبه ذلك (المدخل، مرجع سابق، م(١)، ج(٢) ص٣٠٥).
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٣٠٢: ٣٠٣.

ونستنتج من النص السابق اهتمام فقهاء المالكية بتعليم الطفل فى المرحلة الأولى بالمكتب علوم العربية من نحو وأدب وبديع وعلم اللغة وذلك حتى يستقيم لسانه فى قراءة القرآن وتجويده وترتيله على الوجهة الصحيحة شرعاً وقد حدد فقهاء المالكية ما يلزمه من تعلم هذه العلوم ليتقى اللحن فى قراءته للقرآن.

فتعلم العربية والنحو *من معانى التقوى على القرآن، وتعليمها واجبٌ على المعلم[١]. بالقدر الذى يؤدى إلى السلامة من فاحش اللحن[٢].

ويحذر فقهاء المالكية من تعليم الصبيان الشعر فى هذه المرحلة المتقدمة من عمره فيورد الإمام ابن الحاج: ويخرج عن علم العربية هذا تغزلات العرب وأشعارهم فيجب ألا يجبل الصبى عليها[٣].

ويبدو من هذا النص أن الشعر المنهى عنه هنا هو المتصل بالشعر الفاحش المحتوى على ألفاظ الغزل والمجون، فلا يرى ابن حبيب الفقيه المالكى من تعليم الشعر بأساً إلا أنه يكره منه ما فيه ذكر الحمية والخنا أو قبيح الهجاء[٤].

وقال رسول الله ﷺ : الشعر بمنزلة الكلام، حسنه كحسن الكلام ، وقبيحه كقبيح الكلام[**].

ومن الفوائد التى يجنيها الأطفال من حفظ الأشعار أنه يُقوم لسانه ويفصحه ويأنس إليه فى بعض الأوقات، ويستشهد به فيما يريد بيانه[٥].

---

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٤٧.
(٢) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٥٩.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٥.
(٤) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٥٠.
(**) الدار قطنى، مرجع سابق، ج(٤)، ط(٢)، ص١٥٦.
(٥) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٥١.

٣- الخط العربى:

يولى فقهاء المالكية أهميةً بالغةً بضرورة تعليم الأطفال فى هذه المرحلة العمرية جودة الخط فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يعلم الصبيان الخط والاستخراج كما يعلمهم حفظ القرآن؛ لأنهم بذلك يتسلطون على الحفظ والفهم فهو أكبر الأسباب المعينة على مطالعة الكتب وفهم مسائلها"(١).

ويتضح من النص السابق مدى الفائدة من تعلم الخط العربى وجودته وتحسينه واكتساب مهارته الحذق فيه "فالإجادة فى الخط، والحذق فى رسم الحروف طبقاً لقوانينَ وأشكالٍ متعارفةٍ يؤدى إلى ضبط القراءة والبعد عن التحريف، ولا يخفى أهمية ذلك فى قراءة القرآن خاصة، لأن التبديل فى كلمات القرآن مما يأباه الدين وينهى عنه، فإذا صارت الخطوطُ مائلةً إلى الرداءةِ، بعيدةً عن الجودة صارت الكتب إذا انتسخت بلا فائدة تحصل لمتصفحها إلا العناء والمشقة، لكثرة ما يقع فيها من الفساد والتصحيف"(٢).

وجديرٌ بالذكر أن وزارة التربية والتعليم منذ سنوات قليلة قد تنبهت إلى أهمية دراسة مادة الخط العربى كمقررٍ ومنهجٍ دراسى مستقل بذاته وبعيداً عن اشتراكه بغيره من المقررات الدراسية لأهمية إجادة طلبة العلم له ولمعرفة قواعده وأسسه وأنواعه المختلفة لكسب مهارة إتقانه لأن الخط العربى يعود التلاميذ على صفات خلقية وتربوية مهمة فيعلمهم التمعن ودقة الملاحظة عن طريق المضاهاة بين ما يكتبون وبين الأصل وبتكرار الكتابة وكثرة الدربة يتعودون الصبر فضلاً عن تعليمهم النظافة ودقة الترتيب والنظام.

٤- علم الحساب :

ولأهمية تعليم الحساب لمعرفة أحكام الزكاة ومواقيت الصلاة وغير ذلك من الأمور الدينية والدنيوية أوصى فقهاء المالكية المؤدب بتعليمه لتلاميذ المكتب فيورد الإمام ابن الحاج:

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٦.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ١٤٨.

"ينبغى للمؤدب أن يعلم الصبيان علم الحساب والحذق فيه[1].

ونستنتج من هذا النص تأكيد فقهاء المالكية على أهمية الحذق فى علم الحساب ولعل ذلك يغلب عليه الناحية الدينية العقائدية البحته فيعدونه من فروض الكفاية وذلك "لمعرفة المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث والفرائض وتقسيم الأموال بين المستحقين بالإضافة إلى فائدته فى رياضة الأذهان وصقلها والتدريب على التفكير الصحيح، لأن الرياضة علم العلاقات الضرورية المضبوطة[2].

ويتضح مما سبق بحثه من مناهج التعليم بالمكتب أنها تصبغ بالصبغة الدينية التعبدية فجميعها تدور حول تعلم القرآن الكريم وما يتصل به من أحكام والسنة النبوية الشريفة وبعض الأحكام الفقهية الخاصة بالصلاة والصيام والحج وجملةً من الأحكام التى يصلح بها الطفل المسلم حالة أثناء تأديته الفروض والشعائر الدينية التعبدية بالإضافة إلى معرفة مبادئ علم الحساب وإن كان يدور حول المعرفة الدينية البحتة.

سابعاً: خطة الدراسة بالمكتب

اهتم فقهاء المالكية بوضع مجموعة من الأسس والقواعد الإدارية التنظيمية التى تكفل سير العملية التعليمية داخل المكتب على الوجه الأكمل من أهمها:

١- بالنسبة لجدول الدراسة الأسبوعى:

يُعد فقهاء المالكية الأسبوع وحدةً دراسيةً تعليميةً متكاملةً تبدأ من شروق شمس يوم السبت وتنتهى عصر يوم الأربعاء، وأجازوا للصبيان الراحة يومى الخميس والجمعة فيورد الإمام ابن الحاج: "انصراف الصبيان واستراحتهم يومين فى الجمعة لا بأس به[3].

وفى إجازة الصبيان يومين فى الجمعة راحة لهم "وحتى ينشطوا لباقيها[4]. "وهذا حسنٌ نافعٌ رفيقٌ بالصبيان وبالمعلمين ولا شطط فيه[5].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م (١)، ج(٢)، ص٣٠٦.
(٢) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص ص ١٤٩: ١٥٠.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٩.
(٤) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٠.
(٥) محمد النصر حسن محمد، مرجع سابق، ص ٣٤٠.

٢- بالنسبة لجدول الدراسة اليومى ،

حرص فقهاء المالكية أن يكون وقت عرض ألواح الكتابة معلوماً لضبط عملية التعليم بالمكتب فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى أن يكون وقت كَتْبِهم الألواح معلوماً ووقت تصويبها معلوماً ووقت عرضها معلوماً وكذلك قراءة الأحزاب حتى ينضبط الحال ولا يختل النظام ومن تخلف عن ذلك منهم لغير ضرورةٍ شرعيةٍ قابلةٍ بما يليق به فرب صبى يكفيه عبوسه وجههِ عليه وآخر لا يرتدع إلا بالكلام الغليظ والتهديد وآخر لا يزجر إلا بالضرب والإهانة على قدر حاله[(١)].

وتستنتج من النص السابق ضرورة إلزام المؤدب تلاميذه بأوقات القراءة والعرض والتصويب وأهمية استخدام أساليب العقاب المتدرجة مع التلاميذ لينضبط حالهم فى تعلم العلم بالمكتب "فإنجاز الوعد للصبيان ورحمتهم من العوامل المفيدة فى تربيتهم[(٢)].

٢- أوقات الراحة خلال اليوم الدراسى ،

وإدراكاً من فقهاء المالكية بضرورة وجود فترات راحة للأطفال أثناء اليوم الدراسى يورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يصرف الصبيان لغذائهم ويترك لهم مع ذلك وقتاً يستريحون فيه فى بيوتهم[(٣)].

ومن النص السابق يجب على المؤدب ترك التلاميذ وقت الظهيرة لتناول غذائهم وراحتهم وذلك توجبه الضرورة التربوية حتى "لا تموت قلوبهم من كثرة جلوسه معهم[(٤)].

٤- الإجازات المقررة خلال العام الدراسى ،

يورد الإمام ابن الحاج: "انصراف الصبيان قبل العيد بيوم أو يومين أو ثلاثة وكذلك بعده فذلك مستحب لقوله ﷺ : روحوا القلوب ساعةً بعد ساعةٍ[(*)][(٥)].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٢) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص١٩١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٠.
(٤) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ص١٩١.
(*) القضاعى، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٩٣. بلفظ "روحوا القلوب ساعة بساعة".
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.

ويبدو من النص السابق أن بطالة الصبيان فى أيام الأعياد تعد من الأمور الواجبة شرعاً أما عن عدد الأيام فقد كان متروكاً للعرف السائد فى هذا العصر ولم يحدد فقهاء المالكية فى المصادر عينة الدراسة أى إشارة إلى غير هذه الأوقات لبطالة الأطفال فيلزم فقهاء المالكية المؤدب بضرورة الالتزام بها وذلك حتى لا يُفوت مسائل العلم على التلاميذ.

والضرورة التربوية من أهمية منح التلاميذ لراحة أثناء الدراسة يوضحها الباحثون للمعلم "أن لا يلجئ الصبى إلى التعليم دائماً وإلا كان متسبباً فى إبطال ذكائه وتنغيص عيشه حتى يطلب الحيلة فى الخلاص منه رأساً"(١).

٥- النهى عن غياب المؤدب لغير ضرورة شرعية :

حرصاً من فقهاء المالكية على حفظ نظام الدراسة بالمكتب يورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للمؤدب أن لا يغيب عن المكتب أصلاً ما دام الصبيان فيه إذ أنهم لا عقل لهم يمنعهم عما يخطر لهم فعله فلا بد لهم من راعٍ يرعاهم بنظره ويسوسهم بعقله ويؤدبهم بكلامه. ولا بأس أن يغيب الغيبة اليسيرة لضرورته ولا يفعل ذلك إلا أن يجد من يقوم بها عنه مثل خبزه إذا أختمر لكنه يشترط فيه أن يستنيب عليهم أكبرهم سناً وأعقلهم بشرط أن يأمره أن لا يضرب أحداً منهم فى غيبته ولا ينهره إلا أنه من فعل منهم شيئاً كتب اسمه حتى يأتى المؤدب فُيعلمهُ به فيرى فيه رأيه"(٢).

ثامناً : مكان وجود المكتب :

حرصاً من فقهاء المالكية على صيانة وحماية الأطفال ودفع الأضرار عن طريقهم يورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى أن يكون موضع المكتب بالسوق إن أمكن ذلك، فإن تعذر فعلى شوارع المسلمين أو فى الدكاكين ويكره أن يكون بموضعٍ ليس بمسلوكٍ للناس فإن الصبيان يسرعُ إليهم القيل والقال فإذا كان بالسوق أو على الطريق أو فى الدكاكين ذهب

---

(١) محمد النصر حسن محمد، مرجع سابق، ص ٤٣٢.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج (٢)، ص٣٠١.

عنهم ذلك وفيه فائدةٌ عظيمةٌ وهى إظهار الشعائر؛ لأنه من أجلها كذلك يحذر أن يتخذ الكتاب فى المساجد.

لقوله ﷺ جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم(*) ولا ينبغى أن يكون المكتب فى موضعٍ يخفى عن أعين المارين فى الطريق إذ فى ذلك مفاسد[1].

ويتضح من النص السابق اهتمام فقهاء المالكية بأمر المسجد إلى جانب العناية بالأطفال فقد حذوا أن يُتخذ موضع المكتب بالمسجد لأن الصبيان "يسودون حيطانها وينجسون أرضها إذ لا يحترزون من البول وسائر النجاسات"[2].

ويؤكد فقهاء المالكية على المؤدب ضرورة المحافظة على المكتب وصيانته من عبث التلاميذ.

فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن لا يسامح الصبيان فى دق المسامير فى المكتب إن كان وقفاً، وإن كان ملكاً فلا يجوز إلا بأذن صاحبه ولا ضرورة تدعو إلى ذلك"[3].

وفى هذا النص ورد النهى عن دق المسامير لما فيه من الأضرار بالمبنى الذى لا ينبغى إفساده.

تاسعاً: المبادئ التربوية للعملية التعليمية بالمكتب

١- إلزامية التعليم :

يرسى فقهاء المالكية مبدأ إلزامية التعليم فيورد الإمام ابن الحاج :

"ينبغى لآباء الصبيان أن يتخيروا لأولادهم أفضل ما يمكنهم فى وقتهم من المؤدبين وإن كان موضعاً بعيداً فيختارون لهم أولاً أهل الدين والتقوى والورع والزهد"[4].

(*) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(١٠)، ص١٠٣.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠١.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ٧٠.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٧.
(٤) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٣٠١: ٣٠٣.

ونستنتج من النص السابق إلزام والد الطفل المسلم بالبحث عن ذوى الصلاح والدين من المؤدبين لتعليم ابنه ولو كان المكان بعيداً "ويعتبر هذا المبدأ الأول من نوعه فى اعتبار التربية حقاً للطفل، يتحمل مسئوليتها الوالد، وهو اتجاه معاصر تأخذ به بعض الدول المتقدمة فى المجال التربوى[(١)].

٢- العدل والمساواة بين تلاميذ المكتب :

يوصى فقهاء المالكية بضرورة مراعاة المؤدب لمبدأ المساواة فى معاملة تلاميذ المكتب فيورد الإمام ابن الحاج: "أن يكون الصبيان عند المؤدب بمنزلةٍ واحدةٍ لا يُشرِّفُ بعضهم على بعض فابن الفقير وابن صاحب الدنيا على حدٍ واحدٍ فى التربية والتعليم فكيف وهو القارئ للقرآن والمنقطع لتعليمه أن يفرق فى المعاملة بين الصبيان[(٢)].

ويتضح من خلال النص السابق إضافة فقهاء المالكية لمبدأٍ تربوى عميق الأثر لأن "التفرقة فى المعاملة بين الطلاب يوغر الصدر ويبذر التحاسد والحقد بينهم فهذا من أخطر ما يمكن أن يقع فيه المعلم من أخطاء[(٣)].

فيجب أن يحب المعلم تلاميذه محبته لأبنائه، ويفكر فيهم كما يفكر فى أولاده، وعلى هذا المبدأ الإسلامى تُبنى التربية الحديثة اليوم، ويجب أن يكون الولد الإلهى (وهو الطالب) أحب إلى المعلم من الولد الصلبى[(٤)].

٢ - التعليم الجماعى :

ينبه فقهاء المالكية إلى أهمية التعليم الجماعى لما يحمله من أبعادٍ تربويةٍ فى غاية الأهمية للطفل .

فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يتولى تعليم الجميع بنفسه[(٥)].

---

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٨٨.
(٣) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ١٠٤.
(٤) محمد عطية الإبراشى، روح الإسلام، ط(٢)، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٣م)، ص٣٥٩.
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٤.

فيتضح من هذا النص تبنى فقهاء المالكية للتعليم الجماعى حيث "قرر علم النفس الحديث أن الأطفال فى الغالب الأعم تغلب عليهم الأثرة والمنافسة والمباهاة أكثر مما تسود حياتهم روح التعاون، والحياة مع جماعة تضمن لهذه الميول أن تنمو فى اعتدال واتزان وتكفل للطفل شخصيةً سويةً متماسكةً، والتعليم الفردى يحرم الطفل من جوانبَ تربويةٍ فى غاية الأهمية منها حرمانه من الاستمتاع بتجارب غيره من الأطفال وعملية التطبيع الاجتماعى والحياة وسط جماعته، والانتفاع بعملية التفاعل الاجتماعى الذى يحدث بينه وبين غيره من الأطفال، ويعرضه للملل والسأم مما يجعل عملية التعلم شاقةً وعسيرة[1].

٤- الديمقراطية :

يقرر فقهاء المالكية مبدأ ديمقراطية التعليم فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للمؤدب أن يكون الصبيان عنده ابن الفقير وابن الغنى سواءً وإذا كان ذلك كذلك فلا يترك دكةً تدخل له المكتب، لأن فى ذلك ترفيعاً لأبن الغنى على غيره وانكساراً لخاطر الفقير واليتيم والموضعُ موضعُ خيرٍ لا موضع كسرٍ إذ اللائق بحامل القرآن أن يكون بموضع من العدل والتواضع والخير فتكون بدايةُ أمرِ الصبيانِ على المنهج الأقوم والطريق الأرشد[2].

ونستنتج من النص السابق تقرير فقهاء المالكية لعددٍ من مبادئ الديمقراطية فى التعليم من أهمها:

أ - التعليمُ حقٌ لجميع أطفال المسلمين دون استثناء "بغض النظر عن ظروفهم الاجتماعية والفروق الطبقية التى كانت موجودةً من الناحية المادية فيتعلم ابن المعسر والمعدم إلى جانب ابن الموسر تمشياً مع مبادئ المساواة وإتاحة فرص التعليم للجميع على السواء[3].

---

(١) عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، مرجع سابق، ص١٣٤.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٣.
(٣) على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، دراسات مقارنة فى التربية الإسلامية، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، د.ت)، ص٨٥.

ب- ضرورة تلقى أبناء المسلمين للتعليم فى موضع موحد وعلى يد معلم واحد حرصاً على توفير مستوى واحد من التعليم للجميع، ومعاملة واحدة لجميع الأطفال[1].فلا فرق بين أبناء الأغنياء وأبناء الفقراء فى تلقى دروس العلم لأنه فرضُ كفايةٍ على الجميع.

٥- أخذ الأجرة على التعليم :

لا خلاف بين فقهاء المالكية فى تقرير مبدأ أخذ الأجرة على التعليم فيورد الإمام ابن الحاج: ...وكذلك من أعطاه ومن منعه... [2] وغاية هذا المبدأ بأحقية المعلم فى الأجرة. "حتى يتفرغ تفرغاً تاماً إلى أداء رسالته، ومنح تلاميذه كل طاقته الذهنية فى سبيل رعايتهم وتأديبهم [3]. وعدم انشغاله بأى أمر من الأمور المعيقة للتدريس[4].

عاشراً : الرعاية الصحية لتلاميذ المكتب

اهتم فقهاء المالكية بصحة تلاميذ المكتب اهتماماً بالغاً محافظةً على التلاميذ من انتشار العدوى والأمراض فيذكر الإمام ابن الحاج: ينبغى للمؤدب إذا اشتكى أحد الصبيان وهو فى المكتب يوجع عينيه أو شئ من بدنه وعلم صدقه فى ذلك أن يصرفه إلى بيته ولا يتركه يقعد فى المكتب بغير قراءة؛ لأن ذلك سببٌ لبطالة غيره فى الغالب[5].

النص السابق يدل على مدى مسئولية المؤدب عن صحة تلاميذه ودفع المرض والعدوى عنهم ليتمكنوا من مواصلة تعليمهم بكفاءةٍ عاليةٍ .

وفى صرف الطالب المريض إلى البيت رعايةٌ له ليتمكن والده من معالجته قبل أن يستفحل مرضه[6].

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص ٩١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٨٨.
(٣) على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، مرجع سابق، ص٨٥.
(٤) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص٩١.
(٥) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠١.
(٦) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ٧٤.

ومنحه إجازة مرضية لحين شفائه وعودته إلى المكتب.

وإذا كانت كثيرٌ من الأمراض تنتقل إلى التلاميذ بشراء الأطعمة والحلوى من الباعة الجائلين فى الشوارع لانتشار الذباب عليها وعدم توفر الوعى الصحى لدى البائعين فيحذر الإمام ابن الحاج من ذلك بذكره: ينبغى للمؤدب أن لا يدع أحداً من البياعين يقف على المكتب ليبيع للصبيان إذ فيه كثيرٌ من المفاسد إن اشترى منه الصبى[1].

وذلك لسد باب الذرائع لانتشار الأمراض بين طلبة المكتب مما يؤدى إلى مرض التلاميذ وعدم الإقبال على التعليم فى هذا المكتب.

واهتمام فقهاء المالكية بالرعاية الصحية للتلاميذ ينبع من إدراكهم للعلاقة بين التعليم وصحة التلميذ فقوة الحياة فى الأمة هى قوة التعليم فيها، وأن قوة التعليم هى حيوية المتعلم، وأن من حيوية المتعلم استكمال عناصر بدنه لتنهض دافعيته، ويتوقد تطلعه وينفتح تشوقه وتتسع آفاق همته، فالمتعلم القوى خير من المتعلم الضعيف[2].

الحادى عشر: العناية بنظافة وطهارة ألواح الكتابة :

اهتم فقهاء المالكية بنظافة الأدوات المستخدمة فى الكتابة لارتباطها بنظافة المتعلم وعكسها لشخصيته فيذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى أن يكون لمسح الألواح موضعٌ طاهرٌ نظيفٌ لا يمشى فيه بالأقدام ثم مع ذلك يأخذ الماء الذى يجتمع من المسح فيحفر له فى مكانٍ طاهرٍ مصانٍ عن أن يطأه قدم ويجعل فيه أو يلقى فى البحر أو البئر أو يُجعلُ فى إناءٍ طاهرٍ لكى يستشفى به من يختار ذلك الماء[3].

ويدل هذا النص على توجيه المؤدب تلاميذه إلى العناية بجانبى النظافة والطهارة ومراعاة جانب الأخلاق والتدين والتقوى لله سبحانه وتعالى بإرشادهم إلى مسح الألواح

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م(١)، ج(٢)، ص٢٩٢.
(٢) سيد احمد عثمان، مرجع سابق، ص١٤٩.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٦.

فى مكان مأمون عن وطأ الناس بأقدامهم لما يحمله هذا اللوح غالباً من آيات قرآنية وأحاديث شريفة يجب أن تحترم وتقدر بإبعادها عن مواضع النجاسة والعبث.

وفيما يتعلق بنظافة الماء المستخدم فى مسح الألواح والخرقة يذكر الإمام ابن الحاج:

وكذلك الذى يغسل به الخرقة بعد المسح يُجعل فى موضعٍ بحيث لا يمتهن ويشترط طرفى الخرقة التى يمسح بها الألواح أن تكون طاهرةً وأن يكون الماء الذى تُبلُّ منه حين يمسح به طاهراً والأفضل أن يكون الماء غير مستعمل. وإن أمكنه أن يكون حلواً فهو أولى لأن من الناس من يشربه للاستشفاء به. فإن كان أُجَاجاً(*) امتنع عليه ذلك أو تنغص بشريةٍ كما مر فى الآنية إذا غسلت فيها الأيدى بعد الأكل أنه لا يبص فيها ولا يغسل فيها بأشنانٍ ولا غيره خيفة أن يشربه من يتبرك به كما تقدم ففى الماء الذى تُمسح به الألواح من باب أولى وأحرى[١].

ومن النص السابق تأكيد من فقهاء المالكية على المحافظة على ألواح الكتابة من التلوث والفساد الذى قد يكون ذريعةً لانتشار الأمراض بين تلاميذ المكتب فمن أهم مسئوليات المؤدب "تكوين العادات الخلقية الصحيحة، التى يمكن أن تكون أساساً لبناء شخصيةٍ دينيةٍ تسلك فى حياتها سلوكاً دينياً"[٢].

وفى موضع آخر يؤكد الإمام ابن الحاج على الاهتمام بنظافة مكان التعليم بالمكتب فيذكر: وينبغى للمؤدب أن يمنع الصبيان مما اعتاده بعضهم من أنهم يمسحون الألواح أو بعضاً ببصاقهم وذلك لا يجوز؛ لأن البصاق مستقذر وفيه امتهان والموضع موضع ترفيعٍ وتعظيمٍ وتبجيلٍ فيجل عن ذلك وينزه[٣].

(*) الأجاج: ما يَلذَغ الفم بمرارته أو مُلوحته (المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج(١)، ص٦).
(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٦: ٢٩٧.
(٢) على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، مرجع سابق، ص ٨١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٧.

ومن النص السابق نستنتج مسئولية المؤدب عن تعميق العادات الصحية فى نفوس التلاميذ بإرشادهم إلى تجنب البصق سواء فى المكتب أو المسجد أو مسح أدوات الكتابة به لما فيه من القذارة وانتشار الذباب وتلويث مكان الجلوس.

وينبه فقهاء المالكية إلى أهمية تزويق الألواح لبعث الدافعية للتعلم والاهتمام بتحصيل العلوم فيذكر الإمام ابن الحاج: "أما تزويق الألواح فى الأعياد فى بعض البلاد فهو من باب المباح الجائز وفيه إدخال السرور على الأولاد وإدخال السرة فيه من الأجر وفيه التنشيط للصبيان على الاعتناء بالمواظبة على القراءة[1].

ومن النصوص السابقة نستطيع أن نستنتج:

١- وجوب عناية المؤدب بنظافة الأدوات المستخدمة فى الكتابة بجانب عنايته بتعليم التلاميذ.

٢- ينبغى للمؤدب تعليم التلاميذ آليات المحافظة على نظافة مكان التعليم بمنع كل السبل التى تؤدى إلى فساده وتلويثه.

٣- منع الصبيان من البصاق على المقاعد المعدة لهم فى المكتب وألواح الكتابة.

٤- المحافظة على نظافة الصبيان الشخصية.

الثانى عشر: نظام تغذية التلاميذ بالمكتب

يضع فقهاء المالكية مجموعة من القواعد الإدارية التى تنظم عملية تغذية التلاميذ أثناء تلقيهم دروس العلم بالمكتب من أهمها ما يلى[2]:

١ - يتعين على المؤدب أن لا يترك أحداً من الصبيان يأتى إلى المكتب بغذائه ولا بفضة معه ولا فلوس ليشترى شيئاً فى المكتب؛ لأن من هذا الباب تتلف أحوالهم وينكسر خاطر الصغير الفقير منهم والضعيف لما يرى من جدة غيره

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٣٠٩.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٢٩٢: ٢٩٩.

فيدخل بذلك فى قوله عليه الصلاة والسلام: "من ضار بمسلم أضر الله تعالى به[*]؛ لأن ولد الفقير يرجع إلى بيته منكسراً خاطره متشوشاً فى نفسه غير راضٍ بنفقة والديه لما يرى من نفقةٍ من له اتساع فى الدنيا ويترتب على ذلك مفاسد جملة.

٢- ينبغى للمؤدب إذا احتاج الصبى إلى غذائه أن يتركه يمضى إلى بيته لغذائه ثم يعود؛ لأنه سترٌ على الفقير وفيه أيضاً تعليم الأدب للصبيان فى حال صغيرهم الأكل ينبغى أن لا يكون إلا بين الإخوان والمعارف دون الأجانب فإذا نشأ الصبى على ذلك كان متأدباً بآداب الشريعة فيذهب عنه ما يتعاطاه بعضُ عامةِ الناسِ فى هذا الزمان من الأكل على الطريق وفى الأسواق ويحضره من يعرفه ومن لا يعرفه؛ لأن ذلك ليس من السنة ولا من شيم الكرام وقد قيل لا يأكل على الطريق إلا كريم أو لئيم. وقد وقع النهى عن الأكل والعينان تنظران.

ويتضح من ذلك مسئولية المؤدب فى تنمية وعى التلاميذ أن المكتبَ مكانٌ لتلقى العلم وليس للأكل فيدرك "الصبى بأن عليه أن يعود لبيته لتناول وجبات الطعام[1].

٣- وليحذر مما يفعله عوام المؤدبين فى هذا الزمان وهو أن الصبيان الذين عنده إذا أتى كل واحدٍ منهم بغذائه أو بعضهم فيتسلم ذلك منهم وبعضهم يخلط جميع ذلك ثم يعطى منه مَنْ يخطر له فتجد بعض الصبيان يطلب منه شيئاً من غذائه فيحرمه ويوفر ذلك لنفسه ولمن يختار وهذا حرامٌ وسحتٌ وجرحةٌ فى حقه ويتعين إقالته من المكتب إلا أن يتوب بشرط أن تُعلمَ حقيقةُ أمرِهِ فى ذلك وفيه من المحذورات عدةٌ منها:

أ - أنه يأخذ غذاء هذا فيعطيه لغيره فيدخل الخلل فى غذاء الناس؛ لأنه قد يكون

(*) أبو داود، مرجع سابق، ج(٣)، ص ٣١٥. بلفظ "من ضار أضر الله به ومن شاق شاق الله عليه".
(١) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ٢٩٣.

والد بعضهم صالحاً متورعاً فى كسبه وآخر مكاساً ظالماً.

ب- قد يكون غذاء بعضهم أحسن من غذاء الآخر فى المطعم والصبى محجوز عليه ووليه يرضى بذلك سيما إن كان ليتيم فلا يجوز إبداله ولا يجوز لوليه أن يأذن فى مثل ذلك.

٤- لو فرضنا أن الصبيان بقى لهم غذاؤهم ولم يمسه غيرهم فأكلوا منه ما شاءوا وبقيت منه بقيةٌ وتركوها فى المكتب رغبةً عنها لجاز للمؤدب أن يأخذها وينتفع بها. وينبغى له أن يعلم أولياء الصبيان بذلك إن كانوا جماعةً أو واحداً إن انفرد هذا ما لم يكن ليتيم اللهم إلا أن يكون الصبى لم يأكل شيئاً من غذائه وتركه كله فى المكتب فلا يجوز للمؤدب أن يقدم على أخذه إلا بإعلام والد الصبى وإلا فلا بخلاف ما تقدم ؛ لأنها فضلاتٌ عن شبعهم

وجدير بالذكر هنا اتفاق فقهاء المالكية والسادة فقهاء الشافعية فى هذا الموضع حيث يورد الإمام ابن حجر الهيتمى الشافعى : أنه لا يجوز للمعلم أن يأخذ شيئاً مما جاء به الولد، إلا أن شبع منه لأن العرف المطرد أن نحو أبا الولد يرضى حينئذ بأخذ الفقيه كذلك الفاضل(**)، وهذا ظاهر فيمن له أن ينفقه، أما يتم له معلوم من الخبز مثلاً يأكل بعضه، ويترك بعضه، فلا يجوز للفقيه أخذ شىء منه، إلا إن كان تافهاً جداً بحيث لا يقابل بمال(١).

ونستنتج من ذلك أن المؤدب لا يجوز له مشاركة التلاميذ فى غذائهم وهذا تلزمه عليه الضرورة الفقهية الشرعية والأخلاقية.

٥- أما ما يحتاجه الصبيان من الماء للشرب فجائزٌ أن يأخذ من كل واحدٍ منهم شيئاً بقدر الحاجةِ ويكون ذلك بينهم بالسوية فيشترى به ماعون الماءِ والماءَ، ولا

(**) أى الزائد عن حاجة الطفل.

(١) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص ص ٣٠٦: ٣٠٧.

يمكن الصبيان من الذهاب إلى بيوتهم للشرب وإن كان بيت بعضهم قريباً ؛ لأن ذلك مما يتكرر فى الغالب. وإذا كان الأمر كذلك فينبغى بل يتعين أن لا يشرب معهم غيرهم إلا أن يأذن فى ذلك آباؤهم، فإن كان فيهم يتيمٌ فلا يأخذ منه شيئاً لثمن الماء ولا غيره والحالةُ هذه ويصير من جملة من أذن له فى الشرب ويستحق ذلك فى حق مؤدبهم.

ونستنتج من النص السابق أن المكتب كان "مزوداً بمحل خاص لشرب الماء ويطلب من الأولاد أن يسهموا فى نفقات إحضار الماء على أن يعفى اليتامى منهم من دفع المبالغ اللازمة للغرض المذكور[1] مع إلزام المؤدب باستفادتهم من هذه المياه.

وبالجملة فالصبيان مأمورون أن يأكلوا فى بيوتهم لا فى المكتب، فإن كان بعضهم بيته بعيداً بحيث يشق عليه الذهاب والرجوع فيكلفه المؤدب أن يمضى إلى بيت أحدِ أقاربه من والديه أو معارفهم.

ويتبين من خلال النصوص السابقة أن فقهاء المالكية يلزمون المؤدب بالالتزام بهذه الأسس والقواعد الخاصة بتغذية تلاميذ المكتب وعدم التهاون مع المؤدب المقصر فى القيام بالواجبات المنوط بها فى هذا الغرض فقد يصل الأمر بهم أن يوقعوا عليه الجزاءات المادية والأدبية عند التقصير فيمنع من امتهان مهمة التعليم ويتضح ذلك فى قول ابن الحاج: "... ويتعين إقالته من المكتب إلا أن يتوب بشرط أن تعلم حقيقة أمره فى ذلك..."

الثالث عشر: الضوابط التربوية فى قضاء صبيان المكتب حاجتهم البشرية:

يضع فقهاء المالكية مجموعة من الضوابط التربوية الخاصة بقضاء التلاميذ حاجاتهم لتعويدهم الالتزام بالآداب الشرعية والمحافظة على نظافتهم الشخصية والعناية بمكان التعليم بالمكتب والطرق التى يسلكها عامة المسلمين ومن أهم هذه الضوابط ما يلى[2]:

---

(١) عبد الله دخيل الفياض، مرجع سابق، ١٩٤.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٢٩٣: ٢٩٨.

١ - ينبغى أن يكون الموضع الذى يتصرفُ فيه الصبيان فيه لضرورة البشرية معلوماً إما أنْ يكون وقفاً وإما أن يكون ملكاً أباحهُ صاحبه ويؤمن على الصبيان فيه فإن عدما معا أو عُدَم الأمن فكل واحدٍ يمضى إلى بيته ليزيل ضرورته ثم يعود

٢ - إذا خرج أحدٌ من الصبيان لقضاء حاجته فلا يترك غيره يخرج حتى يأتى الأول لأنهم إذا خرجوا جميعاً يخشى عليهم من اللعب بسبب الاجتماع وقد يبطئوا فى الرجوع إلى المكتب وهو الغالب على حالهم.

٣ - إذا مضوا إلى ذلك فينبغى أن يقيم السطوة عليهم إذا غابوا أكثر مما يحتاجون إليه لئلا يكون ذلك ذريعةً إلى اجتماع بعضهم مع بعضٍ ووقوعٍ ما لا ينبغى منهم.

ومن هذا النص ينبه فقهاء المالكية المؤدب إلى ضرورة المحافظة على تلاميذ المكتب من الرذائل الجنسية ولذلك أجازوا له استخدام أساليب العقاب التى تتناسب مع الصبيان فى هذا الغرض بحيث لا يحدث أى إخلال أو فساد أخلاقى بينهم فهو راعٍ وموجه ومرشدٍ ومسئولٍ عنهم وله مثل سلطة أولياء أمورهم.

٤ - ليحذر المؤدب مما يفعل الصبيان فى هذا الزمان من أنهم يقضون حاجتهم فى جدران بيوت الناس وطرقاتهم فينجسون ذلك عليهم فمن جلس إلى تلك الجدران تلوث ثوبه بالنجاسة وكذلك الماشى قد يصيبه منها أذى. وقد قال رسول الله ﷺ "اتقوا الملاعن الثلاث(*) فهذا من أكدها فتُلحقُ اللعنة - وهذا كله فى ذمةِ من سكت لهم ممن له عليهم أمر ونهى فينهاهم عن ذلك جهده.

ونستنتج من النص السابق إلزام فقهاء المالكية المؤدب بمسئولية التربية البيئة لتلاميذ المكتب بالمحافظة على الجدران والحوائط وعناصر البيئة المادية الأخرى التى تقع فى محيطهم من التلوث والفساد لما فيها من الأضرار بعامة المجتمع الإسلامى.

(*) الحاكم النيسابورى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٧٣.

الرابع عشر: تعليم صبيان أهل الكتاب فى المكاتب الإسلامية :

نهى فقهاء المالكية عن تعليم أطفال اليهود والنصارى فى المكاتب الإسلامية فيورد الإمام ابن الحاج: "سُئِلَ مالك رحمه الله عن تعليم أولاد اليهود والنصارى الكتابة بغير قراءةِ قرآنٍ فقال: لا والله ما أحب ذلك يصيرون إلى أن يقرءوا القرآن[(١)].

وهذه القاعدة الفقهية التى حكم بها الإمام مالك وفقهاء مذهبه تؤكد "احتفاظ الكتاب بصفته الإسلامية البحتة ومكانته الكبيرة الأهمية فى الحياة الإسلامية[(٢)].

ولم يكتفِ فقهاء المالكية بذلك بل نهوا أن يتعلم أطفال المسلمين فى دور ومكاتب النصارى فيورد الإمام ابن الحاج: "وسئل مالك رحمه الله عن تعليم المسلم عند النصرانى كتاب المسلمين، أو كتاب الأعجمية فقال : ولا والله لا أحب ذلك وكرهه.

قال : لا يتعلم المسلم عند النصرانى ولا النصرانى عند المسلم .

لقوله تعالى : "..... ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ ..." [(٣)].

فلا غرور فى ذلك خاصةً "إذا أنزلنا الروح الدينية التى كانت مسيطرةً على المجتمع الإسلامى فى هذا العصر منزلة الاعتبار، فقد كان الدين شديد السلطان على النفوس[(٤)].

ورغبةً من فقهاء المالكية فى إقامة حائطٍ صدٍ يقف سداً منيعاً أمام الاختلاط بالنصارى يورد الإمام ابن الحاج: تقدم أنه ينبغى للآباء أن ينظروا لأولادهم من المؤدبين من هو أورع وأزهد ؛ لأنه رضاع ثانٍ للصبى بعد رضاع الأم لذلك فليحذر أن يفعل ما أحدثه بعض عوام المسلمين بأولادهم من أنهم يخرجون من المكتب الذى يقرءون فيه كتاب ربهم ﷻ ويتعلمون فيه شريعة نبيهم عليه الصلاة والسلام ويذهبون بهم إلى كتاب النصارى لتعلم الحساب وهذا رضاع ثالث بعد رضاع المؤدب.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٢) حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، مرجع سابق، ص ١٨٧.
(٣) سورة المائدة : من الاية ٥١. ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٩٥.
(٤) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق،ص١٥٩.

وقد قيل الرضاع يغير الطباع فهذا أمرٌ شنيعٌ قبيحٌ من الفعل ؛ لأن الولد لم تحصل له قوة الإيمان بعد ولم يقرأ العلم ولم يعرف أقوال العلماء.

وقد تسبق إليه دسائس من النصرانى الذى يقرأ عليه الحساب أو من الجماعة الذين عنده صغاراً كانوا أو كباراً ثم أن النصرانى مع ذلك يؤدبه على ما يخطر له ويمر بباله من كفره وطغيانه ويظهر أن ذلك من قبل تعليمه الحساب، لأن الصبى فى هذا السن قابل لكل ما يلقى إليه ولذلك يخاف على الولد أن يتغير حاله فيرجع مكان الصدق كذباً وبهتاناً وموضع النصيحة غشاً وخداع وموضع الألفة بالمسلمين انقطاعاً ووحشيةً ومكان الاستسلام والانقياد خبثاً ومداهنةً ويخشى عليه أن يركن إلى قول النصرانى أو إلى شيءٍ ما من اعتقاده أو استحسانه بحال من أحواله إلى غير ذلك[(١)].

ومما لا شك فيه أن التعليم على أيدى النصارى أمرٌ خطيرٌ على الطفل فى هذه المرحلة المهمة من حياته حيث أنه يتربى على أيدٍ غير أمينة فيتشرب من أفكارهم الخبيثة.

الخامس عشر: مفاسد معلمى أهل الكتاب :

حيث إن "فريقاً من اليهود والنصارى ما يزالون يضمرون فى نفسهم الإخلاص لأديانهم السابقة - مع إسلامهم- ؛ لذلك وجدوا أنه من الأصوب أن يحولوا بينهم وبين تعليم أبناء المسلمين، حتى لا يبثوا فى نفوسهم الزيغ والإلحاد[(٢)].

ويورد فقهاء المالكية مفاسد المعلم النصرانى فيما يلى[(٣)]:

١- أن المعلم النصرانى يجلس على موضعٍ مرتفعٍ وأولاد المسلمين دونه ويقبلون يده أو ركبته حين إتيانهم إليه وانصرافهم ويقيم السطوة عليهم

٢- أن الولد يتربى على ترك التحفظ من النجاسة ؛ لأنهم ليس عندهم نجاسة فيما يعتقدونه إلا دم الحيض ليس إلا وأبوالهم وفضلاتهم كلها طاهرة عندهم وقد

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٣٠٣: ٣٠٦.
(٢) على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، مرجع سابق، ص٧٦.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٣٠٥: ٣٠٨.

يسقون الأدوية بالنجاسات ويكتبون منها فتنجس أجسادهم وأثوابهم من ذلك.

٣- أن المعلم يشرب الخمر بحضرتهم وقد لعن النبى ﷺ حاملها وحاضرها فى جملة من لعن بسببها والولد المسلم هو حاضرها والحالة هذه ويكون حاملها فى بعض الأحيان، فإن كان الولد بالغاً أو مراهقاً فهو داخل تحت اللعنة، وإن كان صبياً صغيراً فاللعنة عائدةٌ على والديه أو وليه أو من أشار عليه بذلك وربما أمرهم المعلم بحمل الخمر إليه أو إلى بيته؛ لأن من عادته أن يستقضيهم فى حوائجه وضروراته.

٤- أن الولد لا يقدر على الصلاة بحضرته ويمنعهم من الانصراف فى وقت صلاة الظهر أو العصر أو هما معاً وقد يموه عليهم فى صلاة الجمعة حتى يخرج وقتها أو يفوته بعضها.

٥- أن الولد فى صوم رمضان يعيبون عليه فى ذلك ويضحكون ويستهزئون. ومنها أنهم إذا كان صومهم يمنعون الماء أن يؤتى به إلى ذلك الموضع فيبقى أولاد المسلمين بالعطش غالباً.

٦- أن الولد يتربى على تعظيم النصارى والقيام لهم وقد منع ذلك فى حق أهل الخير والصلاح من المسلمين.

٧- أنهم إذا رأوا أولاد المسلمين يأتون إليهم ليتعلموا هذه الفضيلة منهم رأوا أن لهم رفعةً وسؤدداً وفضيلةً على المسلمين وهذا كله ممنوع شرعاً وعقلاً.

٨- ولكل هذه المفاسد وغيرها فقد نهى عمر بن الخطاب أن يتخذ أحد من أهل الكتاب مكتباً. وقال جواباً لمن أثنى على نصرانى بالمعرفة والحذق فى الحساب مات النصرانى والسلام.

ومع كل ذلك "ففى دور التعليم عندنا فى الوقت الحاضر أصبح من المألوف بل ومن الطبيعى قيام غير المسلم بتعليم أبناء المسلمين الخط والهجاء فى المرحلة الابتدائية، وهذا يرجع إلى التساهل وانتشار روح التسامح بدرجةٍ كبيرةٍ فى المجتمع الإسلامى[1].

وجدير بالذكر أن معظم الباحثين[2] يتفقون مع فقهاء المالكية فى الشق الأول: وهو النهى عن تعليم أطفال المسلمين فى مكاتب ودور التعليم الخاصة بأهل الكتاب، ولكنهم يختلفون معهم فى الشق الثانى: وهو اختلافهم معهم فى عدم السماح لأهل الكتاب بالتعليم فى المكاتب الإسلامية لوجيهن:

١- تعليم أطفال أهل الكتاب فى المكاتب الإسلامية قد تكون له فائدة فى أن ينعكس على سلوك أبناء النصارى بالكثير من المبادئ الإسلامية.

٢- ضرورة مناقشتهم وحوارهم لنشر الدعوة الإسلامية وهذا ما يقوم به الأزهر فى مصر فقد شق طريقه فى دول بعيدة أشد البعد عن مصر كاليابان، وأرسل البعوث الأزهرية إلى شتى الدول التى تحتاج إلى أنوار الدين.

تعقيب :

حاولنا من خلال العرض السابق أني لقى الضوء على الدور التربوى للمكتب كمؤسسة تعليمية أولية فى ظل المذهب المالكى ، وقد اجتهد فقهاء المالكية فى بيان كل ما يتصل بالعملية التعليمية بالمكتب من نظم تربوية وإدارية تكفل حسن قيام المكتب بدوره التربوى على الوجه الأكمل.

وتناول فقهاء المالكية العملية التعليمية بالمكتب من خلال المحاور الآتية:

- إعداد معلمى المكاتب: اهتم فقهاء المالكية بتوضيح آداب وشروط معلمى المكاتب وحدود ثقافتهم التعليمية وأخلاقياتهم المهنية وحالتهم الاجتماعية

---

(١) على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، مرجع سابق، ص٧٥.
(٢) - أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص١٦٠
- على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، مرجع سابق، ص٧٥.

وأوضاعهم المالية وضوابط العلاقة التربوية بين المؤدبين والتلاميذ، فضلاً عن دورهم فى عملية التدريس.

- سن الالتحاق بالمكتب: حدد فقهاء المالكية سن الالتحاق بالمكتب بحوالى سبع سنين، واستمراره حتى سن البلوغ واعتبروا هذه المرحلة بمثابة تعليم عام مشترك يتعلم فيه الصبى العلوم الدينية وأساسيات الثقافة الإسلامية.
- المناهج والمحتويات التعليمية: وتمثلت المناهج والمحتويات التعليمية بالمكتب فى تعليم القرآن الكريم وآداب الدين وأحكامه،وعلم العربية والخط العربى والحساب.
- خطة الدراسة اليومية والأسبوعية والأجازات المقررة خلال العام الدراسى: من حيث خطة الدراسة اليومية فتمثلت فى بدء الدراسة من شروق الشمس وانتهاؤها بآذان العصر، وكان الأسبوع يمثل وحدة دراسية تعليمية متكاملة تبدأ من شروق شمس يوم السبت وينتهى عصر يوم الأربعاء، وكان يوم الخميس والجمعة بمثابة الراحة الأسبوعية لصبيان المكتب، وتمثلت الأجازات المقررة خلال العام الدراسى فى الأعياد والمواسم الدينية الإسلامية.
- مكان وجود المكتب: وضع فقهاء المالكية ضوابط لأماكن وجود المكتب، فاشترطوا إقامته بالسوق ما أمكن، فإن تعذر فعلى شوارع المسلمين أو فى الدكاكين ولا يقام فى موضع يخفى عن أعين المارين وذلك كمفاسد ذلك.
- المبادئ التربوية للعملية التربوية بالمكتب: اجتهد فقهاء المالكية فى بيان المبادئ التربوية التى تقوم عليها العملية التعليمية بالمكتب والتى تمثلت فى إلزامية التعليم، العدل بين صبيان المكتب، التعليم الجماعى، والديمقراطية، وأخذ الأجرة على التعليم.

– أدوات الدراسة: تمثلت أدوات الدراسة بالمكتب فى الألواح والأقلام وعدداً من الدوى وألزموا المؤدب بضرورة تعليم الصبيان الاهتمام بنظافة هذه الأدوات وذلك لارتباطها بنظافة المتعلم الشخصية.

ولقد منع فقهاء المالكية قيام غير المسلمين من اليهود والنصارى بمهمة تعليم أبناء المسلمين وعددوا مفاسد معلمى أهل الكتاب وذلك حفاظاً على التركيب العقائدى للطفل المسلم، كما منع فقهاء المالكية تعليم غير المسلمين فى المكاتب الإسلامية حيث إن القرآن الكريم كان يمثل محور الدراسة لهذه المكاتب وكونهم لا يتحفظون من النجاسة.

المسجد :

يعتبر المسجد هو الدعامة القوية فى بناء المجتمع المسلم فبجانب كونه مكاناً لعبادة الله سبحانه وتعالى له وظيفةٌ أخرى لا تقل أهمية، وهى كونه أكبر مؤسسةٌ تعليميةٌ تربويةٌ فى الإعداد والتربية للأجيال المسلمة إذ أنيطت به "مسئولية التربية الكاملة بجميع جوانبها العقلية والبدنية والاجتماعية والروحية والأخلاقية[(١)].

وكان للمسجد فى صدر الإسلام وظائف جليلة أهمل المسلمون عدداً منها فقد كان منطلقاً للجيوش وحركات التحرير، وتحرير الأمم والشعوب من العبودية للبشر والأوثان والطواغيت، ليتشرفوا بعبودية الله وحده، وكان المسجد مركزاً تربوياً، يربى فيه الناس على الفضيلة، وحب العلم، وعلى الوعى الاجتماعى ، ومعرفة حقوقهم وواجباتهم فى الدولة الإسلامية، التى أقيمت لتحقيق طاعة الله وشريعته وعدالته ورحمته بين البشر. فكان أن انطلق تعليم القراءة والكتابة، أى البدء بمحو الأمية من مسجد رسول الله ﷺ ، وكان المسجد مصدر إشعاع خلقى، يتشبع فيه المسلمون بفضائل الأخلاق وكريم الشمائل[(٢)].

(١) محمد على محمد المرصفى، فى التربية الإسلامية بحوث ودراسات، (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٧م) ص١٧٣.
(٢) عبد الرحمن النجلاوى، أصول التربية الإسلامية فى البيت والمدرسة والمجتمع، ط(٢)، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٨٣م) ص١٣٢.

وقد شهدت المساجد عصوراً ذهبيةً لدورها التعليمى ؛ حيث كان يعقد فى المسجد الجامع الواحد حلقاتُ كثيرةٌ لكل عالمٍ حلقته الخاصة به ، وقد روى أنه حين زار الشافعى بغداد كانت تقام فى جامع المنصور وحده بين أربعين وخمسين حلقة، كما كانت تعقد فى جامع عمرو بالقاهرة خمس عشرة حلقة للمذهب المالكى، وخمس عشرة حلقة أخرى للمذهب الشافعى، وثلاث حلقات للمذهب الحنفى. وفى القاهرة ودمشق كانت الحلقات الدائمة تسمى الواحدة منها "الزاوية"[1].

فقد كانت المساجد "مفتوحةً لكل راغب فى الاستزادة من العلوم والمعارف والآداب حتى أصحاب الحرف والمهن لم تمنعهم أعمالهم من حضور مجالس العلم فى المسجد وقت فراغهم. ونبغ منهم رجالٌ كثيرون يعتزون بانتسابهم إلى أعمالهم: كالزجاج، والنقاش والرفاء، والبناء، والوراق، والعلاف، والجزار[2].

وقد جلس مالك للتعليم بعد أن نضج، واستوت رجولته فى مسجد رسول الله ﷺ يفتى ، ويروى طلاب الحديث عنه حديث رسول الله ﷺ وكان مجلسه فى المسجد النبوى الشريف، وهو المكان الذى كان يجلس فيه عمر بن الخطاب للشورى، والحكم والقضاء[3].

ولذلك فقد زخرت مصادر المذهب المالكى ببيان كل ما يتصل بالعملية التعليمية بالمسجد من الآداب والمناهج وخطط الدراسة ومجموعة السلوكيات التى يجب أن يلتزمها المتعلم أثناء تلقى دروس العلم به .

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص ص ١٦٥: ١٦٦.
(٢) شكرى عباس حلمى، محمد جمال نوير، تعليم الكبار: دراسات فى التعليم غير النظامى فى إطار نظام متكامل للتعليم المستمر، ط(٢)، (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٨م)، ص٤٤.
(٣) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص٣٧.

وفيما يلى نعرض دور المسجد كمؤسسة تعليمية تربوية فى ظل المذهب المالكى:

أولاً: مميزات المسجد كمؤسسة تعليمية فى ظل المذهب المالكى :

يعد المسجد فى ظل المذهب المالكى أفضل أماكن التدريس لأنه "مكان لاجتماع الناس غنيهم وفقيرهم كبيرهم وصغيرهم دون تفرقة بين جنس أو لون فتحقق من خلاله الديمقراطية الحقة"[1].

وهذا ما عبر عنه فقهاء المالكية فيذكر الإمام ابن الحاج: وأفضل مواضع التدريس المسجد ؛ لأن الجلوس للتدريس إنما فائدته أن تظهر به سنةٌ أو تخمد به بدعةٌ أو يتعلم به حكمٌ من أحكام الله تعالى علينا والمسجد يحصل فيه هذا الغرض متوافراً؛ لأنه موضع مجتمع الناس رفيعهم ووضيعهم وعالمهم وجاهلهم بخلاف البيت فإنه محجوز على الناس إلا من أبيح له ، وذلك لأناسٍ مخصوصين، وإن كان العالم قد أباح بيته لكل من أتى لكن جرت العادة أن البيوت تحترم وتهاب وليس كل الناس يحصل له الإدلال على ذلك فكان المسجد أولى ، لأنه أعلم فى توصيل الأحكام وتبليغها للأمة، وكذلك أيضاً بالنظر إلى هذا المعنى يكون المسجد أفضل من المدرسة لوجهين:

الوجه الأول : أن السلف رضوان الله عليهم لم تكن لهم مدارس، وإنما كانوا يدرسون فى المساجد ، وإن كان ذلك فى المدرسة فيه المنفعة والخير والبركة لكن لما أن لم يقع ذلك للسلف رضى الله عنهم كان أخذه فى المساجد فيه صورة الاقتداء بهم فى الظاهر، وإن كان غيره فيجوز وكفى لنا أسوة بهم.

الوجه الثانى : أن المدرسة لا يدخلها فى الغالب إلا آحادُ الناس بالنسبة إلى المسجد؛ لأنه ليس كل الناس يقصد المدرسة، وإنما يقصد أعمهم المساجد، وليس كل الناس أيضاً له رغبة فى طلب العلم، وإذا كان التدريس أيضاً فى المدرسة امتنع توصيل العلم على

(١) أمينة أحمد حسن، مرجع سابق، ص١٢٥.

من لا رغبة له فيه، والمقصود بالتدريس إنما هو التبيين للأمة وإرشاد الضال وتعليمه ودلالة الخيرات، وذلك موجودٌ فى المسجد أكثر من المدرسة[(١)].

ونستنتج من النص السابق اعتبار المسجد أفضل مؤسسةٍ تعليميةٍ يقصدها الطلاب والمعلمين العلماء والشيوخ فى ظل المذهب المالكى لما يتمتع به المسجد من المميزات الآتية:

١. التدريس بالمسجد وتلقى العلم به أفضل لأجل كثرة الانتفاع بالعلم لمن قصده ومَنْ لم يقصده بخلاف المؤسسات التعليمية الأخرى المتمثلة فى منازل العلماء والمدرسة فإنه لا يأتى إليها إلا من قصد العلم والاستفتاء.
٢. تلقى العلم بالمدرسة يَرتبط ارتباطاً مباشراً بأخذ الأجرة والمعلوم بخلاف المسجد فالتدريس فيه يقصد به العلماء ابتغاء وجه الله سبحانه وتعالى.
٣. من خلال المسجد تتحقق ديمقراطية التعليم لاعتماد عملية التدريس بالمسجد على مبدأ التعليم للجميع الصغير والكبير الغنى والفقير فوظيفة المسجد "تعليم الناس الأحكام الشرعية وما يتعلق بشئون الحياة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر[(٢)]".دون التمييز للفوارق الطبقية والمستويات المادية بين القاصدين لتلقى العلم والتفقه فى مسائل الدين من الناس. وكانت المساجد مفتوحةً لكل راغبٍ فى الاستزادة من العلوم والمعارف والآداب حتى أصحاب الحرف والمهن لم تمنعهم أعمالهم من حضور مجالس العلم فى المسجد وقت فراغهم[(٣)].
٤. المقصود من التدريس بالمسجد لدى فقهاء المالكية- من النص السابق- إظهار أحكام الله عز وجل وإظهار السنة الشريفة والذب عنها وحمايتها وصيانتها وردع وإخماد كل ذريعةٍ للبدع فيؤدى ذلك إلى "دعم روح الأخوة والتعاون بين المؤمنين فيدعم القيم الإسلامية وتوحيد السلوك الاجتماعى، ونبذ كل ما يضعف

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٩٣: ٩٤.
(٢) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، مرجع سابق، ص٢٧٧.
(٣) شكرى عباس حلمى، محمد جمال نوير، مرجع سابق، ص٤٤.

الروح الإيمانية والاجتماعية من قيم سالبة فيذوب الصراع القيمى بين الأجيال الجديدة والأجيال القديمة؛ لأن الأفراد الجدد يقتدون بالأفراد القُدامى. فالقدوة الصالحة والنماذج السلوكية تبرز جيداً من خلال المسجد[1].

٥. المسجد يعد مؤسسةً إعلاميةً لتوصيل الأحكام وتبليغها للأمة "وقد حث النبى ﷺ على حضور مجالس العلم فى المسجد فقال: ما اجتمع قومٌ فى بيتٍ من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده"[*][2]، ولذلك ففى تلقى مسائل العلم بالمسجد اقتداءٌ بالسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين كما أورد فقهاء المالكية فى النص السابق.

واستحب فقهاء المالكية مذاكرة العلم بالمسجد بعد صلاة الصبح فيذكر الإمام ابن الحاج: وينبغى إشغال هذا الوقت- بعد صلاة الصبح- بالكلام فى مسائل العلم، وآكدها الفقه والكلام فى أمر الطهارة والصلاة والحلال والحرام وما يجوز وما يكره وما يمنع لعلهم يسمعون ذلك ويتعلمون أحكام ربهم ولعل ذلك يدعوهم إلى الاشتغال بالعلم والإصغاء إلى فوائده[3].

ويذكر الإمام الحطاب "وكان مالك يتحدث ويسأل بعد طلوع الفجر حتى تقام الصلاة ثم لا يجيب من يسأله بعد الصلاة، بل يقبل على الذكر حتى تطلع الشمس[4].

ويتضح من هذا النص استحباب الذكر على مذاكرة العلم فى هذا الوقت ولكن هذا ليس بالرأى المجمع عليه من فقهاء المذهب المالكى فقد استحب أكثرهم طلب العلم فى هذا الوقت فيذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى أن يكون- أى كلام الإمام مالك رحمه الله فى

(١) على خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص١٦٩.
(*) أبو داود، مرجع سابق، ج(٢)، ص٧١.
(٢) سعيد إسماعيل على، نظرات فى التربية الإسلامية، (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٩م)، ص٥٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٠٥.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٨٣.

النص السابق- محمولاً على زمنه لأنهم كانوا راغبين فى العلم، فإذ طلعت الشمس انتشروا فى طلب العلم والخير، وأما اليوم إذا طلعت الشمس انتشروا فى أسباب الدنيا والانهماك عليها غالباً فقل أن يتركوا ذلك ويأتوا المساجد لتعلم العلم ؛ لأن العالم الذى يُعلمُ العلمَ فرض المسألة أنه فى المسجد بعد الصبح(١).

ويذكر الإمام الحطاب: قال التادلى: فيقوم منها أن الاستغفار والذكر فى هذا الوقت أفضل من قراءة العلم فيه، قال الأشياخ: تعلم العلم فيه أولى(٢).

وحرصاً من فقهاء المالكية على دوام التدريس والعلم بالمسجد وعدم انشغال قلب العالم بأى عوالق تعوقه عن أداء رسالته فى نشر العلم رخص فقهاء المالكية له ترك السنن للتفرغ لأداء مهمته التعليمية فيذكر الإمام الحطاب: "العالم إذا صار مرجعاً للفتوى جاز له ترك سائر السنن لحاجة الناس إلا سنة الفجر لأنها أقوى السنن(٣).

كما أجازوا له الصلاة بموضعه الذى يلقى فيه دروس العلم فيذكر الإمام المواق: "أرخص مالك للعالم أن يصلى بموضعه مع أصحابه(٤).

ثانياً: القواعد الإدارية والتنظيمية للعملية التعليمية بالمسجد

١- ضوابط تعليم الأطفال بالمسجد :

ارتبط اصطحاب الأطفال إلى المساجد لأداء الصلوات المفروضة وتلقى دروس العلم بشروط لدى فقهاء المالكية.

يورد الإمام خليل "...وَإِحْضَارُ صَبِىٍّ به لا يَعْبَثُ وَيَكُفُّ إذا نُهِىَ... (٥).

وفى شرح ذلك يذكر الإمام الحطاب: "لا يجوز إحضار الصبى إلى المسجد لما فى الحديث "جنبوا مساجدكم مجانينكم وصبيانك(*) فالشرط فى جواز إحضاره أحد أمرين:

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٠٥.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٨٣.
(٣) المرجع السابق، ج(٢)، ص٣٨٥.
(٤) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٤٧٣: ٤٧٤.
(٥) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٤٦.
(*) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(١٠)، ص١٠٣.

إما عدم عبثه أو كونه يكف إذا نهى عن العبث، وفى حواشى التجيبى قال: يعنى يكف إذا نهى قبل دخول المسجد .

ويعنى يكون شأنه استماع ما يؤمر به وترك ما نهى عنه لأن المقصود تنزيه المساجد عن لعب الصبيان، بل يمنعون من رفع الصوت ولو بالعلم(١).

ونستنتج من النصُ السابق جواز إحضار الصبيان إلى المسجد بشرط بلوغهم حد التمييز فيعون ما يسمعون وينهون عما يؤمرن باجتنابه.

أما الأطفال دون سن التمييز فالنهى من إحضارهم واجب حيث إنهم لا يتحرزن من النجاسة.

فيورد الإمام ابن الحاج: "وينهى الناس عن إتيانهم إلى المسجد بأولادهم الذين لا يعقلون ما يؤمرون به أو ينهون عنه إذ أن ذلك ذريعةٌ إلى التشويش على المصلين حين صلاتهم. فقد يكون الناس فى صلاتهم ويبكى الصبى فيشوش على المصلين فينهى عن ذلك ويزجر فاعله(٢).

ومما يدل على اعتبار المسجد ضمن المراكز والمؤسسات التعليمية الرئيسية التى يتلقى فيها الأطفال دروس العلم ما ذكره الإمام المواق" قال ابن عرفه: أما تعليم الصبيان فى المسجد فروى ابن القاسم: إن بلغ الصبى مبلغ الأدب فلا بأس أن يؤتى به إلى المسجد وإن كان صغيراً لا يقر فيه ويعبث فلا أحب ذلك(٣).

ويتضح من النص السابق دور المسجد فى القيام بأدوار تعليم الصبيان المميزين أمور دينهم ودنياهم ليشبوا مواطنين صالحين لدور المسجد فى "تنمية مواهب الأولاد، وبناء

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٢٤٦: ٢٤٧.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٢٠.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦١٩.

شخصيتهم فى جو من الإيمان[١] وتعويده الصراحة والجراءة فينشأ نشأةً سوية ويحيا حياةً طيبةً[٢].

ونستفيد من ذلك أهمية قيام المسجد بمهامه فى الوقت الحاضر تجاه تعليم الناشئة خاصةً أن كثيراً من "مدارسنا ومعاهدنا تقدم التربية الدينية الإسلامية بصورةٍ هامشيةٍ أو يغلب عليها الطابع التلقينى، ويمكن للمسجد أن يسد هذه الثغرات، وأن يقوم بدوره فى بناء الإنسان العابد الصالح[٣].

٢- اختصاص العالم بموضع معين فى المسجد لإلقاء دروس العلم :

استحب فقهاء المالكية أن يكون للعالم مكانٌ خاصٌ به فى إلقاء دروس العلم على طلبته بالمسجد ويروى طلاب الحديث اختصاص الإمام مالك رحمه الله بموضعٍ بالمسجد النبوى الشريف للتحديث والإفتاء.

ويورد الإمام الحطاب : قال ابن فرحون: يستحب للقاضى والعالم والمفتى اتخاذ موضعٍ من المسجد حتى ينتهى إليه من أرادهم ، وأن مالكاً رحمه الله تعالى كان له موضعٌ فى المسجد وهو مكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه. وهو المكان الذى كان يوضع فيه فراش النبى ﷺ إذا اعتكف ثم قال : وفى إقليد التقليد لابن أبى حمزة: إن اتخذ العلماء المساطب والمنابر فى المسجد جائز للتعليم والتذكير وهم أحق بذلك. وما فى جوامع مصر من ذلك، ولم ينكره أهل العلم دليل على ذلك وأما موضع لطلب الأجرة كالمعلمين فلا يكونون أحق بذلك وإن تأخر حتى سبقه غيره ويراعى فى ذلك حق من يقصد العلماء فيجدهم فى مكانهم[٤].

(١) صلاح عبد الغنى محمد، مرجع سابق، ج(٦)، ص٤٤.
(٢) منصور الرفاعى عبيد، مرجع سابق، ص ٩٠.
(٣) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، مرجع سبق، ص ٢٧٩.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص١٢٨.

ونستنتج من النص السابق بعض الأسس التنظيمية لعملية التعليم والتدريس بالمسجد من أهمها:

أ- أهمية وجود مكان معين للعالم بالمسجد ينتهى عليه طلبة العلم ويسهل عليهم قصده لتلقى دروس العلم منه.

ب- اعتماد حلقات التعليم بالمسجد للجميع "فلا تقتصر مجالس التعليم على فئة دون أخرى ، فهى مكفولة ومتوافرة لجميع أفراد المجتمع الإسلامي[1].

ج- اعتماد التعليم فى حلقات العلم بالمسجد بالمجان ويتضح ذلك من ذكر الإمام الحطاب فى النص السابق: "...أما موضع لطلب الأجرة كالمعلمين فلا يكون أحق بذلك..."

"وذلك لأن التكسب فى المساجد فى نظر الكثيرين من أبناء المسلمين لا يليق بجلال المساجد لأنها بيوت الله. وفى نظر هؤلاء أن كل ما يُعملَ من خير داخل بيوت الله ينبغى أن يكون خالصاً لوجهه سبحانه تعالى[2].

٢- النهى عن استخدام المراوح فى حلقات العلم بالمسجد :

يورد الإمام ابن الحاج "ينبغى للعالم أن يتحفظ من هذه المراوح إن كان فى المسجد إذ أنها بدعة وقد أنكر مالك رحمة الله الأشياء التى تُعهد فى البيوت أن تعمل فى المساجد لأنها لم تكن من فعل السلف وإن كانت مباحة فى غيره، ويستحب استعمالها فى المدارس لضرورة الحر والذباب ما لم يكن ثمنها من ريع الوقف .

وقال مالك رحمه الله أكره المراوح التى فى مُقدم المسجد التى يروح بها الناس قال ما كان ذلك يفعل فيما مضى، ولا أجيز للناس أن يأتوا بالمراوح يتروحون [3].

(١) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص٨٧.
(٢) الجيلانى بشير جبريل، مرجع سابق، ص ١٣١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٩٦: ١٩٧.

ومن النص السابق يتبين كراهة فقهاء المالكية لاستخدام المراوح فى حلق العلم وغيرها بالمسجد لتعليلهم بكون ذلك ليس من فعل السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين وكراهة التنعم حيث يذكر الإمام الحطاب: لأن المراوح إنما اتخذها أهل الطول للترفيه والتنعم وليس ذلك من شأن المساجد. فالإتيان إليها بالمراوح من المكروه البين(١).

ويتضح من ذلك كراهتها لاتخاذها الأغنياء فى هذا العهد ولطبيعة بناء المساجد أما فى الوقت الحاضر وقد أصبح استخدام المراوح من الأمور المعتادة وعدم اختصاصها بأهل الغنى وطبيعة بناء المساجد بالمواد التى تنبعث منها درجات حرارة عالية فالأمر يختلف ولا نجد بأساً من استخدامها فى حلق العلم وغيره من الشؤون بالمساجد.

٤- النهى عن رفع الصوت بالمسجد ولو بالعلم :

نهى فقهاء المالكية عن رفع الصوت بالمسجد أثناء عقد حلقات العلم وإيراد المسائل والاعتراضات وغيرها لما فى ذلك من التشويش على المصلين وغيرهم من قارئ القرآن الكريم فيورد الإمام الحطاب:

"سئل الإمام مالك عن رفع الصوت بالعلم فى المسجد فأنكر ذلك وقال: علمٌ ورفع صوت؟ فأنكر أن يكون علم فيه رفع صوت وفيه كانوا يجلسون فى مجالس العلم كأخى السرار.

فإذا كان مجلس العلم على سبيل الاتباع فليس فيه رفع صوت. فإن وجد فيه رفع صوت منع وأخرج من فعل ذلك(٢).

نستنتج من النص السابق أهمية أن يسود مجلس العلم بالمسجد السكنية والسمت والوقار احتراماً للدرس والحديث فينبغى للعلماء والمتعلمين أن يجلوا العلم ومناقشة المسائل الفقهية وما يتبعها من الاستدلال بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٤٤٧.
(٢) المرجع السابق، ج(٢)، ص٣٦٢.

ومن مفاسد رفع الصوت بالمسجد يورد الإمام ابن الحاج: "رفع الصوت فى المسجد منهيٌّ عنه مع ما فيه من قلة الأدب مع بيت الله تعالى وعلى طلاب العلم اجتناب اللغط فيه والكلام فيما لا يعنى فإنه قد ورد ما معناه أن الكلام فى المسجد بغير أعمال الآخرة كالنار فى الحطب يأكل الحسنات فيتحفظ من ذلك[(١)].

وقد كان للإمام مالك رحمه الله تعالى حلقاتُ علم تعقد فى المسجد يسودها "الوقار والسكنية، والابتعاد عن لغو القول وما لا يحسن بمثله[(٢)]، وكان رحمه الله يعيب على أصحابه رفع أصواتهم بالمسجد[(٣)]. احتراماً للعلم وتقديراً لأهله.

٥- النهى عن جلوس العالم على حائل مرتفع بالمسجد :

إدراكاً من فقهاء المالكية بأهمية تحلى العالم بالتواضع خاصةً فى مجلس درسه بالمسجد يذكر الإمام ابن الحاج: "ينبغى للعالم أن لا يجلس على حائل مرتفع دون من معه لأنه فى ذلك صورة الترفيع على غيره، وليس ذلك من شيم العلماء، وقد سئل مالكٌ رحمه الله عمن يجلس فى المسجد على شئ مثل فروةٍ أو بساطٍ، أو شيءٍ يتكئ عليه فكره ذلك وعابه وقال: اتتخذ المساجد بيوتاً ورخص ذلك للمريض[(٤)].

وقد التزام الإمام مالك بصفة التواضع فى درسه "فلم يكن يجلس على المنصة إلا إذا حدث حديث رسول الله ﷺ[(٥)] لأن من أفضل آداب العالم تواضعه، وترك الأعجاب بعلمه[(٦)].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٥٢: ٥٣.
(٢) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٤٤.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٣)، ص٥٧.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م(١)، ج(٢)، ص١٩٦.
(٥) محمد أبو زهرة، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، مرجع سابق، ص ٤٥.
(٦) ابن عبد البر،جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله،قدم له:عبد الكريم الخطيب،مرجع سابق ص٢٢٣.

٦- جلوس طالب العلم فى حلقات العلم بالمسجد :

يضع فقهاء المالكية مجموعة من الأسس والضوابط لجلوس طلاب العلم فى حلق العلم بالمسجد لتنظيم العملية التعليمية .

يذكر الإمام الحطاب: إذا قام القاعد فى مكان من المسجد حتى يقعد غيره فيه نظر فإن كان الموضع الذى قام إليه مثل الأول فى سماع الإمام لم يكره له ذلك. وإن كان أبعد كره له ذلك لأن فيه تفويت حظه، وإذا قعد أحدٌ من الناس فى موضع من المسجد لا يجوز لأحدٍ أن يقيمه حتى يقعد مكانه، وقيل السابق أحق به[(١)].

ويتضح من النص السابق أهمية جلوس طالب العالم حيث ينتهى به المجلس فلا يقيم أحداً من مكانه ليجلس "ولا يجلس وسط الحلقة ولا قدّام أحدٍ إلا لضرورةٍ، وينبغى للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به ويوسعوا له[(٢)].

٧- المحافظة على السنن والرواتب فى المسجد :

"من رحمة الله بالمسلمين أن جعل لهم نافلةً من جنس كل فريضةٍ فرضها عليهم ليزدادوا بأدائها قرباً من الله تعالى، إذ كلما أقبل الإنسان على النوافل كلما كان موضعاً لرضا الله وتوفيقه ونصره، واستجابته لما يطلب منه عبده[(٣)].

وينبه فقهاء المالكية طالب العلم ضمن آدابه بالمسجد المحافظة على السنن والرواتب والنوافل .

فيذكر الإمام الحطاب: "فى آداب طالب العالم، ينبغى أن يشد يده على مداومته كل فعل السنن والرواتب وما كان منها تبعاً للفرض قبله أو بعده، فإظهارها فى المسجد

---

(١) - الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص١٢٧
- المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص١٢٧.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص١٦٥.
(٣) على عبد الحليم محمود، التربية الروحية، مرجع سابق، ص١٤٠.

أفضل من فعلها فى بيته كما كان عليه الصلاة والسلام يفعل عدا موضعين كان لا يفعلها إلا فى بيته بعد الجمعة وبعد المغرب.

أما بعد الجمعة فلئلا يكون ذريعةً لأهل البدع الذين لا يرون صحة الجمعة إلا خلف إمام معصوم، وأما بعد المغرب فشفقةً على الأهل لأن الشخص قد يكون صائماً فينتظره أهله وأولاده للعشاء ويتشوفون إلى مجيئه فلا يطول عليهم، وأجرها معلومٌ لحديث رسول الله ﷺ ما من عبد مسلم يصلى لله فى كل يوم ثنتى عشرة ركعةً تطوعاً غير فريضةٍ إلا بنى الله له بيتاً فى الجنة(*)(١).

ويتبين من النص السابق ضرورة مواظبة طالب العلم على أداء النوافل لاغتنام بركتها وخيرها ففى أداء النوافل تربيةٌ روحيةٌ جيدةٌ، فالروح التى تربى على أداء النوافل هى الروح التى تتدرب على الصبر والاحتمال ، والتواصى بالصبر فيما يصيبها فى طريق الدعوى إلى الله من متاعب، وما يبث فى هذا الطريق من عقبات وعراقيل، كما أن أداء النوافل وتكرر هذا الأداء يعود على التسامح وحسن التعامل مع الناس، فالمتنفل يعطى أكثر مما عليه، وبالتالى فهو يأخذ أقل مما له، وتلك هى السماحة التى تضمن لمن يدعو إلى الله أن يجذب المدعوين وأن يؤثر فيهم، ويشجعهم على الانتماء لهذا الدين والالتزام بأحكامه وأخلاقه وآدابه(٢).

٨- النهى عن الجلوس لقاصٍّ بالمسجد :

نهى فقهاء المالكية طالب العلم وغيره من الجلوس لقاصٍّ بالمسجد وعددوا مفاسد ذلك فيورد الإمام ابن الحاج: "من آداب المتعلم بالمسجد أن لا يجلس لقاصٍّ ولا لسماع قراءة الكُتُبِ التى تقرأ وليس هناك شيخٌ يبين ما يُشكلُ على السامع منها ويتعين عليه بيانُ ذلك وإن لم يسأل عنهُ ، وقد منع علماؤنا رحمة الله عليهم الجلوس إلى القصاص من

(*) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٣٧.
(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٧١.
(٢) على عبد الحليم محمود، التربية الروحية، مرجع سابق، ص ص ١٤٢: ١٤٣.

الرجال الوعاظ الذين يعملون فى المساجد وغيرها. قال الإمام أبو طالب المكى رحمه الله كانوا يرون القصص بدعةً ويقولون لم يقص فى زمن الرسول ﷺ ولا فى زمن أبى بكر ولا فى زمن عمر رضى الله عنهم حتى ظهرت الفتنة فلما وقعت الفتنة ظهر القُصَّاصُ وجاء ابن عمر رضي الله عنه إلى مجلسه من المسجد فوجد قاصًّا يقص فوجه إلى صاحب الشرطة أن أخرجه من المسجد فأخرجه فلو كانت القصص من مجالس الذكر والقُصَّاصُ علماء لما أخرجهم ابن عمر من المسجد هذا مع ورعه وزهده.

وروى أبو الأشهب عن الحسن قال: القصص بدعة[1].

ويتضح من النص السابق تحريم الاستماع إلى القصاص لما لها من المفاسد التى عدّدها الإمام ابن الحاج فيذكر: "وسبب المنع من ذلك أنهم ينقلون القصة على ما نقل فيها من الأقوال والحكايات الضعيفة والكذب التى لا تصحُّ أن تنسب لمنصب من نسبت إليه وقد قال علماؤنا رحمه الله عليهم إن من قال عن نبى من الأنبياء فى غير التلاوة والحديث أنه عصى أو خالف فقد كفر ونعوذ بالله من ذلك[2].

ونستنتج من النصوص السابقة تحريم فقهاء المالكية الجلوس لقاصٍّ بالمسجد للأمور الآتية:

أ - التمسك بالسنة وسد أبواب الذرائع على البدع.

ب- اشتمال القصص على الكذب والكلام المختلق المتنافى مع الصدق والحقيقة.

ج- ما يرويه القصاص من أحاديث عن الأنبياء ﷺ بما لا يجب أو ينبغى.

د - أنها من الأمور المحدثة فى المساجد فلم تكن من فعل السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

ثالثًا: أمور يجب أن يراعيها طالب العلم بالمسجد:

يذكر فقهاء المالكية مجموعةً من الأمور التى يجب أن يلتزم بها المتعلم داخل المسجد من أهمها[3]:

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٢: ١٢٧.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص١٣.
(٣) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٧: ١٨.

أ - أن يعتقد أنه بيت الله عز وجل، وأن داخله زائرٌ لله تعالى فينوى ذلك قال رسول الله ﷺ : من قعد فى المسجد فقد زار الله تعالى وحق على المزور إكرام زائره(*).

ب- المرابطة لقوله تعالى: ﴿ ...ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ ... ﴾(١)

ج- الاعتكاف ومعناه كف السمع والبصر والأعضاء عن الحركات المعتادة فإنه نوع صوم قال ﷺ : رهبانية أمتى القعود فى المساجد(**).

د - الخلوة ودفع الشواغل للزوم السر والفكر فى الآخرة وكيفية الاستعداد لها.

هـ- التجرد للذكر واستماعه لقوله ﷺ من غدا إلى المسجد يذكر الله تعالى ويذكر به كان كالمجاهد فى سبيل الله تعالى.

و- أن يقصد إفادة! علم وتنبيه من يسئ الصلاة ونهى عن منكر وأمر بمعروف حتى ينتشر بسببه خيراتٌ كثيرةٌ ويكون شريكاً فيها.

ز- أن يترك الذنوب حياءً من الله عز وجل بأن يحسن نيته فى نفسه فى قوله وعمله حتى يستحى منه من رآه أن يقارب ذنباً.

ح- تجنب التحدث بالباطل والتفكه بأعراض الناس ومجالسة إخوان اللهو واللعب وملاحظة من يحتار به من الصبيان ومناظرة من ينازعه.

رابعاً: آداب طلب العلم بالمسجد :

١- أن ينوى المتعلم تعلم العلم وتعليمه :

يورد الإمام ابن الحاج : أن ينوى عند خروجه إلى المسجد تعلم العلم من العالم وتعليمه الجاهل والبحث فيه مع الإخوان وزيارة العلماء فيه وزيارة الصلحاء فيه واقتباس بركة الاجتماع بهم فيه واقتباس بركة الصلاة معهم فيه(٢).

(*) المنذرى، مرجع سابق، ج(١)، ص ١٣٥. بلفظ "من توضأ فى بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر الله وحق على المزور أن يكرم الزائر".
(١) سورة آل عمران : من الآية ٢٠٠ .
(**) الخرسانى، مرجع سابق، ج(٢)، ص ١٥٢. بلفظ "إن لكل أمة رهبانية وإن رهبانية أمتى الجهاد".
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٥١.

يوجه فقهاء المالكية طالب العلم من خلال النص السابق إلى أهمية تحسين نيته فى طلب العلم وقطع جميع العلائق الشاغلة عن مداومة البحث وضرورة مناقشة ومدارسة المسائل مع إخوانه وزملائه فضلاً عن المبادرة إلى حضور حلقات العلماء بالمساجد ليغتنم بركة الاجتماع بهم والإفادة من حكمهم وعلومهم .

فقد قال الشعبى رحمه الله: جالسوا العلماء فإنكم إن أحسنتم حمدوكم، وإن أسأتم تأولوا لكم وعذروكم ، وإن أخطأتم لم يمنعوكم، وإن جهلتم علموكم، وإن شهدوا لكم نفعوكم[(١)].

وينبه فقهاء المالكية طالب العلم إلى ضرورة ملازمة أهل الفضل والصلاح .

فيذكر الإمام الحطاب : لا نزاع أن الصلاة مع الصلحاء والعلماء والكثير من أهل الخير أفضل من غيرهم لشمول الدعاء وسرعة الإجابة وكثرة الرحمة وقبول الشفاعة[(٢)].

٢- امتثال المتعلم السنة عند خروجه من بيته ودخوله المسجد :

يورد الإمام ابن الحاج:"ينبغى لطالب العلم أن يمتثل السنة فى خروجه من بيته إلى المسجد بتقديم اليمين وتأخير الشمال. وأن يتعوذ التعوذ الوارد فى ذلك، وهو أن يقول "اللهم إنى أعوذ بك أن أضل أو أُضل أو أزل أو أُزل أو أظلم أو أُظلم أو أجهل أو يجهل على[(*)]

ويقول عند ذلك أيضاً : بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم[(**)].

---

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له: عبد الكريم الخطيب، مرجع سابق ص ٢٠٦.

(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٩٧.

(*)ابن السنى (الإمام أحمد بن محمد بن إسحاق بن ابراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بديح أبو بكر الدنيوى المعروف بابن السنى، ت٣٦٤هـ)، عمل اليوم والليلة، تحقيق: عبد الله حجاج، (القاهرة: مكتبة التراث الإسلامى، ١٩٨٢م)، ص٥٨. بلفظ "باسم الله، توكلت على الله. اللهم إنى أعوذ بك من أن نزل أو نزل، أو نظلم أو نظلم، أو نجهل أو يجهل علنا"، ص٥٨.

(**) المرجع السابق، ص٣٠. بلفظ "باسم الله آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحق السائلين عليك، وبحق مخرجى هذا، فإنى لم أخرج أشرا ولا بطرا، ولا رياء ولا سمعة، خرجت ابتغاء مرضاتك، واتقاء سخطك، أسألك أن تعيذنى من النار، وتدخلنى الجنة"،

ويقرأ آية الكرسى عند خروجه من منزله لما ورد أن الله ﷻ يجعل غناه بين عينيه.

وينوى اتباع السنةِ فى دخوله المسجد بأن يقدم اليمين ويؤخر الشمال وأن يخلع الشمال أولاً ثم بعده اليمين سنتان فى فعل واحد وأن يمسح نعليه عند الباب وينظر فى قعر نعليه، فإن كان ثمَّ شئٌ إزاله وإلا دخل فيذكر الدعاء الوارد فى ذلك، وهو أن يقول: بسم الله ثم يصلى على النبى ﷺ ثم يقول: اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك(*).

وقد ورد أن من فعل ذلك تقول له الملائكة: ادخل فقد غفر لك[1].

٢- أن يعظم كل ما يجد بين يديه من أسماء الله تعالى.

ينبغى لطالب العلم أن يكرم ويحترم جميع المكتوبات باللغة العربية خاصة إذا كانت تشتمل على آياتٍ قرآنيةٍ أو أحاديثَ نبويةٍ أو اسمٍ من أسماء الله ﷻ أو أحدٍ من أنبيائه فيورد الإمام ابن الحاج: ينبغى لطالب العلم أن يرفع ويكرم ويعظم ما يجد فى المسجد أو الطريق بين الأرجل من الأوراق التى فيها اسم الله تعالى أو اسم نبى من الأنبياء عليهم السلام.

وقد ورد فى هذا أجورٌ كثيرةٌ ومشهورةٌ عند العلماء.

وقال رسول الله ﷺ: ما كتابَ يلقى بمضيعةٍ من الأرض فيه اسم من أسماء الله تعالى أو اسم نبى إلا بعث الله إليه ملائكةً يحفونه بأجنحتهم حتى يبعث الله إليه ولياً من أوليائه فيرفعه من الأرض ومن رفع كتاباً من الأرض فيه اسم من أسماء الله رفعه الله فى عليين وخفف عن أبويه إن كانا مشركين(**).

ويروى عن منصور بن عمار أنه قال: كنت مولعاً فى صباى برفع القراطيس من الأرض حتى عرفت بذلك فبينما أنا ذات يومٍ فى الصحراء إذ وجدت قرطاساً فيه لا إله

(*) الطبرانى، المعجم الأوسط مرجع سابق، ج(٧)، ص ٧٣. بلفظ "اللهم اغفر لى ذنبى ووسع لى فى دارى وبارك لى فيما رزقتنى فقال هل تراهن تركن شيئاً".

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٤٦.

(**) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(٤)، ص١٦٩.

إلا الله فرفعته ولم يكن بإزائي حائطٌ ولا شئٌ أرفعه فيه فبلعته فرأيت في النوم تلك الليلة هاتفاً يهتف بي ، وهو يقول : يا منصور إن الله عز وجل سيرى لك ما فعلت(١).

من النص السابق ينبغي لطالب العلم تعظيم واحترام الأوراق التي بها أسماء الله سبحانه وتعالى ورفعها من الأماكن المتهنة وصيانتها والمحافظة عليها من العبث إجلالاً لها لما فيها من عظيم الأجر والثواب الذي يحظى به فاعلها.

كما استحب فقهاء المالكية التزام طالب العلم بآداب الطريق حين قصده المسجد لحديث الرسول ﷺ أعطوا الطريق حقها قالوا: يا رسول الله وما حق الطريق قال: غض البصر وكف الأذى ورد السلام وأمرٌ بمعروفٍ ونهيٌ عن المنكر وذكر الله(*).

ويورد الإمام ابن الحاج في ذلك: ينبغي لطالب العلم أن يراعي آداب التعامل في الطريق فإذا كان إلى المسجد فهي أوجب: غض البصر، وقد نص العلماء على هذا وبينوه فقالوا: ليس للرجل إذا خرج من بيته أن ينظر إلا لموضع قدميه اللهم إلا أن تكون زحمةٌ يخاف على نفسه من الأذى فله أن يرفع عينيه بقدر الحاجةِ لذلك، وخفض الجناح، وهو التواضع لإخوانه المسلمين ومعاملتهم بالحسنى. وحمل الأذى مِنْ إخوانه مِنْ المسلمين وترك الأذى لإخوانه المسلمين ووجود الراحة لهم ويدعو الناس إلى الله تعالى ويدلهم عليه وعلى أمره ونهيه وسنة نبيه ويلقى إخوانه المسلمين بسلامةِ الصدر وترك التكبر على إخوانه المسلمين وغيرهم وترك الإعجاب بنيته وعمله، والسؤال عمن غاب من الإخوان لعل عارضاً يعرض لأحدهم فيكون قادراً على إعانته وإزالته، والسؤال عن جيوش المسلمين لعل يسمع عنهم خيراً فُيسر به فيشاركهم في غزوهم في الأجر بالسرور الذي وجده، وترك التحدث فيما لا يعنيه(٢).

(١) ابن الحاج العبدري، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٤٧: ٤٨.
(*) ابن حبان، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٥٦.
(٢) ابن الحاج العبدري، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ٤٩.

ونستنتج من النص السابق عدم اقتصاد آداب تعلم العلم على المؤسسات التعليمية بل تتعداها إلى الالتزام بآداب الطريق فيجب عليه أن يلزم نفسه بالآداب الحميدة والمستحبة فى تعامله مع الناس فى الطرق والسؤال عنهم والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإتيان السنة لأنه قدوة لغيره.

٤-أن يمسك طالب العلم كتبه بيمينه حين دخوله المسجد امتثالاً للسنة:

استحب فقهاء المالكية لطالب العلم أن يمسك بكتبه وأدواته بيده اليمنى وأن يكون شأنه ذلك فى جميع أحواله فقد قال تعالى:

﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ ﴾(١)

وقوله تعالى :

﴿ فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ۝ وَأَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ... ﴾(٢)

فيورد الإمام الحطاب : أن يتحرز من هذه البدعة التى يفعلها كثيرٌ ممن ينسب إلى العلم فتراهم إذا دخل أحدهم المسجد يأخذ قدمه باليمين، وقل أن يخلو أحدهم من كتابٍ فى شماله فيحصل بذلك فى أمورٍ محذوراتٍ.

منها أن يجهل السنة فى هذا النزر اليسير فإذا جهل فى مناولة كتابه وقدمه فكيف حاله فى غيرهما؟ ففيها مخالفةُ السنةِ عند أول دخوله بيت ربه وإلى أداء فرضه ومنها ارتكابه البدعة فيستفتح عبادته بها .

ومنها اقتداء الناس به وقلة تحفظهم على اتباع السنة فى تصرفاتهم لأجل تصرفه(٣).

من النص السابق استحب فقهاء المالكية لطالب العلم بالمسجد امتثال السنة فى شأنه كله حيث أن عيون الناس ترصده وبه يقتدون فيكون أول أمره فى طلب العلم امتثال

(١) سورة الحاقة : الآية ١٩ .
(٢) سورة الواقعة : من الآية ٨ : ٩ .
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٠٤

السنة باحترام كتب العلم ومسكها باليد اليمنى اقتداءً بالرسول ﷺ فعن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن فى شأنه كله فى طهوره وترجله وتنعله[*].

٥- استحباب الوضوء لتعلم العلم :

استحب فقهاء المالكية الوضوء والطهارة لطلب العلم فيذكر الإمام الحطاب: "جزم بن جزى فى قوانينه باستحباب الوضوء لقراءة العلم، وجزم المصنف فى التوضيح باستحبابه لتعلم العلم وتعليمه. لأن الإسلام قد أمر بالنظافة والتنظيف، قال رسول الله ﷺ "بنى الإسلام على النظافة[**] وعن عائشة رضى الله عنها "تنظفوا فإن الإسلام نظيفٌ"[***] واستحب الوضوء لدخول مسجدٍ أو لقراءةٍ[١].

٦- صلاة ركعتين تحية المسجد :

استحب فقهاء المالكية لطالب العلم وغيره أن يؤدى تحيةَ المسجد بصلاة ركعتين فيه امتثالاً للسنة الشريفة . يذكر الإمام خليل "...، وَتَحِيَّة مَسْجِد، ... [٢].

وفى شرح ذلك يذكر الإمام المواق: "عياض: تحيه المسجد فضيلةٌ. قال مالك: وليست بواجبةٍ[٣]. ويذكر الإمام ابن الحاج: إذا دخل الداخل فهو مأمورٌ بتحيته[٤].

ويذكر الإمام الحطاب : ذكر الشيخ أبو طالب والغزالى وغيرهما أن من قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أربع مرات كان له ذلك مقام التحية[٥].

(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٥)، ص٢٢١٥.
(**) – القارى، مرجع سابق، ج(١)، ص ٧٨. "تنظفوا بكل ما استطعتم من نحو سواك وحلق وإزالة وسخ وصنان وغير ذلك فى بدن وملبوس فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة.
- المناوى، مرجع سابق، ج(٣)، ص ٢٧٠.
(***) الديلمى، مرجع سابق، ج(١)، ص ١١٦. بلفظ "الإسلام نظيف فتنظفوا إنه لا يدخل الجنة إلا نظيف".
(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٣٤٢.
(٢) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٤٣.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٢)، ص٣٧٤.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١١٣.
(٥) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٣٧٤: ٣٧٥.

ولذلك استحب فقهاء المالكية أداء تحيه المسجد وإن كانت غير واجبة عملاً بحديث الرسول ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين(*).

٧- أن ينوى المتعلم الاقتداء بالعلماء والصالحين :

استحب فقهاء المالكية لطالب العلم الالتزام بآداب السلف الصالح فى طلب العلم فيورد الإمام ابن الحاج: أن ينوى جلوسه فى مصلاه لما جاء فيه عنه عليه الصلاة والسلام" الملائكة تصلى على أحدكم ما دام فى مصلاه الذى صلى فيه تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه(**) وينوى الاقتداء والاقتباس بآثار من أمرنا باتباعهم من العلماء والصالحين ويتأدب بآدابهم بالنظر إلى تعبدهم وتصرفهم؛ لأنه ليس الخبر كالمعاينة. وهذا بشرط أن يكون الشخص المنظور إليه أهلاً للاقتداء سالماً من البدع، وإلا فالتغفل عنه يجب إن كان الذى يراه غير قادر على ما نص عليه العلماء فى حد تغيير البدع والمناكر، وذلك مسطور فى كتبهم موجود بمطالعته أو بالسؤال عنه من أهله، وله من الأجر فى ذلك أجر من ذبَّ عن السنةِ وحماها(١).

ونستنتج من النص السابق دعوة فقهاء المالكية لطالب العلم الالتزام بأمرين:

١- الاقتداء بالعلماء والصالحين وأهل الخير المشهود لهم بالبر والتقوى وذلك لاغتنام بركتهم والأخذ عنهم فى أمور الدين والدنيا بما يعينه على مداومة طلب العلم ومدارسته بإخلاص النية لله سبحانه وتعالى.

٢- أهمية ممارسة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالذب عن السنة النبوية الشريفة والانتصار لها حيث لم يُعفَ أحدٌ عن ممارستها على قدر استطاعته لأنها "تربى روح المسلم على فعل الخير والأمر به، وعلى مقاومة الشر والنهى عنه ، فهى

(*) ابن خزيمة، مرجع سابق، ج(١)، ص٢١٥.
(**) البخارى، صحيح الخارى، مرجع سابق، ج(١)، ص ٥٣٨.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٤٦.

تربيةً عمليةً تقوم على الممارسة والتطبيق(١). وقال رسول الله ﷺ : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان(**).

٨- التزام المتعلم آداب الحديث فى حلقات العلم :

يؤكد فقهاء المالكية على طالب العلم ضرورة التزام السمت والوقار فلا يتكلم فيما لا يعنيه ملتزماً بآداب الكلام فيذكر الإمام ابن الحاج: أعلم أن للكلام شروطاً أربعة: لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها ولا يعرى من النقص إلا أن يسترعيها: فالشرط الأول أن يكون الكلام لداعٍ يدعو إليه إما أن يكون فى اجتلاب نفعٍ أو دفع ضررٍ، والشرط الثانى أن يأتى به فى موضعه ، والشرط الثالث أن يقتصر منه على قدر حاجته. والشرط الرابع أن يتخير اللفظ الذى يتكلم به(٢).

من النص السابق يوجه فقهاء المالكية طالب العلم إلى التزام تمام الأدب عند الكلام والمناقشة والبحث ومدارسة العلوم خاصةً الدينية مع أساتذته وشيوخه وزملائه حيث قال بعض العلماء من أعوز ما يتكلم به العاقل أن لا يتكلم إلا لحاجته أو لحجته ولا يفكر إلا فى عاقبته أو فى آخرته.

وقال بعض الفصحاء: اعقل لسانك إلا فى حقٍ توضحه أو باطلٍ تدحضه أو حكمةٍ تنشرها أو نعمةٍ تذكرها(٣).

ويستمر فقهاء المالكية فى نصحهم لطالب العلم فيورد الإمام ابن الحاج: لا ينبغى له أن يتصرف فى مباحٍ والكلام فيما لا يعنى أقل درجاته أن يكون فى مباحٍ. وأما المباح ففيه أربعة أمور:

(١) على عبد الحليم محمود، التربية الروحية، مرجع سابق، ص ص ١٤٦: ١٤٨.
(**) مسلم، مرجع سابق، ج(١)، ص٦٩.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م(١)، ج(١)، ص ص ٥٠: ٥١.
(٣) الماوردى، مرجع سابق، ص ص ١٠٨: ١٠٩.

أحدها: شغل الكرام البررة الكاتبين بما لا خيرَ فيه ولا فائدةٌ وحقٌ للمرء أن يستحى منهما فلا يؤذيهما .

قال الله تعالى :﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (١)

والثانى : رفع الكتاب إلى الله تعالى وفيه اللغو والهذر فليحذر العبد من ذلك وليخش الله تعالى عز وجل وذكر أن بعضهم نظر إلى رجل يتكلم فى الخَنا(*)

فقال: يا هذا إنما تملى كتاباً إلى ربك فانظر ما تملى.

والثالث: قراءته بين يدى الملك الجبار يوم القيامة على رؤوس الأشهاد بين يدى الشدائد والأهوال عطشان عُريان جوعان.

والرابع: اللوم والتغيير لماذا قلت وانقطاع الحجة والحياء من ربِّ العزة. وقد قيل: إياك والفضول فإن حسابه يطول وكفى بهذه الأصول واعظاً لمن اتعظ(٢).

ويتبين من النص السابق أن المسجد أولى المواضع التى يجب الالتزام فيها بحسن القول واللفظ واجتناب اللغط والفاحش من الكلام وإذا كان هذا ينبغى لعامة المسلمين فذلك لطالب العلم أوجب وأحرى أن يتبع السنة فيه ويحذر من البدعة ويجتنبها.

فعلى طالب العلم أن يجعل همه كله فى مدارسة ومناقشة العلم والبحث فيه بالابتعاد عن الفضول ومستقبح الكلام لقوله ﷺ: رحم الله من قال خيراً فغنم أو سكت فسلم(**).

ويوجه فقهاء المالكية العالم إلى التزام شروط الكلام أيضاً لتعم البركة والخير مجلسه.

ويورد الإمام ابن الحاج: "لكن إن اشتغل بعد السؤال بإلقاء المسائل عليهم أو اقتباسها منهم أو يُدخل عليهم سروراً، لكونهم يسرون بكلامه معهم أو يسرهم بكلامهم

---

(١) سورة ق : الآية ١٨ .

(*) الخَنَا: خَنَا فلانٌ خَنْوا، وخَنَا: أفحَشَ فى منطقه، الخَنا، الخَنا: الفُحْشُ فى الكلام (المعجم الوسيط، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٦٩).

(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ٥٠: ٥١.

(**) الربيع، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٩٧.

معه فحسن، وهذا راجعٌ إلى حال من يقع له ذلك، والمقصود اجتناب البطالة، وهو أن يمضى وقت هو فيه عرى عن الطاعة. وينبغى للعالم أن يتجنب الحديث فيما لا يعنى وأن يمتثل سنة العلماء والصالحين فى الإقراء وذكر مسائل العلم[١].

٩- التزام المتعلم السكينة والوقار عند الذهاب إلى المسجد :

يدعو فقهاء المالكية طالب العلم إلى التزام السمت والوقار عند خروجه إلى المسجد لأداء الفروض ومدارسة العلم فيورد الإمام ابن الحاج: وينوى مع ذلك امتثال السنة فى المشى إلى المسجد بالسكينة والوقار لما روى فى ذلك عنه صلوات الله وسلامة عليه إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسرعون وأتوها وعليكم السكنية والوقار[*][٢].

١٠- نهى المتعلم عن الفرقعة بالأصابع فى المسجد :

ينهى فقهاء المالكية طالب العلم وغيره عن أحداث أى صوت من شأنه أن يشوش على المتواجدين بالمسجد من المصلين وقارئ القرآن الكريم ودراسى العلم فيذكر الإمام خليل ... وَتَشْبِيكُ أَصَابِعَ، وَفَرْقَعَتُهَا... [٣].

وفى شرح ذلك يذكر الإمام الحطاب" وأما فرقعةُ الأصابع فتكره عند مالك رحمه الله فى المسجد وغيره[٤].

وذلك لما فيها من قلة الأدب وعدم الاحترام والتوقير لبيت الله سبحانه وتعالى.

ويذكر الإمام ابن الحاج: وينوى ترفيع بيت ربه وتوقيره بأن لا يصفق فيه بكفيه ولا يضع كتاباً من يده، وهو قائمٌ فيكون لوقعه فى الأرض صوتٌ ورفع الصوت فى المسجد منهيٌ عنه، وكذلك إن كان فى يده مفاتيح فلا يلقيها من يده وهو قائمٌ.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م (١)، ج(١)، ص ٥٠.
(*)البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٩٧.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٥١.
(٣) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٣٦.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص٢٦١.

قال رسول الله ﷺ : عرضت على أجور أمتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد(**)(١).

خامساً: آداب المتعلم تجاه مؤسسته التعليمية المتمثلة فى المسجد :

"كثيراً ما تشهد المؤسسات التعليمية بخاصة المسجد- بعض التصرفات اللاسوية من قبل بعض المتعلمين، وتتمثل تلك التصرفات فى عمليات الإتلاف والإفساد والتخريف لبعض التجهيزات والمرافق- فضلاً عن عدم مراعاة الاهتمام بنظافة وطهارة المكان- وهذا السلوك يتنافى مع قواعد السلوك السوى والذى يفترض أن يلزم المتعلم نفسه به تجاه مؤسسته بما يعود بالنفع عليه، وعلى زملائه(٢).

ولقد أدراك فقهاء المالكية أهمية مراعاة السلوكيات الحميدة خاصةً فى المسجد فنبه فقهاء المالكية إلى مجموعة من الآداب يجب أن يلتزمها طالب العلم بالمسجد من أهمها:

١- النهى عن دق المسامير بالمسجد لوضع كُتُبٍ أو غيرها :

يعد المسجد من أبرز المؤسسات التعليمية فى ظل المذهب المالكى لذلك فقد ألزم فقهاء المالكية طالب العلم بأهمية تعهده بالصيانة والمحافظة على أثاثه ومرافقه وجدرانه من العبث بدق المسامير بها أو الأوتاد مما يؤدى إلى إتلافها وفسادها فيورد الإمام ابن الحاج :

لا يجوز دق المسامير فى المسجد أو ما يقوم مقامها من أوتادٍ وغيرها، وذلك لا يجوز فى الوقف إلا لضرورةٍ شرعيةٍ مثل أن يكون جدار المسجد فيه سباخ أو شيء يلوث ثياب المصلين فيغتفر ذلك لأجل هذه الضرورة. ومنع دق مسامير لا يختص بالمسجد وحده، بل هو حكمٌ شائعٌ فى كل وقف. ولأجل هذا المعنى كان الكثير من الفقهاء إذا دخلت لأحدهم بيته

(**)الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج (٥)، ص١٧٨.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م(١)، ج(١)، ص ص ٥٢: ٥٣.
(٢) أحمد محمد ابراهيم فلاته، مرجع سابق، ص١٧١.

فى المدرسة تجد كل ما له من كُتُبٍ وأثاثٍ بالأرض خشيةً مما ذكر من تسمير مسامير يصنع عليها عمامةٍ أو غيرها وكذلك يمنع مما ذكر من كان ساكناً فى موضع وقف بكراء أو غيره، فلا يجوز له شئ من ذلك فيه[1].

ويتضح من النص السابق أهمية التزام المتعلم بالمحافظة على مرافق وتجهيزات المسجد "فيحسن استخدام النوافذ والأبواب والجدران[2] من التلوث والفساد والعبث حتى يعد ذلك من تمام وعيه بأهمية مكان التعلم وصيانته.

٢- العناية بنظافة المسجد وطهارته :

المساجد بيوت الله سبحانه وتعالى مع كونها مكاناً لأداء الفروض وتلقى دروس العلم فيجب أن يكون لها "من الاحترام والتقدير فى نفوس المسلمين ما يوازى هذه المكانة الرفيعة، فأولى مكان بالرعاية هو المسجد وعلى الناشيء، بل المسلمين بعامةٍ أن يتعهدوا المسجد بالنظافة والتطهير والتطيب وإخراج أى أذى منه واجتناب كل أمر يكره فيه[3].

ويلزم فقهاء المالكية طالب العلم بمراعاة الأمور الآتية حفاظاً على نظافة المسجد وطهارته:

أ- النهى عن البصاق فى المسجد :

حفاظاً على حرمة المسجد واحترام مكانته عند المسلمين ينهى فقهاء المالكية عن البصاق فى صحن المسجد فيفسد ويتلوث فضلاً عن كونها من الأمور المستقذرة التى لا تليق بالمسجد.

يذكر الإمام ابن الحاج : فالبصق فى المسجد لا يجوز لعدة وجوه:

الأول : أن فيه استقذاراً للمسجد .

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق،م(١)، ج(١)، ص ص٢٠٣: ٢٠٤.
(٢) أحمد محمد ابراهيم فلاته، مرجع سابق، ص٧٣.
(٣) على عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم، مرجع سابق، ص ص ٤٢٢: ٤٢٣.

الثاني : أن الذباب يجتمع بسبب ذلك فيشوش على من فى المسجد، فإن لم يكن فى المسجد أحدٌ فيمنع ؛ لأن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم.

الثالث : أن الخشاش يكثر بسببها؛ لأنه يتعدى بها .

الرابع : أن هذا يسمى تغطيةً ولا يسمى دفناً .

الخامس : أنه لم يكن من فعل من مضى .

السادس: أن فيه نوعاً من إضاعة المال ؛ لأن الحصير إذا فعل ذلك تحته مرةً بعد أخرى آل إلى تقطيعه.

السابع : أن ذلك تصرفُ فى الوقت غير ما جعل له؛ لأنها إنما جعلت للصلاة عليها.

الثامن: أن ذلك يُكسب الرائحة الكريهة فى المسجد وقد أمرنا بتطيبه وهذا ضده.

التاسع: أنه يخاف أن يخرج من البصاق شئُ من الدم وهو نجسٌ أو غيره من قيح وصديدٍ ممن به مرض هذا كله إذا كان فى المسجد حصيرٌ فإن كان فيه رخامٌ أو بلاطٌ أو غيرها مما لا يُمكن الدفن فيه وليس عليه شيء فيمنع البصاق فيه[1].

فمن النص السابق ينبغى لطالب العلم أن يعود على ألا يقذر المسجد، وأن يتولى هو تنظيفه من أى شيء لا يليق به[2] خاصةً وهو يتلقى دروس ومسائل العلم به فيمتثل السنة فى ذلك .

فعن رسول الله ﷺ أنه رأى نخامة فى القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤى فى وجهه فقام فحكه بيده فقال إن أحدكم إذا قام فى صلاته فإنه يناجى ربه أو إن ربه بينه وبين القبلة فلا يبزق أحدكم قبل قبلته ولكن عن يساره أو تحت قدمه ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال أو يفعل هكذا[*].

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٩٢: ١٩٣.
(٢) على عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم، مرجع سابق، ص٤٢٣.
(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(١)، ص١٥٩.

فيجب على المتعلم التزام نظافة وطهارة المسجد خاصةً وأن كثيراً من المساجد فى الوقت الحاضر أصبحت مفروشةً فيحرم البصق عليها حفاظاً وصيانةً لها.

ب- النهى عن قتل القمل بالمسجد :

أجاز فقهاء المالكية قتل العقرب والفأر بالمسجد حرصاً على أبعاد كل ما يؤذى المتواجدين بالمسجد ودفع الأضرار عنهم، ومن ناحية أخرى ينهون عن قتل القمل به لما يخرج منه من دم فيؤدى إلى تلوث وفساد المسجد وانتشار الذباب فضلاً عن نقل الأمراض والعدوى بين المصلين وطلبه العلم فيورد الإمام المواق:

اختلف فى الحيوان الذى يكون دمه منقولاً كالبرغوث والقمل والبعوض على قولين فقيل: ميتته طاهرة ، وقيل نجسه .

وكذلك القراد والذباب وحكموا بنجاسة القملة لأن لها نفساً سائلة وكونها من الإنسان بخلاف البرغوث فهو طاهرٌ لأن ليس له نفسٌ سائلةٌ وكونها من تراب ولا شك أن البعوض والذباب والبق مثل البرغوث فيما ذكر وعلى ذلك فالبرغوث يجرى قتله فى المسجد بخلاف القملة فلا تقتل فى المسجد ولا تلقى فيه .

وقال بعض الفضلاء الصالحين : من احتاج إلى قتل قملة فى ثوبه أو فى المسجد على القول بنجاستها ينوى بقتلها الزكاة ليكون جلدها طاهراً فلا يضره. أما الصئبان الذى يتولد من القمل فيذكر الإمام الحطاب : لم أرَ فيه نصاً ولا شك فى طهارته. وتقتل بالمسجد العقرب والفأرة[1].

ومن النص السابق يجب تنبيه طلبة العلم إلى هذا النهى الصريح عن قتل القمل بالمسجد خاصةً لدخول الصبيان بالمسجد لأداء الفروض وتلقى دروس العلم وكثيراً منهم لا

(١) - المواق، مرجع سابق، ج (٢)، ص١٣٩.
- المرجع السابق، م(٧)، ص٦١٦.
- الحطاب، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٣٩ : ١٤٠.

يتحفظ على نظافته الشخصية مما يؤدى إلى تعلق مثل هذه الحشرات برأسه فيجب تنزيه المسجد منها بعدم إلقائها أو قتلها فيه.

جـ - النهى عن الإستنشاق فى صحن المسجد :

يورد الإمام الحطاب: أما الاستنشاق فى المسجد فإن لم يتحقق السلام حرم، وإن تحقق جاز، والأولى أن لا يفعل.

قال ابن ناجى : الصواب التحريم لأن فيه إهانةً للمسجد وهو عندى أشد من دخول النجاسة ملفوفة .

قال ابن المنذر : أباح كل من يحفظ عنه العلم الوضوء فى المسجد أن لايتوضأ فى مكانٍ يتأذى الناس به فإنه مكروهٌ. ويشترط أن لا يجعل مخط بالاستنشاق ولا بصاق بالمضمضة ونحو ذلك من التنخم وإلا فينتهى إلى التحريم وحكى عن مالك كراهته تنزيهاً للمسجد(١).

ويتضح من النص السابق نهى فقهاء المالكية عن الاستنشاق بصحن المسجد لما ينتج عنه من تطاير القاذورات فيتأذى منها المتواجدون بالمسجد وتؤدى إلى انتشار الذباب به.

د - النهى عن التسوك بالمسجد :

الأمر بالسواك من باب النظافة والطهارة فإذا كان استخدامه يفسد ويلوث المكان منع وحرم لما فيه من إيراد البصاق إلى فمِ مستخدمه وهذا مستقذرٌ ويتنافى مع الذوق السليم وفى ذلك يورد الإمام ابن الحاج : وينهى عن إدخال المرآة فى المسجد لقص شارب ونتف الشيب لقوله ﷺ : واجعلوا مطاهركم على أبواب مساجدكم(*).

---

(١) - الحطاب، مرجع سابق، ج(١)، ص٤١٠.
- المرجع السابق، ج(٧)، ص ص٦٢١: ٦٢٢.

(*) البيهقى، سنن البيهقى الكبرى، مرجع سابق، ج (١٠)، ص١٠٣، بلفظ "واتخذوا على أبواب مساجدكم مطاهر".

وقال مالك رحمه الله تعالى: ولا يقلم أظفاره فى المسجد ولا يقص شاربه وإن أخذه فى ثوبه وأكره أن يتسوك فى المسجد لأجل أن ما يخرج من السواك يلقيه فى المسجد[١].

ويتضح من النص السابق نهى فقهاء المالكية عن أى فعل من شأنه أن يلحق بالمسجد التلوث والنجاسة وينبغى لطالب العلم الالتزام بهذه الآداب المنهى عنها وعدم المبادرة بفعلها ونهى فاعلها لأنه قدوةٌ لغيره فى هذا الخصوص.

هـ - تجنب إدخال النجاسة إلى المسجد :

يورد الإمام الحطاب قال الجزولى : ودخول المسجد بالثوب النجس مكروهٌ. وكذلك نعليه إذا كان فيهما نجاسةٌ فلا يدخلهما المسجد حتى يحكهما ولا يغسلهما فإن ذلك يفسدهما.

وقال ابن العربى فى عارضته فى شرح قول عائشة أمر عليه الصلاة والسلام ببناء المساجد وأن تنظف وتطيب: ونظافتها أن لا تبقى فيها قمامة من الخرق والقذى والعيدان وليس من ذلك الحدث يكون فيه ريحٌ أو صوتٌ[٢].

ومن النص السابق يجب تعهد المسجد بالنظافة والطهارة والرعاية وتجنب إدخال النجاسات إليه ففى نظافة المسجد وكنسه والتقاط الخرق والعيدان والقذى منه .

روى عن أبى هريرة ﷺ : أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يقيم بالمسجد فمات فسأل النبى ﷺ عنه ، فقالوا: مات ، قال: أفلا كنتم أذنتمونى به ؛ دلونى على قبره ، أو قال قبرها ، فأتى قبره فصلى عليه[**][٣].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٢٢٢: ٢٢٣.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦١٨.
(**) أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج(٢) ص ٣٥٣.
(٣) على عبد الحليم محمود، المسجد، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٦م)، ص٦٨.

٢- ما يجوز أكله بالمسجد وما لا يجوز :

الحاجة إلى معرفة الأحكام الخاصة بهذه الجزئية نابعةٌ من حاجة طلاب العلم إلى الطعام والأكل داخل المسجد إذا طال بهم المقام فيه. وكان المسجد بعيداً عن أماكن الطعام والشراب فاحتاط هؤلاء لأنفسهم واصطحبوا معهم من الطعام والشراب ما يساعدهم ويقويهم على المكث فى المسجد لفتراتٍ طويلةٍ لمتابعة دروسهم فكان لزماً بالنسبة لهم معرفة أحكام وآداب الأكل داخل المسجد[١].

وحرصاً من فقهاء المالكية على نظافة المسجد وطهارته وضحوا بتفصيل ما يجوز أكله داخل المسجد وما لا يجوز.

فيذكر الإمام المواق: قال ابن القاسم : ولم ير مالك بأساً بأكل الرطب التى تجعل فى المسجد. ابن رشد: فى هذا ما يدل على أن الغرباء الذين لا يجدون مأوى يجوز لهم أن يأووا إلى المساجد ويبيتوا فيها ويأكلون فيها التمر من الطعام[٢].

ويتضح من النص السابق جواز أكل الرطب من التمر بالمسجد لما يشتمل عليه من فوائد صحية فضلاً عن عدم تلويثه للمسجد ونظافة تناوله .

وينهى فقهاء المالكية فى موضعٍ آخر عن تناول المطبوخ بالبصل والثوم لما له من رائحة فضلاً عن تلويثه للمسجد .

فيذكر الإمام ابن الحاج : وينهى الناس عما أحدثوه من الأكل فى المسجد سيما إن كان من المطبوخ بالبصل أو الثوم أو الكرات. وقد نهينا عن دخول المسجد برائحة الثوم أو البصل .

لقوله ﷺ من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مساجدنا يؤذينا بريح الثوم[*]، وأما إن كان نيئاً فهوِ موضع النهى سواءً بسواءٍ ، والأكل فى المسجد فى مذهب مالكٍ رحمه الله

---

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص ٢١٠.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص٦١٦.
(*) ابن خزيمة، مرجع سابق، ج(٣)، ص٨٢.

لا يسامح فيه إلا الشيء الخفيف كالسويق ونحوه من يسير الطعام فأرجو أن يكون خفيفاً ولو خرج إلى باب المسجد كان أعجب إلىّ وأما الكثير فلا يعجبنى ولا فى رحابه[1].

ويتضح من النص السابق جواز أكل الشئ اليسير من الطعام وطالب العلم مطالبٌ بذلك فمن أعظم الأسباب المعينة على الاشتغال والفهم وعدم الملال، أكل القدر اليسير من الحلال، ومن دام الفلاح فى العلم وتحصيل البغية منه مع كثرة الأكل والشرب والنوم فقد دام مستحيلاً فى العادة[2].

وفى نص آخر ينهى فقهاء المالكية عن تناول اللحوم بالمسجد لما يخشى من تطاير الدم والذفر والقاذورات بالمسجد فضلاً عن عدم سلامة متناوله من التلوث فيذكر الإمام ابن الحاج:

وقال فى الذى يأكل اللحم فى المسجد: أليس يخرج لغسل يديه؟ قالوا: بلى قال فليخرج ليأكل. وهذا الأمر اليوم قد كثر وشاع حتى إن القوم ليخرجوا من المسجد كل يوم صحافاً كثيرةً وأوراقاً وغير ذلك من كثرة ما يؤكل فى المسجد، ويجتمع بسبب ذلك الذباب والخشاش ويكثر القطاط، ويرون أن إطعامهم الطعام من باب الحسنات فتكثر القطاط فى المسجد مما يتسبب فى أنهم يبلن فيه وبولهن نجس[3].

ونخلص من النصوص السابقة إلى جواز إحضار طالب العلم بعض الأطعمة لتناولها فى المسجد خلال فترات تلقيه العلم فى الحلقات التى تعقد لدارسة المسائل العلمية الفقهية والدينية بشرط خلوها من الثوم والبصل واللحوم وذلك حفاظاً على نظافة وطهارة المسجد أثناء تناول هذه الأطعمة.

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ٢١٩.
(٢) أبو عبد الله بن سعيد بن رسلان، آداب طالب العلم، مرجع سابق، ص٣١.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢١٨.

سادساً: المنهج التعليمى بالمسجد :

يعد المنهج من أهم الوسائل التى تساعد المربى على تحقيق الأهداف التربوية، ولما كان الهدف الرئيسى للتربية الإسلامية هو التكامل بين علوم الدين وعلوم الدنيا، انعكس ذلك على مناهج التعليم، والدين الإسلامى لا يخص دعوته لتعليم العلوم الدينية فحسب وإنما يخص الغرض العين بها، ويرغب فى تعليم كل علم فيه إسعاد الحياة(١).

المنهج التعليمى فى المسجد فى ظل المذهب المالكى استهدف دراسة العلوم الدينية الفقهية فى المقام الأول المتمثلة فى القرآن الكريم وعلم الفقه وعلوم الحديث بالإضافة إلى دراسة العلوم الأدبية المعينة على فهم العلوم الشرعية والمتمثلة فى علوم العربية والفروع وفنون الرسائل والإنشاء.

وفيما يلى عرض لأهم المناهج التى كانت تعقد لها حلق العلم بالمسجد لدارستها فى ظل المذهب المالكى :

١- القرآن الكريم :

يعد القرآن الكريم أهم مواد الدراسة بالمسجد عند فقهاء المالكية فيذكر الإمام ابن الحاج: وقد كانوا يتدارسون القرآن الكريم على سبيل التلقين والعرض فكانوا يعرضون القرآن أو يتلقون أو يدرسون كل واحد لنفسه أو على شيخه أو على رفيقه وجليسه لأن القرآن الكريم ومدارسته هو أصل العلوم كلها وهو معدن الجميع فإذا حُفِظَ فقد حفظ على الناس أصل دينهم المرجوع إليه عند التنازع والاختلاف(٢).

فحيث إن هدف التربية عند فقهاء المالكية هو التقرب إلى الله سبحانه وتعالى فكانت مناهج التعليم لديهم ترجمةً لهذا الهدف ففرضوا تعليم القرآن الكريم لأنه أصل

---

(١) علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص٢٠٦.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١١٦: ١١٧.

العلوم الدينية الشرعية والعقائدية بمدارسة أحكامه وقراءاته وغريبه وناسخه ومنسوخه للتعمق فى فهم معانيه وألفاظه.

وقد انتهى الأمر بالفقهاء إلى فرض تعليم القرآن على الأمة لئلا ينقطع عدد التواتر فيه، فلا يتطرق إليه التبديل ولا التعريف. وتعليمه أيضاً فرض ؛ وهو أفضل القُرَب[١].

فقد قال رسول الله ﷺ خيركم من تعلم القرآن وعلمه[*].

٢- الفقه :

الفقه فى اصطلاح أهل الأصول : هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية، المكتسب من أدلتها التفصيلية .

وعند الفقهاء: حفظ الفروع[٢] ويعرفه ابن خلدون بأنه معرفة أحكام الله تعالى فى أفعال المكلفين بالوجوب والحظر والندب والكراهة والإباحة وهى متلقاة من الكتاب والسنة وما نصبه الشارع لمعرفتها من الأدلة فإذا استخرجت الأحكام من تلك الأدلة قيل لها فقه[٣].

وتعد مدارسة المسائل الفقهية من أهم مواد الدراسة بالمسجد فى ظل المذهب المالكى .

فيذكر الإمام ابن الحاج: وكانت مجالس العلم المنعقدة فى المسجد تدرس الحلال والحرام هل يجوز أو لا يجوز ؟ كيف يتوضأ ؟ وما يجب فيه وما يسن ويستحب ويكره ويمنع وكيف يصلى ؟ وما يجب فيها ويسن ويستحب ويمنع وكيف ينكح؟ وما يجب فى ذلك ويسن ويستحب ويكره ويمنع وكيف يبيع ؟ وكيف يشترى؟ وما يجب فى ذلك ويسن ويستحب ويكره ويمتنع وسُئِلَ الإمام مالك عَلاَمَ كان يجتمع من مضى؟ فقال: على الفقه

(١) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص١٤٥.
(*) البخارى، صحيح البخارى، مرجع سابق، ج(٤)، ص١٩١٩.
(٢) سعدى أبو جيب، مرجع سابق، ص ٢٨.
(٣) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، (الإسكندرية: دار ابن خلدون، د.ت)، ص٣١٢.

وكان يأمرهم، وينهاهم، وكان العلماء يعلمون الناس ما يحتاجون إليه فى العقيدة وفرائض الوضوء والسنن وفضائلها والتيمم والغسل والصلاة وأحكام البيع والشراء وكيفية دخول الربا عليه[١].

ونستنتج من النص السابق أن موضوعات علم الفقه كانت تدور حول معرفة الأحكام الشرعية للحياة الإنسانية الدينية والدنيوية بمعناها الواسع حيث يعد علم الفقه من أثمن ثمرات الفكر الإسلامى لما يحمله من خصائص العقلية العربية وسمات الاتجاه الإسلامى، وما استطاع الفكر الإسلامى أن يثرى الثقافة بإنتاجه إلا عندما وجد فقهاء فهموا هذا المنهج فهماً سليماً[٢].

ومن أهم مميزات الفقه فى ظل المذهب المالكى شهوده لحركة التدوين والتأصيل .

فيذكر الإمام ابن الحاج: ونتج عن مدارسة الفقه أن تأسست قواعد الفقه وأصوله[٣]. واجتهد أئمة المذهب المالكى فأثروا الفقه الإسلامى بالعديد من المؤلفات والتصانيف والمختصرات وعقدت حلقات العلم لكثير من الفقهاء المالكية لدارسة الفقه ومسائلة فالنسبة لإمام المذهب يذكر الدكتور عبد الغنى الدقر كان مجلس مالك فى مسجد رسول الله ﷺ تجاه خوخة عمر بين القبر والمنبر[٤].

٢- علم الحديث :

من أهم المناهج الدراسية التى كانت تعقد لها حلق العلم بالمسجد فى ظل المذهب المالكى علوم الحديث رواية ومدارسة فضلاً عن معرفة أحوال الرواه، ويعرف علم الحديث فى الاصطلاح بأنه "علم يعرف به أقوال النبى ﷺ ، وأفعاله، وأحواله، وحال الراوى[٥].

(١) - ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٨٠: ١٢٦.
- المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص ٩٥.
(٢) علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص٤٢٧.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص ٢٦١.
(٤) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٥٢.
(٥) سعدى أبو جيب، مرجع سابق، ص ٨٠.

ويذكر الإمام ابن الحاج: "وكانوا يدرسون الحديث والفروع والأحكام مجتمعين يتلقى بعضهم عن بعض حفظ ذلك وفوائده[١].

وبسبب ظهور الأحاديث المشكوك فى صحتها والتحريف فقد طالب العديد من العلماء المسلمين بضرورة حماية الأحاديث الصحيحة التى رويت عن النبى ﷺ وتصحيح الغامض أو المحرف منها، واستبعاد الأحاديث المشكوك فى صحتها، ومن هنا ظهر الاتجاه بين العلماء إلى ضرورة جمع الحديث وتدوينه[٢].

ونبه فقهاء المالكية إلى ضرورة تصنيف الأحاديث لمعرفة صحيحها من ضعيفها فيذكر الإمام ابن الحاج: "ونتج عن مدارسة علم الحديث تدوين الأحاديث وتقسيمها إلى الحسن والصحيح والموضوع والضعيف فكان حافظاً لكلام رسول الله ﷺ من أن يدخله ما ليس فيه وأن لا يخرج منه ما هو منه[٣].

وقد وضع علماء الحديث رحمهم الله الكثير والكثير من القواعد التى بها ميزوا بين الحديث الصحيح والغير صحيح، وبها عرفوا ممن تؤخذ الرواية وممن لا تؤخذ، وقد سار على هذه الأصول والقواعد علماء كثيرون، فيها وثقوا من يستحق التوثيق، وضعّفوا من يستحق التضعيف، فردوا بذلك أحاديث وقبلوا أخرى. فمما قبلوه: الحديث الصحيح، والحديث الحسن، ومما ردوه المنقطع، والمعضل، والمرسل، والمعلق، والمرسل، والشاذ، وغيرها من أنواع الحديث الضعيف.

٤- علوم العربية:

إدراك فقهاء المالكية أن المعرفة الصحيحة المتقنة للقرآن الكريم والحديث الشريف والتبحر فى علوم الفقه لا يتأتى إلا بمعرفة علوم اللغة والنحو والتراكيب وذلك لضبط وفهم وإتقان الألفاظ "فمعرفتها ضرورية على أهل الشريعة إذ مأخذ الأحكام الشرعية كلها من

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص١٠٣.
(٢) سوزان يوسف أبو الفضل، مرجع سابق، ص٢٧٣.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٦١.

الكتاب والسنة وهى بلغة العرب ونقلها من الصحابة والتابعين عرب وشرح مشكلاتها من لغاتهم فلا بد من معرفة العلوم المتعلقة بهذا اللسان لمن أراد علم الشريعة(١).

ولأن المقصود من التربية عند فقهاء المالكية هو معرفة الأحكام الشرعية الدينية والعقائدية فنبهوا إلى ضرورة العلم باللغة العربية .

فيذكر الإمام ابن الحاج: فالاشتغال بالعربية فى هذا العصر مبتدعٌ، ولكن لا يتأتى تدبر القرآن وفهم معانية إلا بمعرفة ذلك فكان ابتداعه موافقاً لما أمر به من تدبر آيات القرآن وفهم معانيه(٢).

وجعل فقهاء المالكية تدريس اللغة العربية ضمن المناهج الأساسية التى تعقد لها حلقات العلم بالمسجد للبحث فى مسائلها. فأقبل على تعلم علوم العربية خلقٌ كثيرٌ من شتى البلدان ومن كل حَدَبٍ وصوبٍ للمدارسة والبحث والمناقشة ونبغ فيه عظام من الخلق فحفظوا للعلوم الدينية مكانتها وحلوا ما أُشكل من ألفاظها ووضحوا المعانى ومدلولات الألفاظ وما اشتملت عليه من أحكام.

٥- فن الإنشاء وكتابة الرسائل :

يعد فقهاء المالكية فن الإنشاء ضمن المقررات الدراسية والعلوم التى تدرس بالمسجد ونبهوا إلى أهمية التدريب عليها لما لها من عظيم الفائدة فيوجه أئمة المذهب المالكى للمتعلم عند كتابة الرسائل.بعض الإرشادات ذكرها الإمام ابن الحاج بقوله: "يتجنب ما اعتاده بعض الناس فى مكاتبه بعضهم لبعض بالألفاظ التى احتوت على التزكية والتعظيم والكذب والتنميق والقوافى والسجع، والعبارات القلقة والتكليف إذ لا يجوز"(٣).

---

(١) ابن خلدون، مرجع سابق، ص٤٠٣.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص٢٦١.
(٣) المرجع السابق، م(٢)، ج(٣)، ص١١٢.

وقد كانت تستخدم الرسائل "فى الرد على أسئلة الطلاب وتلقى الأجوبة عليها من أساتذتهم(١).

لذلك كان منهج فقهاء المالكية "فى كتابة الرسائل هو منهاج وكتابات السلف رضى الله عنهم(٢).

بضرورة تنقيتها من ألفاظ المداهنة والتملق والتذكية لأداء مهمتها التربوية كأداء لنقل محتوى العلم.

والذى ساعد على دراسة علوم القرآن الكريم والفقه والحديث واللغة العربية وعلم الرسائل بالمسجد فى ظل المذهب المالكى ما يذكره الإمام ابن الحاج: "ما ساعد على التعمق والتبحر فى هذه العلوم؛ ما حصل للقرن الثانى من نصيب وافر فى إقامة هذا الدين فمنهم من رأى بعينى رأسه صاحب الشريعة صلوات الله وسلامه عليه فلذلك كانوا خيراً من الذين بعدهم ثم عقبهم التابعون لهم وهم تابعوا التابعين رضى الله عنهم فيهم حدث الفقهاءُ المقلدون المرجوع إليهم فى النوازل الكاشفون للكرب فوجدوا القرآن والحمد لله مجموعاً ميسراً ووجدوا الحديث قد ضبط وأحرز فجمعوا ما كان متفرقاً وتفقهوا فى القرآن والأحاديث على مقتضى قواعد الشريعة واستخرجوا فوائد القرآن والأحاديث واستنبطوا منها فوائد وأحكاماً وبينوا على مقتضى المنقول والمعقول ودونوا الدواوين ويسروا على الناس وبينوا المشكلات باستخراج الفروع من الأصول وردوا الفروع إلى أصله وبينوا الأصل من فرعه(٣).

٦- الشعر:

ارتبط تدريس الشعر بالمسجد بضوابطَ شديدةٍ لدى فقهاء المالكية وذلك احتراماً وتعظيماً لقدسية المسجد فيذكر الإمام الحطاب: فى شرح مسلم فى قوله إن عمر مر

(١) علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص٢٣١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٣)، ص١١٢.
(٣) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص ٨٣.

بحسان ينشد الشعر فى المسجد فلحظ إليه قال- إى أومأ- إليه بعينه أن اسكت. وهذا يدل على أن عمر كان يكره إنشاد الشعر فى المسجد، وكان قد بنى رحبه فى خارج المسجد وقال: من أراد أن يلغط أو ينشد شعراً فليخرج إلى هذه الرحبة(١).

وقد أدرك فقهاء المالكية ما فى هذه المسألة من إشكال فيذكر الإمام الحطاب ولابد هنا من التفصيل: فما كان يقتضى الثناء على الله تعالى أو على رسوله أو الذب عنهما كما كان شعر حسان بن ثابت أو يتضمن الحث على الخير فهو حسن فى المساجد وغيرها وما لم يكن كذلك لم يجز لأن الشعر لا يخلو فى الغالب عن الكذب والفواحش، والتزيين بالباطل ولو سلم من ذكر فاقل ما فيه اللغو والهذر والمساجد منزهة عن ذلك لقوله تعالى :

﴿ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ... ﴾ (٢)

ولقوله ﷺ إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هى للذكر والصلاة وقراءة القرآن(*)(٣).

ونستنتج من النص السابق جواز إنشاد الشعر وتدريسه بالمسجد ويورد الإمام ابن الحاج: "وإن قيل: أليس أنشد الشعر بين يدى النبى ﷺ فالجواب: أننا لا ننكر الشعر ولا نذم إنشاد الشعر، ولا نحرمه، وإنما يصير الشعر غناءً مذموماً إذا لُحِّنَ، وصنع صنعةً تُورثُ

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)؛ ص٦٢٠.
(٢) سورة النور : من الأية ٣٦ .
(*) مسلم، مرجع سابق، ج(١)، ص ١١٦. بلفظ "عن معاوية بن الحكم السلمى قال بينما انا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بأبصارهم فقلت واثكل امياه ما شأنكم تنظرون إلى فجعلوا يضربون بأيديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصموتننى لكنى سكت فلما صلى رسول الله ﷺ فبابى هو وامى ما رايت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه فو الله ما كرهنى ولا ضربنى ولا شتمنى قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول الله ﷺ قلت يا رسول الله إنى حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالاً يأتون الكهان، قال فلا تأتهم قال فلا تأتهم قال ومنا رجال يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه فى صدورهم فلا يصدنهم قال قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبى من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذلك قال وكانت لى جارية ترعى غنماً لى قبل أحد والجوانية فاطلعت ذات يوم فاذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل من بنى آدم آسف كما يأسفون لكنى صككتها صكة فأتيت رسول الله ﷺ فعظم ذلك على قلت يا رسول الله أفلا أعتقها قال ائتنى بها فأتيته بها فقال لها أين الله قالت فى السماء، قال من انا قالت أنت رسول الله قال اعتقها فإنها مؤمنة".
(٣) المرجع السابق، ج(٧)، ص٦٢٠.

الطرب، وتزعج القلب ، وهى الشهوة الطبيعية، وهذا لا يمكن نقله عن النبى ﷺ قيل: أليس قد قال النبى ﷺ "إن من البيان سحراً، إن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكماً، وإن من القول عيالاً"[**]. فإن من الشعر حكماً فهى هذه المواعظ، والأمثال التى يتعظ بها الناس[١].

ونستنتج من النص السابق جواز إنشاد الشعر إذا نظم فى صورة حكم ومواعظ ويحض على "مكارم الأخلاق والزهد ونحو ذلك من أعمال الخير، لما ورد من أحاديث الرخصة فى إنشاد زهير قصيدة فى مدحه ﷺ فى المسجد، ومنها حديث عائشة أن النبى ﷺ كان يصنع لحسان منبراً فى المسجد يقوم عليه يهجو الذى كان يهجو النبى ﷺ[٢].

فيمكن أن نطلق على هذا الصنف الشعر التعليمى المباح دراسته والانتفاع بفائدته.

والشعر المحرم عند فقهاء المالكية هو الذى يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والغزل والمجون ويذكر النساء، ووصف محاسنهم، والشهوات والملذات، والخمور، والمحرمات فلا يختلف فى تحريمه[٣].

وقد وضع فقهاء المالكية للسماع ستة شروط من أهمها[٤]:

أ – أن يكون فى مكان لا يطلع عليهم غيرهم.

ب – أن يكون القوال هو الذى يَمُدُّهُمْ.

جـ- أن يكون بغير أجرة.

د – أن لا يحضره شابٌ.

هـ- أن لا يحضره أحدٌ من أبناء الدنيا.

و – أن لا يحضره شنآنُ.

(**) الهيثمى، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مرجع سابق، ج(١)، ص٩٩٤.
(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٣)، ص١٠٦.
(٢) محمد بن علان الصديقى الشافعى (ت ١٠٥٧هـ)، الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، م(١)، ج(٢) (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٨٧م)، ص٦٨.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٣)، ص١١٩.
(٤) المرجع السابق، م(٢)، ج(٣)، ص٩٥.

فحيث وجدت هذه الشروط كان مباحاً وكان السماع المعروف عند العرب، وهو إنشاد الشعر برفع الصوت ، ولأجل هذا المعنى ذكر الشيخ أبو طالب المكى رحمه الله فى كتاب عن بعض السلف رضى الله عنهم أنهم كانوا يدخلون إلى خلوتهم فمن عجز منهم عن تمام المدة التى دخل عليها فرج فحضر السماع ، ثم رجع إلى خلوته نشيطاً ؛ لأن القوال كان يمدهم فى بواطنهم ، ثم مع ذلك ينشد لهم من درر الشعر ما يناسب حالهم وتقوى به قلوبهم على السير إلى المقامات العليه، والنهوض إليها، وترك التراخى، والتسويف الشاغل عنها.

ومن أهم خصائص المنهج التعليمى بالمسجد فى ظل المذهب المالكى التى يُمكن أن نخلص إليها هو وجود الترابط العضوى الداخلى بين مواد الدراسة فلم تكن تلك الموادُ الدراسيةُ متباعدةً ومفككةً فكل منها يدور حول خدمة المواد الأخرى فدراسة اللغة العربية والقواعد والتراكيب النحوية تخدم دراسة القرآن الكريم وعلومه ودراسة الفقه والحديث تساعد على توضيح المجمل فى القرآن الكريم وفهم معانيه واستنباط الأحكام الشرعية والقواعد الأصولية.

سابعاً: العمل بنسخ دروس ومسائل العلم بالمسجد :

أرخص فقهاء المالكية نسخ كتب العلم بالمسجد فيذكر الإمام ابن الحاج: ولم أر لمالك شيئاً فى كتابة المصاحف فى المساجد.

قال: وأما الرجل المتقى الذى يصون المسجد ويكتب المصاحف فظاهره الجواز[1].

ويتضح من النص السابق جواز نسخ كتب العلم بالمسجد بشرط سلامة المسجد والمحافظة على نظافته وطهارته .

ووجه الجواز هنا المحافظة على العلم فعن عبد الله بن عمرو: قلت يا رسول الله أقيد العلم ؛ قال قيد العلم . قال عطاء قلت وما تقييد العلم؛ قال الكتاب[*].

(١) المرجع السابق،م(١)، ج(٢)، صص٢٢٠.

(*) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له عبد الكريم الخطيب، مرجع سابق، ص١٢٠.

ووضع فقهاء المالكية ضوابط لكتابة العلم بالمسجد .

فيذكر الإمام خليل: "كُرِهَ ....، واشتغالهُ بِعِلْم وَكِتابَتُهُ وَإنْ مُصْحَفاً إنْ كَثُر.... وَجَازَ: إقْرَاءُ قُرآن..."[1].

وفى شرح ذلك يذكر الإمام الحطاب: يكره كتابة المعتكف سواءً كانت علماً أو مصحفاً الكثير منها ولا يكره كتابة الشيء اليسير ، ولا بأس أن يقرأ أو يقرئ غيره القرآن لأنه ذكر من الأذكار إلا أن يكون قاصداً التعليم، ولا يستحب له أن يتشاغل بتدريس العلم ولا يدرسه ولا بإقراء القرآن[2].

ويتضح من النص السابق كراه كتابة العلم بالنسبة للمعتكف وجواز كتابة الشئ اليسير منه .

فيذكر الإمام سحنون "وسئل مالك عن المعتكف يجلس فى مجلس العلماء ويكتب العلم ؟ فقال: لا يفعل ذلك إلا أن يكون الشيء الخفيف"[3].

أما بالنسبة لغير المعتكف فيجوز له كتابة ونسخ ما يرغب من مسائل ودروس العلم للإفادة منها ومراجعتها ومدارستها وبحثها مع زملائه وأقرانه.

وينهى فقهاء المالكية عن كتابة دروس العلم بالمسجد بقصد التسبب بها واتخاذها مهنةً أو حرفةً فيورد الإمام ابن الحاج: "وقد منع علماؤنا رحمه الله عليهم نسخ العلم فى المسجد ونسخ القرآن إذا كان على وجه التسبب فيه"[4].

ونستنتج من النصوص السابقة جواز كتابة الدروس بالمسجد بالنسبة لطلاب العلم بإعداد "غرفٍ صغيرة بالمساجد التى تنظم بها حلقات العلم بحيث تزود هذه الغرف بعددٍ من الحاسبات الآلية، وآلات الطباعة وماكينات التصوير بحيث يقتصر العمل داخل هذه

(١) خليل بن إسحاق المالكى، مرجع سابق، ص٧٦.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص ص ٤٠٦: ٤٠٧.
(٣) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(١)، ص٢٩٣.
(٤) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ٢٢٠.

الغرف على نسخ المحاضرات التى يلقيها العلماء فى المسجد، وذلك حتى لا ينشغل الطالب بالكتابة أثناء الدروس على حساب الفهم والمتابعة ؛ لأن الطالب إذا اطمأن على حصوله على نسخة مكتوبة من الدرس جعل تركيزه منصباً على فهم ما يقول الشيخ لا على كتابته[(١)].

ثامناً : النهى عن تخصيص مكان بالمسجد لعمل مدرسة :

نهى فقهاء المالكية عن اتخاذ أماكن من المسجد لعمل مدرسة .

فيذكر الإمام ابن الحاج: فاتخاذ المقاصير والدرابزين من البدع المحدثة فى المسجد وكثر هذا حتى صار الأمر إلى أن من أراد أن يعمل مدرسةً ويقف لها وقفاً يأخذ من الجامع ناحية حيث يختار فيه فيديرها بالدرابزين ويجعلها لأخذ الدرس فيها فسرى الأمر إلى أنه لو جاء أحد من المسلمين من غير الفقهاء يدخل هذا الموضع للضرورة التى تقصد لها المساجد، فيمنع من ذلك ويطرد فى وقت الدرس، وهذا غصب وإحداث وتصرف فى الوقف لا شك فيه، ومن مفاسد اتخاذ المقاصير فى المسجد أنه قد يجد بعض الناس السبيل إلى أن يبول فى المسجد بسببها، إذ أنه يستتر بها فلا يرى إذ ذاك سيما الصبيان الصغار الذين لا ينضبط حالهم فى الغالب[(٢)].

فالدافع إلى هذا النهى هو تنزيه المساجد والحفاظ عليها وجعلها مقراً لعموم المسلمين وعدم اقتصارها على فئةٍ بعينها وحرمان العامة من وجوه الإفادة منها.

وقد شاع على مر تاريخ التربية الإسلامية اتخاذ مواضع من المسجد لعمل مدرسة لذلك تنبه أئمة المذهب المالكى إلى مفاسد ذلك فنهوا عنه.

الدليل على اتخاذ المدارس مواضع من المساجد ما يذكره الدكتور عبد الغنى عبود" بإنشاء (نظام المدرسة) ، انفصلت المدرسة (الفرع) عن المسجد (الأصل)، فقد كانت

(١) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص ٢٠١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ١٩٤: ١٩٥.

المدارس الأولى ملحقةً بالمساجد، واعتبرت جزءاً منها ثم تطورت وفصلت عن المساجد وأصبحت مستقلةً ثم أنشيء فى كل مدرسةٍ مسجد للطلبة[١].

تاسعاً: ضوابط دخول طلاب العلم من أهل الكتاب إلى المسجد :

فى دخول أهل الكتاب المسجد يذكر الإمام المواق: وفى سماع أشهب أن مالكاً وسع فى دخول النصارى المسجد ليبنوا به قال : وليدخلوا من الجهة التى تلى عملهم[٢].

ومن هذا النص نستنتج عدم السماح لطلاب العلم من النصارى واليهود بدخول المسجد لطلب مسائل العلم ومدارسته وفى ذلك يذكر الإمام ابن الحاج: "فإن مذهب مالكٍ رحمه الله منع دخولهم المسجد[٣].

وذلك تنزيهاً للمسجد حيث إنهم لا يتحرزون من النجاسة ونحن مطالبون بالمحافظة على نظافة المسجد وطهارته.

منازل العلماء :

"من مميزات النظام التعليمى فى الإسلام ، أنه لم يتقيد بمكانٍ معينٍ فى نشر الثقافة والتعليم، فكانت تعقد الحلقات العلمية فى بيوت العلماء، ويحضرها الطلاب والراغبون فى العلم للتعليم والتعلم، كما كانت بعض الدور تعتبر بمثابة مؤسسات علميةٍ متخصصةٍ يتوافد إليها طلاب العلم المتخصصون فى فرع من فروع المعرفة من كل مكان[٤].

وقد انتشرت الدور التعليمية الخاصة بمنازل العلماء فى جميع أنحاء العالم الإسلامى ونهضت على نحو ما بوظائف المدارس وقامت برسالتها الثقافية والتعليمية لإفادة الطالبين للعلم.

---

(١) عبد الغنى عبود، فى التربية الإسلامية، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٧م)، ص١١٦.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٢٠.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٢٢٠.
(٤) علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص ٣٥٤: ٣٥٥.

والسبب الرئيسى لعقد مثل هذه الحلقات التعليمية بالمنازل أن بعض العلماء قد بلغوا "السن التى لم يعد من المستطاع بعدها ممارسة أعمالهم فى المدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى أو لازدحام أوقاتهم بأعمال كثيرة. لذلك كانت بيوتهم مراكز تعليمية يؤمها بعض طلبة العلم للاستزادة منه أو للتخصص فى بعض العلوم النادرة[1].

ولعقد الحلقات التعليمية بمنازل العلماء آداب خاصة وتقاليد معينة يجب أن يراعيها كلا من العالم والمتعلم، فمن أهم هذه الآداب كما يصورها فقهاء المالكية:

١- التواضع:

يورد الإمام ابن الحاج: "ينبغى للعالم كثرة تواضعه للداخلين عليه أعنى فى تلقيهم ببشاشة الوجه وحسن التلقى إذ أن البيت محل انقباضهم بخلاف المسجد؛ لأنهم وغيرهم فيه سواء فإن لم يبسط لهم الأنس وإلا كان سبباً لانقباضهم أو عدم مجيئهم أو يقل فهم بعضهم لبعض ما يلقيه إليهم[2].

ويتضح من النص السابق تأكيد فقهاء المالكية أهمية أن يتخلق العالم بفضيلة التواضع خاصة عند أخذ الطلاب دروسهم بمنزله وذلك لرفع الحرج عنهم فمن أفضل آداب العالم تواضعه.

٢- نشر العلم وبذله لأهله وعدم الاختصاص به :

يورد الإمام ابن الحاج: أن يأذن للطلبة وغيرهم ممن يحتاج إلى الاستفتاء أو التعليم أو ليسمع ، فقد قال مالك رحمه الله للخليفة أدركت العلماء وهم يقولون إن هذا العلم إذا منع عن العامة لم تنتفع به الخاصة، ويحتمل عدم الانتفاع به من ثلاثة أوجه:

- **أحدها:** أنهم لا يوفقون للعمل به

- **الثاني:** أن ثواب العلم يكثر بانتشاره

(١) سعيد إسماعيل على، بحوث فى التربية الإسلامية ، مرجع سابق، ص٢٤٨.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٩١.

فكلما انتشر زاد الثواب لعلمه وحصل لمن عمل به. وإذا وقع الاختصاص به امتنع انتشاره، وإذا امتنع انتشاره ذهب بعض ثوابه.

- **الثالث** : أن يُحرم الخاصة فهم تلك المسائل ومعانيها، لأن فى اختصاصهم بذلك نوع تكبر وتجبر وبخل بما أمرهم الله تعالى أن ينفقوه من العلم الذى مَنَّ به عليهم فحرموا الفهم.

قال الله تعالى :

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَـٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ... ﴾[1]

فبعض المتكبرين يحفظون القرآن والعلم ولكنهم منعوا فائدته وهى الفهم فيه والعمل به، وذلك هو المطلوب فبقى العوام أحسن حالاً منهم فى ذلك[2].

ويتضح من النص السابق دعوة فقهاء المالكية العلماء إلى أهمية نشر العلم وبذله لأهله وإفادة جموع المسلمين من العلوم الشرعية والطبيعية، فالعلماء والمعلمون فى ظل المذهب المالكى لم يغلقوا أبوابهم عليهم بتلاميذهم "وإنما كانوا على وعى بالدور الاجتماعى المفروض عليهم[3]. فى تنوير وتثقيف العامة.

٢- أن يكون وقت عقد الحلقات التعليمية معلوماً :

لا شك أن وجودَ وقتٍ معلومٍ لأخذ الدرس من الأمور الهامة فى تنظيم العملية التعليمية، بحيث يراعى الطالب الوقت المناسب للزيارة العلمية، "وفى ذلك احترام للعلماء من ناحية، وتمكين للطلاب من حسن الإفادة بعلم العلماء فى ظروفٍ مناسبةٍ، بحيث ينالون منهم أقصى إفادة علمية ممكنة[4].

(١) سورة الأعراف : من الآية ١٤٦ .
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٢
(٣) سعيد إسماعيل على، بحوث فى التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٦٥.
(٤) أحمد محمد إبراهيم فلاته، مرجع سابق، ص١٠٦.

وفى ذلك يورد الإمام ابن الحاج: "أن يكون الوقت معلوماً؛ لأنه إن لم يكن معلوماً وقع الضرر به وبمن يأتى إليه إذ أن وقت الأذن بقى غير مضبوط لهم[1].

ويرتبط بهذا آدابٌ أخرى رفيعة وهى أن يجعل العالم السماح لجميع المسلمين بدخول بيته للسؤال والفتوى أمراً معروفاً مشهوراً بين الناس.

فيورد الإمام ابن الحاج: "أن يكون الإذن مشهوراً معلوماً؛ لأن عدم اشتهاره سببٌ لقلة انتشار العلم أو يكون فيه بعضُ كتمٍ له[2].

٤- تخصيص مكان هادئ لأخذ الدرس ،

يحث فقهاء المالكية العالم على كون المكان المخصص لأخذ الدرس يتوفر فيه الأمن والهدوء والستر عن أهل بيته لسد باب الذريعة لانتشار الفواحش فيورد الإمام ابن الحاج: أن يكون موضع أخذ الدرس فى البيت بحيث لا يسمع فيه لأهل البيت حس ولا كلام خيفةً مما يترتب على ذلك من المفاسد التى لا يشعر بها[3].

٥- المحافظة على آداب الشريعة وشعائر الإسلام ،

يؤكد فقهاء المالكية على العالم المحافظة على القيام بشعائر الإسلام كإقامة الصلوات فى مساجد الجماعات وإظهار السنن وإنكار البدع لأنهم القدوة وإليهم المرجع فى الأحكام. وفى هذا الشأن يورد الإمام ابن الحاج: ينبغى للعالم إذا سمع الأذان وهو فى جماعة فى أثناء الدرس قطع وقام هو ومن معه ليتأهبوا للصلاة فى المسجد فى جماعةٍ إذ أن ذلك من أكبر إظهار شعائر الإسلام فإذا خرج هو ومن معه إلى المسجد فى جماعةٍ فظهرت بذلك الشعائر واقتدى به الناس فى ذلك وحصل لهم بركة امتثال السنة لما فى الخروج إلى المسجد من البركات والخيرات والثواب المرتب على ذلك. وإن كانت صلاة العالم فى البيت فى جماعةٍ مع طلبته أو غيرهم يحرزون بها فضيلة الاجتماع لكن يذهب

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٢.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ٩٢
(٣) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٩٢

عنه وعنهم إذا صلوا فى البيت الفضائل والأجور المذكورة فى المشى إلى المسجد ويكون ما وقع منه ومنهم من الأفعال المكروهة كراهةً شديدةً إذ أن الناس يقتدون به وبهم.

وقد يئول الأمر إلى تعطيل المساجد أو بعضها من الجماعات. إذ أن الغالب على الناس أنهم لا يعدمون من يصلى معهم فى البيوت فيجدون السبب للقدوة بالعالم فى ترك هذه الشعيرة اللهم إلا أن تكون له ضرورةٌ لا يقدر على الخروج إلى المسجد لأجلها فأرباب الضرورات لهم أحكام تخصهم[1].

ويتضح من النص السابق أهمية أن يقوم العالم بعملية التربية الصالحة لتلاميذه وعامة المسلمين بالقدوة الحسنة فيكون عمله منسجماً مع علمه لأن الناس به يقتدون وعلى هديه يهتدون فإذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعدُ عن الانتفاع به، كما قيل "ليس العلم ما حفظ، العلم ما نفع". ولهذا عظمت زَلَّةُ العالم لما يترتب عليها من المفاسد لاقتداء الناس به[2].

"والعالم الذى لا يعمل بعلمه، يسلبه الله ينابيع الحكمة، ويطفئ مصباح الهدى من قلبه، فهو حين تلقاه، يخبرك بلسانه أنه يخشى الله، والفجور ظاهر فى عمله، والإثم واضحٌ على وجهه. ولن ينتفع بعلمه أحد[3].

لذلك أوجب فقهاء المالكية على العالم ترجمة علمه إلى سلوك طيب صالح يقتدى به الناس فيحافظ على أداء الصلوات المكتوبة فى المساجد، إلا أن يكون هناك عذرٌ شرعى يمنعه من ذلك فيجب أن يوضحه ويبينه لطلابه ومضاره من ذلك حيث يورد الإمام ابن الحاج فى هذا الشأن:

"إذا كانت له ضرورة فى ترك الصلاة بالمسجد ينبغى له أن يذكر لمن حضره أنه مضرور لترك ذلك وليس عليه أن يبين الوجه الذى لأجله ترك.

---

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٢.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص١١١.
(٣) محمد عطية الإبراشي، روح الإسلام، مرجع سابق، ص ٣٥١.

وقال مالك رحمه الله تعالى: ما كل الأعذار تبدى.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يحافظون على آداب الشريعة كما يحافظون على الواجبات منها ألا ترى أن أحدهم كان لا يقدر أن يأتى إلى المسجد لشدة مرضه ثم يخرج إليه يتهادى بين اثنين لأجل شهود الصلاة فى جماعة ليشهد دعوة المسلمين واغتنام بركتهم والصلاة معهم وخلفهم إذ الغالب أن فيهم من هو مغفور له ومن صلى خلف مغفور له غفر له. فالمحافظة على الصلوات فى المساجد فى جماعة من أعظم شعائر الدين ومُهِمَّاته.

وقد كان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما إذا فاتته تكبيرة الإحرام مع الإمام أعتق رقبة[(١)].

ويحذر فقهاء المالكية العالم المتوانى عن إظهار الشعائر الإسلامية أو تخلفه عن أداء الصلوات بالمسجد بشديد العقوبة واللعنة فيورد الإمام ابن الحاج:

ليحذر العالم أن يميل أو يغتر ببعض عوائد أهل الوقت فى أننا نجد من ينسب إلى العلم والفتوى يسمع الأذان وهو فى بيته فلا يزعزعه ذلك ولا يتحرك للخروج إلى المسجد ولو كان على طهارةٍ وينتظر حتى يأتيه أحدٌ من الطلبة أو غيرهم فيصلى معه الفرض ويرى أن ذلك من حسن السياسة بأن يحصل لهم فضيلةُ الجماعة دون خروج وحركة إلى المسجد دون مخالطة العوام، فإن لم يأتيه أحدٌ فى الوقت وخشى خروجه صلى مع أهله إن كان له أهلٌ وإلا صلى فذاً، وقد يكون المسجد على بابه أو بجواره، ولم يصل فيه أحدٌ وقد يصلى فيه من لا يُؤْبَهَ لَهُ ممن لا يعرف العلم، وقد ورد فى الحديث "أن النبى الله ﷺ لَعن ثلاثاً رجلٌ أم قوماً وهم له كارهون، وأمرأةٌ باتت وزوجها عليها ساخط، ورجل سمع حى على الفلاح فلم يجب[(*)(٢)].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص٩٢: ٩٣.
(*) الحنبلى، مرجع سابق، ج(١٠)، ص٣٧٥.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٩٣: ٩٤.

٦- السماح للطلاب بأداء الصلاة بالمسجد عند تخلف العالم عنها لضرورة شرعية :

يوجب فقهاء المالكية على العالم ضرورة حث طلابه على أداء الصلاة فى جماعة بالمسجد عند تخلفه عنها لعذر شرعى فيوقف ما هم بصدده من مسائل العلم والمدارسة لإقامة وأحياء هذه الشعيرة، فيورد الإمام ابن الحاج:

إذا كان للعالم عذرٌ فى التخلف فى البيت عن المسجد فيأذن لمن معه فى البيت من الطلبة وغيرهم فى الخروج إلى المسجد لأجل إظهار شعيرة الجماعة ولا يمسكهم لأجل الصلاة معهم ويصلى هو مع من حضره من أهل البيت إن أمكن فإذا قضوا صلاتهم فى المسجد رجعوا إليه إن كان بقى لهم شئٌ من وظيفتهم إن شاءوا، وإن لم يجد من يصلى معه فى البيت صلى فذاً فهو أفضل له وأبرك لأجل امتثال السنة فى إذنه لهم فى الخروج إلى المسجد لإظهار السنة والشعيرة(١).

تعقيب :

ويتضح مما سبق ارتباط منازل العلماء كمؤسسات تعليمية فى ظل المذهب المالكى بمجموعة من الآداب والتقاليد الإسلامية التى يجب الالتزام بها من جانب العالم والمتعلم لكونهم قدوةً لعامة الناس.

وقد ارتبطت فلسفة التعليم فى بيوت العلماء بالعديد من أخلاقيات مهنة التعليم والتدريس التى تتفق وطبيعة المجتمع العربى المسلم فى المحافظة على الصفات المحمودة ومكارم الأخلاق والمحافظة على الواجبات والمندوبات الشرعية القولية والفعلية؛ فأدت هذه المؤسسات التعليمية دورها التربوى بعظيم الكفاءة فى مجال التعليم والتثقيف والتربية الصالحة وإبراز القدوة الحسنة والسلوكيات الشرعية وتنمية القيم الدينية العقائدية الأصلية التى تتناغم مع المحددات الشرعية.

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(١)، ص٩٣.

- **المدرســـــة :**

يرجع السبب الرئيسى فى إنشاء المدارس إلى ازدياد إقبال الناس على حلقات التعليم والدرس بالمساجد وما "ينبعث من كل حلقة من هذه الحلقات من صوت المدرس يلقى الدرس وأصوات الطلاب يسألون ويناقشون. وكانت تتلاقى الأصوات المتصاعده من الحلقات المختلفة، فتحدث فى المسجد شيئاً قليلاً أو كثيراً من الضجيج يمنع الصلاة والعبادة من أن تؤدى على وجهها، فاتضحت صعوبة احتمال المسجد للصلاة والتدريس معاً[1].

فكان ذلك من أهم الأسباب التى دعت إلى ضرورة التفكير فى إقامة مؤسسة تعليمية تقوم بأعباء العملية التعليمية بشكل مستقل فأنشأت المدارس فى جميع أنحاء العالم الإسلامى.

ولذلك تعتبر "المدرسة مؤسسةً اجتماعيةً أوجدها المجتمع لتحقيق أهدافه وغاياته وهى مؤسسة تربوية نظامية مسؤولة عن توفير بيئة تربوية مربية للمتعلم تساعده على تنمية شخصيته من جميع جوانبها الجسمية والعقلية والاجتماعية والانفعالية والروحية بشكل متكامل. بالإضافة إلى مسؤوليتها فى توفير فرص الإبداع والابتكار[2].

وتمتاز المدرسة عن بقية المؤسسات الاجتماعية والوسائط الثقافية بأنها: بيئةٌ تربويةٌ مبسطةٌ للمواد العلمية والثقافية، وأنها بيئةٌ تربويةٌ منقيةٌ للثقافة مما قد يتخللها من فساد وانحرافات.

وأنها بيئةٌ تربويةٌ موسعةٌ تضم جميع أبناء المجتمع الواحد، وتوسع أفق الناشيء عن طريق تعليمه المباشر من خلال خبراته الشخصية وخبرات الآخرين، وأنها بيئةٌ تربويةٌ

---

(١) أحمد شلبى، مرجع سابق، ج(٥)،ص١١٦.
(٢) عزت جرادات وآخرون، مرجع سابق، ص١٣٤

جاهزةً ومُوَحّدةً لميول ونزعات التلاميذ وصهرهم فى بوتقةٍ ثقافيةٍ واحدةٍ مما ييسر التفاهم والتعاون بعد الخروج إلى معترك الحياة العلمية.

ثم هى تستكمل ما بدأ فى الأسرة لتتمه وتهذبه. وتُقَوِّمُ من الاعوجاج الخلقى عند الناشيء، إذا ما كان قد تعرض لرفقاء السوء واتخذ طريقاً خاطئاً فى سلوكه(١).

ولقد ركزت المدارس فى المجتمع الإسلامى على تعليم الشريعة والدراسات الشرعية وكل مدرسة متخصصة فى مذهب الفقه الحنفى والمالكى والشافعى والحنبلى(٢).

وتزخر مصادر المذهب المالكى بالعديد من النصوص التى توضح دور الأوقاف فى الإنفاق على المدارس وشؤون التعليم وعمارة المدارس وصيانتها وتوفير المرتبات للطلاب وأعضاء هيئة التدريس والإشراف فضلاً عن إعداد بيوت لسكنى الطلاب والمعلمين ووجود مكتبات خاصة بكل مدرسة وقفيةٍ زاخرةٍ بأنواع عديدة من الكتب والمراجع الشرعية والعلمية والأدبية وموظفين لتسهيل سبل استخدام هذه المكتبات مما أدى إلى قيام المدرسة فى ظل المذهب المالكى برسالتها التربوية على الوجه الأكمل.

وفيما يلى نعرض دور المدرسة كمؤسسةٍ تعليميةٍ فى ظل المذهب المالكى :

أولاً : إعداد معلمى المدارس :

لم يرد فى المصادر عينة الدراسة ما يدل على أن معلمى المدارس فى ظل المذهب المالكى كانوا يعدون إعداداً تعليمياً ومهنياً من خلال معاهد متخصصة فى هذا الغرض كما هو الحال فى الوقت الحاضر، ولكن وردت بعض الإشارات بشأن آداب وشروط معلمى المدارس وأخلاقيات المدرسين المهنية وأوضاعهم المالية وضوابط العلاقة التربوية بين المدرسين والطلاب فضلاً عن دورهم فى عملية التدريس للأطفال وإعدادهم للحياة فى المجتمع، من أهمها.

---

(١) على خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مرجع سابق، ص١٧٣.
(٢) توبى أ. هاف، فجر العلم الحديث: الإسلام- الصين- الغرب، ترجمة: أحمد محمود صبحى، مجلة عالم المعرفة ج(١)، العدد(٢١٩)، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، مارس ١٩٩٧م ص٢٢٢.

أ - آداب وشروط معلمى المدارس ،

١- إخلاص النية لله تعالى فى تعليم العلم للطلاب ،

اهتم فقهاء المالكية بعملية اختيار المعلم الكفء المخلص فى أداء واجبه الحسن النية لأن العلم عندهم فى مرتبة الدين لذلك اشترطوا فى المدرس صفة الإخلاص لله تعالى .

فيورد الإمام ابن الحاج ينبغى للمدرس إذا جلس أن ينوى بجلوسه إظهار حكم الله تعالى وسنةِ رسوله ﷺ فإذا نوى ذلك عادت عليه وعليهم بركةُ تلك النية السنية فيوفق ويسدد ويعان ويحمل ويذهب عنه ما يتوقعه غيرهُ أو يصيبه من الملل والسآمة والضجر والكبر والفجر والخيلاء ويحتملهم كاحتمال الوالد لولده، بل هم أعظم عنده منزلةً من أولاده لأن جلوسه معهم إنما هو لله تعالى مجرداً من حظ النفس[1].

ونستنتج من النص السابق وضع فقهاء المالكية لمجموعة من الشروط التى يجب توافرها فى المعلم من أهمها:

١- إخلاص النية لله تعالى فى تعليم العلم للطلاب.

٢- حرص المعلم على ما ينفع تلاميذه.

٣- المساواة التامة فى تعامله مع طلابه.

٤- تجنب المقاصد السيئة من تعلم العلم وتعليمه ونشره ومن هذه المقاصد والصفات المذمومة: الكبر والفجر والخيلاء والضجر والسآمة والملل حيث إنها من مناقب السفهاء وأهل الهوى التى لا تليق بأحدٍ من العلماء حيث يورد الإمام مالك: "لا يؤخذ العلم من سفيهٍ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا يؤخذ من كذابٍ يكذب فى أحاديث الناس، وإن كان لا يتهم على أحاديث رسول الله ﷺ

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٩.

ولا شيخ له فضلٌ وصلاحٌ وعبادةٌ إذا كان لا يعرف ما يحدث[1]. فهذا النص يعتبر الترجمة والتطبيق العملى للمبدأ السابق الوارد عن الإمام ابن الحاج.

٥- أن يكون الغرض من تعليم العلم هو "إحياء الشرع، ودوام ظهور الحق وأخماد الباطل، ودوام خير الأمة بكثرة علمائها[2].

٢- القصد الصادق الأكيد فى تعليم الطلاب :

أوجب فقهاء المالكية على المعلم ضرورة الجد والاجتهاد فى تعليم العلم ونشره فلا يقف المعلم "عند حد الجعل أو المكافأة أو الراتب أو المصلحة أو المنفعة الدنيوية دون أن يكون له هدف أخروى وهو أن يكون قصده الأول ابتغاء مرضاة الله تعالى[3]. وبذل العلم لأهله.

فيورد الإمام ابن الحاج: "أن يكون توكله على الله تعالى فى أى موضع كان من بيتٍ أو مسجدٍ أو مدرسةٍ؛ فيكون ذلك كله سواءً فى حقه لا فرق بين ذلك كله. فيدفع الشوائب عن نفسه لئلاً يتعلق خاطره بالمعلوم أن يلتفت إليه بل يكون ذلك على سبيل الامتثال لأمر الله تعالى وأمر رسول الله ﷺ قال الله تعالى :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ... ﴾[4]

وقوله ﷺ : بلغوا عنى ولو آية[*].

فإذا جاء المعلوم دون سؤال ولا استشراق نفس فلا بأس بأخذه إذا كانت الحاجة داعيةً إليه هذا جادة أهل العلم بشرط أن يكون التعليم قد تعين عليه، وعلامة صدقه فيما وصف من تعليمه لله تعالى أنه إذا قطع عنه المعلوم لا يترك التعليم ولا ما كان عليه من

(١) مالك بن أنس، الموطأ، مرجع سابق، ص٥٥٣.
(٢) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٤٥.
(٣) المرجع السابق، ص٤٥.
(٤) سورة آل عمران : من الآية ١٨٧ .
(*) الترمذى، سنن الترمذى، مرجع سابق، ج (٥)، ص٤٠.

الاجتهاد ولا يتبرم ولا يتضجر، بل يكون فى وقت قطع العلوم أكثر تعليماً وأشدَّ حرصاً عليه، أنه قد تمحض لله تعالى[1].

ونستنتج من النص السابق إقرار فقهاء المالكية لمبدأ أخذ الأجرة على التعليم وجعلوا له ضوابط تربويةٍ ومهنيةٍ تعليميةٍ بحيث تحفظ للمدرس هيبته وتصون أمانة العلم فى النشر والبذل بأنهم اشترطوا على المعلم عدم الشعور بالضجر لقطع الجعل ومطالبته بأن يجتهد غاية الاجتهاد ويسعى بكل ما أوتى من قوة فى تبليغ العلم لسائر المسلمين.

وفى نص آخر يحذر فقهاء المالكية المعلمين من اطلاع الناس على ضرورياتهم وحاجاتهم الماسة للمال حفاظاً على وقارهم واحترامهم وعظيم شأنهم فيورد الإمام ابن الحاج:

"ينبغى للمدرس أن لا يذكر قطع العلوم بين الناس ولا يشهره إذ ذلك من الضجر وقله الثقة فى يد الله تعالى والتعرض إلى اطلاع بعض الناس على شيء من ضروراته[2].

ويتضح من النص السابق حرص فقهاء المالكية على ظهور المدرس بالمظهر اللائق فى المجتمع، ويرجع استحباب فقهاء المالكية لعدم مطالبة المعلم بأجرته إلى نظرة المجتمع السائدة فى هذا العصر حيث اعتبر المسلمون لكل من يؤجرون أو يستأجرون - باعتبارهم أقل مكانةً واحتراماً وذلك مبدأٌ أصيل فى المجتمع المسلم وعقيدةٌ راسخةٌ نابعةٌ أساساً من فلسفة "الجزاء والثواب" فى الإسلام حيث إن العمل فى الدنيا وصالح الثواب فى الآخرة - فكانت هذه الفلسفة هى أصلٌ راسخٌ فى توجيه المجتمع[3].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٩٥: ١٠٤.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٩.
(٣) فيصل فتحى عبد المنعم، إعداد المعلم فى الإسلام، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة طنطا، ١٩٨١م، ص١٣٧.

ب- أخلاقيات المعلم :

اهتم فقهاء المالكية بأخلاق المدرسين اهتماماً كبيراً وبسلوكه وتصرفاته مع طلابه وبقية أفراد المجتمع باعتباره القدوة الصالحة والمثل الأعلى الذى يحتذيه طلابه، ويحتذيه أفراد المجتمع باعتباره موجهاً اجتماعياً وداعيةً دينياً ومرشداً.

لذلك اشترط فقهاء المالكية فيمن يقوم بتعليم التلاميذ فى المدارس مجموعة من الأخلاقيات من أهمها:

أ- التواضع:

من الصفات الخلقية للمعلم طلاقة الوجه وحسن المخاطبة والتواضع والتودد وتحقيق الصحبة والصداقة وحسن الملاطفة لأنها مجال قدوة واقتداء[1].

لذلك فقد اهتم فقهاء المالكية بأهمية توفر صفة التواضع فى المدرس لأثرها التربوى فى زيادة ثقة الطالب فى المعلم والاستجابة له.

فيورد الإمام ابن الحاج : ينبغى للمدرس أن يكون من التواضع والقرب لمن حضره من الطلبة وغيرهم ولا يمنع أحداً من عامة الناس؛ لأن العلم إذا منع عن العامة لم ينتفع به الخاصة[2].

ويتضح من النص السابق حرص فقهاء المالكية على أهمية بذل العلم ونشره دون اعتبار للفوارق الطبقية أو الاعتبارات المالية لأن الله سبحانه وتعالى أخذ على العلماء من العهود ما أخذ على الأنبياء ليبينوه للناس ولا يكتمونه. وهذا لا يتحقق إلا من خلال التزام المعلم بصفة التواضع فى أخلاقه وسلوكه وتصرفاته فيذكر الإمام الصادق اطلبوا العلم وتزينوا معه بالحلم والوقار وتواضعوا لمن تعلمونه العلم، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم، لا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم[3].

---

(١) يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٥٠.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٧.
(٣) علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، مرجع سابق، ص٢٤٢.

وقال بعض تلاميذ الإمام مالك "كان مالك إذا جلس معنا كأنه واحد منا، ينبسط معنا فى الحديث، وهو أشد تواضعاً منا له، فإذا أخذ فى الحديث تهيبنا كلامه، كأنه ما عرفنا ولا عرفناه[1].

٢ - أن لا يتنصب للتدريس حتى يظهر استحقاقه لذلك :

اهتم فقهاء المالكية بضرورة أن يكون المعلم مؤهلاً لمزاولة مهنة التدريس فلا يسعى إليها ولا يطلبها .

فيورد الإمام ابن الحاج: "ليحذر أن يسعى فى طلب التدريس فى أى موضع كان من مدرسة أو غيرها ؛ لأنه إنما يجلس لله تعالى فيعلم ويتعلم ويفيد ويستفيد لكى يظهر ما أوجبه الله تعالى أو حرمه أو كرهه على نفسه وعلى غيره فينبغى بل يجب أن لا يخلط ذلك بشيء من أقذار الدنيا، فالمدرس أولى من يبادر إلى معالى الأمور وأكملها إذ أنه قدوة للمقتدين وهدى للمهتدين[2].

وما ظهر الإمام مالك وتصدر للتدريس إلا بعد أن شهد له الكبار من العلماء أنه أهلٌ لذلك، وما جلس للفتيا إلاَّ بعد أن شهد له سبعون من كبار عصره أنه آن أوانه ليفتى النَّاس[3].

٢- الخشية والتزام الحلال :

يؤكد فقهاء المالكية على ضرورة أن يكون المعلم ملتزماً بحدود الشريعة الإسلامية قولاً وفعلاً ودائم المراقبة لله سبحانه وتعالى فى السر والعلانية فيورد الإمام ابن الحاج : ينبغى للمدرس أن ينظر أولاً فى المدرسة إذا عرضت عليه هل هى من وجه حل أم لا؟ فإن كانت من وجه حل فلا بأس إذن، وإن كانت من غير فلا يحل له الإقدام عليها، وإن كانت

(١) سعيد إسماعيل على، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، مرجع سابق، ص٨٩.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٢.
(٣) عبد الغنى الدقر، مرجع سابق، ص٤٩.

من شبهةٍ فالعلماء منزهون عن الشبهات بل يتأكد الأمر فى حقهم. وقد يصير ترك الشبهات فى حقهم واجباً؛ لأنهم القدوة والناس لهم تبع[1].

ونستنتج من النص السابق تأكيد فقهاء المالكية على أهمية التكوين الخلقى فى إعداد المعلم وهذا الإلحاح المتزايد بشأن ضرورة تحريه الحلال فى كل شأنه فى بيته وعمله ليكون قوله مطابقاً لفعله وعمله فيصبح النموذج المثالى حقاً فيصل إلى الصورة المبتغاة من حيث الإعداد الدينى والإعداد الأخلاقى فيقتدى به طلابه علماً وخلقاً، فيحقق الغرض المرجو من العلمية التعليمية وهو تزويد المتعلم بمجموعةٍ من الخبرات المربية تظهر فى سلوكه وتصرفاته.

٤- القناعة :

يذكر فقهاء المالكية ضمن الصفات الأخلاقية للمعلم الفقيه أهمية استقلاله بذاته وقناعته برزقه فلا يتدانى إلى اتخاذ العلم والتعليم حرفةً أو صناعةً يتكسب منها فيورد الإمام ابن الحاج.

ينبغى للمدرس أن يصون هذا المنصب الشريف من التردد لمن يرجى أن يعين على إطلاق المعلوم أو التحدث فيه أو إنشاء معلومٍ عوضه.

وقد رأى بعض العلماء المتأخرين وكان يدرس فى مدرسةٍ فانقطع المعلوم عنه وعن طلبته أو نقص منه .

فقالوا للمدرس: لعلك أن تمشى إلى فلان وكان من أبناء الدنيا لتجتمع به عسى أن يأمر بإطلاق ذلك المعلوم .

فقال : نعم مراراً إلى أن عزموا عليه .

فقال: والله إنى لأستحى من ربى ﷻ أن تكذب هذه الشيبة عنده .

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٧.

فقالوا: وكيف ذلك فقال : إنى أصبح كل يوم أقول : اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت فأقول هذا وأقف بين يدى مخلوق أسأله ذلك، والله لافعلته فلم يمش إليه[1].

ونستنتج من النص السابق دعوة فقهاء المالكية المعلمين للتفرغ لنشر العلم والاعتماد على الله فيما يتصل بهموم الرزق بعدم التعلق بالمعلوم وعدم ربط الأجر والتعلم إذ يتوعد بالجحيم من يكتم العلم عمن لا يدفع أجراً لأن الله آتاه علماً. فضربه عن عباده وأخذ به صفراً واشترى به ثمناً فذلك يأتى يوم القيامة ملجماً من نار[2].

وقد أباح فقهاء المالكية أخذ الأجر على التعليم بطريقة غير مباشرة ولكنهم يعتبرون العالم الحقيقى- فى نفس الوقت- فى مستوى لا يسمح له بقبول الأجر.

وفى هذا الشأن يورد الإمام ابن الحاج: ينبغى للمدرس أن يكون أكد الأمور وأهمها عنده القناعة ؛ لأن بها يستعين على ما أخذ بصدده فلا يجوز أن يأخذ على تعليمه عوضاً، وإن لم يتعين عليه فيجوز له أخذه مع أن الترك أولى وأرفع. وإذا أخذه فإنما يأخذه بنية الإعانة على ما هو بصدده من التعليم والتعلم لا على العوض والإجارة، فيكون تعليمه لله تعالى وأخذه الرزق لله لا غير ذلك[3].

ويتضح من النص السابق العلة من إباحة فقهاء المالكية لأخذ الأجرة على التعليم فهى بغرض الكفاف والاستغناء عن الناس للوفاء بمتطلبات والتزامات نفسه ومن يعوله مما يؤدى إلى أن يفرغ قلبه لبذل العلم والاجتهاد فيه والازدياد فيه بالمطالعة والبحث.

---

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٨.
(٢) عبد البديع عبد العزيز الخولى، الفكر التربوى فى الأندلس (٤٠٣ - ٤٧٨هـ)، ط(٢)، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٥م)، ص١٠٤.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(١)، ص ص ١٠٩: ١١٠.

ويورد الإمام ابن الحاج فى نص آخر: ينبغى للمدرس أن لا يتردد لأحد ممن ينسب إلى أنه من أبناء الدنيا، وإن كان ظاهرة غير ذلك، لأن المدرس ينبغى أن يكون الناس على بابه لا عكس الحال أن يكون هو على أبوابهم[١].

ويرشد فقهاء المالكية المدرسين بضرورة معرفة المحددات الشرعية لركوبهم الدواب والذهاب بها إلى مقر عملهم بالمدارس.

فيورد الإمام ابن الحاج: "بالنسبة لركوب المدرس الدواب فهو فى بعض الأحيان واجبٌ أو مستحبٌ أو جائزٌ فمن بعدت داره، وهو صحيح البدن فركوبه من القسم الجائز ومن كان ضعيفاً لا يقدر على المشى وكان أخذ الدرس يتعين عليه أو كان يقدر على المشى ويزيد مرضه به زيادةً تضره شرعاً، فيكون ذلك فى حقه واجباً.

أما من كان صحيح البدن قريب الدار فلا يختلف العلماء أن المشى فى حق هذا أفضل إذ أنه ماش إلى أصل العبادات[٢].

ومن خلال العرض السابق لأخلاقيات المعلم. يتضح مدى حرص فقهاء المالكية على ضرورة الربط بين الإعداد العلمى والتأهيل الدينى الشرعى للمعلمين لتخريج فئةٍ تتمتع بشخصيةٍ عقليةٍ اجتماعيةٍ أخلاقيةٍ تسهم بشكلٍ فعالٍ فى غرس القيم السلوكية والآداب الاجتماعية فى نفوس التلاميذ.

ثانياً: العلاقة التربوية بين المدرس والطلاب:

يضع فقهاء المالكية حدوداً للعلاقة التربوية بين المدرس والطلاب لأنها تعد من أهم القضايا التربوية داخل المؤسسة التعليمية والمعيار لنجاح عملية التعليم داخلها ومن أهم محددات هذه العلاقة ما يلى:

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٤.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٠.

١- الشفقة والرأفة بالطلاب :

يؤكد فقهاء المالكية على المدرس أهمية استعمال أسلوب الشفقة والرحمة أثناء تعامله مع طلابه فيورد الإمام ابن الحاج: "ينبغي للمدرس أن لا يسكت أحداً إلا إذا خرج عن المقصود أو كان سؤاله وبحثه مما لا ينبغي فيسكته المدرس برفق ويرشده إلى ما هو أولى فى حقه من السكوت أو الكلام ، لأن شأن المدرس سعة الصدر وهو أوسع من أن يضيق عن سؤال العامة وجفاء بعضهم عليه، إذ أنه محل الكمال والفضائل وقد علم ما فى سعة الخُلُقْ من الثناء فى الكتاب والسنة ومناقب العلماء.

قال الله تعالى :﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ... ﴾ (١)

وقول الله تعالى لرسوله ﷺ :﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ (٢)

يتضح من النص السابق حرص فقهاء المالكية على تخلق المدرس المرشد فى الإسلام بخصال الشفقة والرأفة بالمتعلمين ، وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن إشعار الطفل بالتهديد فى الموقف التعليمى يُعد أحد الأسباب الهامة ، فى إحداث عدم السواء فى شخصية المتعلم ، وتعميق الشعور بالإحباط ، لذلك ينبغى إظهار الصبر مع المتعلمين وطمأنتهم بأنهم إذا لم يستوعبوا الدرس سريعاً فسوف يُعيد المعلم شرحه لهم ثانيةً ، وإذا اقتضى الأمر مرةً ثالثةً ورابعةً ، ولابد كذلك من إشعارهم بأن المعلم موجودٌ لمساعدتهم وليس لإرهابهم والتضييق عليهم(٣).

وقد نادى فقهاء المذهب المالكى بهذه المبادئ فى أكثر من موضع منذ القرن الثانى الهجرى .

---

(١) سورة آل عمران : من الآية ١٥٩ .
(٢) سورة القلم : الآية ٤ ، المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٩٧: ٩٨.
(٣) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص ١٦٤.

٢- المساواة التامة بين طلاب المدرسة :

يؤكد فقهاء المالكية على المدرس أهمية مراعاة مبدأ المساواة والعدالة التامة فى تعليم جميع الطلاب بغض النظر عن الفوارق الطبقية أو المالية فيورد الإمام ابن الحاج:

ينبغى للمدرس أن لا يخص قوماً دون آخرين بإلقاء الأحكام عليهم إذ أن المسلمين قد تساووا فى الأحكام وبقيت المواهب من الله تعالى يخص بها من يشاء من عباده(١).

ويتضح من النص السابق أهمية اضطلاع المعلم بمراعاة المساواة والعدل فى التعامل مع الطلاب ؛ لأنه أصلٌ فى العملية التربوية التعليمية ويقصد بالمساواة هنا، المساواة فى العطاء التعليمى دون تفريق بين نسبٍ ومكانةٍ اجتماعيةٍ أو سنٍ ونحوه وعليه أن يلتزم سبل الإنصاف وتأدية الأمانةِ مقرونةً بالعدل ، لأنها من حق الطالبِ على المعلم(٢).

وفى هذا الشأن يورد الإمام المالكى ابن سحنون "يجب العدل فى التعليم، ولا يفضل فيه بعضهم على بعضٍ ولو تفاضوا فى الجُعْل، إلا أن يبين ذلك لوليه فى عقده، ويكون تفضيله فى وقتٍ غير وقتِ تعليمه للصبيان(٣).

٢- الحفاظ على الوقت المخصص لدروس العلم :

يؤكد فقهاء المالكية على بعض الصفات الخلقية المتصلة بالعمل داخل المدرسة منها ضرورة التزام المدرس بالوقت المخصص لإلقاء دروس العلم وعدم الانشغال بأى أمرٍ عن تعليم الطلاب لأنه يتناول على هذا العمل أجراً فلابد له من وفاء ما استؤجر عليه.

يرى فقهاء المالكية أنه لا يجوز للمدرس الصلاة على الجنازة إلا ما لابد منه لأنه أجير فلا يجوز له أن يترك عمله لأمر الجنازة .

---

(١)ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص٩٨: ٩٩.
(٢)يوسف محمد النجار، مرجع سابق، ص٤٨.
(٣) محمد بن سحنون (الإمام عبد السلام بن حبيب التنوخى، الملقب بسحنون، ويكنى أبو سعيد، ت ٢٤٠هـ)، آداب المعلمين، تحقيق حسن حسنى عبد الوهاب، ط(٢)، (تونس: دار الكتب الشرقية، ١٩٧٢م)، ص٥٠.

فيورد الإمام ابن الحاج: ليحذر المدرس أن يترك الدرس لعوارض تعرض له من جنازةٍ أو غيرها إن كان يأخذ على الدرس معلوماً، فإن الدرس إذ ذاك واجب عليه، وحضور الجنازة مندوبٌ إليه وفعل الواجب يتعين، فسماع مسألةٍ واحدةٍ من العالم أفضل من سبعين حجة مبرورة. فأين هذا من فضل الجنازة[1].

كما أنه لا يجوز للمدرس حضور النكاحات وعيادة المرضى وشهود البياعات فى الوقت المخصص لتلاميذه لتلقى دروس العلم.

فيورد الإمام ابن الحاج : وكذلك لا يترك الدرس لأجل مريض يعوده أو ما أشبهه من التعزية والتهنئة المشروعة ؛ لأن هذا كله مندوبٌ ، وإلقاء العلم متعينٌ، وقد كثر مثل ذلك فى هذا الزمان حتى صار كأنه شعيرةٌ من شعائر الدين عند بعضهم فيبطلون الدرس لأجل الصحبة ولأجل الميت أو الثالث له أو تمام الشهر أو السنة أو الفرح كالعقيقة وغيرها كالسلام على الغائب والتهنئة بولادة إلى غير ذلك، فما كان من ذلك مندوباً فينبغى له أن يفعله فى غير وقت الدرس إذا سلم من الموانع الشرعية، وما كان منها من المكروهات أو البدع فيتعين عليه تركه مع إظهار تقبيحه والتشنيع على فاعله والتحذير منه ما أمكنه[2].

يتضح من النصوص السابقة إفاضة فقهاء المالكية فى الأمور الشاغلة للمدرس وجعلوها من العيوب التى تلحق بطائفةٍ المدرسين بانصرافهم عن التعليم وأداء واجبهم الدينى الشرعى والعلمى تجاه مجتمعهم الإسلامى وذلك بأن يشغل المدرس نفسه ويفوت على الطلاب فرص تلقى مسائل العلم بأعذارٍ واهيةٍ لا تقوم على مبرراتٍ شرعيةٍ واجبةٍ. "ولم يكن الحال كذلك فى الصدر الأول للإسلام، لأن الروح الدينى الصادق كان متغلغلاً فى الصدور فتيّاً فى القلوب، حتى إذا تقدمت العصور بالمسلمين شغلوا كثيراً بالأمور الدنيوية[3].

(١)ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٥.
(٢) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٦.
(٣) أحمد فؤاد الأهوانى، مرجع سابق، ص١٧٩.

ويختم الإمام ابن الحاج حديثه عن لزوم المدرس لطلابه بذكره "وكذلك على المدرس ألا يترك الدرس ويروح إلى تهنئةٍ من يخاف منه أن يأخذ المنصب من يده أو يرجوه لمنصبٍ آخر[1].

وذلك حفاظاً على كرامة وهيبة المدرس ووضعه ومكانته الاجتماعية.

٤ - تشجيع المدرس طلابه على دراسة علم الطب :

يعد علم الطب من العلوم فرض الكفاية ونظراً لحاجة عامة الناس إلى الطبيب الحاذق المتخصص فى هذا العلم واستئثار كثيرٍ من غير المسلمين بهذا التخصص فيه فقد حرص فقهاء المالكية على تنبيه المدرس لتشجيع طلابه من المسلمين لدراسة هذا العلم حيث يورد الإمام ابن الحاج: على المدرس تشجيع طلبته على دراسة الطب ؛ لأنه قد تجد فى المدارس طلبة العلم الشريف من له اليد فى ذلك أكثر من الطبيب والكحال الكافرين اللذين لا يرجى منهما نصحٌ ولا خيرٌ بل يقطع بغشهما وأذيتهما لمن ظفر به من المسلمين سيما إن كان المريض كبيراً فى دينه أو علمه أو هما معاً فإن القاعدة عندهم فى دينهم أن من نصح منهم فقد خرج عن دينه[2].

ويتضح من النص السابق أهمية دراسة المتعلم لعلم الطب والتخصص فيه ودور المعلم فى حث طلابه وتشجيعهم عليه.

ثالثاً: المناهج والمقررات الدراسية بالمدرسة :

يعرف المنهج بأنه "جميع ما تقدمه المدرسة لتلاميذها تحقيقاً لرسالتها وأهدافها ووفق خطتها فى تحقيق هذه الأهداف[3].

وقد اتفقت مناهج التعليم بالمدرسة فى ظل المذهب المالكى مع الأهداف التى وصفوها للتعليم فقد اهتموا بكافة أنواع العلوم الشرعية والفقهية وجعلوها فى مقدمة

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٦.
(٢) المرجع السابق، م(٢)، ج(٤)، ص ص١٠١: ١٠٧.
(٣) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

وبداية الدروس التي يجب تدريسها للطلبة ، فعكس الهدف من التربية لديهم وهو التعليم الديني وما يخص المسلم من الواجبات والمندوبات والمستحب عند أدائه للشعائر الدينية.

وفيما يلي نعرض مناهج التعليم بالمدرسة كما يصورها فقهاء المالكية:

١- القرآن الكريم والحديث الشريف .

يجعل فقهاء المالكية العلوم الدينية خاصة- القرآن الكريم والحديث الشريف- المحور الذي يجب أن تدور حوله العلوم الأخرى وذلك لتأصيل التربية الدينية الإسلامية في نفوس الطلاب منذ نعومة إظفارهم.

فيورد الإمام ابن الحاج: ينبغي للمدرس إذا جلس لإلقاء الدرس في المدرسة أن ينوي بجلوسه "إظهار حكم الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ"(١).

٢- علم الفقه .

يعرف علم الفقه بأنه "علمٌ بحكمٍ شرعيٍ عمليٍ، مكتسبٌ من دليلٍ تفصيليٍ، وفائدته الامتثال لأوامر الله تعالى ونواهيه"(٢).

وقد أولى فقهاء المالكية لعلم الفقه عظيم المكانة وحثوا الطلاب على أهمية دراسته والبحث والمناقشة والتعمق فيه.

فيورد الإمام الحطاب في حديثه عن الزكاة على الكتب إذا كان مدرساً فقيهاً وله كتب فقه قيمتها أكثر من نصاب بأنه يعطى من الزكاة لأنه لا غنى له عنها ولا يستغنى عنها قياساً على من له دارٌ وخادمٌ وفرسٌ أنه يأخذ من الزكاة(٣).

ونستنتج من النص السابق أن علم الفقه يندرج تحت المقررات الدراسية الأساسية التي يجب على الطلاب دراستها والتخصص فيها.

---

(١) ابن الحاج العبدري، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٠٠.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ٢٠٦.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٣)، ص ص ٢٢٦: ٢٢٧.

٣- النحو والأدب :

اهتم فقهاء المالكية بدراسة الطلاب للعلوم الأدبية واللغوية التى يستقيم بها اللسان وتُعرف بها أحوال الكلمات والجمل والعبارات ليكونوا على دراية بعلوم اللغة والتحدث بلباقة وصواب.

فيورد الإمام الحطاب من المناهج والمقررات التى "تدرس فى المدارس النحو والأدب"[١].

٤- علم التاريخ :

اهتم فقهاء المالكية بدراسة علم التاريخ بالمدرسة فيورد الإمام الحطاب فى حديثه عن الزكاة "كتب التاريخ تباع على مالكها"[٢].

ونستنتج من هذا النص اعتبار علم التاريخ ضمن المقررات الدراسية التى يجب حث الطلاب على دراستها ويبدو أنها كانت تدرس فى مرحلة تالية للعلوم الدينية الشرعية.

٥- الشعر :

وضع فقهاء المالكية مجموعة من الضوابط لدراسة الشعر فيورد الإمام ابن الحاج "الشعر المقصود تدريسه بالمدرسة الذى يقتضى الثناء على الله سبحانه وتعالى وعلى رسوله ﷺ، الذى يرثى المواعظ والأمثال والخالى من الكذب والفواحش والتزيين بالباطل والمجون والخمور والمحرمات"[٣].

ولذلك فالهدف من دراسة علم الشعر معرفة كيفية إنشاء الوزن السليم من العيوب[٤]. بالإضافة إلى تربية الطلاب على الأخلاق والفضيلة.

(١) المرجع السابق، ج(٣)، ص٢٢٧.
(٢) المرجع السابق، ح(٣)، ص٢٢٧.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٩٥: ٩٨.
(٤) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ٢٠٨.

٦- علم الطب :

يعرف علم الطب بأنه العلم الذى "تعرف به أحوال بدن الإنسان من صحة ومرض ومزاج وأخلاط وغيرها، مع أسبابها من المآكل وغيرها. وفائدته استعمال الصحة والإعلام بها[١].

وقد حث فقهاء المالكية المدرسين على ضرورة حث طلابهم على دراسة هذا العلم والتعمق فيه لحاجة المسلمين إلى التخصص فيه خاصة النابغين منهم.

فيورد الإمام ابن الحاج: ينبغى للمدرس أن يشجع الطلبة بالمدارس على دراسته[٢] وذلك لإدراكهم أهمية الأطباء فى تخفيف آلام البشر.

ويتضح من العرض السابق تنوع المواد الدراسية فى ظل المذهب المالكى بين العلوم الشرعية والعلوم الأدبية والعلمية والطبية لإعداد جيل من الطلاب متخصص فى كافة العلوم الدينية والدنيوية لينتفع بهم وبتخصصاتهم المجتمع الإسلامى.

رابعاً: بعض السلبيات التى تعوق المدرسة عن أداء دورها التربوى :

على الرغم من انتشار الحركة التعليمية وتكدس المدارس بجموع الطلاب التى جاءت تطلب العلم من كل حدب وصوب، فقد وجدت بعض السلبيات التى من شأنها أن تعوق المدرسة عن أداء دورها التربوى وقد نبه فقهاء المالكية إلى خطورة هذه الصعوبات وذلك حفاظاً على النظام التعليمى بالمدرسة من أن يعتريه أى تدهور وقد وضع فقهاء المالكية أثناء عرضهم لهذه المعوقات والسلبيات أساليب العلاج المناسبة بأسلوب علمى مخطط ومدروس.

(١) المرجع السابق، ص٢١١.
(٢) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٤)، ص١٠١.

وفيما يلى نعرض هذه السلبيات وطرق التغلب عليها فى ظل المذهب المالكى:

١- اقتصار الخدمات التعليمية على فئات محددة من المجتمع يورد الإمام ابن الحاج: إغلاق باب المدرسة فيه الاختصاص عن العامة ومنعهم من الاستماع للعلم والتبرك به وبأهله، وكذلك البواب؛ لأن ذلك حجاب عن العلم أيضاً واختصاص به، بل يفتح الباب ولا يمنع أحداً من خلق الله الدخول كما هو فى المسجد سواءً بسواءٍ. فإن قال قائل: إنما جعل البواب لأجل أن كثيراً من العوام إذا دخلوا المدرسة تشوش الموضع وكشفوا عوراتهم عند الفسقية، وقد يسرق بعضهم بعض أقدام الفقهاء، وقد يكثر لغطهم فالجواب: أن البواب الذى يقعد على الباب أو غيره يكون واقفاً عند أخذهم الدرس، فلا يترك أحداً ممن يتهم بشيءٍ من هذه أن يقرب من ناحية أقدامهم، وإن رأى أحداً يريد أن يكشف عورته نهاه وزجره ومنعه من ذلك[1].

ونستنتج من النص السابق دعوة فقهاء المالكية إلى ديمقراطية التعليم بفتح أبواب المدارس أمام كل راغبٍ فى تعليم العلوم الشرعية والطبيعية وجعلها بيئةً اجتماعيةً تنصهر فيها كل ثقافات المجتمع وتقريب وجهات النظر بين الأجيال المتفاوتة الأعمار وتكوين علاقاتٍ اجتماعيةٍ أساسها التفاهم والانسجام القائم على احترام الآراء المختلفة.

ولذلك فإنهم يعتبرون اختصاص العلم بالمدرسة على فئاتٍ دون أخرى من أعمق أوجه السلبيات التى قد تؤدى إلى تدهور العملية التعليمية وانتشار آفة الأمية بين جموع المسلمين وعزل المدرسة عن أداء دورها التربوى فى التنوير والتعليم والإفادة.

وهذا كله أدى إلى أن المدرسة "عزلت عن الظروف الاعتيادية ودوافع الحياة وصارت أم النظام وسيطرت عليها صور للضبط المدرسى بضيقها وجمودها[2].

(١) المرجع السابق، م(١)، ج(٢)، ص ٩٧.
(٢) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، مرجع سابق، ص ٢٦١.

١- اتخاذ بعض المدرسين للحاجب والنقيب :

نبه فقهاء المالكية على ضرورة أن تكون العلاقة التربوية بين المدرس والطالب على قدر من البساطة والسهولة واليسر لتتاح الفرصة للطالب للمناقشة والبحث وإيراد الاعتراضات ومباحثة الأدلة بينه وبين المدرس.

ولقد فطن فقهاء المالكية إلى اتخاذ بعض المدرسين لوظيفة النقيب والحاجب فى مجالس العلم فاستنوا فى ذلك مع الأمراء والسلاطين لأنه لا يتوصل إلى أبوابهم فى الغالب إلا بالحاجب أو النقيب.

وقد اعتبر فقهاء المالكية هذه الوظيفة من شأنها أن تحدد العلاقة المتبادلة بين المدرس والطلاب.

فيذكر الإمام ابن الحاج: ينبغى عدم وجود نقيباً بين يدى المدرس بالمدرسة قائماً كان أو جالساً، ولا يفعل شيئاً مما هو معلومٌ اليوم من العوائد التى ليست لمن مضى؛ لأن علماء السلف رضوان الله عليهم لم يكن فرق بينهم وبين سائر المسلمين فى مجالسهم وفى مجالس علمهم فى غالب أحوالهم، وما يفعلونه فى هذا الزمان من اتخاذ الحاجب والبواب والنقيب إنما يفعله أحد ثلاثة أشخاص : إما متكبرٌ فى نفسه متحيرٌ وإما رجل جاهل يريد العلو فى الأرض بجهله والثالث: من يأخذ بالعوائد المستمرة(١).

ويتضح من النص السابق أن مهنة التعليم والتدريس قد وسدت لغير أهلها فارتبطت بظاهرة الدخلاء على المجالات العلمية الذين يجهلون، ويظنون أنهم يعلمون ويفسدون ويقدرون أنهم يصلحون(٢).

مما أدى إلى اصطلاحهم على بعض العوائد التى من شأنها أن تحد من قدسية العلاقة بين المعلم والمتعلم.

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص ص ٩٧: ٩٨.
(٢) سعيد إسماعيل على، بحوث فى التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٧٧.

وقد أوضح فقهاء المالكية فى نص آخر لمفاسد وسلبيات هذه الوظائف فيذكر الإمام ابن الحاج: إذا لم تظهر لبعض الطلبة المسألة ويريد أن يبحث فيها حتى يبَيِنُ له أو عنده سؤالاً وارداً يريد أن يلقيه حتى يزيلَ ما عنده، فيُسكتَ عن طريق الحاجب أو النقيب فيمنعه من المقصود وفيه إخمادُ للعلم ويؤذيهم ببذاءةِ لسانه، فيكون ذلك سبباً إلى نفور العامة أكثر سيما ومن شأنهم النفور فى الغالب من العلم لأنه حاكم عليهم والنفوس فى الغالب تنفر من الحاكم عليها، فإن رأى العوام ذلك الفعل المذموم يفعل مع الطلبة أمسكت العامة عن السؤال عما يضطرون إليه فى أمر دينهم، فيكون ذلك كتماً للعلم واختصاصاً به[1].

ويتضح من النص السابق اعتبار تحرج طالب العلم من طرح أسئلته على المدرس ووضع العراقيل والصعوبات التى تحول دون فهمه وإفادته ومناقشته مع المدرس نوعاً من كتم العلم عن أهله والاختصاص به فيدخل تحت الوعيد العظيم، علاوةً على تنافيها مع وظيفة المدرس فى ضرورة ملازمة الإنصات عند إيراد المسائل عليه وعدم الترفع عن سماعها والإجابة عليها.

فإذا كان لابد من اتخاذ النقيب بين يدى المدرس فيجب أن يكون "فطناً، كيِّساً دَرِياً، يرتب الحاضرين ومن يدخل عليهم على قدر منازلهم، ويوقظ النائم، ويشير إلى من ترك ما ينبغى فعله، أو فعل ما ينبغى تركه. ويأمر بسماع الدروس والإنصات لها[2].

٢- اعتماد السماع :

إذا كان "الغرض الأساسى للمدرسة بوجهٍ عام فى نظر الإسلام هو تحقيق التربية الإسلامية ، بأسسها الفكرية والتشريعية والعقيدية وبأهدافها[3].

---

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٩٨.
(٢) هشام نشابة، مرجع سابق، ص ١٢٤.
(٣) محمد أحمد عبد الهادى، مرجع سابق، ص٥١.

فيجب أن تكون الممارسات والأنشطة التى تمارس داخل المدرسة متطابقة مع التربية الإسلامية.

فمن السلبيات التى سادت المدرسة اعتماد السماع المخالف للشرع الشريف وقد نبه فقهاء المالكية إلى ذلك فيورد الإمام ابن الحاج : السماع الذى احتوى على أشياء محرمات أو مكروهات أو هما معاً يفعل اليوم فى المدارس وعلى مذهب المالكية يجب على ولاة الأمور زجرهم وردعهم وإخراجهم من المدارس حتى يتوبوا ويرجعوا لما شرعوا فيه هؤلاء أنهم يصفقون ويغنون ويرقصون تارةً بالكف، وتارة بالدف والشبابة[1].

ويتضح من النص السابق اعتبار المدرسة "بيئةً تربويةً مطهرةً. فمع تعقد المجتمع يتخلله شئ من الفساد ، بحيث تعيش الفضيلة مع الرزيلة.

ولما كانت المدرسةُ حريصةً على ألا تنقل إلى الجيل الجديد غير الخير والجمال فإنها تسعى إلى أن تقدم بيئةً منتقاة من الفساد ومطهرةً من عوامل الانحلال .

ويحتاج الطفل النامى إلى الحماية والرعاية حتى يتم نضجه ويصبح قادراً على مجابهة ما فى المجتمع من فسادٍ ؛ لذلك وجب على المدرسة أن تقيه شر هذا الفساد والانحلال وتحلق له جواً مشبعاً بالفضيلة والتقوى ، فيظهر فى كل عمل من أعمالها وفى كل ركن من أركانها أنها تتجه نحو الأفضل ، باعتبار أنها تسعى إلى تحقيق الصورة المنشودة للمجتمع وعلى أفضل وجه ممكن[2].

وقد اعتبر فقهاء المالكية اعتماد السماع بالمدارس ضمن السلبيات والرذائل التى يجب أن تقوم المدرسة فيه بدورها فى تجنيب الأطفال خطره لما فيه من الفساد والانحلال الأخلاقى الذى يتنافى مع الدين الإسلامى الحنيف .

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(٢)، ج(٣)، ص ٩٨.
(٢) سعيد إسماعيل على، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، مرجع سابق، ص٢٦٣.

ويورد فقهاء المالكية نص آخر بتحريم السماع فيورد الإمام المواق: وعرف عياض بالشبلى فقال: هو شيخ الصوفية ذو الأنباء البديعة وأحد المتصوفين فى علوم الشريعة عالماً فقيهاً على مذهب مالك. قال سئل عن السماع فقال: ظاهره فتنه وباطنه عبره فمن عرف الإشارة حل له استماع العبرة(١).

فيجب أن يتضح أثر العلم بالمدرسة على اكتساب الطلاب الفضائل "ويعلمون قبح الرزائل فيجتنبونها ولو فى الندرة(٢).

٢- اعتماد بعض الإجازات الدراسية المتنافية مع الشريعة الإسلامية.

نبه فقهاء المالكية إلى ضرورة إخلاء الطلاب فى أيام الأعياد الإسلامية ونهوا عن تعطيل الدارسة فى أعياد أهل الكتاب والأيام المتصلة ببعض الخصال الفرعونية لضرورةٍ دينيةٍ شرعيةٍ فيورد الإمام ابن الحاج فى هذا الشأن:

ما يفعلونه فى يوم كسر الخليج وهو من الخصال الفرعونية فترى المدارس فى ذلك اليوم لا تؤخذ فيها الدروس ألبته ، ولا يتكلمون فى مسألةٍ بل تجد بعض المدارس مغلقةً فيلعبون فيها حتى لو جاءهم المدرس أو غيره وثبوا عليه وأساءوا الأدب فى حقه وربما اخرقوا الحرمة وألقوه فى الفسقية أو قاربوا ذلك، أو صالحهم على ترك الإخراق به بدراهم يأخذونها منه تقرب من الغصب الذى يبحثون فيه فى مجالسهم أنه محرمٌ ولذلك وجب زجرهم ومنع هذا أن يدخل المدرسة لأن لا يجب من يأدب بآداب أهل العلم وأهل المروءة أن يفعل هذا الذى يعد من قلة الأدب(٣).

ولظهور العديد من المفاسد والسلبيات التى تتعلق باعتماد هذه الإجازات أوجب فقهاء المالكية التنبيه عليها وقيام المدرسة بدورها كأداة تصحيحٍ وتعديلٍ فى المجتمع

(١) المواق، مرجع سابق، ج(٢)، ص٣٦٣.
(٢) سعيد إسماعيل على، بحوث فى التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٧٨.
(٣) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص٤٨.

"فتقوم بتصحيح الأخطاء التربوية التى قد ترتكبها النظم الأخرى فى المجتمع، فإن كان هناك نقص تلافته ، أو كان هناك فرغٌ ملأته"[1].

تعقيب :

حاولنا من خلال العرض السابق إلقاء الضوء على الدور التربوى للمدرسة فى ظل المذهب المالكى وكل ما يتصل بالعملية التعليمية بالمدرسة من نظم تربوية وإدارية تكفل قيام المدرسة بدورها التعليمى على الوجه الأكمل والتى تمثلت فى المحاور الآتية:

- **إعداد معلمى المدارس :** أوضح فقهاء المالكية كل ما يتصل بإعداد معلمى المدارس من الآداب والأخلاقيات المهنية والاجتماعية وأوضاعهم المالية وضوابط العلاقة التربوية بين المدرسين والطلاب، فضلاً عن دورهم فى عملية التدريس للأطفال وإعدادهم للحياة فى المجتمع.
- **المناهج والمقررات الدراسية:** اتسمت المناهج والمحتويات التعليمية بالمدرسة فى ظل المذهب المالكى بالتنوع والترابط العضوى، فشملت القرآن الكريم والحديث الشريف، وعلم الفقه، وعلم النحو والأدب، وعلم التاريخ ، والشعر ، وعلم الطب.
- **معوقات المدرسة:** واجهت المدرسة فى ظل المذهب المالكى العديد من الصعوبات والسلبيات التى من شأنها أن تعوق المدرسة عن أداء دورها التربوى، ولذلك فقد اجتهد فقهاء المالكية فى وضع الحلول وأساليب العلاج المناسبة بأسلوب علمى مخطط ومدروس فى سياقات تتصل بالتشريع وذلك حفاظاً على النظام التعليمى بالمدرسة من أن يعتريه أى تدهور أو ضعف.

(١) عبد الله الرشدات، نعيم جنينى، المدخل إلى التربية والتعليم، (عمان: دار الشروق، ١٩٩٤م) ص٢٨٤.

- **إدارة التعليم وتمويله فى المذهب المالكى :**

أ - تمويل التعليم فى ظل المذهب المالكى ،

من المؤشرات التى تستخدم للحكم على مدى اهتمام الدولة بالتعليم هو ما ينفق على التعليم من تمويل لبناء المنشآت وأجور العاملين بالتعليم والكتب وغيرها[(١)].

وقد برز الوقف كأحد المصادر الهامة للإنفاق على التعليم فى ظل المذهب المالكى فلا يخفى على أحدٍ ما للعملية التعليمية من أعباء ونفقات متنوعة بحيث لا يقدر على تحملها إلا الفئات القليلة فى المجتمع، فهناك نفقات للتعليم والكتب والسفر والانتقال والإقامة والأكل والشرب والدرس والعلاج لطالب العلم وأحيانا لمن يعول وهناك الكثير من العقبات أمام معظم فئات المجتمع الإسلامى لتحقيق هذه النفقات، وهنا تبرز ضخامة الدور الذى يسهم به الوقف فى العملية التعليمية ونشرها وتوسيع رقعتها لتتاح الفرصة لأكبر عددٍ من شباب المسلمين مهما كان المستوى الاقتصادى والاجتماعى، ومهما كان الموطن والموقع[(٢)].

ومن خلال تحليلنا لمصادر المذهب المالكى وجد مادةً غزيرةً تهتم بنظام الأوقاف على المدارس وطلبة العلم جديرةٌ بالاهتمام والعرض من أهمها:

نظام الأوقاف وما يتعلق به من شروط الوقف على الدارس والمؤسسات التعليمية .

الوقف فى اللغة حبسها فى سبيل الله ، ويقال : وقفها على فلان ، وله[(٣)].

الوقف اصطلاحاً الْوَقْفُ: هو تحبيس الأصل وإطلاق المنفعة، ويقال: وقفت الدار للمساكين وَقْفاً ، وأَوْقَفْتُ الدار هو إما عامٌ كالْوَقْف للفقراء أو خاصٌ كالْوَقْفِ لفلان وهو إما على نحو التمليك كأنْ يَقِفَ على أن يكون النماء ملكاً للموقوف عليهم ، أو على نحو

---

(١) أيمن محمد عبد العزيز،مرجع سابق، ص١٩٠.

(٢) عبد الفتاح مصطفى غنيمة، الوقف فى مجال التعليم والثقافة فى مصر خلال القرن العشرين، سلسلة قضايا إسلامية، القسم الثانى، العدد (٩٠)، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، أكتوبر ٢٠٠٢م، ص٤.

(٣) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط مرجع سابق، ج(٢)، ص١٠٩٤.

المصرف كأن يَقِفَ على أن يصرف النماء على الموقوف عليهم كما إذا قال وقفت البستان على تزويج أولادى أو على إطعام الفقراء وكسوتهم ونحو ذلك(١).

والوقف من التبرعات ، ولذلك اشترط فى الواقف أن يكون من أهل التبرعات بأن يكون بالغاً حراً غير محجوز عليه لسفهٍ أو غفلةٍ، على نظرٍ فى ذلك بالنسبة للسفيه وذى الغفلة(٢).

وقد كان للوقف دورٌ هامٌ فى تنمية المجتمع المسلم ، وشملت نشاطاته كل جوانب الحياة من عبادات كإنشاء المساجد والإنفاق عليها ، إلى رعايةٍ اجتماعيةٍ من الإنفاق على الفقراء والمساكين ورعايتهم ، واقتصادية كإصلاح الأراضى البور وزراعتها للإنفاق على أغراض الوقف أو إقامة إسكان يستثمر لصالح الوقف، وصحيةٍ كإنشاء المستشفيات "البيمارستانات" والإنفاق على المرضى وتطوير معارف الطب والصيدلة، وتعليميةٍ كالمدارس ، وفكريةٍ كرعاية العلماء وإنشاء المكتبات ورعاية الثغور أمام الأعداد بالإنفاق على جند الله وخيلهم والدعوة إلى الله بإعداد الدعاة وصرف رواتبهم، ويشهد بذلك التاريخ والحجج والوثائق، مما ساعد على تماسك نسيج الأمة المسلمة، واستمرارية مناعتها ومقاومتها لأعدائها(٣).

ويرى فقهاء المالكية اتخاذ الوقف صفة التأبيد حيث يورد الإمام الحطاب: وقول ابن عبد السلام إعطاء منافع على سبيل التأبيد" يبطل طرده بالمخدم حياته.

ولا يرد بأن جواز بيعه ممنوع اندراجه تحت التأبيد لأن التأبيد إنما هو فى الإعطاء وهو صادقٌ على المخدم المذكور لا فى لزوم بقائه فى ملك معطيه.

---

(١) عبد الله عيسى إبراهيم الغديرى، مرجع سابق، ص ص ٦٥٦: ٦٥٧.
(٢) محمد أبو زهرة، محاضرات فى الوقف، ط(٢)، (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧١م)، ص١٢٧.
(٣) إبراهيم الضرير وآخرون، مرجع سابق، ص ص ٢٢١: ٢٢٢.

وهو اسماً ما أعطيت منفعته مدةً إلى آخره . وصرح الباجى : ببقاء ملك المحبس على محبسه وهو لازمٌ تزكية حوائط الأحباس على ملك محبسها(١).

ونستنتج من النص السابق أنه لا يجوز للواقف (صاحب الوقف) استرداد ما وقفه على سبيل البر والخير وذلك لاتخاذه صفة "التأبيد" ولا يخفى ما لهذه الصفة من صفات الوقف الإسلامى من عظيم الأثر فى مجال التعليم ؛ لأن التخطيط للتعليم يكون فى ضوء الموارد المتاحة . فإذا وقف رجلٌ ما وقفاً معيناً على معلمى وطلاب مدرسةٍ ما، فهنا يصبح من السهل على القائمين على أمر هذه المدرسة تصور أعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم وكذا عدد المعلمين الذين يمكن تعيينهم بها، وذلك فى ضوء العائد السنوى لذلك الوقف ، مطمئنين.

إلى دوام هذا الدخل وأنه لن يأتى اليوم الذى يستطيع فيه صاحب الوقف استرداده وحرمان المتعلمين من التعليم(٢).

وذلك لكونه لا يورث ولا يباع ولا يوهب، وتسبيل الثمرة لمن وُقفت عليهم(٣).

ولاتخاذ الوقف صفة التأبيد فقد أمن خدمة التعليم والإقامة والطعام والعلاج والسفر من خلال آلاف المدارس التى أقيمت بجانب الفنادق التى يأوى إليها المغتربون، وتفيد الإحصاءات بأن الآلاف من العلماء المبرزين فى مختلف التخصصات كانوا من فئات اجتماعيةٍ واقتصاديةٍ بسيطةٍ ورقيقةِ الحال. والوقف هو الذى حقق لهذا العدد الوفير الارتقاء فى سلم المعرفة(٤).

ولذلك يورد ابن خلدون : أن من أسباب النهضة العلمية فى المشرق الإسلامى الاهتمام بالتعليم والإعانة لطالب العلم بالجراية من الأوقاف(٥).

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٢٦.
(٢) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص ٣٦١.
(٣) أبو بكرَ جابر الجزائرى، مرجع سابق، ص٣٩٣.
(٤) عبد الفتاح مصطفى غنيمة، مرجع سابق، ص٤.
(٥) أيمن محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص١٩٠.

أولاً، جهات الإنفاق من الأوقاف ،

من الجهات التى رأى فقهاء المالكية جواز الإنفاق عليها من الأوقاف كما يورد الإمام الحطاب على المساكين أو على المجاهدين أو على طلبة العلم[(١)].

واشترط فقهاء المالكية ضرورة الانتفاع بمال الأوقاف فى أغراضه ولا بأس بأن يستعان ببعضه على بعض فى الإنفاق والمنفعة حيث يورد الإمام المواق:

فى مقبرة عفت : لا بأس ببنيانها مسجداً وكلما كان لله فلا بأس أن يستعان ببعضه على بعض. وعلى الجواز العمل اليوم مثل صرف أحباس جامع الزيتونه لجامع الموحدين وأخذ حصره السنة بعد السنة وزيته كذلك. وما حبس على طلاب العلم الغرباء إنه إن لم يوجد غرباء دفع لغير الغرباء[(٢)].

ونستنتج من النص السابق إمكان تزويد المدارس المبنية حديثاً بالأثاث والأدوات والأجهزة من المدارس القديمة التى أوقف العمل بها لتعم الإفادة منها لطلاب العلم من غير خلل بأى ضابطٍ شرعيٍ كما يرى فقهاء المالكية.

والذى سمح بإفادة بعض الأوقاف من بعض فى الإنفاق والمتعة هو "خروج الموقف من ملك الواقف بحيث لا تبقى له عليه ملكيةٌ ولا حقوقٌ مالكٍ فمن شأن الأوقاف- أذن- تمويل صناعة التعليم والثقافة الحضارية والتطورات العلمية والتكنولوجية المستجدة على الساحة فى أى دولة إسلامية[(٣)].

ولقد أجاز فقهاء المالكية الإنفاق بتوفير الكتب العلمية والأوراق والمحابر والأقلام على حساب أوقاف المدرسة فيورد الإمام الحطاب وقعت بتونس حبس الأمير أبو الحسن كتاباً لمدرسةٍ ابتدأها بالقيروان وأخرى بتونس وجعل مقرها بيتاً بجامع الزيتون . فلما أيس من تمامها قسمت الكتب على مدارس تونس[(٤)].

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٤١.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص٦٤٧.
(٣) عبد الفتاح مصطفى غنيمة، مرجع سابق، القسم الأول، العدد (٨٩)، سبتمبر ٢٠٠٢م، ص ص ٣١: ٣٣.
(٤) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٤٨.

ولقد امتد اهتمام فقهاء المالكية إلى إجراء الإصلاحات اللازمة لما فسد من الإنشاءات التعليمية الخاصة بالوقف لمدرسةٍ وغيرها من غلة الوقف وإذا لم يشترط صاحب الوقف ذلك واعتبروا شرطه باطلاً إذا قام بإدراجه . فيورد الإمام المواق: مهما شرط الواقف ما يجوز له اتبع كتخصيص مدرسةٍ أو رباطٍ أو أصحاب مذهبٍ بعينه. لو شرط الواقف ما يجوز أن يبدأ من غلتها بمنافع أهل ويترك إصلاح ما يتخرم منه بطل شرطه[1].

ويتضح من النص السابق : أن طبيعة الوقف فى التعليم ثروةٌ استثماريةٌ متزايدةٌ فقد اتفق العلماء- وفقهاء المذهب المالكى- على أن الوقف التعليمى المؤبد يجب أن تنفق صيانة أصله من إيراداته، حتى ولو لم ينص الواقف على ذلك، وبذلك يمنع استهلاك قيمته ويحرم الانتقاص منه والتعدى عليه . فهو ليس فقط استثماراً فى المستقبل؛ بل هو استثمار تراكمى يتزايد يوماً بعد يوم من خلال تخريج الأجيال المتعاقبة ومن خلال الأوقاف الجديدة التى تضاف للقديم[2].

وما يؤكد اعتبار فقهاء المالكية للوقف ثروة استثمارية متزايدة ما يورده أيضاً الإمام الحطاب وإن من كسر خشبه أعاد البنيان كما كان ولا يؤخذ منه قيمته[3].

ثانياً: إعداد بيوت للسكنى وشروط الوقف على الدارسين والخدمات الطلابية :

أورد فقهاء المالكية أن الغرض من إنشاء المدارس هو تأدية وظيفة تعليمية ودينية معاً بجانب تميزها بإعداد مساكن للطلبة لإيوائهم ومعيشتهم حتى يتحقق لهم الانقطاع للعلم، والتفرغ لتحصيله، وكان هذا النظام خير ما يمكن أن يقدم إلى طلابٍ فيهم الكثير من المغتربين النازحين لطلب العلم، وقد احتوت هذه المدارس على مصلى لتؤدى فيها الصلوات المفروضة وبذلك أصبحت المدرسة مكانَ عبادةٍ ودرسٍ.

(١) المواق، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٤٩.
(٢) عبد الفتاح مصطفى غنيمة، مرجع سابق، القسم الأول، العدد (٨٩)، سبتمبر ٢٠٠٢م، ص ص ٢٦: ٢٧.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٤٩.

وفى هذا الشأن يورد الإمام الحطاب: "أفتى بعض أصحابنا فيمن بنى مدرسةً وجعل فيها بيوتاً للسكنى وشرط فى أصل تحبيسها أن لا يسكنها إلا من يصلى الصلوات الخمسة فى مسجدها إن لم يكن إماماً فى غيرها. وأن يحضر الحزب المرتب فيها لقراءة القرآن إن كان قارئاً ويحضر الميعاد فى وقته ومن لم يفعل ذلك فليس له سكنى. فأجاب بأن الشروط المذكورة يجب الوفاء بها ولا يجوز مخالفتها[1].

ويتضح من النص السابق أن أثر أنظمة الأوقاف لم يقتصر على التعليم وإنما تعدى إلى جوانب أخرى تتصل بالعملية التعليمية منها أن الواقفين كانوا يشترطون فى ساكنى بيوت المدارس مجموعةً من الضوابط التى يجب توافرها فى الدارسين للانتفاع بخدمة السكنه والإيواء والتى تعتبر بمثابة لائحةٍ إدارية للمؤسسة التعليمية وقد أقر فقهاء المالكية بضرورة تنفيذها.

فمن أهم شروط الوقف على الدارس لسكنى هذه المدارس:

١- أن يصلى الصلوات الخمسة المفروضة فى المسجد التابع للمدرسة.

٢- أن يبادر بحضور الحزب المرتب لقراءة القرآن الكريم.

٣- الانضباط فى الحضور وعدم التغيب إلا لعذر شرعى.

ويبدو أن هذه المساكن كانت من الجودة والتصميم المعمارى الإسلامى بحيث يتنافس طلبة العلم للسكنى فيها وتنفيذ شروط الواقف لها للإفادة من إمكانياتها.

كما يجوز للطلبة استضافة أصدقائهم أو أهلهم فى هذه المساكن لمدةٍ قصيرةٍ وهذا كما يبدو مما يورد الإمام المواق : ويجوز لساكن المدارس إنزال الضيف المدة اليسيرة بخلاف المدة الطويلة[2].

(١) المرجع السابق ج(٧)، ص٦٥٣.
(٢) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص١٢٤.

- آداب ساكنى المدارس :

اجتهد فقهاء المالكية فى تحديد الآداب التى ينبغى أن يلتزم بها ساكنو المدرسة من طلبة العلم، وفيما يلى يورد الإمام ابن الحاج مجموعةً من الآداب التى يجب على ساكن المدرسة أن يتحفظ منها[1]:

١. أن لا يدع الوضوء من ماء الفسقية أو البئر، ولا يتوضأ من ماء الصهريج أو الزير المعدين للشرب؛ لأن ذلك إنما عمل للشرب، لا للوضوء والغسل؛ لأنه قدوةٌ لغيره فقد يقتدى به فيكون ذلك ذريعةً إلى فعل ما لايجوز.

٢. ينبغى له أن لا يتوضأ على البلاط الذى على السقوف ، لأن ذلك يضر بالبلاط والخشب ، وهما وقفٌ .

٣. ينبغى له أن لا يستجمر بالحجارة ويدعها فى الموضع ؛ لأن القَيِّمَ إذا وجدها هناك رماها فى السرب فيمتلئ بالحجارة ، وذلك ضررٌ بالوقف، ويحرم عليه أن يستجمر بحائط الوقف أو بإصبعه ، ويمسح ما أصابه فى الحائط، وهذا النوع قد كثر ، وهو حرامٌ .

٤. ينبغى له إذا لم يتوضأ فى الفسقية أن يكون له وعاءٌ يتوضأ فيه، وكذلك إذا احتاج إلى الغسل يكون له وعاءٌ يغتسل فيه لئلا يضر بالسقف.

٥. ينبغى إذا صعد أو نزل أن يمشى برفقٍ إذ أن المشى بقوةٍ يضر بالبلاط والسقوف وهما وقف سيما إذا كان بقبقابٍ فيحذر من هذا جهده .

ويتضح من النص السابق أن هذه الآداب غرضها الأساسى هو المحافظة على الوقف من أن يلحق به الفساد أو التلف ومراعاة مصلحة الساكنين بالمدرسة وتهيئة الجو المناسب لهم ليذكروا دروسهم، ولقد حفظت هذه الآداب للمدرسة كيانها من حيث هى مؤسسةٌ

(١) ابن الحاج العبدرى، مرجع سابق، م(١)، ج(٢)، ص١٧٩.

تعليميةً هامةً ، ومكنت القائمين فيها من أداء وظائفهم والقيام بمهامهم من التعليم والتعلم، وهذه الآداب جميعاً تتفق وتعاليم الإسلام الحنيف(١).

- التنظيمات المتعلقة باستخدام مساكن المدارس :

حدد فقهاء المالكية بعض التنظيمات والضوابط لاستخدام مساكن المدارس من أهمها:

النهى عن إعارة بيت للسكنى فى مدارس الأوقاف.

يورد الإمام الحطاب : فى عاريةِ بيتٍ للسكنى من بعض أهل الحبس، فإن كان المستعير من أهل ذلك الحبس جاز وإلا لم يجز لوجهين : لفقدان شرط التحبيس عادة والتصرف فى المنفعة بالهبة وهو لم يؤذن له فى نفسه فقط. وقد وقعت هذه المسألة بالديار المصرية فسُئِلتُ عن المسألة فأجبت بمنع عاريتها ثم إنى فعلت ذلك استعرت بيتاً فى مدرسة شيخون وأخرى فى الناصرية فتعقب ذلك من فعلى(٢).

ويتضح من النص السابق عدم جواز استعارة البيوت الملحقة بمدارس الأوقاف العامة واقتصارها على طلبة العلم للحفاظ عليها من الفساد والتلف وما يؤكد ذلك أيضاً ما يورده الإمام المواق فى نص آخرٌ قال البرزلى: كنت بالديار المصرية وذكرت أن أصحاب حبس المدارس والزوايا لا يجوز لهم بيع ولا هبةٌ ولا عارية ثم إنى افتقرت لسكنى بعضها فأعارنى طالب بيتاً فى مدرسة شيخون وأعارنى آخر أخرى فى المدرسة المستنصرية حالة الرجعة فاعترضوا على بما كنت أفتيت، فأجبت بأنى من أهل الحبس لكنى سبقنى فيه غيرى فإذا طابت نفسه زمناً ما يرفع يده أو مطلقاً فهو جائزٌ، وقويته بما أجابنى به ابن عرفة فى التطهير فى مطاهر المدارس أنه إن كان من حبسٍ فيسوغ له ذلك(٣).

---

(١) حسن إبراهيم عبد العال، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة، مرجع سابق، ص ص ٥٩: ٦٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص ص ٦٥٣: ٦٥٤.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٧)، ص ص ١١٨: ١٢٤.

ويتضح من النصوص السابقة أنه من أهم مميزات الوقف كأحد الأنظمة الإسلامية كونه "على حكم ملك الله تعالى، فلا يدخل فى ملك أحد من الناس فلا يكون محلاً لأى عقدٍ أو تصرف ينقل الملكية أو توزيعها فلا يباع ولا يوهب ولا يورث ولا يوصى به [(١)] ولا يعار.

ويورد فقهاء المالكية كما أنه لا يجوز استعارتها إلا لأهل ذلك الحبس ولا يجوز أيضاً استخدامها والانتفاع بها إلا لأهل الحبس فيورد الإمام الحطاب:

الدخول للمدارس لقضاء الحاجة بها والوضوء والشرب من مائها وهو لم يكن من أهلها ولا أعدت الميضأة والشرب إلا لأهلها فسألت شيخنا الإمام عنها فأجاب: إنه إن كان من جنس أهلها ساغ له ذلك لأن الحبس لأهل ذلك الصنف وهو غير معينٍ فمتى وجد ذلك الصنف جرى حكمه على ما صح لأهلها، فإن كان من غير صنف أهل ذلك الحبس فلا يجوز[(٢)].

- الأنظمة الخاصة بالمكتبات :

الحديث عن المكتبات وثيق الصلة بالحديث عن المدارس، فقد أدرك كل الواقفين للمدارس وزوايا العلم وحلقات الدرس فى المساجد أهمية الكتاب فى العملية التعليمية وأن الاقتصار على تشييد الأبنية وتوفير جهازٍ للتدريس غير كافٍ فاهتموا بوقف الكتب عليها لتكون وسيلةً ميسرةً للتحصيل والمراجعة، توفر مادةً علميةً يستند عليها المعلم والمتعلم فى وقتٍ واحدٍ، فأصبح من المعتاد وجود مكتبةٍ فى كل مدرسةٍ وقف على طلبه العلم وغيرهم[(٣)].

---

(١) عبد الفتاح مصطفى غنيمة، مرجع سابق، القسم الأول، ص٣١.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٣٥.
(٣) محمد الدسوقى، الوقف ودوره فى تنمية المجتمع الإسلامى، القسم الأول، العدد (٦٤)، سلسلة قضايا إسلامية، (القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، سبتمبر ٢٠٠٠م)، ص٢٥.

وفيما يلى نعرض أهم أنواع المكتبات فى ظل المذهب المالكى :

١- المكتبات الخاصة بالمدرسة :

اهتم فقهاء المالكية بإنشاء مكتبةٍ خاصةٍ بكل مدرسة وقفيةٍ وتجهيزها بالكتب ليستفيد منها الدارسون والباحثون فى جميع فروع العلم والمعرفة.

ولقد أكد فقهاء المالكية على أهمية ختم الكتب العلمية الموقوفة بختم الأوقاف وذلك لضمان المحافظة عليها والانتفاع والإفادة منها وعدم ضياعها والتعرف عليها عند وجودها حيث يورد الإمام الحطاب :

ما تقولون فى كتب العلم توجد على ظهورها وهوامشها كتابة الوقف هل للحاكم أن يحكم بكونها وقفاً بذلك؟ قيل: هذا يختلف باختلاف قرائن الأحوال فإن رأينا كتباً مودعةً فى خزانةٍ فى مدرسةٍ وعليها كتابةٌ الوقفِ وقد مضى عليها مدةٌ طويلةٌ كذلك وقد اشتهرت بذلك لم يشك فى كونها وقفاً وحكمها حكم المدرسة فى الوقفية.

إما إذا رأينا كتباً لا نعلم مقرها ولا نعلم من كتب عليها الوقفية فهذا يجب التوقف فى أمرها حتى يتبين حالها، وينبغى الاعتماد على ما يوجد على أبواب الربط والمدارس والأحجار المكتوبة عليها الوقفية إذا كانت الأحجارُ قديمةً واشتهر بذلك، ويقبل قول المتولى لذلك الوقف فى مصرفه إذا لم يوجد كتاب الوقف[١].

ويتضح من النص السابق وجود أختامٍ خاصةٍ بالمدرسة الوقفية والظاهرة أنها عبارة عن علاماتٍ توضح ملكية المدرسة لهذه الكتب وكانت توضع على الكتب والأوراق والمكاتبات الخاصة بهذه المدرسة وكونها بحوزة المتولى لإدارة المدرسة- ناظر الوقف مثلاً- لذلك أوجبوا عليه وضع هذه الأختام على الكتب لسهولة التعرف عليها . وقد حدد فقهاء المالكية أماكن وضعها من الكتب فهى على ظهور الكتب أو أعلاها أو هوامشها لصيانة متن الكتاب من العبس به.

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص ٦٤٣.

• **أنظمة الاستعارة الخارجية بالمكتبات الخاصة بمدارس الأوقاف :**

حرص الواقفون فى ظل المذهب المالكى على أن يلحقوا بكل مدرسةٍ خزانةَ كتبٍ يرجع إليها المعلمون والطلاب ، وقلما خلت مدرسة من المدارس التى انتشرت فى الدولة الإسلامية من مكتبةٍ تتبعها مزودةٍ بمجموعةٍ من الكتب يختلف عددها تبعاً لمكانة المدرسة والأوقاف عليها، حيث كانت الأوقاف غالباً هى المصدر الذى ينفق منه على المكتبات وما يلزمها، ويشمل ذلك ترميم ذلك البناء ومَدّ المكتبة بالكتب الجديدة، ودفع مرتبات الموظفين وغير ذلك(١).

ولقد وضع فقهاء المالكية مجموعةً من الضوابط لتنظيم سير العمل واستعارة الكتب يتضح من النص التالى حيث يورد الإمام الحطاب:

سئل القابسى عمن حبس كتباً وشرط فى تحبيسه أنه لا يعطى إلا كتاب بعد كتابٍ، فإذا احتاج الطالب إلى كتابين أو تكون كتباً شتى فهل يعطى كتابين منها أم لا يأخذ منها إلا كتاباً بعد كتابٍ ؟

فأجاب : إن كان الطالب مأموناً واحتاج إلى أكثر من كتابٍ أخذه لأن غرض المحبس أن لا يضيع، فإذا كان الطالب مأموناً من هذا، وإن كان غير معروفٍ فلا يدفع إليه إلا كتاب واحد، وإن كان من أنواع العلوم خشية الوقوع فى ضياع أكثر من واحدٍ. وقد جرت العادة بخروج بعض الكتب المحبسة بحضرة المدرسين ورضاهم(٢).

ويتضح من النص السابق أن استعارة طلاب العلم للكتب من المكتبة المدرسية ليس أمراً مطلقاً وإنما محدد بمجموعة من الضوابط نذكر منها:

أ - يجوز لطالب العلم استعارة الكتب العلمية فى أى مجالات المعرفة بشرط كونه معروفاً ومتصفاً بالخصال الحميدة المحمودة وذلك للمحافظة على الكتب

---

(١) أيمن محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص٢٠٠.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٥٣.

وصيانتها من العبث بها وعدم تعرضها للضياع والسرقة، وفى ذلك مراعاة لصاحب الوقف حيث إن شرطه تأمين هذه الكتب من الضياع.

ب- لا يجوز لطالب العلم غير المعروف استعارة أى كتاب حتى مع عدم وجود مجموعة نسخ أخرى من نفس المادة العلمية التى يحتويها الكتاب.

ج- إشراف المدرسين والقائمين على أمر المكتبة على الكتب المستعارة فلا يصرح بخروجها إلا بحضرتهم ورضاهم.

د - يجب على المستعير المحافظة على الكتاب فلا يجوز له كتابة أى شئ فى متنه أو حواشيه من شأنها الإضرار بالكتاب واعتباره أمانةً لحين رده إلى المكتبة وقيام المدرسين بضبط هذه الناحية.

هـ- عدم إخضاع الكتب- كما يفهم من النص السابق- لأى نوع من أنواع الرهون فلا يأخذ من طلاب العلم بالمدرسة أى مقابل مادى نظير استعارة هذه الكتب والانتفاع بها.

٢- المكتبات العامة :

"مع ازدهار التأليف ونشاط الحركة العلمية فى العالم الإسلامى وكثرة الدارسين وصعوبة الحصول على الكتب لعددٍ كبيرٍ من هؤلاء الدارسين، بدأ الشعور بأهمية توفير الكتب للراغبين فى البحث يتعمق فى نفوس الولاة والعلماء والأثرياء، ووجد هؤلاء فى الكتاب وسيلةً من وسائل العمل الخيرى من منطلق الرغبة فى إشاعة العلم والتغلب على مصاعب الحصول على الكتب لطلبة العلم، ونجم عن ذلك ظهور الوقف الخاص بالكتب والمكتبات وتنوع هذه الوقف فشمل وقف مكتبات بأكملها"(١).

وقد أجاز فقهاء المالكية وقف مكتباتٍ عامةٍ وتزويدها بالكتب للقراءة والاطلاع وذلك لنهيهم- نهى فقهاء المالكية- عن استئجار كتب الفقه والفرائض ودفاتر الشعر وإن

(١) محمد الدسوقى، مرجع سابق، ص٢٧.

أجازوا بيعها ، وكثيرٌ من طلبة العلم والمعلمون ليست لديهم الكفاءة المالية لشرائها ولأن الكتاب "محتوى التعليم" لا غنى عنه لكل من العالم والمتعلم للبحث والدرس والإفادة.

وقد أسهمت "المكتبات الوقفية إسهاماً جوهرياً فى التنمية العلمية فقد كانت قبلةً لطلاب العلم تعينهم على التزود بكل جديدٍ وتوفر لهم فرص مواكبة الأفكار والآراء المدونة لمؤلفين ومفكرين من أرجاء العالم الإسلامى كله. بالإضافة إلى أنها كفلت للعلماء والطلاب استقلالية عن هيمنة الدولة[1].

وقد كانت المكتبات العامة تمثل مؤسسةً تعليميةً مستقلةً تلبى حاجات الطلاب والعلماء لينهلوا من معين العلوم فى شتى الفروع والمجالات.

ولهذا الدور العظيم الذى لعبته المكتبات العامة تجاه التعليم والتثقيف فقد وضع فقهاء المالكية مجموعةً من القواعد الإدارية والتنظيمية للعمل بهذه المكتبات وما يتعلق بنظام الاستعارات الخارجية ومهام العاملين عليها بأسلوبٍ علمى فى الإدارة الفنية والخدمات المكتبية يتضح من النص التالى الذى يورده الإمام الحطاب:

إذا وُقِفَ كتابٌ على عامة المسلمين وشرط أن لا يعار إلا برهن، فهل يصح هذا الرهن أم لا؟ لا يصح هذا الرهن لأنها غير مأمونة فى يد موقوفٍ عليه ؛ ولا يقال لها عارية أيضاً بل الآخذ لها إن كان من أهل الوقف مستحقاً للانتفاع فيده عليها يد أمانةٍ ، فشرط أخذ الرهن عليها فاسدٌ، ويكون فى يد الخازن للكتب أمانة لأنه فاسدٌ العقود فى الضمان كصحيحها والرهن أمانةٌ- هذا إذا أريد الرهن الشرعى، وأما إن أريد مدلوله لغةً وأن يكون تذكرةً فيصح الشرط لأنه غيرُ صحيح[2].

(١) المرجع السابق، ص ص ٣٢: ٣٣.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٥٤.

ونستنتج من النص السابق فيما يتعلق بنظام المكتبات الوقفية العامة ما يلى:

أ. الخازن (أمين المكتبة) :

من صفات الخازن- كما يتضح من النص السابق- كونه أميناً مستقيماً ذا أخلاقٍ حسنة محمودةٍ، ويقوم بالمهام التالية:

١- تحرير تذكرة الاستعارة.

٢- أخذ الضمانات اللازمة على المستعير.

٣- المحافظة على الكتب والعناية بها وكونها أمانةً بحوزته.

٤- تنظيم العمل داخل المكتبة.

ولم يتعرض فقهاء المالكية لحدود ثقافة أمين المكتبة، واعتبارهم إياه المدير المسئول عن المكتبة.

ب- بطاقة الاستعارة :

المستعير يخضع فى إعارة الكتب لما يلى :

١- شروط الواقف فيما يختص بأنظمة الإفادة والانتفاع بكتب المكتبة وما يكفل تأمينها والمحافظة عليها.

٢- تحرير المستعير تذكرةً "تشبه بطاقة الاستعارة فى الوقت الحاضرة "تبين شخصية المستعير ونوع الكتاب المعار.

٣- كون الكتاب فى يد المستعير بموجب تذكرة الاستعارة أمانةً لحين رده إلى المكتبة.

ج- الرهن :

لم يشترط فقهاء المالكية مطالبة المستعير بدفع ضماناً مادياً وهو ما يطلق عليه الآن "تأمين" عند الاستعارة الخارجية للكتب .

- **سرقة الكتب :**

اقتصر فقهاء المالكية على بيان حد سارق المصحف الشريف حيث يورد الإمام سحنون: أرأيت إذا سرق مصحفاً ؟ قال: يقطع[١].

وهذا الحد وضع "للزجر" لأنه لا يوجد مكتبة تخلو من وجود المصحف الشريف وفى سرقته حرمان الآخرين من الانتفاع به والقراءة فيه.

ولم يتعرض فقهاء المالكية إلى سرقة الكتب الفقهية أو العلمية أو الأدبية.

وفى نهاية الحديث عن المكتبات العامة جديرٌ أن تذكر أنها كانت تقوم بدورها فى نشر العلم بين الطلاب وتنمية معارف المعلمين والعلماء وتوفير فرص الدراسة والبحث كمؤسسةٍ تعليميةٍ قائمةٍ بذاتها.

ب- إدارة التعليم فى ظل المذهب المالكى :

عرف المسلمون نظم الإدارة فى حياتهم منذ بداية العصور المتأخرة تاريخياً، غير أن هذه النظم كانت فى بدايتها صغيرةً محدودةً نظراً لقلة أعداد المسلمين ثم اتسعت مهامها لاتساع العمران وتزايد أعداد المسلمين وانتشارهم فى البلاد الإسلامية[٢].

وقد عُرف نظام الإدارة التعليمية فى ظل نظام الأوقاف للمتابعة والإشراف على العملية التربوية وأنشطتها وتحديد الاختصاصات والسلطات التنفيذية.

وتُعرف الإدارة التعليمية بأنها: مجموعة عمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة والتقويم واتخاذ القرارات ووضع القوانين واللوائح التى تنظم العمل فى كل منها وتسهم الخطوط الرئيسية هذه فى إنجاح النظام التعليمى على أداء مهمته والتى تتمثل فى ثلاث نقاطٍ رئيسية وهى:

- وضع الأهداف العامة للتعليم وتحديد الاستراتيجية التعليمية.

---

(١) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مرجع سابق، ج(٤)، ص٥٣٦.
(٢) أيمن محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص١٩٤.

- تربية الناشئين والشبان وإعدادهم للحياة فى المجتمع.
- توفير القوى والإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لدفع حركة العمل فى المجال التعليمى لتحقيق الأهداف التربوية وأهداف المجتمع القريبة والبعيدة(١).

وتشمل العناصر البشرية المعلمين وغيرهم من العاملين والأطفال والآباء، ويشمل الجانب المادى الأبنية والتجهيزات والأدوات والأموال(٢).

أما الإدارة المدرسية فتعرف بأنها: مجموعة عمليات وظيفية تمارس بهدف تنفيذ مهام مدرسية بواسطة آخرين، من خلال تخطيط وتنظيم ورقابة مجهوداتهم وتقويمهم وتؤدى هذه الوظيفة من خلال التأثير فى سلوك الأفراد وتحقيق أهداف المدرسة(٣).

أما عن مستويات الإدارة التعليمية فى ظل المذهب المالكى فهى كالآتى :

١- صاحب الوقف "مصدر التمويل والتشريع".

٢- ناظر الوقف "مسئول الإدارة التعليمية"

٣- المعلم "المسئول التنفيذى".

وفيما يلى نعرض مستويات الإدارة التعليمية فى ظل المذهب المالكى:

١- صاحب الوقف "مصدر التمويل والتشريع" :

يعد صاحب الوقف المصدر الرئيسى للقواعد المنظمة لسير العمل فى المدارس الخاضعة لعقد الوقف(٤).

فهو الشخص الغنى الموسم الذى يتبرع ببناء مدرسة ويؤثثها ويعين لها مدرسين ويحدد لها النظام الذى تسير عليه ، ثم يعين ناظراً للوقف أى شخصاً مسؤولاً عن استثمار المال الموقوف والإنفاق منه على دار العلم(٥).

---

(١) إبراهيم عصمت مطاوع،أمينة أحمد حسن،الأصول الإدارية للتربية،ط(٢)،(القاهرة:دار المعارف،١٩٨٤م)ص١٥
(٢) محمد منير موسى، الإدارة التعليمية أصولها وتطبيقاتها، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤م)، ص ص ١٥: ١٧.
(٣) نبيل سعد، المشكلات التى تواجه مديرى- نظار مدارس التعليم الأساسى بمحافظة سوهاج، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٩٠، ص١٨.
(٤) محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، مرجع سابق، ص٣٦١.
(٥) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص٢٢٩.

ومن سلطات صاحب الوقف فى ظل المذهب المالكى مسئوليته عن توليه ناظر المدرسة ومن يقومون بالتدريس حيث يورد الإمام الحطاب:

فى حبس حبسته حرة أخت أمير بلدنا وجعلته بيد شيخنا ابن عبد السلام على أنه يدرس به ثم نقلته لشيخنا ابن سلامه فقبله وشهد فى العزل والتوليه جميع الشهود الذين كانوا حينئذ منتصبين للشهادة(١).

ويتضح من النص السابق أن صاحب الوقف هو صاحب السلطة التشريعية فى تعيين وعزل القائمين بالعمل فى المدرسة الوقفية حيث إن أحكامه ملزمةٌ لهم وواجبةُ التنفيذ.

٢- ناظر الوقف "مسؤول الإدارة التعليمية"،

يعد ناظر الوقف بمثابة الإدارة التعليمية لأنه المسؤول عن إدارة الوقف والتصرف فيه فى حدود السلطات المخولة له من الواقف(٢).

- أخلاقيات ناظر المدرسة الوقفية :

اشترط فقهاء المالكية مجموعة من الأخلاقيات فى ناظر المدرسة يوردها الإمام الحطاب: أن الناظر على الحبس إذا كان سيء النظر غير مأمون فإن القاضى يعزله ولا يجوز للقاضى أن يجعل بيد الناظر التصرف كيف يشاء(٣).

ونستنتج من النص السابق أنه من أخلاقيات ناظر المدرسة أن يكون ممن يوثق به فى دينه وحسن النظر والأمانة فيد الناظر يد أمانة، وأنها يدٌ نائبة فى التصرفات، وليست يد أصيل من كل الوجوه، فإذا خان الأمانة، وأساء التصرف قاصداً الإساءة، وغمط الحقوق، وانتقلت يده من يد مصلحةٍ إلى يد مدمرةٍ(٤).

---

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٥٧.
(٢) مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، مرجع سابق، ص٢٣٢.
(٣) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص ص ٦٥٥: ٦٥٩.
(٤) محمد أبو زهرة، محاضرات فى الوقف، مرجع سابق، ص٣٩٨.

فمن حق القاضى عزله لمصلحة المدرسة الوقفية.

- ضوابط غياب ناظر المدرسة الوقفية :

وضع فقهاء المالكية ضوابط لغياب ناظر المدرسة لا تخرج عن الأعذار الشرعية وحددوا شروط الإنابة عنه أن تكون فى أيام الأعذار فقط ويتضح ذلك مما أورده الإمام الحطاب من ولاه الواقف على وظيفة بأجرة فاستناب فيها غيره ولم يباشر الوظيفة بنفسه فإنه لا يجوز له تناول الأجرة ولا لنائبه لأنه لم يباشر الوظيفة بنفسه، وما عين له الناظر لا يستحقه إلا بمباشرته بنفسه ولا عين الناظر النائب فى الوظيفة فما تناوله حرام. يعنى استناب فيها فى غير أوقات الأعذار، وأما إذا استناب فى أيام العذر له تناول ريع الوقف وأن يطلق لنائبه ما أحب من ذلك الريع(١).

والغرض من وضع قيودٍ لغياب ناظر المدرسة هو ضبطُ العملية التعليمية بهذه المؤسسة التربوية حيث إن وظيفته إدارية وإشرافية وقيادية لضمان حسن سير العمل .

- سلطات ناظر المدرسة فى توليه أعضاء هيئة التدريس :

حدد فقهاء المالكية اختصاص ناظر المدرسة بتولية أعضاء هيئة التدريس بها ويتضح ذلك فيما أورده الإمام الحطاب:

ما تقول السادات العلماء فى درس بمكة به مدرسٌ وطلبة وناظر وقفه غائب بالقاهرة فشغرت وظيفة طلب بالدرس المذكور بحكم وفاة من كان بها، فولى قاضى مكة تلك الوظيفة شخصاً لغيبة الناظر على الوقف المذكور بالقاهرة أو غيرها من البلاد الشاسعة، فهل تصح توليته أم لا ؟

وإذا صحت التولية فهل للناظر بعد أن بلغه تولية القاضى المذكور أن يولى شخصاً أخر خلاف من ولاه القاضى معتقداً أن القاضى لا نظر له أو ليس له ذلك؟ فأجاب: ولاية قاضى مكة للشخص المذكور الوظيفة عند غيبة الناظر الغيبة البعيدة وشعور الوظيفة عمن

(١) الحطاب، مرجع سابق، ج(٧)، ص٦٥٤.

كان بها بموته صحيحةً واقعة بمحلها لأنه ولى من لا ولى له، وليس للناظر أن يولى شخصاً أخر خلاف من ولاه القاضى والاعتقاد المذكور غير صحيح(١).

وفى نصٍ آخر يورد الإمام الحطاب: "الظاهر أنهً ليس للقاضى أن ينظر فى ذلك ويوقف الأمر إلى أن يعلم ما يأمر به الناظر(٢).

ويتضح من النصين السابقين أن ناظر المدرسة هو صاحب الحق والاختصاص فى تولية أعضاء هيئة التدريس ولا يجوز للقاضى التعدى على اختصاصاته فى ذلك إلا إذا غاب ناظر المدرسة الغيبة الطويلة وتوفى من يقوم بالتدريس ففى هذه الحالة من حق القاضى توليه من يراه أهلاً للقيام بأعباء التدريس وذلك لاستمرار العملية التعليمية وإزالة العراقيل التى تؤدى إلى فسادها وتوقف عملها لأن المدرس يعد حجر الزاوية فى العملية التعليمية.

- مرتب ناظر المدرسة الوقفية :

لناظر المدرسة أجرٌ وراتبٌ يقدر بالمصلحة حيث يورد الإمام الحطاب :

للقاضى أن يجعل لمن قدمه للنظر فى الأحباس رزقاً معلوماً فى كل شهر باجتهاده فى قدر ذلك، بحسب عمله وفعله، ولا يكون أجره إلا من بيت المال، فإن أَخذها من الأحباس أخذت منه ورجع بأجره فى بيت المال، ولا يجوز أخذ أجرته من الاحباس إلا أن يحمل على من حبس(٣).

ويتضح من النص السابق أن : القاضى يجعل للمتولى أجراً بقدر المصلحة أو يقدر اجتهاده ، وقدر المصلحة أو قدر الاجتهاد والعمل هو أجر المثل ، وما تعارفه الناس مكافأة لمثل هذا من الأعمال ، وإذا كان هناك تقديراً من قبل الواقف احترم من غير خلافٍ فى ذلك

(١) المرجع السابق، ج(٧)، ص٦٥٦.
(٢) المرجع السابق، ج(٧)، ص٨٥٧.
(٣) المرجع السابق، ج(٧)، ص٦٥٨.

وإذا لم يعين له الواقف شيئاً تكون من بيت المال ، لأن إدارة الأوقاف من أعمال الدولة فيجب أن يكون القائم بها هو الحاكم[1].

ويتضح من ذلك تقرير فقهاء المالكية للناظر بحقه فى أخذ الأجرة نظير قيامه بأعباء الإدارة والإشراف على المدرسة الوقفية واستحقاقه له كل شهر بشكل منتظم.

٢- المعلم "المسؤول التنفيذى" :

أوضح فقهاء المالكية فى مواضع متفرقة أن المدرسين هم الأولى للقيام بمهام عملية التعليم والتدريس داخل المؤسسة التعليمية المتمثلة فى المدرسة فبينوا أخلاقياتهم وواجباتهم التدريسية وسلطاتهم وحدود استخدامهم للعقوبات التأديبية وحدود العلاقة التربوية بين المدرسين والطلاب وحقوقهم المالية كما سبق توضيحه عند عرض الباحث للمدرسة كمؤسسة تعليمية.

وقد حدد فقهاء المالكية للمدرس راتباً معلوماً منتظماً شهرياً من بيت المال كما يورد الإمام الخطاب: أنا أخذت مرتب الإمامة ومرتب التدريس من بيت المال[2].

ويجوز للمدرس الغياب فى أيام مرضه المدة اليسيرة فإن طالت سقط ذلك من أجرته فيورد الإمام المواق بهذا الشأن:

إن غاب الإمام أو المؤدب فى حاجته الجمعة ونحوها فلا بأس، وإن طال مغيبه فلأهل المسجد توقيف الإمام والمعلم بمنعه من ذلك ولا يحط له من الأجر شئ وكذا إن مرض الأيام اليسيرة ولو طال مرضه أو مغيبه سقط من أجره مناب ذلك[3].

ويتضح من النص السابق اعتبار غياب المدرس أسبوعاً عن العمل لقضاء حاجته من الأمور الميسورة الوارد التسامح فيها دون أن يحط من أجره شيئاً. فإن طال عن ذلك يجوز عزله وتولية غيره للقيام بمهامه.

(١) محمد أبو زهرة، محاضرات فى الوقف، مرجع سابق، ص ص ٣٧٢: ٣٧٣.
(٢) الحطاب، مرجع سابق، ج(٢)، ص١١٩.
(٣) المواق، مرجع سابق، ج (٢)، ص١١٧.

شروط أخذ الطلاب راتباً من الأوقاف :

أورد فقهاء المالكية عدة نصوص فيما يختص بأخذ الطلاب رواتب من الأوقاف وذلك لأن النظام المدرسى يقتضى أن يتفرغ التلاميذ تماماً للمدرسة، وأن يجيئوا إليها فى مواعيد محددة منتظمة، ويتعلموا فى فصول دراسية ذات نظام[١] لذلك فرض له من الرواتب ما يعينهم على الوفاء بمتطلباتهم .

فيذكر الإمام المواق: إذا خرج المرتب وقد غاب بعض الطلبة هل يبقى موقوفاً عليه حتى يرجع .

قال ابن عرفة: لا يعمل حساباً لمن غاب . أما إذا مات طالب العلم . هل لورثته طلب ما انكسر له من المرتب .

قال البرزلى : كان من يستفتى بالمدرسة يحسب للطالب ويأخذه ورثته، أما إذا توفى طالب قبل طياب الزيتون فطلب والده حظه من الزيتون فلا شئ له حتى يطيب الزيتون وهو حي[٢].

ومن النص السابق يحدد فقهاء المالكية شروط أخذ الطلاب راتباً من الأوقاف أهمها:

١- أن يكون حاضراً وقت خروج الرواتب الخاصة بطلاب المدرسة.

٢- أن يحضر الدرس فى الميعاد.

٣- ألا ينقطع عن الدراسة بالمدرسة المدة الطويلة.

٤- أن تكون غيبته من المدرسة المدة اليسيرة.

---

(١) سعيد إسماعيل على، فلسفات تربوية معاصرة، مجلة عالم المعرفة، العدد (١٩٨)، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، يونيو ١٩٩٥م، ص٢٤٣.

(٢) المواق، مرجع سابق، ج(٨)، ص٥٣١.

تعقيب :

ومن خلال العرض السابق يتضح لنا دور الأوقاف الإسلامية فى الإنفاق على عمارة المدارس وصيانة مبانيها وإقامة المكتبات العامة الخاصة وتوفير المرتبات لأعضاء هيئة التدريس والقيادات الإدارية والإشرافية والطلبة. فأدى الوقف الإسلامى دوره التعليمى والتثقيفى على الوجه الأكمل تجاه المؤسسات التعليمية فى ظل المذهب المالكى.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم ..

أولاً: مصادر السنة النبوية وشروحها:

١- ابن الجارود (الإمام عبد الله بن على بن الجارود، ت ٣٠٧هـ)، المنتقى لابن الجارود، تحقيق: عبد الله عمر البارودى، بيروت: مؤسسة الكتاب الثقافية، ١٤٠٨هـ

٢- ابن الجوزى (الإمام جمال الدين أبو الفرج بن الجوزى، ت ٥٩٧هـ)، العلل المتناهية، تحقيق: خليل الميسنى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.

٣- ابن السنى (الإمام أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بديح أبو بكر الدنيوى المعروف بابن السنى، عمل اليوم والليلة، تحقيق: عبد الله حجاج، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامى، ١٩٨٢م.

٤- ابن المبارك (الإمام عبد الله بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلى، ت ١٨١هـ)، الزهد لابن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت.

٥- ابن حبان (الإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمى البستى، ت ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.

٦- ابن حجر العسقلانى (الإمام أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافعى، ت ٨٥٢هـ)، الدراية فى تخريج أحاديث الهداية، تحقيق: السيد عبد الله هاشم، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

٧- ابن حجر العسقلانى، تلخيص الحبير، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليمانى المدنى، المدينة المنورة، ١٩٦٤م.

٨- ــــــــــــــ، فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

٩- ابن حزم الأندلسى (الإمام على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهرى أبو محمد، ت ٤٥٦هـ)، المحلى، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربى، بيروت: دار الآفاق الجديدة، د.ت.

١٠- ابن حميد (الإمام عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسى، ت ٢٩١هـ)، مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحى البدرى السامرائى، محمود محمد خليل الصعيدى، القاهرة: مكتبة السنة، ١٩٨٨م.

١١- ابن خزيمة (الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمى النيسابورى، ت ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: مصطفى الأعظمى، بيروت: المكتب الإسلامى، ١٩٧٠م.

١٢- ابن رجب الحنبلى (الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى، ت ٧٥٠ هـ)، جامع العلم والحكم، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٨هـ.

١٣- ابن عبد البر (الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبى، ت ٤٦٣هـ)، التمهيد لما فى المُوَطَّأ مِن المَعانى وَالمسانِيد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م.

١٤- ــــــــــ، التمهيد لابن عبد البر، تحقيق، مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكرى، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٧٨هـ

١٥- ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، القاهرة: دار الفتح، د.ت.

١٦- ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله، قدم له: عبد الكريم الخطيب، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الكتب الإسلامية، ١٩٨٢م.

١٧- ابن قيم الجوزية (الإمام شمس الدين محمد بن أبى بكر بن قيم الجوزية، ت ٧٥١هـ)، الوابل الصيب: الكلم الطيب، تحقيق: سيد إبراهيم، الطبعة الرابعة، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٢م.

١٨- ابن ماجه (الإمام محمد بن يزيد بن عبد الله القزوينى، ت ٢٧٥هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، بيروت: دار الفكر، د. ت.

١٩- أبو الطيب (الإمام أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبارى أبو الطيب)، عون المعبود، الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٥١هـ

٢٠- أبو المحاسن (الإمام يوسف بن موسى الحنفى أبو المحاسن)، معتصر المختصر، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

٢١- أبو داود (الإمام سليمان بن الأشعث أبو داود السجستانى الأزدى، ت٢٧٥هـ)، سنن أبى داود، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، بيروت: دار الفكر العربى، د.ت.

٢٢- أبو شيبة (الإمام أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة الكوفى، ت ٢٣٥هـ)، مصنف ابن أبى شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ

٢٣- أبو عوانة (الإمام يعقوب بن إسحاق الإسفرائينى أبو عوانة، ت ٣١٦هـ)، مسند أبى عوانة، تحقيق: أيمن عارف الدمشقى، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٨م.

٢٤- أبو يعلى (الإمام أحمد بن على بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، ت ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٩٨٤م.

٢٥- أحمد بن حنبل (الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، ت ٢٤١هـ)، مسند أحمد، مصر: مؤسسة قرطبة، د. ت.

٢٦- أحمد بن حنبل ، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصى الله بن محمد عباس، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٨م.

٢٧- الأصفهاني (الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ت ٤٣٠هـ)، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م.

٢٨- الأندلسي (الإمام عمر بن على بن أحمد الوادياشي الأندلسي، ت ٨٠٤هـ)، تحفة المحتاج، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، مكة المكرمة: دار حراء، ١٤٠٦هـ

٢٩- الأنصاري (الإمام عمر بن على بن الملقن الأنصاري، ت ٨٠٤هـ)، خلاصة البدر المنير، تحقيق: حمدى عبد المجيد إسماعيل السلفي، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ

٣٠- البخاري (الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، الطبعة الثانية، بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧م.

٣١- البزار (الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، ت ٢٩٢هـ، مسند البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الدين، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٩هـ

٣٢- البيهقى (الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن على بن موسى البيهقى، ت ٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيونى زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ

٣٣- البيهقى ، بيان من أخطأ على الشافعى، تحقيق: الشريف نايف الدعيس، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ

٣٤- ــــــــ ، سنن البيهقى الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٩٩٤م.

٣٥- الترمذى (الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى السلمى، ت٢٩٧هـ)، سنن الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربى، د.ت.

٣٦- الترمذى ، نوادر الأصول فى أحاديث الرسول، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م.

٣٧- الجوهرى (الإمام على بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهرى البغدادى، ت ٢٣٠هـ)، مسند ابن الجعد، تحقيق: عام أحمد حيدر، بيروت: مؤسسة نادر، ١٩٩٠م.

٣٨- الحارث (الإمام الحارث بن أبى أسامة الحافظ نور الدين الهيثمى، ت ٢٨٢هـ)، مسند الحارث (زوائد الهيثمى)، تحقيق: حسين أحمد صالح البكرى، المدينة المنورة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ١٩٩٢م.

٣٩- الحاكم النيسابورى (الإمام محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابورى، ت ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

٤٠- الحسينى (الإمام إبراهيم بن محمد الحسينى، ت١١٢٠هـ)، البيان والتعريف، تحقيق: سيف الدين الكاتب، بيروت: دار الكتاب العربى ١٤٠٤هـ

٤١- الحميدى (الإمام عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدى، ت ٢٩١ هـ)، مسند الحميدى، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

٤٢- الحنبلى (الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن الحنبلى المقدسى، ت٦٤٣هـ)، الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيس، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة ، د.ت.

٤٣- الخرسانى (الإمام أبو عثمان سعيد بن منصور الخرسانى، ت ٢٢٧ هـ)، كتاب السنن، تحقيق: حبيب الرحمن العظمى، الهند: الدار السلفية، ١٩٨٢م.

٤٤- الخضرى (الإمام عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد بن سابق الدين الخضرى)، الجامع الصغير للسيوطى، تحقيق: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن على بن زيد العابدين المناوى، جدة: دار دائرة العلم، د. ت.

٤٥- الدارقطنى (الإمام على بن عمر أبو الحسن الدارقطنى البغدادى، ت ٣٨٥هـ)، سنن الدارقطنى، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى، بيروت: دار المعرفة، ١٩٦٦م.

٤٦- الدارمى (الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمى، ت ٢٥٥هـ)، سنن الدارمى، تحقيق: فواز أحمد زمرلى، خالد السبع العلمى، بيروت: دار الكتاب العربى، ١٤٠٧هـ

٤٧- الديلمى (الإمام أبو شجاع شيروية بن شهردار الديلمى الهمذانى، ت ٥٠٩ هـ)، الفردوس بمأثر الخطاب، تحقيق: السعيد بن بسيونى زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م.

٤٨- الربيع (الإمام الربيع بن حبيب بن عمر الأزدى البصرى)، مسند الربيع، تحقيق: محمد إدريس، عاشور بن يوسف، (بيروت: دار الحكمة ومكتبة الاستقامة، ١٤١٥هـ

٤٩- الرويانى (الإمام محمد بن هارون الرويانى أبو بكر، ت ٣٠٧هـ)، مسند الرويانى، تحقيق: أيمن على أبو يمانى، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ

٥٠- الزرقانى (الإمام محمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى، ت ١١٢٢هـ)، شرح الزرقانى ، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ

٥١- السمعانى (الإمام أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى، ت٥٦٢هـ)، أدب الإملاء والإستملاء، تحقيق: شفيق محمد زيعور، الطبعة الثانية، بيروت: دار أقرأ، ١٩٨٦م.

٥٢- ــــــــ ، أدب الإملاء والإستملاء، تحقيق: ماكس فايسفايلر، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨١م.

٥٣- السيوطى (الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطى الشافعى، ت ٩١١هـ)، أسباب ورود الحديث، تحقيق: يحيى إسماعيل أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م.

٥٤- ــــــــ ، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٨٤م.

٥٥- الشافعى (الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى، ت ٢٠٤هـ)، السنن المأثورة، تحقيق: عبد المعطى أمين قلعه جى، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

٥٦- الشافعى ، مسند الشافعى، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

٥٧- ــــــــ ، اختلاف الحديث، تحقيق عامر أحمد حيدر، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٥م.

٥٨- الشوكانى (الإمام محمد بن على بن محمد الشوكانى، ت ١٢٥٥هـ)، نيل الأوطار، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م.

٥٩- الطبرانى (الإمام سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبرانى، ت ٣٦٠ هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى، الموصل: مكتب العلوم والحكم، ١٩٨٣م.

٦٠- ــــــــ ، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق عوض بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسينى، القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ

٦١- ــــــــ ، مسند الشاميين، تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤م.

٦٢- الطحاوى (الإمام أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوى، ت ٣٢١هـ)، شرح معانى الآثار، تحقيق: محمد زهرى النجار، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ

٦٣- الطيالسى (الإمام سليمان بن داود أبو داود الفارسى البصرى الطيالسى، ت ٢٠٤هـ)، مسند الطيالسى، بيروت: دار المعرفة، د. ت.

٦٤- عبد الرزاق (الإمام أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى ت ٢١١هـ)، مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأظلمى، بيروت: المكتب الإسلامى، ١٤٠٣هـ

٦٥- العجلونى (الإمام إسماعيل بن محمد العجلونى الجراحى، ت ١١٦٢هـ)، كشف الخفاء، تحقيق: أحمد القلاش، الطبعة الرابعة، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ

٦٦- القارى (الإمام على بن سلطان محمد الهروى القارى، ت ١٠١٤هـ)، المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الرابعة، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٤هـ.

٦٧- القضاعى (الإمام محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعى، ت ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، تحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦م.

٦٨- القنوجى (الإمام صديق بن حسن القنوجى، ت ١٣٠٧ هـ)، أبجد العلوم، تحقيق: عبد الجبار زكار، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م.

٦٩- الكتانى (الإمام أبو بكر أحمد بن إسماعيل الكتانى، ت ٨٤٠هـ)، مصباح الزجاجة، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوى، الطبعة الثانية، بيروت: دار ا لكتب العربية، ١٤٠٣هـ

٧٠- الكسى (الإمام عبد بن حميد بن نصر أبو الحمد الكسى، ت ٢٤٩هـ)، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحى البدرى السامرانى، محمود محمد خليل الصعيدى، القاهرة: مكتبة السنة، ١٩٨٨.

٧١- مالك بن أنس (الإمام مالك بن أنس بن أبى عامر بن عامر بن عمرو بن عثمان بن خثيل بن عمرو بن الأصبحى، ت ١٧٩هـ)، الموطأ، رواية: يحيى بن يحيى الليثى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م.

٧٢- المباركفورى (الإمام محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى أبو العلا، ت ١٣٥٣هـ)، تحفة الأحوذى، بيروت: دار الكتب العلمية،د.ت.

٧٣- المروزى (الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلى المروزى، ت ٢٣٨هـ)، مسند إسحاق بن راهوية، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشنى، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٩٩٥م.

٧٤- مسلم (الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، بيروت: دار التراث العربي، ١٣٧٩هـ

٧٥- معمر بن راشد (الإمام محمد بن راشد الأزدي، ت ١٥١ هـ)، الجامع لمعمر بن راشد، تحقيق حبيب الأعظمي، (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ

٧٦- المناوي (الإمام المناوي محمد بن عبد الرؤوف المناوي)، فيض القدير، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ

٧٧- المنذري (الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، ت ٦٥٦ هـ)، الترغيب والترهيب، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٧١هـ

٧٨- منصور (الإمام سعيد بن منصور)، سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الرياض: دار العصيمي، ١٤١٤هـ

٧٩- النسائي (الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ت٣٠٣ هـ)، سنن النسائي (المجتبى)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٦م.

٨٠- النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: عبد القادر سليمان البنداري، سيد كروي حسني، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.

٨١- النووي (الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام النووي، ت ٦٧٦هـ)، شرح النووي على صحيح مسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

٨٢- النووى ، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تحقيق: محمد محمود عبد العزيز وآخرون، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠١م.

٨٣- الهيثمى (الحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى، ت ٨٠٧هـ)، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرازق حمزة، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

٨٤- ــــــ ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت: دار الكتاب العربى، ١٤٠٧هـ

ثانياً: مصادر تفسير القرآن الكريم :

٨٥- سيد قطب، فى ظلال القرآن، الطبعة العاشرة، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٢م

٨٦- القرطبى (الإمام محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح القرطبى، أبو عبد الله، ت ٦٧١هـ)،تفسير القرطبى، تحقيق: أحمد عبد العليم البردونى، القاهرة: دار الشعب، ١٣٧٢هـ.

ثالثاً: المصادر الفقهية :

٨٧- ابن الحاج (الإمام أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدرى المالكى الفاسى، ت٧٣٧هـ)، المدخل، تحقيق: أحمد فريد المزيدى، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت.

٨٨- ابن رشد القرطبى (الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، ت٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: أبو عبد الرحمن عبد الحكيم بن محمد، القاهرة: المكتبة التوفيقية، ١٤١٨م.

٨٩- الثعالبى (الإمام محمد بن الحسن الحجوى الثعالبى الفاسى، ت ١٣٧٦هـ)، الفكر السامى فى الفقه الإسلامى، تحقيق: أيمن صالح شعبان، القسم الأول والثانى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

٩٠- الحطاب (الإمام أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربى المعروف بالحطاب، ت٩٥٤هـ)، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق: زكريا عميران، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

٩١- خليل (الإمام خليل بن إسحاق الجندى المالكى، ت ٧٦٧هـ)، مختصر خليل، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، طرابلس: الدار العربية، د.ت.

٩٢- الزركشى (الإمام بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله المصرى الزركشى، ت٧٩٤هـ)، البحر المحيط فى أصول الفقه، تحقيق: عبد القادر عبد الله العانى، الطبعة الثانية، الغردقة: دار الصفوة، ١٩٩٢م.

٩٣- مالك بن أنس (الإمام مالك بن أنس بن أبى عامر بن عمرو بن عثمان بن خثيل بن عمرو بن الأصبحى، ت١٧٩هـ)، المدونة الكبرى، رواية: سحنون بن سعيد التنوخى، تحقيق: أحمد عبد السلام، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

٩٤- المواق (الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف المواق، ت ٨٩٧هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

٩٥- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، الطبعة الرابعة، القاهرة: دار الصفوة، ١٩٩٣م.

رابعاً: مصادر مصطلح الحديث :

٩٦- ابن الصلاح (الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى، ت٦٣٤هـ)، مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت.

٩٧- ـــــــــ ، مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

٩٨- البلقينى (الإمام سراج الدين عمر بن رسلان البلقينى الشافعى، ت ٨٠٥ هـ)، محاسن الإصلاح فى تضمين ابن الصلاح، تحقيق: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م.

٩٩- جمال الدين القاسمى، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجت البيطار، القاهرة: مطبعة عيسى البابى الحلبى، ١٣٥٣م.

١٠٠- السيوطى ، تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، تحقيق: عزت على عطية، موسى محمد على، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م.

١٠١- النووى ، تدريب الراوى، القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٣٠٧هـ

خامساً: مصادر تراجم الرجال :

١٠٢- ابن الأثير (الإمام أبو الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى، ت ٦٣٠هـ)، الكامل فى التاريخ، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٨م.

١٠٣- ابن الجوزى، المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

١٠٤- ـــــــــ ، صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاخورى، محمد رواس قلعة جى، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

١٠٥- ابن العماد الحنبلى (الإمام أبو الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى، ت ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، بيروت: دار الميسرة، د.ت.

١٠٦- ابن النديم ، الفهرست، تحقيق: الشيخ إبراهيم رمضان، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٤م.

١٠٧- ابن تغرى بردى (جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بردى الأتابكى)، النجوم الزاهدة فى ملوك مصر والقاهرة، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٣٠.

١٠٨- ابن حجر العسقلانى، تقريب التقريب، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الثالثة، سوريا: دار الرشيد، ١٩٩١م.

١٠٩- ابن حجر العسقلانى ، تهذيب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

١١٠- ابن حجر العسقلانى ، طبقات المدلسين، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريونى، عمان: مكتبة المنار ١٩٨٣م.

١١١- ابن حزم الأندلسى ، جمهرة أنساب العرب، تحقيق: عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧١م.

١١٢- ابن خلكان (الإمام أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان، ت ٦٨١هـ) وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

١١٣- ابن سعد (الإمام محمد بن سعد بن منيع الهاشمى البصرى)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

١١٤- ابن فرحون (الإمام القاضى إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكى، ت ٨٩٩هـ)، الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: مأمون بن محيى الدين الجنان، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م.

١١٥- ابن كثير (الإمام أبو الفدا عماد الدين إسماعيل بن عمر بن ضوء بن درع القرشى اليضروى الدمشقى، ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، الطبعة الخامسة، بيروت: مكتبة المعارف، ١٩٨٣م.
١١٦- ابن نقطة (الحفاظ أبو بكر محمد بن عبد الغنى البغدادى المعروف بابن النقطة الحنبلى، ت٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م.
١١٧- أبو حاتم الرازى (شيخ الإسلام أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن أدريس بن المنذر التميمى الحنظلى الرازى ، ت٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، بيروت: دار إحياء التراث العربى، ١٩٥٢م.
١١٨- الأصفهانى، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م.
١١٩- الأندلسى (الشيخ أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهى المالقى الأندلسى)، المرقبة العليا فيما يستحق القضاء والفتيا، سلسلة تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربى، الطبعة الخامسة، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٩٨٣م.
١٢٠- البخارى، كتاب التاريخ الكبير، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
١٢١- بخشل، تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، بغداد: مطبعة المعارف، ١٩٧٦م.
١٢٢- البستى، كتب الثقات، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٢م.
١٢٣- بطاش كبرى زاده (أحمد بن مصطفى)، مفتاح السعادة ومصباح السيادة فى موضوعات العلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
١٢٤- البغدادى (المؤرخ إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم البابانى البغدادى، هدية العارفين عن أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون،

تحقيق: محمد شرف الدين، رفعت بيكله الكليسى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م.

١٢٥- جولد تسهير وآخرون ، دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة: إبراهيم زكى خورشيد وآخرون، القاهرة، دار الشعب، د.ت.

١٢٦- حاجى خليفة (الإمام مصطفى بن عبد الله القسطنطى الرومى الحنفى، ت ١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م.

١٢٧- الخطيب البغدادى (الإمام أحمد بن أبو بكر الخطيب البغدادى، ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

١٢٨- خير الدين الزركلى، الأعلام، الطبعة الثالثة، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٩م.

١٢٩- الذهبى (الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبى أبو عبد الله، ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوس، الطبعة التاسعة، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ

١٣٠- ـــــــ ، العبر فى خَبَر مَنْ غَبَر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

١٣١- الذهبى ، تاريخ الإسلام وطبقات مشاهير الأعلام، تحقيق: حسام الدين القدسى، القاهرة: مطبعة القدس، ١٩٢٣م.

١٣٢- الذهبى ، تذكرة الحفاظ، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار الفكر العربى، د.ت.

١٣٣- الراغب الأصبهانى، (الإمام أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهانى، ت٥٠٢هـ)، محاضرة الأدباء، القاهرة: مكتبة عيسى البابى الحلبى، د.ت.

١٣٤- الساعدى (الإمام صفى الدين أحمد بن عبد الله بن أبى الخيرى عبد العليم الخنزجى الأنصارى، ت ١٣٠١هـ)، خلاصة تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، القاهرة: المطبعة الكبرى الميرية، د.ت.

١٣٥- السخاوى (الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى، ت ٩٠٢هـ)، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، تحقيق: محمد عثمان الخشت، القاهرة: مكتبة ابن سينا، ١٩٨٩م.

١٣٦- ـــــــ ، التحفة اللطيفة فى تاريخ المدينة الشريفة، تحقيق: أسعد طرابزونى الحسين ، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٠م.

١٣٧- ـــــــ ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت.

١٣٨- سزكين، تاريخ التراث العربى، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت.

١٣٩- السلامى (الإمام تقى الدين أبى المعالى محمد بن رافع السلامى، ت ٧٧٤هـ)، الوفيات، تحقيق: صالح مهدى عباس، بشار دعواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢م.

١٤٠- السمعانى، الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودى، بيروت: دار الجنان، ١٩٨٨م.

١٤١- السيوطى ، طبقات الحفاظ تحقيق: على محمد عمر، بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينية، ١٩٩٦م.

١٤٢- السيوطى، لب اللباب فى تحرير الأنساب، د.ن.

١٤٣- الصفدى (الإمام صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى)، الوافى بالوفيات، تحقيق: هلمون ريتر، الطبعة الثانية، فيسبان: دار النشر فرانز شتاينر، ١٩٦٢م.

١٤٤- العجلى (الإمام أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلى، ت٢٦١هـ)، تاريخ الثقات، تحقيق: عبد المعطى قلعجى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م.

١٤٥- عز الدين بن الأثير الجزرى، اللباب فى تهذيب الأنساب، بيروت: دار صادر، ١٩٨٠م.
١٤٦- عمر رضا كحاله، معجم المؤلفين، بيروت: دار إحياء التراث العربى، د.ت.
١٤٧- القاضى عياض (القاضى أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبى، ت٥٤٤هـ). ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد سالم هاشم، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.
١٤٨- القيسى (الإمام شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسى الدمشقى، ت٨٤٢هـ)، توضيح المشيبه فى ضبط أسماء الرواه وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق: محمد نعيم العرقوسى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.
١٤٩- المزّى (الحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزّى، ت ٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، تحقيق: أحمد على عبيد، حسن أحمد آغا، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٤م.
١٥٠- ــــــــ، تحفة الأشراف، تحقيق: حسن حسنى عبد الوهاب، الطبعة الثالثة، تونس: دار الكتب الشرقية، ١٩٩٢م.
١٥١- النسائى، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: بوران الصنباوى، كمال يوسف الحوت، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٥م.
١٥٢- النووى، تهذيب الأسماء واللغات، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
١٥٣- اليافعى (الإمام أبو محمد عبد الله بن أسعد بن على بن سليمان اليافعى اليمنى المكى، ت ٧٦٨هـ)، مرآة الجنان وعبر اليقظان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار الثقافة، د.ت.

سادساً: المعاجم اللغوية والفقهية:

١٥٤- إبراهيم الضرير وآخرون، مصطلحات الفقه المالى المعاصر ومعاملات السوق، دراسات فى الاقتصاد الإسلامى (٥)، تحرير: يوسف كمال محمد، القاهرة: المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٧م.

١٥٥- ابن منظور (الإمام جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن على بن أحمد الأنصارى، ت٧١١هـ)، لسان العرب، تحقيق: عبد الله على الكبير وآخرون، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٤م.

١٥٦- جون ديوى، قاموس جون ديوى للتربية، ترجمة: محمد على العريان، نيويورك: مؤسسة فرانكلين، ١٩٩٤م.

١٥٧- سعدى أبو جيب، القاموس الفقهى لغة واصطلاحاً، دمشق: دار الفكر، ١٩٩٨م.

١٥٨- عبد الله عيسى إبراهيم الغديرى، القاموس الجامع للمصطلحات الفقهية، بيروت: دار المحجة البيضاء، ١٩٩٨م.

١٥٩- الفيروزآبادى (مجد الدين محمد بن يعقوب)، القاموس المحيط، تحقيق: يوسف محمد البقاعى، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٥م.

١٦٠- مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، المعجم الوسيط، الطبعة الثالثة، القاهرة: مطابع الأوفست، ١٩٨٥م.

١٦١- ـــ، المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، ١٩٩٠م.

١٦٢- نزيه حمّاد، معجم المصطلحات الاقتصادية فى لغة الفقهاء، سلسلة المعاجم والأدلة والكشافات (٥)، هيرندن (أمريكا): المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٣م.

سابعاً: الدوريات والمجلات :

١٦٣- آمال قرداش بنت الحسين، دور المرأة فى خدمة الحديث فى القرون الثلاثة الأولى، كتاب الأمة، العدد (٧٠)، ربيع الأول، ١٤٢٠هـ. القاهرة: دار أخبار اليوم، ١٩٩٩م.

١٦٤- إبراهيم على حسن، الإسلام والبيئة، عرض كتاب (الإسلام والبيئة) لسعيد صالحة، مجلة منبر الإسلام، العدد (٧)، السنة (٥٩)، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ٢٠٠٠م.

١٦٥- أحمد فراج حسين، الحضانة فى الفقه والقانون، مجلة منبر الإسلام، العدد (٤)، السنة (٣٠)، القاهرة: مطابع الأهرام، مايو ١٩١٢م.

١٦٦- أكرام ضياء العمرى، التراث والمعاصرة، كتاب الأمة، العدد العاشر، ربيع الآخر، ١٤٠٦هـ الدوحة: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٨٥م.

١٦٧- توبى أ.هاف، فجر العلم الحديث: الإسلام- الصين- الغرب، ترجمة: أحمد محمود صبحى، مجلة عالم المعرفة، ج (١)، العدد (٢١٩)، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، مارس ١٩٩٧م.

١٦٨- حامد محمد عبد الكريم، أطفال اليوم ورجال الغد، صحيفة التربية، العدد الأول، السنة التاسعة والعشرون، القاهرة: الإدارة العامة للوسائل التعليمية، فبراير ١٩٧٧م.

١٦٩- حسن حسن منصور، الرضاعة الطبيعية وصحة المرأة، مجلة منبر الإسلام، العدد (٧٩)، السنة (٥٩)، القاهرة: مطابع الأهرام، أكتوبر ٢٠٠٠م.

١٧٠- سعيد إسماعيل على، فلسفات تربوية معاصرة، مجلة عالم المعرفة، العدد (١٩٨)، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، يونيو ١٩٩٥م.

١٧١- عبد الفتاح مصطفى غنيمة، الوقف فى مجال التعليم والثقافة فى مصر خلال القرن العشرين، سلسلة قضايا إسلامية، القسم الثانى، العدد (٩٠)، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، أكتوبر ٢٠٠٢م.

١٧٢- عبد المنصف محمود عبد الفتاح، عناية الإسلام بالشباب، مجلة منبر الإسلام، العدد (١١)، السنة (٤٠)، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، سبتمبر ١٩٨٢م.

١٧٣- فاطمة عمر نصيف، خلق المسلم على ضوء الكتاب والسنة، مجلة الأزهر، الجزء السادس، السنة (٦٨)، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، نوفمبر ١٩٩٥م.

١٧٤- محمد الدسوقى، الوقف ودوره فى تنمية المجتمع الإسلامى، القسم الأول، العدد (٦٤)، سلسلة قضايا إسلامية، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، سبتمبر ٢٠٠٠م.

١٧٥- مصطفى رجب، القرآن الكريم والفكر التربوى، مجلة الأزهر، الجزء الخامس، السنة (٧٦)، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، يوليو ٢٠٠٣م، ص٦٩٢.

١٧٦- وزارة الأوقاف، الدين والحياة، نشرات التوعية الدينية، المجلد الأول، الجزء الأول، القاهرة: مطابع الأهرام، ١٩٨٦م.

ثامناً: رسائل الماجستير والدكتوراه :

١٧٧- أيمن محمد عبد العزيز، دراسة تحليلية لبعض القضايا التربوية فى المذهب الحنفى، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة أسيوط، ٢٠٠٣م.

١٧٨- جمال أحمد عبد المقصود، موقف الفلسفات المختلفة من العقاب تربوياً، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة المنوفية، ١٩٩٣م.

١٧٩- رفعت محمد محمود مزيد، التربية البيئية فى ضوء السنة النبوية، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية بسوهاج، جامعة جنوب الوادى، ٢٠٠٤م.

١٨٠- سمير محمد إبراهيم الديب، العلاقة بين المعلم والمتعلم عند بعض مفكرى التربية الإسلامية، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ١٩٨٩م.

١٨١- سوزان يوسف أبو الفضل، دراسة الأوضاع العلمية والتعليمية فى العصر العباسى الأول (١٣٢- ٢٣٢هـ)، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية البنات، جامعة عين شمس، ١٩٨٥م.

١٨٢- صلاح السيد عبده رمضان، التربية الإسلامية بالمغرب الأقصى فى عهد الموحدين، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٤م.

١٨٣- عبد المعطى محمود عبد المعطى، معالم تربية المحدثين فى القرن الثالث الهجرى، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة الأزهر، ١٩٩٨م.

١٨٤- علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، المعتزلة فلسفتهم وآراؤهم فى التربية والتعليم، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة عين شمس، ١٩٨١م.

١٨٥- فاطمة محمد السيد على، الفكر التربوى عند الإمام الشافعى (١٥٠- ٢٤٠هـ)، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية بشبين الكوم، جامعة المنوفية، ١٩٨١م.

١٨٦- فتحى محمد حسين معبد، الفكر التربوى عند الفقهاء والمحدثين حتى نهاية القرن الخامس الهجرى، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية، جامعة قناة السويس، ١٩٩٠م.

١٨٧- فيصل فتحى عبد المنعم، إعداد المعلم فى الإسلام، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة طنطا، ١٩٨١م.

١٨٨- محمد إبراهيم القطرى، الجامعات الإسلامية فى العصور الوسطى- أهدافها- تنظيمها- آثارها التربوية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية، جامعة طنطا، ١٩٩م.

١٨٩- محمد النصر حسن محمد، المسئولية المجتمعية نحو تربية الطفل فى النظام الإسلامى، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية بقنا، جامعة أسيوط، ١٩٩٣م.

١٩٠- محمد ناجح محمد أبو شوشة، المضامين التربوية فى أهم مصادر المذهب الشافعى، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية بسوهاج، جامعة جنوب الوادى، ٢٠٠٢م.

١٩١- نجم الدين نصر أحمد نصر، الفكر التربوى الإسلامى عند أئمة المذاهب الأربعة وتطبيقاته، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ١٩٩٠م.

١٩٢- نجم الدين نصر أحمد، النظرية والتطبيق فى فكر المعتزلة التربوى، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ١٩٨٥م.

١٩٣- الهام عزمى عبد الفتاح بكرى، نماذج من بعض آراء الإمام أبى حنيفة التربوية، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٧هـ.

١٩٤- يحيى فكرى محمد محروس، البعد التربوى السياسى للتربية البدنية والرياضية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية، جامعة طنطا، ١٩٩١م.

تاسعاً: الكتب :

١٩٥- إبراهيم المختار أحمد عمر الزيلعي، المدخل الوجيز في اصطلاحات مذهب السادة المالكية، تحقيق: عبد الله توفيق الصباغ، القاهرة: مكتبة النور، ١٩٩٣م.

١٩٦- إبراهيم عصمت مطاوع، أمينة أحمد حسن، الأصول الإدارية للتربية، الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٤م.

١٩٧- ابن الأكفاني (الإمام عبد الله محمد بن إبراهيم بن ساعد، ت٧٤٩هـ)، إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، تحقيق: عبد المنعم محمد عمر، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٠م.

١٩٨- ابن الجوزي، وصايا ونصائح لطالب العلم، السلسلة الإرشادية (٧)، تحقيق: محمد بن إبراهيم الشيباني، الصفا: مركز المخطوطات والتراث والوثائق، ١٩٩٤م.

١٩٩- ابن تيمية (شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني، ت ٧٢٨هـ)، فتاوى النساء، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح محمد، محمد عويشة، القاهرة: دار المنار، ١٩٩٨م، ص٥٢.

٢٠٠- ابن تيمية، العلم والعمل، التقريب والتهذيب لعلوم شيخ الإسلام، القسم الأول، (الفتح المبين من قواعد الملة ومقاصد الدين (٥-٦)، تحقيق: أحمد فريد، عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم، الطبعة الثانية، القاهرة: المكتبة الإسلامية، ٢٠٠٠م.

٢٠١- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، الاسكندرية: دار ابن خلدون، د.ت.

٢٠٢- ابن قيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق: عبد المنعم العاني، الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

٢٠٣- ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٩٢٣م.

٢٠٤- أبو بكر الطوطوشى، كتاب الحوادث والبدع، تحقيق: عبد المجيد تركى، تونس: دار الغرب الإسلامى، ١٩٩٠م.

٢٠٥- أبو بكر جابر الجزائرى، منهاج المسلم، القاهرة: دار طيبة، د.ت.

٢٠٦- أبو عبد الله محمد بن سعيد بن رسلان، آداب طالب العلم، القاهرة: دار العلوم الإسلامية، ١٩٨٨م.

٢٠٧- ـــــــــ ، مراتب طلب العلم وطرق تحصيله، رسائل العلم النافع، القاهرة: مكتبة المدينة المنورة، ١٩٩٨م.

٢٠٨- أحمد أمين، ضحى الإسلام نشأة العلوم فى العصر العباسى الأول، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م.

٢٠٩- أحمد الشرباصى، الدين وتنظيم الأسرة، القاهرة: مطابع الشعب، ١٩٩٦م.

٢١٠- أحمد حسن كرزون، مزايا نظام الأسرة المسلمة، الطبعة الثانية، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧م.

٢١١- أحمد خيرت، مركز المرأة فى الإسلام، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٥م.

٢١٢- أحمد شلبى، التربية والتعليم فى الفكر الإسلامى جوانب التاريخ والنظم والفلسفة، موسوعة الحضارة الإسلامية (٥)، الطبعة الحادية عشر، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٩٩م.

٢١٣- أحمد عرفات القاضى، الفكر التربوى عند المتكلمين المسلمين، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م).

٢١٤- أحمد على الفيش، أصول التربية، الطبعة الخامسة، تونس: الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥م.

٢١٥- أحمد فؤاد الأهوانى، التربية فى الإسلام، الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٧م.

٢١٦- أحمد فريد، البحر الرائق فى الزهد والرقائق، الطبعة الثانية، جدة: مكتبة الصحافة، ١٩٩١م.

٢١٧- أحمد محمد إبراهيم فلاته، آداب المتعلم فى الفكر التربوى الإسلامى، المدينة المنورة: دار المجتمع، ١٩٩٣م.

٢١٨- أحمد مصطفى، أخلاق السلف فى العلم والتعلم، القاهرة: دار الخلفاء، ١٩٩٩م.

٢١٩- اسحق أحمد فرمان، التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، الطبعة الثالثة، اليرموك (أريد): دار الفرقان، ١٩٩١م.

٢٢٠- أكرم ضياء العمرى، التربية الروحية والاجتماعية فى الإسلام، الرياض: دار اسبيليا، ١٩٩٧م.

٢٢١- أمين عبد المعبود زغلول، رعاية الطفولة فى الشريعة الإسلامية، القاهرة: مطبعة الأمانة، ١٩٩١م.

٢٢٢- أمينة أحمد حسن، نظرية التربية فى القرآن وتطبيقاتها فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٥م.

٢٢٣- الأنصارى (شيخ الإسلام زين الدين الحافظ زكرياء بن محمد بن أحمد بن زكرياء الأنصارى السينكى القاهرى الأزهرى الشافعى، ت ٩٢٩هـ)، اللؤلؤ النظيم فى روم التعلم والتعليم، تحقيق: عبد الله نواره، القاهرة: دار القلم للتراث، ١٩٩٧م.

٢٢٤- بهاء الدين إبراهيم سلامه، الصحة والتربية الصحية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٧م.

٢٢٥- جابر عبد الحميد جابر، أحمد خيرى كاظم، مناهج البحث فى التربية وعلم النفس، الطبعة الثانية، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٨م.

٢٢٦- جودة محمد عواد، حقوق الطفل فى الإسلام، القاهرة: دار الفضيلة، ١٩٩١م.

٢٢٧- الجيلانى بشير جبريل، تعليم الكبار فى ظل الحضارة الإسلامية، ليبيا: جامعة الفاتح، ١٩٩٨م.

٢٢٨- حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٨م.

٢٢٩- ــــ، فن التعليم عند بدر الدين بن جماعة (٦٣٩هـ- ٧٣٣هـ) كما يبدو فى كتابة "تذكرة السامع والمتكلم فى أدب العالم والمتعلم، الرياض: مكتب التربية العربى لدول الخليج، ١٩٨٥م.

٢٣٠- حسن ملا عثمان، الطفولة فى الإسلام مكانتها وأسس تربية الطفل، الرياض: دار المريخ، ١٩٨٢م.

٢٣١- الحسين بن محمد شواط، القاضى عياض عالم المغرب، وإمام أهل الحديث فى وقته، أعلام المسلمين (٧٢)، دمشق: دار القلم، ١٩٩٩م.

٢٣٢- الحسينى عبد المجيد هاشم وآخرون، المنهج الإسلامى فى رعاية الطفولة، القاهرة: مطابع وزارة الأوقاف، ١٩٨٥م.

٢٣٣- حمدى أبو الفتوح عطية، منهجية البحث العلمى وتطبيقاتها فى الدراسات التربوية والنفسية، القاهرة: دار النشر للجامعات، ١٩٩٦م.

٢٣٤- حمدى عبد المنعم شلبى، دليل السالك للمصطلحات والأسماء فى فقه الإمام مالك، القاهرة: مكتبة ابن سينا، ١٩٩٠م.

٢٣٥- جمزة النشرتى وآخرون، الإمام الفقيه مالك بن أنس، سلسلة شخصيات إسلامية (٧)، القاهرة: مطابع الأهرام، ٢٠٠١م.

٢٣٦- الخلال (الإمام أبو أحمد بن محمد هارون الخلال ، ت٣١١هـ)، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، نوادر التراث (٢)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، القاهرة: دار الاعتصام ، ١٩٧٥م.

٢٣٧- خليفة شحاته الباح، المناهج التربوية والتربية البدنية، بنغازى: جامعة قاريونس، ١٩٩٢م.

٢٣٨- خليل بن عبد الله بن عبد الرحمن الحدرى، التربية الوقائية فى الإسلام ومدى استفادة المدرسة الثانوية منها، سلسلة الرسائل العلمية الموصى بطبعها(١٨)، مكة المكرمة: مطابع جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ

٢٣٩- ديوبولدب فان دالين، مناهج البحث فى التربية وعلم النفس، ترجمة، محمد نبيل نوفل وآخرون، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٧م.

٢٤٠- الراغب الأصفهانى، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: أبو اليزيد العجمى، القاهرة: دار الصحوة، ١٩٨٥م.

٢٤١- زغلول راغب النجار، أزمة التعليم المعاصر وحلولها الإسلامية، سلسلة رسائل إسلامية المعرفة (٦)، هيرندن (إمريكا): المعهد العالى للفكر الإسلامى، ١٩٩٠م.

٢٤٢- سعد مرسى أحمد، تطور الفكر العربى، الطبعة العاشرة، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٦م.

٢٤٣- سعيد إسماعيل على ، بحوث فى التربية الإسلامية، القاهرة: مركز التنمية البشرية والمعلومات، ١٩٨٧م.

٢٤٤- سعيد إسماعيل على ، اتجاهات الفكر التربوى الإسلامى، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩١م.

٢٤٥- ــــــــــ ، أصول التربية الإسلامية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٣م.

٢٤٦- سعيد إسماعيل على، نظرات فى التربية الإسلامية، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٩م.

٢٤٧- ــــــــــ ، فقه التربية مدخل إلى العلوم التربوية، سلسلة المراجع فى التربية وعلم النفس، الكتاب الحادى والعشرين، القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠١م.

٢٤٨- سعيد الدجانى ، رعاية الطفل وتحصينه، الطبعة الثالثة، بيروت: دار الأندلس، د.ت.

٢٤٩- سمير بن عبد العزيز بن محمد، منهج الإسلام فى تربية الأطفال، المنصورة: دار ابن رجب، ١٩٩٨م.

٢٥٠- سهير القلماوى وآخرون، الموسوعة الميسرة، القاهرة: دار الجيل الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ١٩٩٥م.

٢٥١- سهير بدير، البحث العلمى: تعريفه، خطواته، مناهجه، أدواته، المفاهيم الاحصائية، كتابة التقرير، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٢م.

٢٥٢- سهير رشاد مهنا، خبر الواحد فى السنة وأثره فى الفقه الإسلامى، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٠م.

٢٥٣- سيد أحمد عثمان، التعليم عند برهان الإسلام الزرنوجى، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م.

٢٥٤- السيد سابق، فقه السنة، القاهرة: دار الفتح، ١٩٩٧م.

٢٥٥- السيد عبد الحكيم عبد الله، الإسلام وتحريم المخدرات والمسكرات والمفترات، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة، ١٩٨٨م.

٢٥٦- السيوطى ، الاتقان فى علوم القرآن، القاهرة: الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، ١٩٧٧م.

٢٥٧- شرف الدين على الراجحى، مصطلح الحديث، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٣م.

٢٥٨- شكرى عباس حلمى، محمد جمال نوير، تعليم الكبار: دارسات فى التعليم غير النظامى فى إطار نظام متكامل للتعليم المستمر، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٨م.

٢٥٩- صابر طعيمة، منهج الإسلام فى تربية النشء وحمايته، بيروت: دار الجيل، د.ت.

٢٦٠- الصادق محمد الغريانى، الأسرة أحكام وأدلة، ليبيا: جامعة الفاتح، ١٩٩٢م.

٢٦١- صالح ذياب الهندى، صورة الطفولة فى التربية الإسلامية، بيروت: دار الفكر العربى، ١٩٩٠م.

٢٦٢- صلاح عبد الغنى محمد، تربية الأولاد وبر الوالدين وصلة الرحم، موسوعة المرأة المسلمة، القاهرة: مكتبة الدار المصرية للكتاب، ١٩٩٦م.

٢٦٣- صلاح قنصوة، فلسفة العلم، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢م.

٢٦٤- طه عبد الله العفيفى، حق الآباء على الأبناء وحق الأبناء على الآباء، سلسلة الحقوق، القاهرة: دار الاعتصام، ١٩٧٩م.

٢٦٥- طه عبد الله العفيفى، الحقوق الإسلامية، القاهرة: دار القلم للتراث، ٢٠٠٠م.

٢٦٦- عباس محجوب، أصول الفكر التربوى فى الإسلام، دمشق: دار ابن كثير، ١٩٨٧م.

٢٦٧- عبد الأمير شمس الدين، الفكر التربوى عند (ابن المقفع، الجاحظ، عبد الحميد الكاتب)، موسوعة التربية والتعليم الإسلامية، بيروت: دار إقرأ، ١٩٨٥م.

٢٦٨- ———— ، الفكر التربوى عند ابن خلدون وابن الأزرق، بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٤م.

٢٦٩- ———— ، الفكر التربوى عند الإمام الغزالى، بيروت: دار اقرأ ١٩٨٥م.

٢٧٠- عبد البديع عبد العزيز الخولى ، الفكر التربوى فى الأندلس (٤٠٣-٤٧٨هـ)، الطبعة الثانية ، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٥م.

٢٧١- عبد الجواد السيد بكر، فلسفة التربية الإسلامية فى الحديث الشريف، مكتبة التربية الإسلامية (٥)، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٣م.

٢٧٢- عبد الحفيظ أحمد علاوى البريزات، نظرية التربية الخلقية عند الإمام الغزالى، القاهرة: دار الفرقان، ١٩٨٤م.

٢٧٣- عبد الحكيم عبد الغنى محمد قاسم، الأيديولوجية والتربية فى المسيحية والإسلام، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٤م.

٢٧٤- عبد الحليم الجندى، مالك بن أنس، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٣م.

٢٧٥- عبد الرحمن البر، مناهج وآداب الصحابة فى التعلم والتعليم، المنصورة: دار اليقين، ١٩٩٩م.

٢٧٦- عبد الرحمن الجزيرى، كتاب الأخلاق الدينية والحكم الشرعية، القاهرة: دار العلوم الإسلامية، د. ت.

٢٧٧- ــــــــ، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت.

٢٧٨- عبد الرحمن الشرقاوى، الإمام مالك بن أنس، أئمة الفقه التسعة (٤)، الطبعة الثانية، بيروت: العصر الحديث للنشر والتوزيع، ١٩٨٥م.

٢٧٩- عبد الرحمن النحلاوى، أصول التربية الإسلامية فى البيت والمدرسة والمجتمع، الطبعة الثانية، بيروت: دار الفكر العربى، ١٩٨٣م.

٢٨٠- عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، بحوث فى التربية الإسلامية، الكتاب الثانى، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٤م.

٢٨١- عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب، الفكر التربوى عند ابن سينا، القاهرة: دار الفكر العربى، ٢٠٠٢م.

٢٨٢- عبد العزيز المجدوب، الصراع المذهبى بإفريقية، الطبعة الثانية، تونس: الدار التونسية، ١٩٨٥م.

٢٨٣- عبد الغنى الدقر، الإمام مالك بن أنس. سلسلة أعلام المسلمين (٢٣)، الطبعة الثالثة، دمشق: دار القلم، ١٩٩١م.

٢٨٤- عبد الغنى عبود، الفكر التربوى عند الغزالى كما يبدو من رسالة "أيها الولد". القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٢م.

٢٨٦- عبد الغنى عبود ، فى التربية الإسلامية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٧م.

٢٨٥- عبد الغنى عبود ، حسن إبراهيم عبد العال، التربية الإسلامية وتحديات العصر، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٠م.

٢٨٦- عبد القادر محمود ، الفكر الإسلامى والفلسفات المعارضة فى القديم والحديث، الطبعة الثانية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م.

٢٨٧- عبد الله إبراهيم موسى ، المسئولية الجسدية فى الإسلام، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٥م.

٢٨٨- عبد الله الرشدات، نعيم جنينى، المدخل إلى التربية والتعليم، عمّان: دار الشروق، ١٩٩٤م.

٢٨٩- عبد الله دخيل الفياض، تاريخ التربية عند الإمامية وأسلافهم من الشيعة بين عهدى الصادق والطوسى، الطبعة الثانية، القاهرة: الدار المتحدة، ١٩٨٣م.

٢٩٠- عبد الله شحاته، المرأة فى الإسلام بين الماضى والحاضر، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م.

٢٩١- ــــــــــــ ، رؤية الدين الإسلامى فى الحفاظ على البيئة، القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠١م.

٢٩٢- عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد فى الإسلام، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار السلام ، ١٩٩٧م.

٢٩٣- عبد المنعم ماجد، تاريخ الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٦٥م.

٢٩٤- عبد الوهاب عوض كوبران، مدخل إلى طرائق التدريس، الطبعة الثالثة، العين: دار الكتاب الجامعى، ٢٠٠١م.

٢٩٥- عبده غالب أحمد عيسى، تذكرة العلماء والمتعلمين، بيروت: دار الجيل، ١٩٨٧م.

٢٩٦- عزت جرادات وآخرون، مدخل إلى التربية، المكتبة التربوية المعاصرة (٢)، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٧م.

٢٩٧- عزيز حنا داود، أنور حسين عبد الرحمن، مناهج البحث فى العلوم السلوكية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩١م.

٢٩٨- عطية صقر، تربية الأولاد فى الإسلام، موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، القاهرة: الدار المصرية للكتاب، ١٩٩٠م.

٢٩٩- عطية محمد عطية وأخرون، مفاهيم أساسية فى التربية الإسلامية والاجتماعية، بيروت: دار الفكر، ١٩٩١م.

٣٠٠- علاء الدين أمير محمد مهدى القزوينى، الفكر التربوى عند الشيعة الإمامية، القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٥م.

٣٠١- على أحمد مدكور، نظريات المناهج التربوية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٧م.

٣٠٢- على الجمبلاطى، أبو الفتوح التوانسى، دراسات مقارنة فى التربية الإسلامية، القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، د.ت.

٣٠٣- على القاضى، أضواء على التربية فى الإسلام، القاهرة: دار الأنصار، ١٩٧٩م.

٣٠٤- على حسن عبد القادر، نظرة عامة فى تاريخ الفقه الإسلامى، الطبعة الثالثة، القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٨٦م.

٣٠٥- على خليل مصطفى أبو العينين، فلسفة التربية الإسلامية فى القرآن الكريم، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٠م.

٣٠٦- ـــــــ ، التربية الإسلامية وتنمية المجتمع الإسلامى الركائز والمضامين، المدينة المنورة: مكتبة إبراهيم حلبى، ١٩٨٧م.

٣٠٧- ـــــــ ، الاهتمامات التربوية عند ابن خلاد الرامهرمزى، من أعلام التربية العربية والإسلامية، م(١)، الرياض: مطبعة مكتبة التربية العربى، ١٩٨٨م.

٣٠٨- ـــــــ ، القيم الإسلامية والتربية دارسة فى طبيعة القيم ومصادرها ودور التربية الإسلامية فى تكوينها وتنميتها، المدينة المنورة: مكتبة إبراهيم حلبى، ١٩٨٨م.

٣٠٩- على خليل مصطفى أبو العينين ، عمر بن الخطاب واهتماماته التربوية، من أعلام التربية العربية والإسلامية، المجلد الأول، الرياض: مطبعة مكتب التربية العربى، ١٩٨٨م.

٣١٠- على عبد الحليم محمود، المسجد، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٦م.

٣١١- ـــــــ ، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله، الطبعة الثانية، المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩١م.

٣١٢- ـــــــ ، تربية الناشىء المسلم، الطبعة الثالثة، المنصورة: دار الوفاء، ١٩٩٤م.

٣١٣- على عبد الحليم محمود ، التربية الروحية، سلسلة مفردات التربية الإسلامية (١)، القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٥م.

٣١٤- على عبد الحليم محمود ، التربية العقلية، سلسلة مفردات التربية الإسلامية (٣)، القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٦م.

٣١٥- على عبد الحليم محمود، التربية الخلقية، سلسلة مفردات التربية الإسلامية (٢)، القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٩٧م.

٣١٦- ــــــــــ ، موقف الإسلام من الفن والعلم والفلسفة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٣م.

٣١٧- على محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، تاريخ التشريع الإسلامى، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.

٣١٨- عماد الدين إسماعيل أبى الفدا، المختصر فى أخبار البشر، القاهرة: مكتبة المتنبى، د.ت.

٣١٩- عمر محمد التومى الشيبانى، فلسفة التربية الإسلامية، الطبعة الخامسة، طرابلس: منشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٥م.

٣٢٠- عمرو عبد المنعم سليم، الأسرة المسلمة والتربية الإسلامية، القاهرة: مكتبة الإيمان، د.ت.

٣٢١- الغزالى (الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى، ت ٥٠٥ هـ)، إحياء علوم الدين، تحقيق: العراقى، القاهرة: مكتبة مصر، ١٩٩٨م.

٣٢٢- ــــــــ ، رسالة أيها الولد، تحقيق: إبراهيم محمد البطاوى ، القاهرة: دار الإنسان، ١٩٧٦م.

٣٢٣- فرناس عبد الباسط البنا، التخطيط دراسة فى مجال الإدارة الإسلامية وعلم الإدارة العامة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٥م.

٣٢٤- فضل إلهى، الاحتساب على الأطفال، الطبعة الثانية، جدة: مؤسسة الجريسى، ١٩٩٩م.

٣٢٥- ــــــــــ ، مسئولية النساء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، الطبعة الثالثة، جدة: مؤسسة الجريس، ١٩٩٩م.

٣٢٦- لطفى بركات أحمد، فى الفكر التربوى الإسلامى، الرياض: دار المريخ، ١٩٨٢م.
٣٢٧- ــــــــــــ، فى المعرفة التربوية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٦م.
٣٢٨- لويس كوهين ، لورانس مانيون، مناهج البحث فى العلوم السلوكية والتربية، ترجمة: كوثر حسين كوجك، وليم تاوضروس عبيد، القاهرة: الدار العربية، ١٩٩٠م.
٣٢٩- الماوردى (الإمام أبو الحسن على بن محمد الماوردى)، أدب الدنيا والدين، تحقيق: سليمان سليم البواب، دمشق: دار الحكمة، ١٩٩٤م.
٣٣٠- محمد أبو زهرة ، مالك حياته وعصره- آراؤه وفقهه، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٥٢م.
٣٣١- ــــــــــــ، محاضرات فى الوقف، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧١م.
٣٣٢- ــــــــــــ، محاضرات فى عقد الزواج وآثاره، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧١م.
٣٣٣- ــــــــــــ، الحديث والمحدثون، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٣٧٨هـ.
٣٣٤- محمد أبو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلامية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩٦م.
٣٣٥- محمد أحمد إسماعيل المقدم، الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام، القاهرة: دار العقيدة للتراث، ١٩٩٨م.
٣٣٦- محمد أحمد عبد الهادى، المربى والتربية الإسلامية، جدة: دار الحياة، ١٩٨٤م.
٣٣٧- محمد إسماعيل إبراهيم، أئمة المذاهب الأربعة: أبو حنيفة، مالك، الشافعى، ابن حنبل، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٨م.
٣٣٨- محمد إسماعيل أبو الريش، بيان الأقوال فى حضانة الأطفال: دراسة فقهية مقارنة، القاهرة: مطبعة الأمانة، ١٩٩٢م.

٣٣٩- محمد أمين فرشوخ، موسوعة عباقرة الإسلام فى العلم والفكر والأدب والقيادة، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م.

٣٤٠- محمد الغزالى، السنة النبوية بين أهل الفقه.. وأهل الحديث، الطبعة الرابعة، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٩م.

٣٤١- محمد بن سحنون (الإمام عبد السلام بن حبيب التنوخى، الملقب بسحنون، ويكنى أبو سعيد، ت٢٤٠هـ)، آداب المعلمين، تحقيق: حسن حسنى عبد الوهاب، الطبعة الثانية، تونس: دار الكتب الشرقية، ١٩٧٢م.

٣٤٢- محمد بن عبد الرحمن المغراوى ، عقيدة الإمام مالك، سلسلة العقائد السلفية(٢) ، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامى، د.ت، ص٦١.

٣٤٣- محمد جواد رضا، الفكر التربوى الإسلامى: مقدمة فى أصوله الاجتماعية والعقلانية، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٠م.

٣٤٤- محمد شفيق، البحث العلمى الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية، الاسكندرية: المكتب الجامعى الحديث، ١٩٨٨م.

٣٣٥- محمد صابر سليم، المفاهيم الرئيسية للتربية البيئية، مرجع فى التعليم البيئى، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦م.

٣٣٦- محمد صلاح الدين على مجاور، تدريس اللغة العربية بالمرحلة الابتدائية أسسه وتطبيقاته، الطبعة الرابعة، الكويت: دار القلم، ١٩٨٣م.

٣٣٦- محمد عبد الحميد عيسى، تاريخ التعليم فى الأندلس، مكتبة التربية الإسلامية الكتاب (٤)، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٢م.

٢٣٧- محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر، سلسلة دراسات فى الاقتصاد الإسلامى (٩)، القاهرة: المعهد العالمى للفكر الإسلامى، ١٩٩٦م.

٢٣٨- محمد عطية الأبراشى، روح الإسلام، الطبعة الثانية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٣م.

٢٣٩- ــــــــــ ، مكانة المرأة فى الإسلام، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠٠٣م.

٢٤٠- محمد على محمد المرصفى، فى التربية الإسلامية بحوث ودراسات، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٧م.

٢٤١- محمد عمر الطنوبى، المرجع فى تعليم الكبار، الإسكندرية: دار المطبوعات الجديدة، ١٩٩٤م.

٢٤٢- محمد منير مرسى ، التربية الإسلامية: أصولها وتطورها فى البلاد العربية، الطبعة الثانية، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣م.

٢٤٣- محمد منير مرسى ، الإدارة التعليمية أصولها وتطبيقاتها، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤م.

٢٤٤- محمد ناجح محمد أبو شوشة، دور مؤسسات التربية فى الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى، القاهرة: المكتب المصرى، ١٩٩٩م.

٢٤٥- محمود السيد سلطان، مسيرة الفكر التربوى عبر التاريخ، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م.

٢٤٦- ــــــــــ ، مفاهيم تربوية فى الإسلام، الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨١م.

٣٤٧- محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة وشريعة، الطبعة الثانية عشرة، بيروت: دار الشروق، ١٩٨٣م.

٣٤٨- محمود على قراعة، الثقافة الروحية فى كتاب إحياء علوم الدين للغزالى، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار مصر للطباعة، ١٩٨٦م.

٣٤٩- محمود قمبر وآخرون، دراسات فى أصول التربية، الطبعة السادسة، الدوحة: دار الثقافة، ١٩٩٩م.

٣٥٠- محمود محمد عمارة، تربية الأولاد فى الإسلام من الكتاب والسنة، قنا: مكتبة الجهاد، د.ت.

٣٥١- المختار بن الطاهر التليى، ابن رشد وكتابه المقدمات، طرابلس: الدار العربية للكتاب، ١٩٨٨م.

٣٥٢- مصطفى الشكعة، الإمام مالك بن أنس، الأئمة الأربعة (٢)، القاهرة: دار الكتاب المصرى، ١٩٨٣م.

٣٥٣- مصطفى العدوى، فقه تربية الأبناء وطائفة من نصائح الأطباء، الزقازيق: دار ابن كثير، ١٩٩٨م.

٣٥٤- مصطفى المسلمانى، رعاية الطفولة خلال مراحل النمو والتطور، الإسكندرية: المكتب الجامعى الحديث، ١٩٨٣م.

٣٥٥- مصطفى رجب، مع تراثنا التربوى: شخصيات ونصوص، القاهرة: مكتبة كوميت، ١٩٩٩م.

٣٥٦- المناوى، عشرة النساء وتربية الأولاد والخدم، تحقيق: إبراهيم الدسوقى، القاهرة: مكتبة ابن سينا، ١٩٩٢م.

٣٥٧- منصور الرفاعى عبيد، تربية الناشئة فى ضوء السيرة، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٣م.

٣٥٨- موسى الخطيب، أميمة محمد على، حل مشكلات تربية البنات، القاهرة: دار الروضة، د.ت.

٣٥٩- نادية جمال الدين ، ابن مسكويه، مفكرون من أعلام التربية، المجلد الثانى، القاهرة: مكتب التربية الدولى، ١٩٩٦م.

٣٦٠- نبيل سعد، المشكلات التى تواجه مديرى- نظار مدارس التعليم الأساسى بمحافظة سوهاج، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٩٠م.

٣٦١- نبيه إبراهيم إسماعيل، الصحة النفسية للطفل فى ضوء الأثر الإيجابى للحاجات الأساسية للنمو والتغيرات الحياتية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م.

٣٦٢- هشام نشابة، التراث التربوى فى خمس مخطوطات، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٨م.

٣٦٣- الهيتمى (الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر المكى الهيتمى، ت٩٧٣هـ)، تحرير المقال فى آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبو الأطفال، تحقيق: مجدى السيد إبراهيم، القاهرة: مكتبة القرآن، ١٩٨٧م.

٣٦٤- وليد عبد اللطيف، المدخل فى إعداد المناهج الدراسية، الرياض: دار الرياض، ١٩٩٨م.

٣٦٥- ياسين محمد يحيى، المجتمع الإسلامى فى ضوء الكتاب والسنة، الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٨٤م.

٣٦٦- ياقوت الحموى (الإمام شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى الرومى البغدادى، ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

٣٦٧- يوسف القرضاوى، ملامح المجتمع المسلم الذى ننشده، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٣م.

٣٦٨- ———، فى الطريق إلى الله (١)، الحياة الربانية والعلم، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٥م.

٣٦٩- يوسف محمد النجار، النهج التربوية للعلماء والمربين المسلمين، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٩م.